

مناجيب هذا الكتاب في شرح النوراني في علم الفلك والعلوم
سنة ١١١٩ هـ نفع الله بها المسلمين عماد الأثر



في الجلد الاول من شرح عين العلم
هذا شرح للعالم الفاضل الاديب * والكامل المدقق الاريب * علي بن سلطان محمد القاري
روح الله * هجته في فراديس الجنان * واعلى منزلته ما بقيت آثاره على صفائح الاوان * على متن
متين مسمى (بعين العلم ووزن الحلم) صنفه بعض علماء الهند وصلحاتهم على
ما صرح الشيخ ابن حجر في شرح المقدمة * وقيل بعض علماء بلخ ومشايخهم
والله اعلم * صحيح نيته * في اخذ ترجمته * وهو رحمه الله تعالى وارضاه
اختصر احياء العلوم لحجة الاسلام * وبرهان الانام * مع كثرة مجلداتها
الى هذه الاوراق المعدودة وبالغ في جمعها وتهذيبها واستقصى
في ضبطها وترتيبها * فهو لغاية الايجاز ونهاية
الالغاز كاد ان يبلغ الى حد الاعجاز
فله دره رحمه الله تعالى
تعالى وتفتعنا بعلومه

طبع في مطبعة محمد اسعد الكائن بجادة الباب العالي نومرو (٢٠) برخصة
نظارت المعارف الجليلة





❖ بسم الله الرحمن الرحيم ❖

❖ وصلى الله على سيدنا محمد * وعلى آله وصحبه وسلم ❖

الحمد لله العلي العظيم العليم * على ما هدانا الى الطريق القويم * والصلاة والتسليم على نبيه الكريم *
وعلى آله واصحابه واتباعه واحزابه المقيمين المدينين على الصراط المستقيم (اما بعد) فيقول
خادم كلام ربه القديم * وحديث رسوله الفخيم علي بن سلطان محمد القاري * عالمهم الله
الباري * بلطفه الخفي * وكرمه الوفي * ان هذا فتح شرح مجمل مجمل غير مطلق ولا مجمل جل الكتاب
عين العلم وزين الحلم الذي من غاية الایجاز * ونهاية الالغاز كاد ان يكون من انواع الاعجاز *
وهو في الحقيقة مختصر احياء العلوم * لحجة الاسلام وبرهان الانام * رجاء ان استفيض من ركات
كلمات العلماء الاصفياء * واستفيد من تفحات صفائح المشايخ الاولياء وان اذكر في جلستهم *
واحشر في زميرتهم * ولن قصرت في متابعتهم * وخدمتهم اغتراز بمحبتهم * واكتفاء بمودتهم
(واقول كما قال القائل من ذوى الفضائل (لى سادة من عزهم اقدامهم فوق الجباه) ان لم اكن
منهم فلي في حبه عزوجاه) ❖ قال المصنف رحمه الله ❖ ونفعنا بركات علومه ونفواه * وهو
من فضلاء الهند وصلحاتهم على ما صرح به الشيخ ابن حجر في شرح مقدمته وقيل انه منسوب
الى بعض علماء بلخ ومشايخهم والله اعلم بتصحيح نيته في تخفيف اجته (بسم الله الرحمن الرحيم)
قد بسطنا الكلام * في غير هذا المقام * على مفردات البسملة ومرادياتها ومعانيها وماود فيها
وسائر متعلقاتها (و به تفتى) اى وثوقى واعتمادى بكرمه وجوده لا بغيره اذ لا عبرة بوجوده وشهوده
وقد اکتفى بالبسملة مبنى لتضمنها الحمدلة معنى (يارب) اغثنى فى شاكى وهو على حذف ياء
المتكلم وابقاء الكسر دلالة عليها واشارتها اليها وفي الابداء به فى مقام المناجاة والدعاء بالثناء اشعار

بانه رب العالمين عموما كما يفيد فاتحة الكتاب ورائحة نائحة فصل الخطاب ورب كل فرد
من افراد بنى آدم خصوصا كما يومى اليه حديث * ادبى ربي فاحسن تأديبى * وقول بعضهم حسبي
ربى من كل مرئى وبلى عليه خبر رضى الله به ربا ثم زاد فى مقام التأكيذ ونظام التأييد لافادة اظهار
العبودية فى معرض الربوبية بقوله (يارباه) بلفظ المنسوب لمد الصوت المطلوب فى الندبة
والمرغوب فى العبادة والمناذى يحتمل تعلقه بثقتى والظاهر تعلقه بقوله (باسمك) اى لا بغيره
(ابدى) كما هو واجب على المنتهى والمبتدى (وبك) اى يحكمك (اقدى) وبعونك
اقدى (وبنور قدسك) اى المطهر المصور فى صدر صدرى الذى هو محل ظهور انسك اشارة
الى قوله * اغنى شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه (اهتدى) اى الى قوله سبحانه
* ومن يهتدى الله فهو المهتدى * وقوله * قل ان الهدى هدى الله * والمعنى انه يهتدى به عبده
بالقاء نوره فى قلبه فيهدى الى طريق ربه ويفرق بين الحق والباطل فيختار الحق ويترك الباطل
فى اعتقاده وعمله (الله الله) اى اتق الله مرة بعد اخرى فى امر الدنيا والعقبى واحذر مخالفة
المولى فلا يراك فيما هناك فان العاقبة للمتقوى والاعادة المشيرة الى زيادة الافادة كقوله تعالى *
يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ان الله خير بما تعملون * اى ظاهرا
وباطنا والاعتقاد استغيت بالله واستعين بطلب رضاه فيما ارجو واخشاه والحاصل لما اهتدى
بنور قدسه ودخل فى قلبه بعض انسه وتبين له الامر بكمال ظهوره ورأى نفسه متلوثة بالدنيا
معرضة عن العقبى وغافلة عن المولى حذرهما بقوله الله الله اى اتق الله اتق الله لقوله سبحانه وتعالى
* ويحذركم الله نفسه * ولقوله عز و علا * واتقوا الله ويعلمكم الله * وعلامة التوبى هى الزهد
فى الدنيا والميل فى العقبى رجاء لمرضات المولى ولما كانت النفس بطبعها مائلة الى الدنيا وشهواتها
وغافلة عما خلق له من تحصيل عباداتها قال مخاطبا لنفسه او مخاطبا عاملا سيما اذا كان له
مصاحب (الام) اصله الى ما يحرف الجارة وما الاستهامية وكتب الى بالالف هنا الشدة الاتصال
فى مرتبة النظامية وحذف الالف من ما اكتفاء بالحركة الفتحية البيانية واقتفاء برسم المصاحف
العثمانية والمعنى الى متى ايتها المخاطب المعاتب (تمد) اى تطلع وتوجه (الى زهرة الحياة
الدنيا) اى بهجتها وزينتها (عينيك) وفيه اقتباس من قوله تعالى * ولا تمدن عينيك الى
ما متعناه ازواجا منهم زهرة الحياة الدنيا لفتنهم فيه ورزق ربك خير وابقى * وقوله سبحانه *
ولقد آتيناك سبعاً من المثانى والقرآن العظيم لتمدن عينيك الى ما متعناه ازواجا منهم * وروى انه
عليه السلام رأى بازراعات سبع قوافل ليهود بنى قريظة والنضير فيها انواع البر والطيب
والجواهر وسائر الامتعة فقال المسلمون لو كانت هذه الاموال لنا لتقويننا بها ولا نفقناها فى سبيل الله
فقال صلى الله عليه وسلم * لقد اعطيتم سبع آيات هى خير من هذه القوافل السبع يعنى قرآنها
مع التأمل فى مبانيها والتعمل بمعانيها خير من تلك القوافل وما فيها بل لا مناسبة بين الاموال القافية
والاحوال الباقية ومن هنا قال الصديق فى مقام التحقيق من اوتى القرآن ورأى ان احد الوتى من الدنيا
افضل مما اوتى فقد صغر عظيما وعظم صغير اوقال ابو القاسم القشيري غار سبحانه على عينه ان
يستعملها فى النظر الى غيره ويقال اذا لم يسلمه اشباع نظر ظاهره الى الدنيا فكيف يسلمه سكون
قلبه الى غير المولى (وحنام) اى وحتى متى (تنكص) اى ترجع عن القيام بالاقدام على الله

والاقبال على سبيل رضاه وفيه تلميح الى فعل ابليس وما وقع منه من نوع تلبس كما اخبر الله عنه بقوله * واذرين لهم الشيطان اعمالهم * الى ان قال * نكص على عقبيه الآية * وتلويح الى قوله سبحانه * قد كانت آياتي تتلى عليكم فكنتم على اعقابكم تكفون (بعد ايناس نار) اي بعد ابصار نار واستيناس انوار حساس اسرار واخبار من ديار ليس بها بعض اغيار (على عقيبك) اي متوجها الى دار اكثر منها انواع حجاب وغبار وفي الكلام اقتباس من قوله تعالى * آتس من جانب الطور نارا * اي نار نور دار والمعنى بعد ظهور الحق وطريق الصدق آثارا وقيل ايناس النار كناية عن استيناس النفس بالآفات الدنيوية المانعة عن العبادات الاخروية وهذا على تقدير ان يكون على عقيبك ظرف الايناس واما على تقدير كونه متعلقا بنكص فالعنى الى متى ترجع على عقيبك عن طريق العبادة وسبيل اهل الارادة الذي يسلك بهم الى مقام السيادة والسعادة بعدما علمت يقينا نار هداية الحق التي بها من نار جهنم يقينا (يجهك) من جبهه بالتخفيف اي رده او بالتشديد اي نكس رأسه اي ابعادك عن مقام القبول وبقعدك عن طلب الوصول (الشهوات الخبيسة) اي المانعة عن المقامات النفيسة والحالات الانيسة والهوات الغاية الحاجزة عن الدرجات الباقية (للاحجام) اي للاعراض عن الدنيا والاقبال على المولى (ام يعوقك) من عاق او عوق اي او يمنعك ويصدك (الزخارف المموهة) اي الزينات المتوهمة الملققة (عن الاقدام) على عمل الآخرة الفاخرة المحققة (مالك) اي ما حالك او اي شئ حاصل لك في مالك حال كونك في مقام اقبالك وزمان استقبالك (تسعى في الباهات) اي المفاخرة في غير الحالات الفاخرة التي ينفع في الآخرة وفي نسخة الممارات اي المجادلة والمخاصمة (والمجازات) اي المسابقة والمقاطعة في المحاورات (وجوع الخطام) اي من اموال الشبهة والحرام (لنشر الصيت) اي لانتشار اجاه عند العوام كالانعام (ورفع القدر) اي بالقيود في مقام الصدر عند معرض القدر (وصرف وجوه الانام) اي بالتردد اليك في الايام والايام (وتنسى نعيم جنات) اي بساتين موعودة للثقلين باقية (ونهر) اي وانهار جارية فيها عين عافية من آفات سارية (في مقعد صدق) اي مكان مرضى ومجلس حق (عند ملك مقدر) اي مقربين في غاية الاعتبار عند من تعالى امره في الملك والافتدار بحيث ابهم على ذوى الافهام والاسرار فهي عندية منزلة ومكانة لاعندية منزل ومكان لعلوشانه ورفعة برهانه قال جعفر الصادق مدح المكان بالصدق فلا يقعد فيها الا اهل الصدق وهو المقعد الذي يصدق الله فيه مواعيد اوليائه بان يبيع لهم النظر الى وجهه الكريم ويشرفهم بلقائه وقال الواسطي ليس محل من اشتغل بنفسه وتلذذ بمطعمه ومشربه وملبسه كن كان شغله بالحق وانسه والقيام بامرہ ونظره الى ربه * في مقعد صدق عند ملك مقدر * وقيل الصدق في عبادته لا يتعد على ملاحظة الاطماع ولاغراض ومطالبة الاعراض والاعواض (وما شانك) اي وما عذرک في مقام حذرک (ترغب) اي تعرض وتبعد (عن علم سما ربك الاعلى بالفقه) حيث قال تعالى * لعلمهم يفقهون * وقال * فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين (والحكمة) حيث قال عز وجل * يؤتى الحكمة من يشاء ومن يؤتى الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا (والنور) حيث قال سبحانه * قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين

* وقال * اغن شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه (والهدى) حيث قال عزوهلا
 * قل ان هدى الله هو الهدى * والسلام على من تبع الهدى * وهو علم الكتاب والسنة واجماع
 ائمة بهم يقتدى وهو علم المعاملة واما ما سبق من قوله بنور قدسك اهتدى هو علم المكاشفة لان
 من كوشف فعرف الحق بتعين عليه ان يرغب في علم المعاملة الذي يعرف به احكام الله وطريق
 عبادة مولاه (وترغب) اى تميل وتخوض (فيما احده قرون) اى طبقات بعد خيرات القرون
 من قرن الصحابة والتابعين واتباعهم (فشافها) اى شاع وظهر فيما بينهم (الكذب) اى
 في حكاياتهم (والبدعة) في اعتقاداتهم (والهوى) اى هو ارباب النفوس ومشتهايتهم من العلوم
 التى غير نافعة ولا رافعة بل ضارة دافعة كعلم المنطق والكلام والهيئة وسائر علوم الفلاسفة
 (قفا) خطاب لصاحبه كانه شبه نفسه ان يكون في سفر يسير مع رفيقه فاذا بلغ منازل الاحباب
 وقدار تحلوا ومضوا ودخلوا في مقام الحجاب غلب عليه وجد فراقهم وحرارة اشتياقهم وغشيه
 البكاء في ميدان اليباء فلم يتمالك في مهالك الازمنة ان يتجاوز مسالك الامكنة فوقف لديه واستوقف
 صاحبيه وقال قفا (نبك) بالاتفاق على حزن القراق وقيل اصله قف فحذف الثانى وعوض
 عنه الالف لان الفاعل كالجزء من الفعل وقيل اصله قفن ابدل نونه القا والمعنى قفا ايها المخاطب
 مع الرجل المعاتب نبك (على رسوم علوم الدين) اى آثارها المندرسة في ديارها المنقلبة بعد
 اقبالها الى ادبارها بقلة علماء الشريعة واخبارها (واطلال اعمال اليقين) اى وعلى انطماس
 علامات اعمال اهل اليقين حيث اختلطت بافعال ارباب الرياء والسمعة ولو كانوا من المجتهدين
 في امر الدين بفقد المشايخ العاملين الكاملين في مقام الطريقة والجامعين للاخلاق الواصلين الى
 مرتبة الحقيقة (ودمن كالات الاحوال) بكسر الدال وفتح الميم اى وعلى زوال آثار كمال ارباب
 الاحوال واصحاب الاقوال بعدم وجود اهل الشهود في زوايا المشاهد الحقيقة والمعارف الدقيقة
 (وواردات مشاهدات الجمال) وكذا على صادرات مطالعات الجلال لغيبة ارباب الحضرة
 في مقام التوحيد واصحاب الجذبة في مرتبة التأيد (غدت الديار) اى صارت ديار العلوم
 وجدار الفهوم (عافية) اى خربة واهية (وظلت الآثار) اى وصارت آثار الاسلام واخبار
 الاحكام (باقية) وفيه ايماء الى قوله عليه السلام يأتى على الناس زمان لم يبق من الاسلام الا
 اسمه ومن القرآن الارسمه مساجدهم عامرة وقلوبهم خربة (واصبح الاصحاب) اى العلماء الكبار
 الذين بمنزلة الاصحاب الوارد فيهم * اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم (راحلين) اى
 مرتحلين من دار الدنيا الى دار العقبي كايشير اليه قوله تعالى * فلا يرون ان اتأتى الارض تنقصها
 من اطرافها * اى باخذ العلماء من اكنافها (واصحى الاعراب) اى الجهال الذين بمنزلة الاعراب
 الوارد فيهم قوله سبحانه * الاعراب اشد كفرا ونفاقا واجدر ان لا يعملوا حدود ما نزل الله على
 رسوله (نازلين) اى في مقام العلماء العاملين وفيه ايماء الى قرب القيامة وعلامات وقوع الساعة
 التى تورث الندامة لاهل الملامة كما ورد في حديث جبريل وان ترى الخفساء العراة العالة رعاء
 الشاة يتناولون في البنيان (فيا سنى) اى تأسنى (على منام القلوب وقيام الالسنه) اى على
 غفلة القلوب القاسية وحده الالسنه الراسية وفيه اشارة الى ماورد في ذم علماء آخر الزمان
 ان قلوبهم امر من الصبر والسنتهم احلى من العسل (ومضاء العلوم) اى وعلى مضى العلوم

الفاخرة وذهاب علماء الآخرة (وبقاء الاوعية) اى علماء السوء الذين اكتفوا بمجرد حفظ الرواية دون ضبط الدراية والكتب البالية والحجب العلية (وبالهنى) بفحش اى تعطشى (على صيرورة الحال) اى حال ذوى الثمائل (كسباورسائل) اى مشحونة بقبيل وقال واطهار فضال (وانقلاب العمل اجوبة ومسائل) اى يحشون فيها ولا يعملون بها يخوضون فيما ليس تحتها طائل (وياحسرتى) اى تحسرى (على انطماس المعنى عن الاسم) اى محو المعنى المراد (واندراس الحقيقة عن الرسم) اى رسم الشريعة والطريقة (وياسواتى) اى فضحتى (على خلو القشر) اى العلوم الآلية من الاعراب والاعراب (عن الباب) اى لباب العلوم المأخوذة من الكتاب الذى يذكره لاولى الالباب فى جميع الفصول والابواب (واغترار القوم) اى اهل الزمان من ارباب الحجاب (بلامع السراب) اى الاعمال الظاهرة الخالية عن الاحوال الظاهرة وفيه تلويح الى قوله سبحانه * والذين كفروا اعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء * ولله در القائل من اعلامهم (شعر)

* لاوالذى حجت قريش بيته * مستقبلين الركن من بطحائها *

* ما ابصرت عيني خيام قبيلة * الالبكت احبتي بقنائها *

(اما الخيام) جمع خيمة (فانها كخيامهم) اى فى منازل الحى ومقامهم (وارى نساء الحى غير نسايم) اى الاولى التى كن فى نعت الجمال ووصف الكمال من العفة والحياء والخدمة والسخاء والمعنى انه ظهر السفهاء فى صورة الفقهاء والجهلاء فى هيئة المشايخ العرفاء (خطر بيالى) جواب شرط مقدر اى لما كان الامر كذلك خطر فى خاطرى هنالك (ان اريح بيالى) اى ادخل فى الراحة قلبى فى ميدان حب ربي وفى نسخة بلزاي اى ازيل حزن قلبى وتشتت بالى وتفرق حالى (بتفصيح تلك العلوم) اى بتفحص صفعات العلوم النافعة الداخلة فى الدنيا والآخرة (واسرارها) اى ودقايقها وحقايقها الفاخرة (وتبع سير الرجال) اى سلوك اصحاب الحال وفى نسخة مسير وفى اخرى بكسر السين وفتح الياء اى شمائل ارباب الفضائل واصحاب القواضل (وآثارها) اى اللامعة انوارها تحت استارها (رجاء ان احث) ان احرص واحرص (على اتباعهم) بتشديد التاء اى على متابعتهم ومواقفتهم فى الدنيا (وان ابعت فى اشياهم) اى احشر فى اتباعهم فى العقبى (فاقتربت اطياف الطائفة) اى حاولت وعالجت صرف الوسع والقدرة (واحتملت اعباء المشقة) اى وتحملت اثنال المشاق فى طريق المحبة وسبيل المعذرة (وبالغت فى جمعها) اى ضبط افرادها (وتهذيبها) اى تقيتها وحذف زوائدها (واستقصيت فى ضبطها وترتيبها) اى ضبط معانيها وحفظ مبانيها (مع انى سكيت نادى البيسان) بكسر السين وتشديد الكاف اى كثير السكوت فى مجلس التيسان (وسكيت حلبة الرهان) بضم السين وتخفيف الكاف المفتوحة ويشدد اى واخر الخيل فى ميدان المسابقة والجلولان والجران يمتحن فيه الافراس العشرة على عرف ذلك الزمان و يرهن للسبق مال بأخذ من سبق فرسه ذلك المكان وفيه تلويح الى قول من قال عند الامتحان يكرم المرأويهان (وانحفت به) اى بتصنيفى هذا (القرع العلى) اى الرفيع (من الاصل العلوى) اى المنسوب الى على المنيع والغصن السنى اى المنسوب الى اهل السنة والجماعة لعل وجود فيما بين السادة او السنى

يفتح فكسر اى الشريف الجلى الحسنى (من الشجر الحسينى) وفي نسخة الحسنى اى المنسوب الى احد
 اولاد قاطمة الزهرى وفيه تشبيه على ان كل علوى ليس بحسينى ولا حسنى كمحمد بن الحنفية وسائر اولاد
 على (ارفع السراة) جمع السرى (عمادا) بكسر العين اى على الاشراف اعتماد ايقال فلان رفيع
 العماد اى شريف سنى الذكر على الصيت وقيل العماد فى الاصل عدان رفيع بها الينبان فكنى
 بذلك عن رفعة نسبه وقوة حسيه وقيل بل يراد بها حقيقتها اى مرتفع العماد فوق البيان
 ليراه الضيفان فيقعدهونه وذو الحاجات فيطلبونه (واطول الكماء) جمع الكمى (نجادا)
 بكسر النون بعده جيم وهو حائل السيف وهو كناية عن طول قامته وطول شانه والمعنى
 افضل شجعان زمانه استنادا (واكثر الكرام رمادا) كناية عن كثرة الجود المستلزم لكثرة
 الطبخ فى منزل الشهود المستلزم لكثرة الرماد ولدوام وقود ناره ليلافى تلال البلاد فيهدى به
 الضيفان من العباد (واكبر العظام وسادا) كناية عن كونه معظمها موقعا فى قلوب العباد
 والزهاد (وهو ابن بنى بنى عدنان) فانه عليه السلام محمد بن عبدالله بن عبد المطلب بن
 هاشم بن عبد مناف بن قصى بن كلاب ابن مرة بن لوى بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن
 كنانة بن خزيمة بن مدركة ابن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان والى هنا من النسب
 الشريف لاخلاف فيه بن العلماء الاعيان وانما الخلاف فيما فوقه يختلف البيان ولذا بروى ان
 النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بلغ فى النسب الى عدنان امسك عما بعده من عنان البيان وقال
 كذب النسابون اى فى هذا الشأن قال تعالى * وقرونا بين ذلك كثيرا * قال ابن عباس ولو
 شاء الله ان يعلمه لعلمه وقال ابن دحية اجمع العلماء والاجماع حجة على ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انما اتسب الى عدنان ولم يتجاوزوه وفى مسند القردوس عن ابن عباس انه عليه
 السلام كان اذا اتسب لم يتجاوز معد بن عدنان ثم يمسك ويقول كذب النسابون وقال السهلبى
 الاصح فى هذا الحديث انه من قول ابن مسعود وقال غيره كان ابن مسعود اذا قرأ قوله تعالى
 * الم يأتكم نبياً الذين من قبلكم قوم نوح وعاد وممود والذين من بعدهم لا يعلمهم الا الله * قال
 كذب النسابون يعنى انهم يدعون علم الانساب ونفى الله علمها عن العباد فى الكتاب وعن ابن
 عباس بين عدنان واسماعيل ثلاثون ابلا يعرفون * وسئل مالك عن الرجل يرفع نسبه الى آدم
 فكره ذلك وقال من اخبره بما هنالك (وسمى جده خليل الرحمن) يعنى اسم الممدوح ابراهيم
 كاسم جده الكريم الخليل ابى ولده الجليل اسمعيل جد نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وشرف
 وكرم (ركن الدين) اى المدار عليه (المشار اليه) المشهود لديه (قطب الشرع) النافع
 فى العقبي (المدار عليه) كالتفسير بما قبله مشيراً الى علمه ومعرفة والحاصل انه جامع بين
 الفضائل الدنيوية والشمائل الاخروية (طاهر الذيل عن دنس الهوى) كناية عن صلاحه
 ودياته (عازف القلب) اى صارفه (عن لذة الدنيا) اشارة الى ورعه وزهده وحسن
 رعايته (راسخ القدم فى شريعة المصطفى) ايماء الى ثباته فى امر الدين واستقامته (حساريف
 العنان الى طريق المرتضى) اشعار بانه على مذهب الصوفى وسلوك طريقته وايماء بانه
 متصف بصفات الانبياء ومقامات الاله اياه وانه تابع لجده الاعلى والادنى (بلغه الله الى
 الكمال الاعلى) اى فى الدنيا والاخرى (واوصله الى السعادة القصوى) اى والسيادة

العظمى وهى رضا المولى (وادام الحمد بين ثوبه) اى العظمة فى ذاته (واقام الكرم بين برديه) اى السخاوة فى صفاته قال صاحب المفتاح الحمد بين ثوبه والكرم بين برديه من الكناية المطلوب بهما تخصيص الصفة بالوصف اراد القائل ان لا يصرح بتخصيص الحمد والكرم بالمدوح فجعلهما بين ثوبه وبرديه تبييناً بذلك على ان محلهما ثوبان وبردان وهما مشتملان على المدوح فتم غرضه بذلك ذكره الطيبي وانا بحمد الله سبحانه لم اجعل تصنيفى هذا ولما سبق له من تأليفى باسم احد من الامراء والوزراء وانما اردت به ابتغاء وجه الله وشفاعة نبيه يوم القيامة (فحصل بحسن لطف رحمانى وعميم فضل ربانى) اى بتوفيقه وتسهيله لهذا التأليف وتخصيله (كتاب حجه عندى صغير) لانه فى اوراق معدودات يتم بها الكتاب غير طريق الاطناب (ليسهل الحفظ) اى بالجنان (والاستصحاب) اى مع الابدان (وعلمه) اى معلوماته (على ظنى غزير) اى كثير لاشتماله على جميع ما فى الاحياء من اربع مجلدات لكمال الاستقصاء فهو كاللباب وانما قال على ظنى هضماً لنفسه فى هذا الباب ولان صاحب البيت ادرى بما فيه لعدم الحجاب (يعنى عماءه فى الباب) اى باب التصوف وفصل الخطاب (وابوابه عشرون) باباً فيها كفاية لارباب الالباب * فالباب الاول فى الورد والثانى فى الانفاق * والثالث فى الصوم * والرابع فى السفر * والخامس فى التزوج * والسادس * فى الكسب * والسابع فى المعيشة * والثامن فى الصحبة * والتاسع فى الصمت * والعاشر فى الاناة فى والحادى عشر فى العزلة * والثانى عشر فى التواضع * والثالث عشر * فى الاخلاص * والرابع عشر فى التفويض * والخامس عشر فى نفي الخواطر * والسادس عشر فى التوبة * والسابع عشر فى الصبر والشكر والثامن عشر فى الخوف ورجاء * والتاسع عشر فى الفقر والزهد * والعشرون فى التوحيد والتوكل واليقين (قد صدرت) اى ابتدأت (بمقدمة) فى العلم والمعرفة (هى اخرى) اى البقى واولى (بالتقديم وذيلت) اى ختمت واخرت (بخاتمة) فى المحبة (حق) اى اجدر واحق (ان يقع بها التتميم) لئلا يحتاج الى الترميم (وائمة المطابق للمسمى عين العلم) الذى تيجته وثمرته ان يكون زين الخليل بل هو معدن اسرار الشريعة والطريقة ومنبع انوار المعرفة والحقيقة (واساسه) اى مدار بنائه وتبراسه (الكتاب والسنة وشيم الصحابة الثم) بضم الشين وتشديد الميم جمع لاشم اى سير الاصحاب الكبار من ذوى الافتخار وفيه الاشعار بان اجاع الصحابة واكثرهم هو الاولى بالاعتبار لانهم من اولى الابدى والابصار (سرى) اى خال ومجرد (عما حدث) اى اخترع وابتدع (من وضع غير مشروع) كالآراء الفاسدة والاهواء الكاسدة (لا يسمن) ذلك الموضوع او غير المشروع (ولا يعنى من جوع) اى لا يفيد الزيادة والاستزادة ولا ينفع حين الافادة والاستفادة ليس التكحل فى العينين كالكحل بضم العينين اشارة الى ان نموه الكتاب بالتكلف من الاعمال المحدثه كالتكحل صفة وتهذيبه على ما اتفق عليه الجمهور من السلف كالعين المكحلة خلقة لا يزول بازالة احد ولو تكلف فى مشقة ولبه تبيه فيه على ان طريق النجاة للانام هو متابعتة عليه السلام واصحابه الكرام فى جميع احكام الاسلام كما يشير اليه قوله تعالى * قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحبكم الله * ويدل عليه حديث * اصحابى كالنجوم باهم اقتدتم اهتد بهم * وخبر لا يجتمع امتى على الضلالة *

وعليكم بالسواد الاعظم والله سبحانه اعلم فالحمد لله ازلا وابدا لان شريكه احدا (نحمده)
 في كل آن ونشكره في كل زمان (ونستعينه) في كل شان (ونتوكل عليه في كل مكان) ونعوذ
 بالله من شرور انفسنا (اي من الاخلاق الدنية) (ومن سيئات اعمالنا) من الاحوال الرديئة
 (ونشهد ان لا اله) موجود او معبود او مشهود (الا اله) اي الذات المستجمع لكمال الصفات
 فلا تعبد الاياه ولا تلتفت الى ما سواه (وحده) منفردا بالذات (لا شريك له) في كمال الصفات
 (ونشهد ان محمدا عبده ورسوله) وحبيبه وخليفه (اعطاه الله تعالى) خبر او دعاه (الوسيلة)
 وقد سئل عليه الصلاة والسلام عن الوسيلة فقال هي مرتبة لا ينالها الا واحد ارجوان اكون
 انا فمن سأل لي الوسيلة من الله تعالى حلت له الشفاعة (والفضيلة) اي الزيادة في المرتبة المنيعة
 (والدرجة الرفيعة) اي في المنزلة البديعة (وبعده) اي حشره ونشره (مقاما محمودا) يحمد
 الاولون والآخرون وبغبطه النبيون والمرسلون والملائكة المقربون (الذي وعده) اي بقوله
 * عسى ان يعثرك ربك مقاما محمودا * وما وعده لم يكن الاموجودا وانما عبر به عنه بعسى
 للاشعار بانه لا يجب على الله سبحانه شئ للعباد وان الامور انما تكون وفق ما قضاه واراد
 (وصلى الله عليه) اصالة (وعلى اهله) اي اهل بيته من ازواجه واقاربه واحبابه (والله)
 اي من يؤل اليه امره من اتباعه واصحابه واحزابه (وسلم تسليما) اي بقرنه تعظيما وتكرما
 * المقدمة في العلم * وقد ورد العلم ثلاثة وماسوى ذلك فهو فضل آية محكمة او سنة قائمة
 او فرضة عادية والمراد بها اجماع الامة او اتفاق الائمة رواه ابو داود وابن ماجه والحاكم
 في مستدرکه عن ابن عمر وفي رواية الدبلي عنه العلم ثلاثة كتاب ناطق وسنة ماضية ولادرى
 وانما لم يذكر الاجماع لان مستنده اما الكتاب او السنة والحديث رواه ابو داود وابن ماجه
 عنه مرفوعا وقد روى ابو داود والحاكم وصححه من حديث ابى هريرة ما ادرى اعزير نبى
 ام لا وروى احمد وابو يعلى والبراز والحاكم وصحح اسناده والطبراني من حديث جبير بن مطعم
 وابن جبان والحاكم وصححه نحوه من حديث ابن عمر انه لما سئل عن خير البقاع وشرها قال
 لا ادرى حتى نزل جبريل وفيه تنبيه نبه عليه ان العجز عن درك الادراك ادراك * ومنه قول
 الملائكة لاعلم لنا الا ما علمتنا وقول الرسل يوم القيمة لاعلم لنا (بسم الله الرحمن الرحيم)
 ولا يحيطون به علما وهو بكل شئ عليم (العلم علان) اي علم الآخرة والمعترفى الاحوال
 الفاخرة والنافع في المرتبة الزاخرة او علم التصوف والاحوال الداخرة نوعان وقد ورد العلم
 علان فعلم في القلب فذلك العلم النافع وعلم على اللسان فذلك حجة الله على ابن آدم رواه ابن
 ابى شيبه والحكيم عن الحسن مرسل والخطيب عنه عن جابر مرفوعا * علم المكاشفة *
 وهو ما يطلب منه كشف المعلوم فقط المعبر عنه بعلم الباطن مثل علم المحبة والشوق والرضا
 والقبض والبسط والنحو والصحو والهيئة والانس والقناء والانتقاء والتوامع والطواع والمواج
 والرواح والاستنار والاستنار ومقابلة المعاملة وهو ما يطلب منه مع الكشف العمل به (وهو نور
 يظهر في القلب) اما بالجدبة الالهية او بالرياضة الشرعية عند تطهير القلب وتزكيته من الاخلاق
 الدنية والصفات الرديئة (فيشاهد به الغيب) اي ما غاب عن غيره من العلوم المتعلقة بالرب من
 وجود ذاته وشهود صفاته في مكوناته ومصنوعاته كما يشير اليه قوله عز وجل سريهم آياتنا في

الافاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق * الآية (وهو منحقق) اي ثابت الى يوم القيمة لاصحاب
 السلامة من الندامة والملامة (فورد) دليلا لقوله فيشاهد به الغيب (اذا دخل النور في القلب
 انشرح) اي انفتح (اي عين الغيب) من غير الريب (وانفتح) اي اي انبسط واتسع وانفتح
 (اي احتمال البلاء وحفظ السر) اي في مقام الولاء والابتلاء وفي المعالم عند قوله تعالى * فمن ير الله
 ان يهديه يشرح صدره للاسلام * اي لقبول ما فيه من الاحكام ولما نزلت هذه الآية سئل عليه
 السلام عن شرح الصدر قال نور يقذفه الله في قلب المؤمن فينشرح له وينفتح قيل فهل لذلك
 اشارة اي علامة قال نعم الانابة الى دار الخلود والتجافي عن دار الفرور والاستعداد للموت قبل
 نزول الموت وعن علي كرم الله وجهه علم الباطن سر من اسرار الله تعالى عز وجل وحكم
 من حكم الله تعالى يقذفه في قلوب من يشاء من عباده رواه الدبلي وابو عبد الرحمن السلي (ولا
 يصرح به) اي لا يمكن التعبير عن علم المكاشفة (لقد الرواية) اي تصريحاً بل روى احيانا
 تلويحاً لانه من الامور الوجدانية فلا يمكن ان يروى وينقل الابرار والاشارات اليمائية الوجدانية
 فان العاقل يكفيه الاشارة والغافل ما يفيد الا صريح العبارة ولذا قيل العلم نقطة كثرتها الجاهلون
 ومع هذا كل حزب بما لديهم فرحون والمقصود من هذا الكتاب علم المعاملة دون علم المكاشفة
 التي لا رخصة في ايداعها في الكتب وان كانت هي غاية مقصد المطالين ومطمح نظر السالكين
 وعلم المعاملة طريق اليه ودليل عليه ولكن لم يتكلم الانبياء مع الخلق الا في علم الطريق والارشاد
 الى الخلق واما علم المكاشفة فلم يتكلموا فيه الابرار والائمة على سبيل التمثيل والاجال علما
 منهم بقصور افهام الخلق عن الاحتمال والعماء ورثة الانبياء فالحق سبيل الى العدول عن نهج
 التأسى ومنهاج الاقتداء (ووردان من العلم) اي من جلته علم خفي فيه القنون (كهشبة المكنون)
 من الدر المصون (لا يعلمه الا اهل المعرفة بالله) رواه الدبلي في مسند الفردوس عن ابي هريرة
 بلفظ ان من العلم كهشبة المكنون لا يعلمه الا العلماء بالله فاذا نطقوا به لا ينكره الا اهل العزة بالله
 عز وجل وفي هذا المقام قيل من عرف ربه بكل لسانه فان بيان حقايق الذات والصفات يعظم
 شأنه برهانه واما قول من قال من عرف ربه طال لسانه فمحمول على العلوم الظاهرة والذخائر
 الفاخرة من سائر الامور المتعلقة بالدنيا والاخرة وقيل من عرف الله كل لسانه في بيان الذات
 وطال بيانه في شان الصفات وقيل من عرفه بالصفات الجمالية طال لسانه ومن عرفه بالنعوت
 الجلالية كل بيانه (وهو) اي علم المكاشفة (الافضل) اي من علم المعاملة لان شرف العلم بشرف
 المعلوم ومن المعلوم اشرفية ما يتعلق به سبحانه من الذات والصفات وما خبر به الغيبات (لانه
 المقصود) الاكل والمقصود بالذات ولذا ينتقل بانتقاله حال المهمات بخلاف علم المعاملة فانه ليس
 مقصود بالذات بل ليعمل به في سائر الاوقات ولذا ينتهي بانتقال صاحبه الى دار الاخرة حيث
 لا تكليف فيها * وعلم المعاملة * اي النوع الثاني (وهو العلم بما يقرب اليه تعالى) من المأمورات
 (وما يبعد عنه) من المنهيات وينقسم الى علم ظاهري يتعلق باعمال الجوارح والى باطني يتعلق باحوال
 القلوب ثم الجارى على الجوارح اما عبادة واما عادة والوارد على القلوب التي هي بحكم
 الاحجاب عن الحراس من عالم الملكوت اما محمود واما مذموم (وهو) اي علم المعاملة (مقدم)
 اي على العمل او على علم المكاشفة وهو اظهر من حيث دليله الوارد لكن بشكل بقوله (لانه

الشرط) فتدبر فانه قد تقدم الجذبة على السلوك في الخدمة اللهم الان يقال انه الشرط الغالي كما يدل عليه استثاؤه الاثني (فورد) اى في كلامه سبحانه (والذين جاهدوا فينا) اى اجتهدوا في طاعتنا وعبادتنا (لنهديهم سبلنا) اى طرق معرفتنا ووصلنا والمعنى والذين جاهدوا فينا بما عرفوا منا لنهديهم سبلنا التى ما فهموا عنا كما يشير اليه قوله صلى الله عليه وسلم من عمل بما علم ورثه الله علم ما لا يعلم ويدل عليه قوله تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى (اصبت) اى وورد اصبت (فازم حين اخبر حارثة رضى الله عنه بانكشف الغيب) اى من احوال العقبي (بعد عزوفه) اى بعد صرف السالك قلبه واعراضه (عن الدنيا) والحديث فى الجامع الكبير لشيخ مشايخنا المرحوم جلال الدين السيوطى عن الحارث بن مالك وحارثة بن النعمان الانصارى فى رواية الطبرانى وابونعيم عن الحارث بن مالك الانصارى قال مررت بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف اصبحت يا حارث قلت اصبحت مؤمنا حقا فقال انظر ما تقول فان لكل شى حقيقة وواقعته ايمانك قلت قد عزفت نفسى عن الدنيا واسهرت لذلك ليلى واطمأت نهارى وكأنى انظر الى عرش ربى بارزا وكأنى انظر الى اهل الجنة يترأرون فيها وكأنى انظر الى اهل النار يتضاغون وفى رواية يتعاونون فيها فقال يا حارث عرفت فازم قالها ثلاثا وفى رواية ابن عساكر قال له عليه السلام وانت امرؤ انور الله قلبه عرفت فازم وفى رواية العسكري فى الامثال عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لحارثة بن النعمان كيف اصبحت الى ان قال ابصرت فازم ثم قال عبدنور الله الايمان فى قلبه فقال يابى الله ادع لى بالشهادة فدعاه قال فنودى يوما يا خيل الله اركبى فكان اول فارس ركب واول فارس استشهد وفى رواية ابن النجار فبلغ ذلك امة فجات الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان يكن فى الجنة لم ابك ولم احزن وان يكن فى النار بكيت ما عشت فى الدنيا فقال يام الحارث او حارثة انها ليست بجنة ولكنها جنة فى جنات والحارث فى الفردوس الاعلى فرجعت وهى تضحك تقول يخرج يا حارثة (الا) استثنا من قوله مقدم اى لكن قد يؤخر علم المعاملة (ان جذبه العناية كما فى سحرة فرعون) فانهم وصلوا الى الحق الحقيقى بدون المجاهدة فى الطريق فانه روى انهم رأوا فى سجودهم الجنة ومنازلهم فيها وقد ورد جذبة من جذبات الحق توازى عمل الثقلين وورد ان الله فى ايام دهر كتمت الا فتعرضوا لها والحاصل ان السلوك الى الله تعالى بتقديم المجاهدة على الجذبة واما بتقديم الجذبة على المجاهدة كما يشير اليه قوله سبحانه * الله يجتبي اليه من يشاء ويهتدي اليه من يئب والطريق الثانى سلوك الحكاء واكثر الاوليا والاول مسلك الانبياء وبعض الاصفياء كما يدل عليه قوله تعالى (ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان) اى تفصيله فى الخطاب ومعرض البيان (ولكن جعلناه نورا نهتدى به من نشاء) اى من اهل العرفان وابلغ منه وما كنت ترجوا ان يلقى اليك الكتاب الا رجحة من ربك (ولا ينك) اى علم المعاملة (عنه) اى عن علم المكاشفة كما قدمناه من لزوم وجود احدهما مقدما مؤخر والحاصل ان بعد الجذبة وحصول المكاشفة يلزم علم المعاملة واما قبل الجذبة فلا بد من المجاهدة فانها شرط وجود المكاشفة وخلاصته ان علم المعاملة غير لازم لحصول علم المكاشفة ابتداء واما لدوامه فلا بد منه انتهاء كان عمر حصله الجذبة وعلم المكاشفة ثم التزم علم المعاملة والخدمة

ولوعاش سحرة فرعون لكان علم المعاملة لازماً لهم ايضاً لدام علم المكاشفة والمراد بالجدبة هنا
الجدبة القوية الالهية الفورية الآتية من عالم الامر والافصاحب علم المعاملة ايضاً لا يتخلو
عن نوع جدبة ربانية الا انها ضعيفة تدريجية من عالم الخلق وقد قال تعالى (الاله الخلق والامر
تبارك الله رب العالمين) رن هنا قيل الطرق الى الله بعدد انفس الخلائق الا انها تختلف
باختلاف حجب الخلائق والعرائق ثم اعلم انه لا يلزم من وجود المعاملة حصول المكاشفة
بخلاف العكس في المقابلة وزيدته ان كل من سعى لم يدرك ماتمى لكن مادرك ماتمى الامن سعى
قله الاخرة والاولى (فورد) اي في الحديث مما يدل على لزوم المعاملة بعد تقدم المكاشفة
(النجا في عن دار الغرور) اي التبعد والترهد عن الدنيا (والانابة الى دار الخلود) اي
الرجوع الى ذات العقبى والاستعداد للموت قبل نزوله اشتياقاً للولى (حين سئل) اي النبي
عليه السلام (عن علامة ذلك النور) كما قد منا (هذا) اي العلم المنقسم الى قسمين المكاشفة
والمعاملة (ماورد بفضله) اي فضل تعلمه وتعليمه (الشرع) اي المطابق للعقل والطبع
من الكتاب والسنة واخبار الائمة اما الكتاب فقوله تعالى (شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة
واولوا العلم) وقوله (يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات عن ابن عباس
للعلماء درجة المؤمن بسبعمائة درجة ما بين الدرجتين مسيرة خمسمائة عام وقوله تعالى *
قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون * وقوله انما يخشى الله من عباده العلماء) وقوله
(قل كفى بالله شهيداً بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب) وقوله (وقال الذين اوتوا العلم
ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحاً) وقوله (وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها
الا العالمون وقوله ولورده الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم
وقوله بل هو آيات بينات في صدور الذين اوتوا العلم واما السنة فقوله عليه السلام من رد
الله به خيراً يفقهه في الدين متفق عليه وزاد الطبراني ريلهمه رشده العلماء ورثة الانبياء ابوداود
والترمذى وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من حديث ابى الدرداء ان الحكمة تزيد الشريف
شرفاً وترفع المملوك حتى تجلسه مجلس الملوك ابونعيم في الحلية عن انس فقد نبه بهذا على ثمرته
في الدنيا ومعلوم ان الآخرة خير وابقى حصلتان لا يجتمعان في منافق حسن سمى وقعه في الدين
الترمذى عن ابى هريرة افضل الناس المؤمن العالم اذا احتجج اليه نفع وان استغنى عنه اغنى
نفسه البيهقي في شعب الايمان موقوفاً على ابى الدرداء الايمان هريان ولباسه التقوى وزينته
الحيا وثمرته العلم والعمل الحاكم في تاريخ نيسابور عن ابى الدرداء اقرب الناس من درجة النبوة
اهل العلم والجهاد اما اهل العلم فدل الناس على ما جائت به الرسل واما اهل الجهاد فجاهدوا
باسيا فمهم على ما جائت به الرسل ابونعيم عن ابن عباس لموت قبيلة ايسر من موت عالم الطبراني
وغيره عن ابى الدرداء الناس معادن كعادن الذهب والفضة فخيرهم في الجاهلية خيارهم في
الاسلام اذا قهوا متفق عليه عن ابى هريرة يوزن يوم القيامة مداد العلماء بدماء الشهداء فترجح
مداد العلماء ابن عبدالبر عن ابى الدرداء من حفظ على امتى اربعين حديثاً من السنة حتى يؤذيها
اليهم كنت له شفيعاً وشهيداً يوم القيمة ابن عبدالبر عن ابن عمر من حمل من امتى اربعين حديثاً
لقى الله يوم القيمة قتيلاً عالماً ابن عبدالبر عن انس من تفقه في دين الله كفاه الله همهم ورزقه حيث

لا يحتسب الخطيب عن ابن جزء اوحى الله تعالى الى ابراهيم يا ابراهيم انى علم احب كل علم
ابن عبد البر تعليقا للعالم امين الله فى الارض ابن عبد البر عن معاذ صنفان من امتى اذ صلحوا
صلح الناس واذا فسدوا فسد الناس الامراء والقتهاء ابو نعيم عن ابن عباس اذا اتى على يوم
لازداد فيه علما يقربنى الى الله فلا بورك لى فى طلوع شمس ذلك اليوم الطبرانى فى الاوسط وابو نعيم
فى الحلية وابن عبد البر فى العلم عن عائشة يشفع يوم القيمة ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء
ابن ماجه عن عثمان ما عند الله بشى افضل من فقه فى الدين الطبرانى فى الاوسط عن ابى
هريرة خير دينكم ايسره وافضل العبادة الفقه ابن عبد البر عن انس اصبحتم فى زمان
كثير فقهاؤه قليل خطباؤه قليل سائلوه كثير معطوه العلم فيه خير من العلم وسيأتى على الناس
زمان قليل فقهاؤه كثير خطباؤه قليل معطوه كثير سائلوه العلم فيه خير من العمل الطبرانى
عن حزام بن حكيم عن عمه والمعنى اظهار العمل حينئذ خير من اظهار العلم ليقضى الناس
فلا ينافيه ماسبق من الاحاديث الدالة على افضلية العلم مطلقا قيل يا رسول الله انى الاعمال افضل قال
العلم بالله عز وجل فقيل نسئل عن العمل وتجب عن العلم فقيل ان قليل العمل ينفع مع العلم
بالله وان كثيرا من العمل لا ينفع مع الجهل بالله ابن عبد البر عن انس يبعث الله العباد يوم القيامة
ثم يبعث العلماء ثم يقول يا معشر العلماء انى لم اضع علمى فيكم لاعدبكم اذ هبوا فقد غفرت لكم
الطبرانى عن ابى موسى (قالراد) اى فراد الشارع (المكاشفة فيما ورد) والقاه للتعليل اى ولان
المراد علم المكاشفة (فضل العالم على العابد كفضلى على امتى) ولقظ الترمذى والدارمى عن ابى
الدرداء كفضلى على ادناكم وفيه مبالغة لانحنى اى فى حديث مشهور ورد ورواه احمد
والترمذى وابوداد وابن ماجه والدارمى وابن حبان ولقظه ان فضل العالم على العابد كفضل
القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء لم يورثوا دينارا
ولادرها وانما ورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافرو فى لفظ الترمذى عن ابى امامة فضل العالم
على العابد كفضلى على ادنى رجل من اصحابى وقال حسن صحيح وورد فضل المؤمن العالم
على المؤمن العابد سبعون درجة ابن عدى عن ابى هريرة وابو يعلى عن عبد الرحمن بن عوف
وروى الاصبهاني فى الترغيب والترهيب عن ابى عمر بين العالم والعابد سبعون درجة وكذا
فى مسند القردوس عن ابى هريرة واما ما فى الاحياء مائة درجة فلا اصل له (اذ غيره) اى غير علم
المكاشفة وهو علم المعاملة (تبع للعمل ثبوته) اى العلم (شرط له) اى للعمل فلا عمل بلا علم
وقد يوجد علم بلا عمل والمعنى ان كلما وجد العمل لزم وجود العلم بخلاف عكسه فالعمل بغير العلم
غير ممكن فعلم ان المراد بالعالم هو العالم بعلم المكاشفة والافلوار يدمنه فضل العالم على المعاملة لزم
تفضيل العالم على العالم اوعلى العالم العابد وهذا فاسد فتعين ان المراد بقوله فضل العالم هو العالم
بعلم المكاشفة هذا حل كلامه وبيان مراده والظاهر ان المراد بالعالم هنا هو الجامع بين علمى
المكاشفة والمعاملة بل المستجمع بين علم الشريعة وعمل الطريقة المؤدى الى مرتبة الحقيقة ثم
التحقيق ان العلم بدون العمل غير مفيد والعمل بغير العلم غير صحيح فلا بد للعالم من العمل وللعابد
من العلم فالمراد بالعالم فى الحديث من يعمل ما يجب عليه و يصرف الى العلم ما يفضل من الاوقات
لديه وبالعباد من يعلم ما يجب عليه من العلم و يصرف بقية اوقاته الى العمل وانما فضل العالم على

العابد لان نفع العلم متعدد ونفع العمل قاصر ولان العلم اما فرض عين واما فرض كفاية وكلاهما افضل من النوافل كما لا يخفى على ذوى لقضائل ولان العلم من صفات الله والعمل من صفات العبد ولان الفضيلتين خير من واحدة فان العلم ايضا عمل اى عمل وخلاصته ان زيادة العلم خير من زيادة العمل والمراد هنا العالم العامل كما يشير اليه قوله عليه السلام تعوذوا بالله من علم لا ينفع رواه ابن ماجه باسناد حسن عن جابر وعن عمر من حدث بحديث فعمل به وله مثل اجر ذلك العمل و يؤيده حديث * الدال على الخير كفاعله رواه الترمذى من حديث انس عن الحسن لولا العلماء لصار الناس مثل البهائم وقال عطية دخلت على سعيد بن المسيب وهو يبكي فقلت ما يبكيك قال ليس احد يسألنى عن شئ (والمعاملة) اى والمراد علم المعاملة (القلبية الواجبة) فيما ورد طلب العلم فريضة على كل مسلم (رواه ابن ماجه وضعفه احمد والبيهقى وغيرهما) (لامتناع ارادة غيرها) اى غير المعاملة القلبية اقول بل الحمل على المعنى الاعم هو الاثم ليشمل المعاملة القلبية الواجبة و انما يصحح كلام الماتن على قضية نادرة الوقوع فحينئذ يمتنع ارادة غير المعاملة القلبية لان الفرض بعد التوحيد نوعان احدهما ما يكون فرضا على العبد بحكم الاسلام فهو علم المعاملة القلبية واصلاح الباطن لازدياد الانوار النفسية وازالة الاخلاق الردية واثبات السمائل الرضية وثانيهما ما هو فرض عليه عند تجدد الحادثة كدخول وقت الصلاة والصوم ووجوب الحج والزكاة وعلم البيع والشراء وسائر المعاملات واما العبد اذا اسلم في وقت لم يجب عليه فيه هذه الاشياء فليس عليه ان يعلمها لانه لم يدرك وقتها وما لم يدرك وقتها لا يكون فرضا عليها اذ لو قدر موته قبل تجددها لم يطالب يوم القيمة بتعلم علمها وانما يكون الفرض عليه حينئذ علم المعاملة القلبية وتحصيل الاخلاق الزكية لان العبد بعد الاسلام لا يخلو اما ان يكون متصفا برذيلة فيجب عليه ازالتها واثبات ضدها مكانها او لا يكون فيجب عليه تحصيل علم الباطن ايضا لتحصيل ازدياد اليقين ومعرفة خداع النفس وغرورها ودراساتها الخفية ومعرفة الخواطر الردية وما يكون بينه وبين الله في ذلك الوقت من الاحوال الباطنة القلبية فلو وجد فرصة وفرنا بعد الاسلام ولم يشتغل بتحصيل علم المعاملة القلبية كان تاركا للفرض مسئولا عنه يوم القيمة وان لم يتجدد له من تلك الفروض الظاهرة شئ كالصلاة ونحوها فافهم والله اعلم وهذا بيان ما اجل بقوله (اما التوحيد) اى علمه (ة) ليس المراد به (الحصول) اى لحصوله لكل مسلم وفيه انه لا بد له من بقائه ودوامه وحفظه من تخريب نظامه (واما الصلاة) اى امتناع ارادة الصلاة به (فليجوز ان تأهلها شخص) اى بصير اهل وجوبها رجل او امرأة (وقت الضحى) بالبلوغ والاسلام (ومات قبل الظهر) يعنى فلا يجب على كل مسلم ويدفع بان هذا امر نادر على انه مشروط بشرائط في تعلقها فالحكم بعد تحققها (واما غيرهما) اى من التوحيد والصلاة ونحوه من علم الفقه المسمى بعلم المعاملة (فاظهر) اى فى امتناع ارادته و الجواب ماتقدم والله اعلم وبسط الكلام فى مرام هذا المقام ان العلماء اختلفوا فى العلم الذى هو فرض عين على كل مسلم فتحزبوا فيه اكثر من عشرين فرقة وتعصبوا ونزل كل فريق وجوبه على العلم الذى هو بصدده فقال المتكلمون هو علم الكلام اذ به يدرك التوحيد وبه يعلم ذات الله وصفاته وقال المفسرون والمحدثون هو علم الكتاب والسنة اذ بهما يتوصل الى العلوم كلها وقال الفقهاء هو علم الفقه

اذبه تعرف العبادات والحلال والحرام من المعاملات وقال المتصوفة المراد به علم الاخلاق وما يتعلق به من علم المعاملة والمكاشفة والتحقيق ان هذه العلوم كلها من فروض الكفاية واما فرض العين على كل احد فبعضها مما يجب به الرأية (وعلم الآخرة) اي والمراد علم ينفع في الآخرة (مطلقاً) اي مع قطع النظر عن المعاملة والمكاشفة (فيما ورد) اي في كلامه المجيد (قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون لئلا يفضل علماء الزمان على الصحابة) وفيه ان الظاهر في معنى الآية عدم استواء العلماء والجهلاء واما مراتب العلماء من الانبياء والصحابة والتابعين والفقهاء والشايخ الاولياء فمختلفة بحسب منازل مؤتلفة (فمجادلة الكلام) اي علم المنطق والكلام (والتعمق في فتاوى ندور وقوعها يحدث) اي بدعة الا ان الاولى مذمومة والثانية في الجملة محمودة (وما ورد) اي والمراد علم الآخرة فيما جاء من القرآن * فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة (ليتفهموا في الدين لاختصاص الانذار والحذر) في قوله سبحانه * ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون (به) اي مختص بعلم الآخرة (فالمحدث مما سبق ذكره بقى القلب) اي لعدم مدخليته في الانذار والحذر وانما ينور القلب بذكر الرب وما يتعلق به من الترضيب والترهيب في العوارف لما صار الانذار مستفاداً من الفقه والانذار احياء المنذر بالعلم رتبة الفقيه في الدين صار الفقه فيه اكمل رتب المجتهدين وهو علم الزاهد في الدنيا الراغب في العقبى الطالب للمولى وهو الاعلى (وايضاً) اي مما يؤيد ما قدمناه (وصف الشارع الفقيه بانه يمقت الناس) اي يبغضهم بالعاصي (في ذات الله) اي لاجل رضاه (ولم يقنطهم من رحمة) لقوله تعالى * لا تقنطوا من رحمة الله * وقوله * لا يأس من روح الله الا القوم الكافرون * (ولم يؤمنهم من مكره) لقوله سبحانه * افا منوا مكر الله فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون * بل يجعل نفسه وغيره بين الخوف والرجاء واظهاره مقامات الاولياء لقوله تعالى * ان الله لا يعفران بشركه ويفر مادون ذلك لمن يشاء * والانسان لا يخلو من العصيان ولو بالنسيان (ولم يرغب عن القرآن) اي وما هو مقتبس منه (الى غيره) اي الى غير القرآن من العلوم المحدثه (ويرى له اي القرآن) (وجوها كثيرة) اي من ظاهر وباطن وحد ومطلع وتاويلات عبارات ورموز واشارات لفظ الوارد عنه عليه السلام انه قال * الا انبئكم بالفقيه قالوا بلى قال من لم يقنط الناس من رحمة الله ولم يؤمنهم من مكر الله ولم يبتئهم من رحمة الله ولم يدع القرآن رغبة عنه الى مساواه ابو بكر بن لال في مكارم الاخلاق و ابو بكر بن السنن و ابن عبد البر من حديث علي وقال ابن عبد البر اكثرهم بوقونه علي وفي حديث آخر لا يفقه العبد حتى يمقت الناس في ذات الله وحتى يرى للقرآن وجوها كثيرة ابن عبد البر من حديث شداد بن اوس وقال لا يصح مرفوعاً وروى ايضا موقوفاً على ابني الدرداء مع قوله ثم يقبل على نفسه فيكون لها اشد مقتا قلت فيه اجماعاً الى ما قبل وجودك ذنب لا يقاس به ذنب فظهر ان المراد بالفقه ما يحصل به الانذار والحذر وهو علم الآخرة قد سأل فرقد السنجي الحسن البصري عن شيء فاجابه فقال ان الفقهاء يخلقونه فقال الحسن ثكلتك فريقدوها رأيت فقيهاً بعينك انما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة البصير بذنبه المداوم على عبادة الله الورع الكفاف عن اعراض المسلمين العفيف عن احوالهم الناصح لجماعتهم (ثم اعلم انه ورد في فضيلة التعلم لتعلم آيات و اخبار كثيرة و آثار شهيرة منها قوله تعالى *

(فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون* وقوله عليه السلام من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا الى الجنة رواه مسلم من حديث ابي هريرة وقوله ان الملائكة لتضع اجنتها لطلاب العلم رضى بما يصنع احد وابن حبان والحاكم وصححه من حديث صفوان بن عسال وقوله لان تغدو فتعلم بابا من العلم خير من ان تصلى مائة ركعة ابن عبد البر من حديث ابي ذر والخير عند ابن ماجه بلفظ آخر وقوله باب من العلم يتعلمه الرجل خيره من الدنيا ابن حبان في روضة العقلاء وابن عبد البر موقوفا على الحسن البصرى وجاء مرفوعا بلفظ خيره من مائة ركعة رواه الطبرانى في الاوسط من حديث ابي ذر وقوله (اطلبوا العلم ولو كان بالصين) ابن عدى والبيهقى في المدخل والشعب من حديث انس وقال منه مشهور واسانيد ضعيفة وقوله العلم خزائن الله ومغائتها السؤال فاسئلوا فانه يؤجر فيه اربعة السائل والعالم المستمع والمحب لهم رواه ابو نعيم من حديث على مرفوعا باسناد ضعيف وقوله لا ينبغي للمجاهل ان يسكت على جهله ولا للعالم ان يسكت عن علمه الطبرانى في الاوسط وابن مردويه في التفسير وابن السنى وابو نعيم في رياضة المتعلمين من حديث جابر بسند ضعيف وقوله ومن جاءه الموت وهو يطلب العلم ليحى به الاسلام فينه وبين الانبياء في الجنة درجة واحدة الدارمى وابن السنى في رياضة المتعلمين من حديث الحسن ابي ابن على او البصرى فالحديث مرسل واما قول الغزالي في حديث ابي ذر حضور مجلس علم افضل من صلاة الف ركعة وعبادة الف مريض وشهود الف جنازة ثقيل يارسول الله ومن قراءة القرآن ابالعلم فقال وهل ينفع القرآن فقد ذكره ابن الجوزى في الموضوعات من حديث عمر وقال الحافظ العراقى ولم اجده من طريق ابي ذر قلت قد ذكره الحافظ السيوطى في الجامع الكبير في مسند ابي ذر يا اباذر لان تغدو لتعلم آية من كتاب الله خير لك من ان تصلى مائة ركعة وان تغدو فتعلم بابا من العلم عمل به اولم يعمل به خير من ان تصلى الف ركعة تطوعا رواه ابن ماجه والحاكم في تاريخه عنه واما ماورد في فضيلة التعليم فنه قوله تعالى * واذا خدا الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه * وهذا يحجاب للتعليم وقوله * وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون * وهذا دليل على ذم كتمان الحق والتكتم وقوله ومن احسن قولاً ممن دعا الى الله وعمل صالحا * وقوله ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة * وقوله ويعلمهم الكتاب والحكمة * ومنه قوله عليه السلام ما اتى الله عالما الا اخذ عليه من الميثاق ما اخذ من النبيين ان يبينه للناس ولا يكتمه ابونعيم من حديث ابن مسعود وقوله لما بعث معاذ الى اليمن لان يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من حرا نهم احد من حديث معاذ * وفي الصحيحين من حديث سهل بن سعد انه قال ذلك لعلى رضى الله عنه * وقوله تعلم بابا من العلم ليعلم الناس اعطى ثواب سبعين صديقا الدبلى من حديث ابن مسعود * وقوله اذا كان يوم القيمة يقول الله تعالى لا عابدين والمجاهدين ادخلوا الجنة فيقول العلماء بفضل علمنا تعبدوا وجاهدوا فيقول الله انتم عندي كبعث ملائكتى اشفعوا تشفعوا فيشفعون ثم يدخلون الجنة ابو العباس المرهبي من حديث ابن عباس وقوله ان الله لا ينزع العلم انتزاعا من الناس بعد ان يؤتيهم اياه لكن يذهب بذهاب العلماء فكلمها ذهب عالم ذهب بمامعه من العلم حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهالا ان سئلوا افتوا بغير علم فيضلون ويضلون متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو وقوله

علم فكنته الجمه الله يوم القيامة بلجام من نار ابوداود والترمذى وابن ماجه وابن حبان والحاكم
 وصححه من حديث ابى هريرة وقوله نعم العطية ونعم الهدية كلمة حكمة تسمعها فتستوى عليها
 ثم تحسبها الى اخ لك مسلم تعلمه اياها تعدل عبادة سنة الطبرانى من حديث ابن عباس نحوه وقوله
 الدنيا لعمونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما واوله او معلم او متعلم الترمذى وابن ماجه من حديث
 ابى هريرة وقوله ان الله وملائكته واهل السموات واهل الارض حتى النملة فى جحرها وحتى
 الحوت فى البحر يصلون على معلم الناس الخير الترمذى من حديث ابى امامة وقوله ما افاذ المسلم
 اخاه فائدة افضل من حديث حسن بلغه فبلغه ابن عبدالبر رواية محمد بن المنكدر مرسل نحوه
 ولابى نعيم من حديث عبدالله بن عمر وبلغه ما هدى مسلم لاخته هدية افضل من كلمة تزيده هدى
 او ترده عن ردى ورواه البيهقى فى الشعب ايضا وقوله كلمة من الحكمة يسمعها المؤمن فيعمل
 بها ويعلمها خيره من عبادة سنة ابن المبارك فى الزهد والرقائق رواية زيد بن اسلم مرسل نحوه
 وقوله على خلفائى رحمة الله قيل ومن خلفائك قال الذين يحبون سنتى ويعلمونها عباد الله ابن عبدالبر
 من حديث الحسن قبيل هو ابن على وقيل ابن يسار البصرى فيكون مرسل ولا بن السنى وابى
 نعيم فى رياضة المتعلمين من حديث على نحوه وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فرأى
 مجلسين احدهما يدعون الله ويرغبون اليه والثانى يعلمون الناس فقال اما هؤلاء فيسئلون الله
 ان شاء اعطاهم وان شاء منعهم واما هؤلاء فيعلمون الناس وانما بعثت معلما ثم عدل اليهم وجلس
 معهم ابن ماجه من حديث عبدالله بن عمرو (ثم حقه) اى حق علم المعاملة وهو اثنان عشر
 منها (العمل) والمعنى لا بد للعبد من العمل فان العلم بمنزلة الشجرة والعمل فى مرتبة الثمرة فالشرف
 للشجرة لكونها الاصل لكن الانتفاع بالثمرة التى هى الفروع فكذا حقيقة العلم والعمل فى قواعد
 الشرع والكمال هو الجمع بين العلم والعمل والتعليم لقول عيسى عليه السلام من علم وعمل وعلم
 يدعى فى الملكوت عظيما وقول نبينا عليه الصلاة والسلام خيركم من تعلم القرآن وعلمه والحاصل
 ان العالم العامل فى منزلة النبيين واذ انضم اليه التعليم فهو فى مرتبة المرسلين (فورد)
 فى ذم ترك العمل (كبر مقتا عند الله الآية) والمقت اشد الغضب تمامها * لم تقولون
 ما لا تفعلون * وفى معناها * اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وانتم تتلون الكتاب
 افلا تعقلون وانشد

* لانه عن خلق وتأتى مثله * عار عليك اذا فعلت عظيم *

ثم اعلم انه كثر فى التصانيف الخلافية ذكر الآية والحديث والبيت قبل تمامها فقديم يكون الباعث
 على ذلك اختصار ما هنالك وقديم يكون الاستدلال على المطلوب يتوقف على او خراها او محفوظ
 ومعروف عند اهلها فيذكر صدرها ويشير الى آخرها بقوله الآية ونحوها اما بالنصب على اضمار
 اقرأ وهو الوجه الظاهر ويجوز الرفع بتقدير مبتدأ او خبر كالمورود والمروى والجر على تقدير
 الى آخر الآية وامثالها (اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه الله بعلمه) اى لم يوفقه للعمل
 به ومن جملة عمله نفع غيره ان احتاج الى علمه والحديث رواه الطبرانى فى الصغير وابن عدى فى
 الكامل والبيهقى فى شعب اليمان من حديث ابى هريرة وورد ويل للجاهل مرة وويل للعالم
 سبع مرات (والاحتراز) اى وحق علم المعاملة اجتناب صاحبه (عن الفتوى) اذالم

يتعين لها (لعدم قيامهم) اى الصحابة (بها الا بضعة عشر) بكسر الموحدة ما بين الثلاث
 الى التسع وكان قبض عليه السلام عن مائة الف واربع وعشرين الفا من الصحابة الكرام فهم
 يسير من كثير اهل التقوى (وورد لا يفتى الامير ومأمورا ومتكلف) الطبراني عن عبادة بن
 الصامت وعن عوف بن مالك ايضا فالامير هو الامام وقد كانوا هم المفتون والمأمور نائبه والمتكلف
 غيرهما وهو الذى يتكلف تلك العهدة من غير حاجة فلا يخلو عن الخطر فيبغى له الخذر كل الخذر
 وعن حذيفة انما يفتى احد ثلاثة من عرف الناسخ والمنسوخ اورجل ولى سلطان فلا يجد بدا من
 ذلك او متكلف ابن عساكر قال الحجية وقد كان الصحابة يحرزون عن الفتوى حتى يحيل كل
 واحد منهم على صاحبه وكانوا لا يحرزون اذا سئلوا عن علم القرآن وطريق الآخرة
 وفي بعض الروايات بدل المتكلف المرائى فان من تقلد خطر الفتوى وهو غير متعين
 عليه للحاجة اليه فلم يقصده الا طلب الجاه والمال وعن ابى حصين قال ان احدهم ليفتى في المسئلة
 ولو وردت على عمر بن الخطاب لجمع لها اهل بدر ابن عساكر وعن ابن سيرين ان عمر قال لابي
 موسى اما بلغنى انك تفتى الناس و لست بامير قال بلى قال فول حارها من تولى قارها
 عبدالرزاق و الدينورى في المجالسة وابن عبد البر في العلم وابن عساكر وعن عبدالله بن بشير
 ان على بن ابى طالب سئل عن مسئلة فقال لا علم لي بها ثم قال واردها على الكبد سئلت عما
 لم اعلم فقلت لا اعلم رواه سعد ان بن نصر وسئل مالك عن اربعين مسئلة فقال في ست وثلاثين
 لا ادري ومن يرد وغير وجه الله بعلمه فلا تسمع نفسه بان يقر على نفسه بانه لا يدري وعن ابى
 يوسف سمعت ابا حنيفة يقول لولا الخوف من الله تعالى ما فتيت احدا لكون الهنالهم والوزر
 علينا وسئل عن مسئلة فقال سلوا مولاي الحسن وذكر الكردي منه وناهيك عن نهى الفتوى
 قوله عليه السلام اجرؤكم على الفتيا اجرؤكم على النار رواه الدارمي عن ابى عبدالله بن ابى جعفر
 مر سلا (والاستبصار) اى وحق علم المعاملة بعد فتوى المفتين طلب البصيرة بعين الاعتبار
 واخذ القول بدليل الخاص من غير استبدال بالنظر من بين اخبار (فورد استفت قلبك وان افتاك
 المفتون) احد من حديث وابصة و يؤيده حديث دع ما يريك الى ما لا يريك الترمذى
 وصححه والنسائى وابن حبان من حديث الحسن بن على وحديث لا يكون الرجل من المتقين
 حتى يدع ما لا بأس به مخافة ما به بأس الترمذى وحسنه ابن ماجه والحاكم وصحح اسناده
 من حديث عطية السعدى وحديث الاثم جواز القلوب البيهقي في شعب الايمان من حديث
 ابن مسعود وهو بتشديد الزاى جمع حازة وهى الامور التى تحزفها اى تؤثر كما يؤثر الحز والحك
 فى الشئ وهو ما يخطر فيها من المعاصى لفقدها العظمانية اليها و يروى بتشديد الواو اى يحوزها
 او يملكها و يغلب عليها و يروى حزاز بزايين الاولى مشددة فعال من الحز فيعتمد فى العلوم
 على بصيرته و ادراكه بصفاة قلبه لاعلى صحفه و كتبه و لاعلى تقليد ما يسمعه من غيره كما اشار اليه
 بقوله (ولان المقلد وعاء العلم) عطف على فورد لانه فى معنى التعليل والمعنى ان الذى يقبل
 قول الغير ولو كان مجتهد انما هو وعاء العلم اى ظرفه بمنزلة الرواية فليس له حظ فى الدراية
 وانما نصيبه الرواية ومن هنا قال ابو حنيفة وغيره لا يحل لاحد ان يقول بقولنا ما لم يعلم من اين
 قلنا (والشفقة فى التعليم) اى ومن حق علم المعاملة على المعلم بالنسبة الى المتعلم (فورد انالكم

(مثل الوالد لولده) ابو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان من حديث ابى هريرة وقال تعالى
 (النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم * وفي قراءة شاذة وهو اب لهم بل هو افضل
 واكمل من الوالدين فان قصده انقاذهم من نار الآخرة وهو اهم من انقاذ الابوين ولدهما
 من نار الدنيا ولذلك صار حق المعلم اعظم من حق الوالدين فان الولد سبب الوجود الحاضر
 والحياة القانية ولولا المعلم لساق ما حصل من جهة الاب الى الهلاك الدائم وانما المعلم
 هو المفيد للحياة الآخرة الدائمة اعنى معلم علوم الآخرة او علوم الدنيا على قصد الآخرة
 لا على قصد الدنيا واما التعليم على قصد الدنيا فهو هلاك واهلاك فعوذ بالله ثم كان حق ابنا
 الواحد ان يتحسبوا ويتعاونوا على المقاصد كلها فكذا حق تلامذة الرجل الواحد التحاب
 والتواد ولا يكونوا الا كذلك ان كان مقصدهم الآخرة ولا يكون الا التحاسد والتباغض ان كان
 مقصدهم الدنيا فان العلماء وابناء الآخرة مسافرون الى الله سبحانه وتعالى وسالكون اليه
 والطريق هو الدنيا وسنونها وشهورها منازل الطريق والتوافق في الطريق بين المسافرين
 الى الامصار سبب التواد والتحاب فكيف السفر الى الفردوس الاعلى والتوافق في طريقه
 الاعلى ولا ضيق في سعادات الآخرة فلذا لا يكون بين ابنا الآخرة تنازع ولا سعة في سعادات
 الدنيا فلذا لا تنفك عن ضيق التراحم والعادلون الى طلب الرياسة بالعلوم خارجون عن موجب
 قوله تعالى * انما المؤمنون اخوة * وداخلون في مقتضى قوله سبحانه * الاخلاء يومئذ بعضهم
 لبعض عدو الا المتقين * ومغزولون عن منصب قوله عليه السلام لا يؤمن احدكم حتى لا يحب
 لآخيه ما يحب لنفسه (فلا يرضن) بفتح الضاد وكسرهما نفيها اى فلا يبخل على احد بعلمه
 لان العلم لا يبخل منه فورد (من كنتم علما الجمل بلجام من نار) ابن ماجه وغيره من حديث ابى هريرة
 (الا) استثناء من قوله فلا يرضن اى فلا يبخل بالعلم الا (عن غير اهله) وهو الذى يريد ان يتوصل
 الى المال والجاه ونحوه (فورد لا تطرحوا الدر في افواه الكلاب) رواه ابن الجبار عن انس
 ولقطة لا تطرحوا الدر في افواه الخنازير وقال عيسى عليه السلام لا تعلقوا الجوهر في اعناق
 الخنازير فان الحكمة خير من الجوهر ومن كرهما فهو شر من الخنازير وقال ايضا لا تضعوا
 الحكمة عند غير اهلهما فتظلموها ولا تمنعوها اهلهما فتظلموهم وكونوا كالطبيب الرفيق يضع
 الدواء في موضع الداء وفي لفظ آخر من وضع الحكمة في غير اهلهما فقد جهل ومن منعها اهلهما
 فقد ظلم ان للحكمة حق وان لها اهلا فاعط كل ذى حق حقه وسئل بعض العلماء عن شئ * فلم يجب
 فقال السائل اما سمعت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كنتم علما نافعا جاء يوم القيامة
 ملجما بلجام من نار فقال اترك اللجام واذهب فان جاء من يفقه فكتمته فيلجمنى وقوله تعالى
 * ولا تؤتوا السفهاء اموالكم * فيه تنبيه نبيه على ان حفظ العلم بمن يفسده ويضره اولى وليس
 الظلم في اعطاء غير المستحق باقل من الظلم في منع المستحق

(شعر)

* فمن منح الجهال علما اضاعه * ومن منع المستوجبين فقد ظلم *

(والتعريض) اى لا التصريح (بالمنع ابقاء للهية وهو المأمور) اى فى المنع كما ورد فى الحديث
 المأثور والمعنى ان من حقوق المعلم ان يزجر المعلم بالتمرير ايضا اذا وقع منه تقصير وقلة ادب فى القول

او الفعل حال تقرير ولا يصرح ما يمكن و بطريق الرحمة لا بطريق التوبيخ فان التصريح بهنك حجاب
 الهيبة ويورث الجراءة على الهجوم بالمخالفة كما روى ابن جريح مرسلاته عليه السلام يتغاهو ويخطب
 يوم الجمعة اذا رأى رجلا يخطى رقاب الناس حتى تقدم فجلس فلم يقضى عليه السلام عارض فقال الرجل
 حتى لقيه فقال يا فلان ما منعك ان تسمع اليوم معنا فقال يا نبي الله اني قد جمعت معكم فقال عليه السلام
 اول ما ركزت خطى رقاب الناس فعرس عليه السلام بالمنع عن الخطى بانه يحبط اجر عمله ولم يصرح له
 مع ما فيه من امالة النفوس الذكية والاذن البهية الى استنباط المعاني الخفية فيقيد فرح التفتان رغبة
 في العمل به بخلاف التصريح فانه ربما يوقعه في الاصرار على التبيخ فقد روى لو منع الناس عن فت
 البعر لقتوه وقالوا ما نهينا عنه الا وفيه شئ يطلب وقد قيل الانسان حريص على ما منع كالبشير
 اليد قوله تعالى حكاية ما نهيكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين
 (والاقتصار على قدر الفهم فورد امرنا ان نكلم الناس على قدر عقولهم) ابو داود من حديث
 عائشة بلفظ ازلوا الناس منازلهم وفي رواية عن ابن عمر نحن معاشر الانبياء امرنا ان نزل
 الناس منازلهم ويؤيده حديث كلوا الناس بما تعرفون ودعوا ما تنكرون البخاري موقوفا على
 علي ورفعه ابو منصور الديلمي في مسند الفردوس من طريق ابي نعيم وبقويه حديث ما حدث
 احدكم قوما بحديث لا يفهمونه الا كان قسنة عليهم العقيلي في الضعفاء وابن السني وابو نعيم
 في الرياضة من حديث ابن عباس باسناد ضعيف واسلم في مقدمة صحيحة موقوفا على ابن مسعود
 نحوه وفي رواية ما حدث قوما بحديث لا تبلغه عقولهم الا كان قسنة على بعضهم وفي
 رواية لابي نعيم عن ابن عباس لا يتحدثوا امتي من احاديث الانبياء تحمله عقولهم وعن علي قال
 حدثوا الناس بما تعرفون اتر يدون ان يكذب الله ورسوله البخاري وفي رواية عنه ايها الناس
 تحبون ان يكذب الله ورسوله حدثوا الناس بما تعرفون ودعوا ما تنكرون الخطيب وفي رواية
 عنه و اشار الى صدره ان ههنا لعلو ما جنة لو وجدت لها جحلة ولقد صدق قلوب الابرار
 قبور الاسرار (وقطع الطمع) اي عن الخلق خصوصا عن التليذ وهو ساكن النفس الى
 منفعة مشكوكه (فورد) اي في آيات كثيرة (قل لا اسئلكم عليه اجر) تمامها ان اجرى
 الى علي رب العالمين ولان فساد الدين الطمع كان صلاح الدين الورع على ما روى عن
 الحسن (ونية العمل) بنفسه (والتعالم) لغيره في التعلم اي لا قصد المال والجاه والاعراض
 الفاسدة والاعراض الكاسدة وهذا من حقوق يجب على المتعلم (فورد من تعلم للمباهاة) اي
 للمفاخرة (والمهارة) اي المجادلة (اولصرف وجوه الناس) اي اليه تعظيما وتكراما (فهو
 في النار) ابن ماجه من حديث جابر باسناد صحيح ولفظه لا تتعلموا العلم لتباهوا به العلماء
 ولتماروا به السفهاء ولتصرفوا به وجوه الناس اليكم فمن فعل ذلك فهو في النار وفي رواية
 لابن ماجه عن ابي هريرة بلفظ من تعلم العلم ليباهي به العلماء او يماري به السفهاء او يصرف
 وجوه الناس اليه ادخله الله جهنم وفي رواية لابي داود عنه من تعلم صرف الكلام ليسي به
 لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وفي رواية الترمذي عن كعب بن مالك بلفظ من تعلم العلم ليباري به
 العلماء او يماري به السفهاء او يصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله النار وقد كثر طرقه بحيث كان
 يكون متواتر (والانقطاع) عن سائر الامور التي فيها نوع من النزاع (لشغل العلائق)

اى العوائق بتعلق الخلائق عن خدمة الخالق وبشيرا ليه قوله تعالى * وتبتل اليه تبتيلا *
 اى انقطع اليه واعتمده عليه واقصد الحضور لديه ولقوله تعالى * ماجعل الله لرجل من فليين
 فى جوفه وقال بعضهم العلم لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك فاذا اعطيتك كلك فانت من اعطائه
 اياك بعضه على خطر (والتلقى) هو الافراط فى التواضع والتذلل (فورد ليس من اخلاق
 المؤمن التلقى الا فى طلب العلم) رواه الخطيب (والتسليم) اى تسليم المتعلم للمعلم لان العالم
 الربانى ربه المتعلم بصغار العلم قبل كباره ولقوله (لهلاك مريض لا يسلم) اى امره (للطبيب)
 اى فيما يحتميه وفيما عينه (والحضور للانتفاع) اى ومن حق العلم حضور القلب مع الرب
 ليحصل له الانتفاع فى مقام الكسب (فورد) اى فى قوله تعالى (ان فى ذلك) اى فيما سبق
 من اول سورة فى اوفى القرآن (لذكرى) اى تذكرة او منفعة وموعظة (لمن كان له قلب)
 اى حاضر وتمام الآية * اوالقى السمع وهو شهيد * اى يجمع حواسه (وترك الاستكفاف
 اى الانفة عن الطلب او المطلوب منه فان العلم يؤتى ولا يأتى (لانه تكبر) اى بغير حق وقد
 قال تعالى * سأصرف عن آياتى الذين يتكبرون فى الارض بغير الحق وان يروا كل آية لا يؤمنون
 بها وان يروا سبيلا الرشدا لا يتخذوه سبيلا (والقياس) اى ومن حق العلم ترك قياس المبتدى
 على المنتهى فى كثرة الطاعة وقلة اجتناب الشبهة (لاستبداله) اى لاختيار المنتهى (الحضور)
 اى مع الله (بالنوافل) اذ النهائية ترد الاعمال الى الباطن وتسكن الجوارح الاعن رواتب
 القرائن فيتراى لناظر انه كسل وبطالة واهمال وغفلة وهيهات فذلك مرابطة القلب فى عين
 الشهود والحضور مع الرب (واحالة البحر) اى وتغييره (الجحاسة ماء دون الكوز) شبه
 المنتهى بالبحر والمبتدى بالكوز فلا يقاس الملوك بالحدادين ومن هنا قال بعض المشايخ من رأى
 فى البداية صار صديقا ومن رأى فى النهاية صار زنديقا (وتقديم الهم) اى من العلوم تعليما
 وتعلما (فيبدأ بفرض العين) اى المتعين على كل احد (وهو علم ما يجب من اعتقاد) اى
 اجالا او تفصيلا تقليدا او تحقيقا كما بينته فى شرح الفقه الاكبر تدقيقا (وفعل) اى عمل من
 صلاة وصوم ونحوهما (وترك) اى من قتل نفس وشرب خمر وامثالهما ومحلها كتب
 الفقه (ظاهرا) وهو ظاهر (وباطنا) كترك ارادة المعصية (ثم علم الآخرة) اى
 معرفة تفاصيل احوالها ومواقفها واهوالها او علم لا ينفع الا فى الآخرة وآمالها والمراد به
 علم التصوف وتحسين الاخلاق الباطنة وتزيين الاحوال السرية (فهو المقرب اليه تعالى)
 اى ظاهر او باطنا بخلاف غيره اذ قد يعده عنه سبحانه لما يشتمل عليه من انواع التقصير
 واصناف التكدير من الزيادة والسمعة والعجب والغرور فى التفرير والتحرير ومن هنا قال الامام
 مالك من تفقه ولم يتصوف فقد تفسق ومن تصوف ولم يتفقه فقد تزندق ومن جمع بينهما فقد
 تحقق (وقال بعض العارفين من لم يكن له نصيب من هذا العلم اخاف عليه من سوء الخاتمة
 وادنى النصيب منه التصديق به والتسليم لاهله وقال آخر من كان فيه خصلتان لم يقع له شئ
 من هذا العلم بدعة وكبر وقيل من كان محبا للدنيا او مصرا على هوى لم يتحقق به وقد يتحقق
 بسائر العلوم فافل عقوبة من ينكره ان لا يرزق منه شيئا وانشد

* وارض لمن عاب عنك غيبة * فذاك ذنب عقابه فيه *

هذا ومجمل ما يجب عليك من الاعتقاد على وجه الاقتصاد في مقام الاستفادة ان تعلم ان لك الهما عالما قادر احيا مريدا متكلاما سميعا بصيرا واحدا احدا فردا صمدا الاشر بك له ابد او لا ضده ولاند ولا شبيه ليس كمثل شئ لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد متصفا بصفات الكمال جامعا بين نعوت الجلال والجمال فهو ذو الجلال والاكرام وصاحب الافضل والا نعام منزها عن الحدوث منفردا بالقدم خالقا لكل شئ من حيز العدم كلامه قديم وارادته وعلمه مقدسان عن كل نقص وآفة لا يوصف بصفات المحدثين ولا يجوز عليه ما يجوز على المحدودين ولا تتضمنه الامكنة والجهات ولا تمر عليه الازمنة والساعات ولا تحل له الحوادث والعاهات وان محمدا عبده ورسوله وخليفه ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وهو الصادق المصدوق فيما جاء من الله سبحانه وفيما ورد على لسانه من امر الآخرة وغرائب شانه ويجب عليه اعتقاد ما كان عليه السلف من ان الله سبحانه يرى في الآخرة لانه موجود لكنه غير محدود وان القرآن كلام الله غير مخلوق ليس بحروف مقطعة ولا باصوات مختلفة فهو حال وحادث فينا محفوظ في قلوبنا مقرأ بالسنتنا مكتوب بايدينا ملحوظ باعيننا وتعتقد ايضا ان لا يقع في الملك والملكوت فلكة خاطر ولا فتنة ناظر الا بقضاء الله وقدره وفق ارادته ومشيئته فنه الخير والشر والنفع والضر والايمن والكفر وانه لا واجب على الله لاحد من خلقه وان حقه واجب على غيره وهو العبادات ثم من انا به فهو بفضله ومن عاقبه فهو بعدله ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون وتعتقد جميع ما ثبت بالسنة من امور الآخرة كالجنة والنار والحشر والنشر وعذاب القبر وسؤال منكر ونكير والصراط والميزان فهذه اصول الايمان درج السلف الصالح من الصحابة والتابعين رضى الله عنهم اجمعين على اعتقادها والتمسك بها ووقع الاجماع عليها قبل تنوع البدع وبدوا لا هواء وقال الحجة علم الآخرة ينقسم الى المعاملة والمكاشفة وغاية المعاملة المكاشفة وغاية المكاشفة معرفة الله تعالى ولست اعنى بالمعرفة الاعتقاد الذي تلقسه العامي رواية بل ذلك نوع يقين من دراية هو ثمرة نور يقذفه الله في قلب عبد طهر بالمجاهدة باطنه عن الخبائث حتى ينهى الى رتبة ايمان ابي بكر الصديق والله تعالى ولي التوفيق ومن اهم المهمات معرفة الواجبات ليكتسبها والسيئات ليجتنبها اذا كيف تقوم الطاعات لا تعرف ما هي او كيف يفعلها مع وجود الملائكة ام كيف يجتنب المعاصي من غير ان يعرف انها من المناهي فيجب عليكم ان تحكم احكام الشرع من الاصل والفرع فرما انت مقيم على كفر وبدعة او على غفلة مما يفسد عليك طهارتك او صلاتك او يحجر جهما عن كونهما على وفق السنة ثم مدار هذا الشأن ايضا على العبادات الباطنة التي هي من فروض الاعيان من التوكل والتقويض والتسليم والرضاء والقضاء والتوبة والانابة والصبر والشكر والاخلاص في النية ونحوها مما سيجي ذكرها ويجب الاتصاف بها وكذا المعاصي الباطنة من السخط والغضب والحقد والحسد والبخل وطول الامل وخوف القر والرياء والكبر مما سيأتي بيانها ويجب اجتنابها حتى يصون النفس عما شانها ويكون منعوته بمازاتها فان هذه المذكورات كلها فرائض الله سبحانه على امرها والنهي عن اضدادها في كتابه القديم وعلى لسان رسوله القويم فقد قال تعالى فتوكلوا ان كنتم

مؤمنين واشكروا الله ان كنتم اياه تعبدون واصبروا ان الله مع الصابرين وما امروا الا ليعبدوا الله
 مخلصين له الدين ونحو ذلك من الايات كما نص على الامر بالصوم والصلوة فبالثاقلت على العبادات
 الظاهرة وترك الطاعات الزائدة والامر بها من رب واحد في كتاب واحد على رسول واحد بل
 غفلت عنها ولا عرفت شيئا منها وعلى الجملة فكل مالا يؤمن من الهلاك مع جهله فطلب علمه
 فرض لا يسوغ لاحد تركه (فاذا فرغ من القيام بفرض العين علما وعملا) اى فعلا وتركه (ساغ
 ان يشرع في فروض الكفاية كالتفسير) اى وما يتعلق به من علم القراءة واسباب النزول
 ومعرفة النسخ والمنسوخ والعام والخاص والنص والظاهر وكيفية استعمال البعض منه مع
 البعض وهو الذى يسمى اصول الفقه ويتناول السنة ايضا وما يتوقف عليه من علم اللغة
 والصرف والنحو (والاخبار) اى الاحاديث والاثار المسندة وغيرها ومعرفة رجالها وسائر
 احوالها (والفتاوى) اى فروع الفقه واصوله (غير متجاوز الى النواذر) اى كما نقل عن
 السلف الاكابر فيكفيك من التفسير وجيز الواحدى او الجلالين ووسطه المدارك او المعالم
 ونهايته الدر المنثور في التفسير المأثور ومن الحديث يكفيك ما فى الصحاحين والتوسط منه نحو
 المشكوة والنهاية وتيسر الوصول الى جامع الاصول والجامع الكبير للعافظ السيوطى واما
 الاستغراق فى علم واحد طلبا الاستقصاء فممنوع فان العلم كثير والعمر قصير
 (ولاستغراق) اى بكليته فى فرض الكفاية وهى كما قال الحجة كل علم لا يستغنى عنه
 فى قوام امور الدنيا كالطب اذ هو ضرورى فى حاجة بقاء الابدان وكالحساب فانه
 ضرورى فى المعاملات وقسمة الوصايا والموارث وغيرها قال ولا يتعجب من قولنا
 ان الطب والحساب من فروض الكفاية فان اصول الصناعات كذلك كالفلاحة والحياكة
 والسياسة بل الحجامة وهى اخس الصناعات فانه لو خلا بلد عن الحجامين تسارع الهلاك اليهم
 وخرجوا بتعريضهم انفسهم للهلاك فان الذى انزل الداء انزل الدواء وارشده الى استعماله
 واعد الاسباب لتعاطيه فلا يجوز التعرض للهلاك باهماله قلت واغرب من هذا ان صنعة
 السرابادية ايضا من فروض الكفاية (مشتغل من المقصود) اى الذى هو الحضور بين يدي
 المعبود والاستغراق فى لجنة بحر الشهود فقد قال الطحاوى حدثنا ابن ابي عمران قال حدثنا
 محمد بن مروان الخفاف قال سمعت اسمعيل بن جاد بن ابي حنيفة يقول قال محمد بن الحسن
 كنت اتى عند داود الطائى فاسئله عن مسألة فان وقع فى قلبه انها مما احتاج اليه لامر ديني
 اجابني فيها وان وقع فى قلبه انها على خلاف ذلك تميم فى وجهي وقال ان لنا شعلا (والاقتصار)
 اى ومن حقوق علم المعاملة الاختصار (على الواقع) اى من القضايا (والقريب منه) اى من
 الواقع فى البلايا (فى المناظرة) اى بطريق المشاورة (فهو المأثور) اى عن الجمهور فان الصحابة
 ماتوا واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم
 للمناظرة (لقربها الى جمع التهمة وصفاء العكرة والبعد عن الرياء والعجب) لان فى حضور
 الجمع ما يجرى دواعى الرياء ويوجب الحرص على نصرة كل واحد نفسه محتما كان او مبطلا
 (وسبيل المشاورة) اى واختياره لقوله عز وجل * وامرهم شورى بينهم * والحديث ماخاب
 من استشار (والتماون) لقوله تعالى * وتماونوا على البر والتقوى (فهو المأثور) لاعلى

سبيل المراء و الخصومة والرياء (فيجيز الانتقال) اى فيجوز انتقال خصمه من معاونة
 ومشاورة (عن دليل واشكال) اى الى دليل آخر واشكال اظهر بان اعتقد اولائه
 دليل واشكال قبل المشورة والتعاون فعلم بعد هما انه غير دليل واشكال فينتقل (ولا يدعى
 علم بجهول) كما ذقال احد المناظرين غذا ماظهرلى فان ظهرلك ما هو اوضح فاذكره فيصير
 المعترض ويقول فيه معان سوى ما ذكرته فقد عرفته ولا اذكره اذلا يلزمنى ذكره ولا يعرف هذ
 المسكين ان قوله اما كذب ولا يعرف معنى وانما يدعيه تجميرا لخصمه فهو فاسق كذاب عصى الله
 سبحانه وتكون دعواه دعوى علم بجهول او قوله صدق فقد فسق باخفاء ما عرفه من امر الشرع
 وقد سأل اخوه المسلم واظهر ذلك واجب كما لا يخفى فيكون سكوته سكوتا عن معلوم
 زاعما عدم لزوم الذكر وهو قد وجب عليه وهذا معنى قوله (ولا يسكت عن معلوم زاعما)
 اى مدعيا (انه عالم بعد) اى بعد سئوال المناظرة و (لزوم الذكر) كما هو شان المناظرين اذ
 قاس المستدل على اصل بعلة بظنها فيقال له ما الدليل على ان الحكم فى الاصل معلل بهذه العلة
 فيقول هذا ماظهرلى فان ظهرلك ما هو اوضح واولى فاذكره الى آخر ما سبق (فهمى) اى
 المذكورات من عدم اجازة الانتقال والادعاء والسكوت (قواعد محدثة) اى اصطلاحات
 مبتدعة مستنبجة (جاذبة الى المهلكات) من الحسد والتكبر وكتمان الحق واذى المسلم وغير
 ذلك (يحرم التمسك بها) اى و يجب العمل بخلافها (ويشكر) اى المناظر (للمصيب
 ويعترف بالخطاء) فمن محمد بن كعب قال سأل رجل عليا عن مسألة فقال فيها فقال الرجل
 ليس هكذا ولكن كذا وكذا قال على اصببت واخطأت وفوق كل ذى علم علم عليم اخرجته ابن
 جرير وابن عبد البر وقد ثبت ان امرأة ردت على عمر رضى الله عنه ونهته على الحق وهو
 فى خطبته على ملا من الناس فقال اصابت امرأة واخطأ رجل واستدرك ابن مسعود على ابى
 موسى الاشعري فقال ابو موسى الاشعري لا تسئلونى عن شىء وهذا الخبر بين اظهركم وذلك
 لما سئل ابو موسى عن رجل قاتل فى سبيل الله قتل فقال هو فى الجنة وكان اذ ذاك امير الكوفة
 فقال ابن مسعود اعده على الامير فاعله لم يفهم فاعادوا عليه واعاد الجواب وقال ابن مسعود
 وانا اقول ان قتل فاصاب الحق فهو فى الجنة فقال ابو موسى الحق ما قال وهكذا يكون انصاف
 طالب الحق ولو ذكر مثل هذا لاقل فقيه لانكره واستبعده وقال لا يحتاج الى ان يقال انه
 اصاب الحق فان ذلك معلوم لكل احد فانظر الى مناظرى زمانك اليوم كيف تسود وجه
 احدهم اذا انضح له الحق على لسان خصمه وكيف يخجل به وكيف يجتهد فى مجاهدته باقصى
 قدرته وكيف يذم من افحمه طول عمره ثم لا يستحى من تشبيه نفسه بالصحابه فى تعاونهم على
 النظر فى الحق (ولا يهتم به) اى رآه اخطأ لان هذا شان الاجتهاد ولانه اذا اصاب فله
 اجران وذا اخطأ فله اجر فلا يخلو عن الخير بالكلية (فهو المأثور) اى المنقول عن الجمهور
 قبل ولا يقدر على هذه الثلاثة الا العالم الربانى او الولى الصمدانى (ولانه) دليل آخر
 لعدم الاهتمام اى ولان المناظر اذا كان طالب الحق (منشد ضالته فلا فرق بين ظهورها منه
 او من غيره) كما يشير اليه قوله عليه السلام الكلمة الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها
 فهو احق بها اخرجته الترمذى عن ابى هريرة مرفوعا و (يقدم) اى المناظر

قبل البحث (افحام النفس) اى اسكات نفسه والزاهبان يحكم عليهما بانها امارة
 بالسوء (والشيطان) وكذا افحام الشيطان (لشدة معاداتهما) قال تعالى * ان الشيطان
 لكم عدو فاتخذوه عدوا * وقال عليه السلام اعدى عدوك نفسك التى بين جنبيك ومن لا
 يناظر الشيطان وهو مستول على قلبه وهو اعدى عدوله فلا يزال يدعوه الى هلاكه ثم يشتغل
 بمناظرة غيره فى المسائل المجتهد فيها مصيب او مساهم للمصيب فى الاجر فهو ضحكة للشيطان
 وعبرة للمخلصين فى حزب الرحمن والله المستعان هذا وقد ورد من ترك المراء وهو مبطل بنى
 الله له بيتا فى ربض الجنة اى وسطها ومن ترك المراء وهو محقق بنى الله له بيتا فى اعلى الجنة
 الترمذى وحسنه من حديث انس (والتمسك) عطف على اختيار الخلوقة اى والاعتصام
 (فى الاصول) اى الاعتقاديات (بالكتاب) اذا كان مقطوع الدلالة (والسنة) اى المنورة
 مبنى او معنى (والاجماع) اى اجماع الامة واتفاق الائمة (والاعراض عن اعتراض
 خاطر او ناظر) اى ومن حسق العلم ان يعرض عما اعترض فى خاطره او فى قول مناظره
 اذا كان هذا الاعتراض مخالفا للدلالة الثلاثة المذكورة (لاعتصامها عن الهوى) اى هوى
 النفس (والوسوسة) اى وسوسة الشيطان (دون غيرها) اى بخلاف ما عداها من المقاييسات
 العقلية ونحوها (وتأييد الاعتقاد) اى تقويته وتأكيد به (بالمعاملة) والمعنى انه اذا علم
 واعتقد شيئا واجبا او سنة او مندوبه و باغن حقه ان يؤيد هذا الاعتقاد بالعمل به وكذا اذا
 اعتقد شيئا حراما او مكروها من حقه ان يؤيد اعتقاده ذلك بالترك (فهو) اى تأييدها
 (طريق المكاشفة) اى الموصل الى علم المكاشفة والمشاهدة فغن اشتغل بالعلم بالهدى ولازم
 طريق التقوى ونهى النفس عن الهوى يفتح له ابواب الهداية وما يوصله الى مقام النهاية
 كما يشير اليه قوله سبحانه * والذين جاهدوا فىنا لنهدينهم سبلنا * وقوله * والذين اهتدوا زادهم
 هدى وقوله عليه السلام من عمل بما علم ورثه الله اعلم ما لا يعلم (ودالة القرآن) اى وتأييده
 بادلة القرآن خصوصا فانها قطعية لا محالة ويرجع الاجماع والسنة اليها (فيها) اى بالدالة
 القرآنية (كانوا) اى السلف (بحاجون) اى يباحثون (من قنعه القرآن) و يقاتلون من لم يقنعه
 فلا يمان) اى يوجد (بعد بيانه) اى بيان القرآن وقد قال تعالى * هذا بيان للناس * وقال
 * هذا بلاغ للناس * اى كفاية لهم فى امر دينهم ودنياهم و آخرتهم وفى الحديث من لم يتغن
 بالقرآن فليس منا اى من لم يستغن عن غيره ويؤيده قوله تعالى * اولم يكفهم انا انزلنا عليك
 الكتاب يتلى عليهم ان فى ذلك الرحمة و ذكرى لقوم يؤمنون * (وصحبة الصالحين) اى
 وتأيد الاعتقاد بصحبة الصالحين لانه قد ينكشف لهم بنور الصلاح ما لم ينكشف لغيرهم من العلوم
 وقد قال تعالى * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين * (وصغاء الوعظ) اى
 وتأيد باستماع الوعظ (الذين) اى المؤثر للقلوب اما من الوعاظ او من كتب الصوفية (وترك
 مجادلة الكلام) اى وتأيد بترك مجالة علم الكلام على طريقة المنطقيين والحكماء الخارجيين
 عن دائرة الاسلام (فهو صنعة جدل) يفتح فكسر اى يجادل او يفحش فان المجادلة مراد يتعلق
 باظهار المذاهب وهو يعرف بكراهة اصابة الخصم و ارادة خطائه و اظهار فضل النفس
 وهو موضوع (تعجيز العامى الذى يضر) بصيغة المجهول (ضرره) اى يضر الجدل مثل

ضرر العامى وضرر العامى خلل اعتقاده بواسطة المناظرة بانه يقع في خاطره ان العلماء لما يترددون في المسئلة كيف نعتدها على طريق الجزم وهذا معنى قوله (تشو يشه الحق يبعث الشبهة وتحريك العقيدة وازالة الجزم) فهذا ضرره بالنسبة الى العامى واما ضرره بالنسبة الى العالم فقد بينه بقوله (وتوكيده) عطف على تعبيره اى فهو صنعة جدل لنا كيد (الباطل تأيد الاصرار) اى بتقوية الاستمرار على المجادله في الآيات والاعخبار (للعنت الجدلى) اى لطلب زلة من يجادل معه ومشقته (وجمل الافحام) اى و يحمل الازم (على قصور الطبع) وذلك لان المماراة تصير عادة فيه طبيعة فلا يسمع كلاما الا ويذبح من طبعه داعية الاعتراض عليه حتى يغلب ذلك على قلبه في ادلة القرآن والفاظ الشرع فيصرف البعض منها بالبعض ولذا دم الجدل في الكتاب والسنة فقد ورد ماضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل ثم قرأ * ماضر بوهلك الاجدلا بل هم قوم خصمون * الترمذى وابن ماجه من حديث ابى امامة قال الترمذى حديث حسن صحيح وقال عز وجل * وكان الانسان اكثر شىء جدلا * وفي الحديث في معنى قوله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون * الآية هم اهل الجدل الذين عنى الله بقوله تعالى * فاحذروهم * متفق عليه من حديث عائشة وقال بعض السلف يكون في آخر الزمان قوم يغلق عنهم باب العمل ويفتح لهم باب الجدل وفي بعض الاخبار انكم في زمان الهمتم فيه العمل وسيأتى قوم يلهمون الجدل ذكره الحجة وقال العراقي لم اجده اصلا وفي الخبر المشهور ابغض الخلق الى الله تعالى الا لذل الخضم متفق عليه من حديث عائشة ولعله مقبس من قوله تعالى * ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو الد الخصام * ومن هنا قبل اعتقاد العامى الذى لم يشتغل بالكلام رآخ قوى في احكام الاسلام واعتقاد الجدلى الحارس اعتقاده بتقسيمات الجدل كخبط مرسل في الهواء بل يشابه الهباء تقيه الرياح المختلفة في الصحراء كافي الاحياء (ومن ثم) تكتب بالهاء لثلاث تشبهه ثم ثم تقرأ بفتح المثلثة من غيرناه وصلا وهاء وقفا وخلاف ذلك عدمن غلط العامة كذا في غاية التحقيق اى ومن اجل ذلك وما يفرغ عليه هنالك (تزعزع) اى تزلزل (عقيدة المتكلم المشتغل بالنظر) اى بالادلة النظرية العقلية فقط (دون العامى المتقى) اى المعتمد على الادلة الثقلية والحجج الشرعية فان المشتغل بالكتاب والسنة ومتابعة الصالحين من الائمة لا يترزع بل يزداد رسوخا بما سمعه من ادلة القرآن وما يرد عليه من شواهد الحديث في ميدان البيان وما يسرى اليه من سير الصالحين وسلوك الصادقين (الا) استثناء من قوله لتعجز العامى الذى يضر ضرره اى (العامى) فى اعتقد بدعة مسموعة) اى من جماعة مبتدعة (والف الجدل حتى لا يفيد سواه) والغالب انه لا يفيد بل لا يزيد الا ضلالا وتبارا كما يشير اليه قوله تعالى * ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا * فان القرآن كالنيل ماء للمحبوبين ودماء للمحجوبين كما يوحى اليه قوله تعالى * يضل به كثيرا ويهدى به كثيرا (فن ثم) اى من اجل انه يرجى انه يضيء في الجملة اولقامة الحجة (صار) اى علم المناظرة (مباحا) عند بعضهم (بل من فروض الكفاية) اى عند بعض ارباب الدراية (في زمان البدع) اى ايام ظهور انواع البدعة صونا للعتقاد اى عن تزلزلها في القواعد وهو انما يكون مباحا او فرض كفاية (على الذكى) اى الفطن (الفصيح)

اى القادر على التقرير والتحرير (المتدين والمتجرد له) اى لتحصيله هذا الفن (ليقدر على الفهم)
 اى اولا (والتقرير) اى التضميم ثانيا (والثبات على الحق) اى ثالثا (والاستكمال لازمة الشبهة
 دون العامة) اى لا يباح لعامة الناس ان يخوضوا في هذا البحر العظيم فان فيه من الخطر العظيم
 والمراد بالعامى هنا من لم يستحكم عقائده بالكتاب والسنة واجماع الامة وسائر الادلة العقلية
 والحجج النقلية (لانه) اى علم النظر (دواء) فيحتاج اليه عند الحاجة كالادوية والعامى ليس
 له معرفة بكيفية استعمال هذا الدواء فلا حاجة اليه بل استعماله وبال عليه (بخلاف ما سبق
 اى من الادلة الثلاثة التى هى الكتاب واجماع الامة (فهو غذاء) اى فانها كالغذاء للبدن فلا بد
 للعامى منها فقد قال فصح الموصلى ليس المريض اذا منع الطعام والشراب والدواء يموت فقالوا
 بلى فقال فكذا القلب اذا منع عنه الحكمة والعلم ثلثة ايام يموت واما دقائق المعتقدات
 وحقائق المختلفات فيستغنى عنه العامى حتى لو مات قبل ان يعتد ان كلام الله قديم وانه مرئى وانه
 ليس محلا للحوادث الى غير ذلك قدمنا على الاسلام اجامعا (بكلام واضح) اى هو من فروض
 الكفاية على الذكى الفصيح بكلام ظاهر (سديد) اى مسدد باهر (قريب من التمرح ليقرب
 اى ذلك الكلام (من الفهم) اى الذى يقتضيه الطبع (ويبعد عن ورود الشبهة والهوى) اى
 هوى النفس او هوى البدعة (والوسوسة) اى الناشئة من النفس والشيطان (دون التعمق
 المشوش) اى ولا يباح لمن ينظر في علم النظر ان يتعمق فيه بحيث يشوش عليه ما يعنيه (والتجاوز)
 اى دون التعدى (الى هذيانا) اى وترهات تؤذى بها الطبائع وتبجحها الاسماع (اخترعها
 المبتدعة) اى من الخوارج والروافض والمعتزلة ثم اعلم ان المصنف في هذا المقام تبع حجة
 الاسلام في اباحة علم الكلام واقفاه في تفاصيل ما ذكره من المرام الا ان السلف الكرام
 وجماعة من الخلف الفخام اتفقوا على ان علم الكلام من العلوم المذمومة وهو ما نصب فيه
 الادلة العقلية وتنقل فيه اقوال الفلاسفة والحكماء الطبيعية والا فعمل العقائد بالتحجج الشرعية
 والبراهين النقلية اشرف العلوم الدينية لانه يبحث فيه عما يتوقف صحة الايمان عليه وتماته
 اللازمة لديه فمن الشافعى لان يلقي الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خيره من ان يلقاه بشئ *
 من علم الكلام وذكر في غياث المقتى عن ابى يوسف انه لا يجوز الصلاة خلف المتكلم وان
 تكلم بحق لانه مبتدع ولا يجوز خلف المبتدع وكان ابو حنيفة يكره الجدال على سبيل الحق
 حتى روى عن ابى يوسف انه قال كنا جلوسا عند ابى حنيفة اذ دخل جماعة في ايديهم
 رجلان فقالوا ان احد هذين يقول القرآن مخلوق وهذا ينازعه ويقول غير مخلوق قال لا تصلوا
 خلفهما قلت اما الاول فتم فانه لا يقول بقدم القرآن واما الاخر فاباله لا يصلى خلفه فقال
 انهما ينازحان في الدين والمنازعة في الدين بدعة كذا في مفتاح السعادة ومن جملة العلوم
 المذمومة علم المنطق الذى هو يسمى بدليل الكفر وقد صنفه شيخنا شيخنا جلال الدين السيوطى
 رسالة مستقلة في تحريره ونقل عن الائمة الاربعه ما يدل على تسليمه ومن جعلها علم السحر
 كما يدل عليه قوله تعالى * واتبعوا ما تلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن
 الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر * ومنها علم النجوم فقد ورد تعلموا من النجوم ما تهتدون به
 في ظلمات البر والبحر ثم انتهوا ابن مردويه والدارقطنى عن ابن عمر رب معلم حروف ابى جاد

دارس في النجوم ليس له عند الله خلاق يوم القيامة الطبراني عن ابن عباس من اقتبس علما من
 النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد اجد وابو داود وابن ماجه عن ابن عباس مثل
 الناظر في النجوم كالناظر في عين الشمس كلما اشتد نظره فيها ذهب بصره للدليل عن ابي هريرة
 وعن الربيع بن بسرة الجهني قال لما غزا عمر و اراد الخروج الى الشام خرجت معه فلما اراد
 ان يذبح نظر في القمري في الدبران فاردت ان اذكر ذلك لعمر فعرفت ان يكره ذكر النجوم
 فقلت له يا ابا حفص انظر الى القمر ما حسن استوائه الليلة فنظر فاذا هو في الدبران فقال قد
 عرفت ما تريد ابن بسرة تقول ان القمر في الدبران والله ما يخرج شمس ولا قر الا بالله الواحد
 القهار الخطيب وابن عساكر وعن عبدالله بن عوف بن الاحمران ابي مسابن عوف بن الاحمر
 قال لعلي بن ابي طالب حين انصرف من الانبار الى اهل النهروان يا امير المؤمنين لا تسرف في
 هذه الساعة وسرفي ثلاث ساعات يمضين من النهار قال علي ولم قال لانك ان سرت
 في هذه الساعة اصابك انت واصحابك بلاء وضر شديد وان سرت في الساعة الى امرتك بها
 ظفرت وظهرت وطلبت فقال علي ما كان لمحمد صلى الله عليه وسلم منجم ولا لنا من بعده هل
 تعلم ما في بطن فرسي هذه قال ان حسبت علمت قال من صدقت بهذا القول كذب القران قال
 الله تعالى * ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام الآية ما كان لمحمد صلى الله
 عليه وسلم يدعي ما ادعيت علمه تزعم انك تهدي الى علم الساعة التي يصيب السوء من سافر
 فيها قال نعم قال من صدقت بهذا القول استغنى عن الله في صرف المكروه عنه وينبغي للمقيم
 بامرئ ان يولي الامر دون الله ربه لانك انت تزعم هدايته الى الساعة التي ينجمون السوء من
 سافر فيها فمن آمن بهذا القول لم آمن عليه ان يكون كمن اتخذ دون الله ندا وضدا اللهم لا طير
 الاطيرك ولا خيرا الا خيرك ولا اله غيرك تكذبك وتخالفك ونسير في هذه الساعة التي تنهانا عنها ثم
 اقبل على الناس فقال يا ايها الناس اياكم وتعلم هذه النجوم الا ما يهتدى به في ظلمات البر والبحر انما
 المنجم كالكافر والكافر في النار والله لئن بلغني انك تنظر في النجوم وتعمل بها الاخلدك في الحبس
 ما بقيت و بقيت ولا حرمك العطاء ما كان لي سلطان ثم سار في الساعة التي نهى عنها فاتي
 اهل النهروان فقتلهم ثم قال لو سرت في الساعة التي امرنا بها فظفرنا او طهرنا لقال قائل سار
 في الساعة التي امر بها المنجم ما كان لمحمد صلى الله عليه وسلم منجم ولا لنا من بعده ففتح الله
 علينا بلاد كسرى وقيصر وسائر البلدان ايها الناس توكلوا على الله وثقوا به فانه يكفي
 ما سواه الحارث والخطيب وعن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا اعلى لا تجالس اصحاب
 النجوم الخرائطي في مساوي الاخلاق والدليل ومنها علم الرمل والقول ولو من المصحف فانه من
 قبيل الازلام المنصوص في القرآن انه من الحرام وعن معاوية ابن الحكم مرفوعا كان نبي من الانبياء
 يخطفن وافق خطه فذالك اجد ومسلم وابو داود ومنها علم النسب والنوغل في الصرف والنحو ونحوهما
 فمن ابي هريرة مرفوعا تعلموا من انسابكم ما اتصلون به ارحامكم ثم انتهوا وتعلموا من العربية
 ما تعرفون به كتاب الله ثم انتهوا البيهقي وعن ابي هريرة مرفوعا علم النسب علم لا ينفع وجهالة
 لا تضر ابن عبد البر وعن ابن عباس مرفوعا كذب النسابون قال الله تعالى * وقرونا بين ذلك
 كثيرا * ابن سعد وابن عساكر وفي رواية الدليل عن عطاء عن ابن عباس و ابي هريرة ان النبي

صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فرأى جمعا من الناس على رجل فقال ما هذا قالوا يا رسول الله
 رجل علامة قال وما العلامة قالوا اعلم الناس بانساب العرب والشعر وبما اختلف فيه العرب
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا علم لا ينع وجهالة لا تضر الدنلى ومنها علم الطلسمات وعلم
 الشبذة والتليسات كالكيما والسيما، واملباح فالعلم بالشعار التي لا تخفى فيها وتوارىخ
 الاخبار وما يجرى مجراه ومنها الشطحيات وهي الدعاوى الطويلة العريضة في العشق مع الله
 والوصال الغنى عن الاعمال الظاهرة حتى ينتهى قوم الى دعوى الالحاد من العينية والحلول
 وغيرهما من انواع الالحاد ودعوى ارتفاع العجب والمشاهدة بالرؤية والشافهة بالخطاب
 فيقولون قيل لنا كذا وقلنا كذا ويتشبهون فيه بالحسين بن منصور الخلاج الذى صلب لاجل
 اطلاقه كلمات من هذا الجنس ويستشهدون بقوله انا الحق وبما حكى عن ابى يزيد البسطامى انه
 قال سبحانى سبحانى وهذا فن من الكلام عظيم ضرره فى العوام حتى ترك جماعة من اهل الفلاحة
 فلاحتهم واطهر وامثل هذه الدعاوى فان هذا الكلام يستلذه الطبع اذ فيه البطالة من الاعمال
 مع تزكية النفس بدرك المقامات والاحوال فلا يعجز الاغبياء عن دعوى ذلك لانفسهم ولا عن
 تائف كلمات مجبطة من خرفة ومهما انكر عليهم لم يعجزوا ان يقولوا ان هذا انكار مصدره
 العلم والجدل والعلم حجاب والجدل عمل النفس وهذا الحديث لا يلوح الا من الباطن بمكاشفة
 نور الحق فهذا ومثله قد استطار فى بعض البلاد شرره وعظم فى العوام ضرره حتى من نطق
 بشئ قتلته افضل فى دين الله من احياء عشرة واما ابو يزيد البسطامى فلا يصح عنه ما حكى
 وان سمع ذلك منه فلعلة كان يحكيه عن الله عز وجل فى كلام يردده فى نفسه كما لو سمع وهو
 يقول * انى انا الله لا اله الا انا فاعبدنى فانه كان ينبغي ان يفهم ذلك منه الا على سبيل الحكاية
 كذا فى الاحياء ومنها قراءة كتاب الفصوص المخلف للنصوص فانه مشتمل على انواع من
 كفرات صريحة التي ليس لها تاويلات صحيحة وقد قال ابن المقرئ فى الارشاد ان طائفة
 ابن العربى شرم من اليهود والنصارى وقد عدلت فى هذه المسئلة رسالة مستغلة وقد حرم بعض
 قهائنا مطالعة تفسير الكشاف لما فيه من الاعتزال وكذا ينبغي الاحتراز عن مواضع فى البيضاوى
 تبع فيه مذاهب الحكماء والله سبحانه وتعالى اعلم بحقايق الاشياء ومنها الطامات وهو صرف
 الفاظ الشرع عن ظواهرها المفهومة الى امور باطنة لاتسبق منها الى الافهام كدأب الباطنية
 فى التأويلات فهذا ايضا حرام وضرره عظيم فان الالفاظ اذا صرفت عن مقتضى ظواهرها
 بغير اعتصام فيه بنقل عن صاحب الشرع من غير ضرورة تدعوا اليه من دليل العقل اقتضى
 ذلك بطلان الثقة بالالفاظ ويسقط به منفعة كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه
 وسلم فان ما سبق منه الى الفهم لا يوثق به والباطن لا يضبط له بل تتعارض فيه الخواطر ويمكن
 تنزيله على وجوه شتى وهذا ايضا من البدعة الشائعة العظيمة الضرر وانما قصد اصحابها
 الاغراب لان النفوس مائلة الى الغريب ومستلذة له وبهذا الطريق توصل الباطنية الى هدم
 جميع الشريعة بتأويل ظواهرها وتنزيلها على رأيهم كما حكى الغزالي من مذاهبهم فى كتاب
 المستظهرى المصنف فى الرد على الباطنية واثال تأويل اهل الطامات قول بعضهم فى تأويل قوله
 تعالى * اذهب الى فرعون انه طغى * اشارة الى قلبه وقال هو المراد بفرعون وهو الطاغى

على كل انسان وفي قوله ❖ وان الق عصاك ❖ الى كل ما يتوكل عليه وما يعتمد مما سوى الله
 فينبغي ان يلقبه وفي قوله عليه السلام تسحروا فان في السحور بركة اراد به الاستغفار في الاسحار
 وامثال ذلك حتى تحرفوا القرآن من اوله الى آخره عن ظاهره وعن تفسيره المنقول عن ابن
 عباس وسائر العلماء وبعض هذه التأويلات يعلم بطلانها قطعاً كتزويل فرعون على القلب فان
 فرعون شخص محسوس تواتر اليها النقل بوجوده ودعوة موسى له كابي جهل وابي لهب
 وغيرهما من الكفار وليس من جنس الشياطين والملائكة وما لم يدرك بالحس حتى يتطرق
 التأويل الى الفاظها وكذلك حل السحور على الاستغفار فانه كان عليه السلام يتناول
 الطعام في السحر كما في البخاري ويقول تسحروا واهلوا الى الغذاء المبارك كما رواه ابو دلود
 وغيره فهذه امور تدرك بالتواتر والحس وبعضها يعلم بغالب الظن وذلك في امور لا يتعلق بها
 الاحساس فكل ذلك حرام وضلالة وافساد للدين على الخلق ولم يتقل شيء من ذلك عن
 الصحابة ولا عن التابعين ولا عن الحسن البصري مع اكبائه على دعوة الخلق ووعظهم فلا
 يظهر لقوله عليه السلام في الترمذي وسننه من فسر القرآن برأيه فليتبوا مقعده من النار معنى
 الا هذا التمثيل وهو ان يكون غرضه ورأيه تقرير امر ونحو حقيقته فيستجبر شهادة القرآن عليه
 ويحمله عليه من غير ان يشهد لتزويله عليه دلالة لفظية او تقليدية او لغوية ولا ينبغي ان يفهم
 من الحديث انه يجب ان لا يفسر القرآن بالاستنباط والفكر فان من الآيات ما نقل عن الصحابة
 والتابعين خمسة معان وستة وسبعة واكثر ونعلم قطعاً ان جميعها غير مسموعة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم فانها قد تكون متنافية لا تقبل الجمع فيكون ذلك مستنبطاً بحسن الفهم وطول الكفر
 ولذا قال عليه السلام لابن عباس اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل كما رواه احمد وابن حبان
 والحاكم وقال صحيح الاسناد ومن يستجيز من اهل الطامات مثل هذه التأويلات مع
 علمه بانه غير مراده بالالفاظ ويزعم انه يقصد بها دعوة الخلق الى الحق بضاهي
 من يستجيز الاختراع والوضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هو في نفسه حق
 ولكنه لم ينطق به الشرع كمن يضع في كل مسألة يرى انها حق حديثاً عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فذلك ظلم وضلال ودخول في الوعيد المفهوم من قوله عليه السلام
 في الصحيحين من كذب على متعمداً فليتبوا مقعده من النار بل الشرفي تأويلات هذه الالفاظ
 اطم واعظم لانها مبطله للفقه بالالفاظ وقاطعة طريق الاستعادة والفهم من القرآن بالكلية واما
 اذا اورد الالفاظ والمباني على مراد الشرع من المعاني بحسب العبارات ثم زاد على ظواهرها
 مما يستفاد من سرائرها بطريق الاشارات فذلك نور على نور وجمع بين بطون وظهور ومن
 لم يجعل الله له نورا فانه من نور (وفي الفروع) عطف على في الاصول اي ومن حق العلم
 التمسك في علم الفروع المسمى بالفتنة (بالجمع عليه) اي ان وجد اجاباً او بالمتفق عليه بين الاربعة
 مثل تعجيل صلاة المغرب (ثم الاحوط) كمنح كل الرأس فان الخروج عن الخلاف مستحب
 بالاجماع وكذا اذا كان حقيقياً ومس ذكره اولس امرأة يتوضأ واذا كان شافعيّاً لا يتوضأ من
 القلتين واذا رعب او اقتصد او فعل نحوه يتوضأ وهذه الطريقة السنية طريقة الصوفية
 حتى قيل ان هذا مذهب خامس في القواعد الفقهية (ثم الاوثق) اي اذا لم يمكن الاحوط

للتعارض فيتمسك بالاقوى (دليلاً) كالاسفار بالهجر دون الغلس ووضع اليمين دون الارسال وقد بينا الادلة بيننا وبين المخالفين معنا في شرح النقاية والله ولي الهداية في البداية والنهاية (ثم قول من ظن) اي اذا لم يكن مجتهدا اولم يظهر له دليل ولا بدله ان يفتد فيتمسك بقول من غلب على ظنه (انه افضل) وفي مقام الفقه اكل لان نفسه حينئذ يتقاد الى قوله ويخضع لرأيه ويتبادر الى امثال امره ونبيه وزاد ابن حجر في نسخة اصله قوله والعمل به اكيد وهذه زيادة فائدة ان صححت لها منفعة عائدة ثم قال وكل من ابي حنيفة ومالك والشافعي امتاز باقليم لا يعرف فيه خيرا تابعه اكثر كاقليم الحجاز واليمن ومصر والشام وحلب وعراق العرب والعجم بالنسبة للشافعي وكالغرب على سعته بالنسبة الى مالك وكالروم والهند وماوراء النهر بالنسبة لابي حنيفة انتهى ولا يخفى ان المغرب يختص بالامام مالك واما ما ذكره من اقليم الحجاز وما بعدم فمخلوط بالشافعية والحنفية والمالكية والحنبلية فان الحنابلة موجودون في نجد وتوابعه وكذا في البصرة وبغداد والحمص ونواحيها واما شمس علم ابي حنيفة فقد اشرق على الشرق وغلب على فرق اكثر الفرق فان كثرة اروام وغلبة الهنود والاعجم ربما يكون اضعافا مضاعفة على اتباع مالك والشافعي واظن ان الحنيفة تكون ثلثي اهل الاسلام كما يكون المؤمنون ثلثي اهل الجنة في دار المقام ثم الكثرة اصل معتبر عند العلماء الاعلام كابشير اليه ماروي عليكم بالسواد الاعظم والله اعلم (كابي حنيفة عندنا) معشر الحنفية وكغيره من الائمة الاربعة عند غيرنا فقد علم كل اناس مشربهم وتبع كل طائفة مذهبهم (فورد) اي من طرق لكنها كلها واهية (ابوحنيفة سراج امتي) حديث موضوع كقوله الصفاني وغيره بل قال السيوطي وما يورد في ذكر ابي حنيفة من الاحاديث فباطل كذب لا اصل له نعم اخرج الشيخان عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال * لو كان العلم عند الثريا لتناوله رجال من ابنا فارس قال السيوطي هذا اهل صحيح يعتمد عليه في البشارة بابي حنيفة وفي الفضيلة التامة قلت معز زيادة كونه من التابعين اتفاقا على اختلاف في انه هل روى عن الصحابة ام لا كما بينت في شرح مستند الامام وقد ورد خبر القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ومما يصلح للاستدلال به على عظم شان ابي حنيفة ماروي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال * ترفع زينة الدنيا سنة خمسين ومائة ومن عمه قال شمس الائمة الكردي ان هذا الحديث محمول على ابي حنيفة لانه مات تلك السنة كذا ذكره ابن حجر المكي في الخيرات الحسان في مناقب ابي حنيفة النعمان وقد ثبت ان اياه تابا ذهب به الى علي بن ابي طالب كرم الله وجهه وهو صغير فدعاه بالبركة فيه وفي ذريته (وسمع) بصيغة المجهول والمعلوم (في المنام) انه عليه السلام قال بعدما قيل اين اطلبك يا رسول الله (انا عند علم ابي حنيفة) وفي شرح ابن حجر وسمع في المنام الباري تعالى يقول انا عند علم ابي حنيفة اي بالخط والتبول وانزال البركة فيه وفي الآخذين به (وسلم الخالقون) كمالك والشافعي وغيرهما (سبقه في الفقه) اي غلبته في هذا الفن اصولا وفروعا فقد قال الشافعي قيل لمالك هل رأيت ابا حنيفة قال نعم رأيت رجلا لو كلمك في هذه السارية اي يجعلها ذهابا لتمام بحبته وهذا من كمال انصاف مالك مع علو مقامه هناك وغاية مبالغة في بلاغة الامام وبيان المرام في جميع المقام وقال الشافعي الخلق كلهم عيال ابي حنيفة في الفقه وفي رواية عنه من اراد ان يجرح في الفقه فهو عيال على

ابن حنيفة وقال ايضا من اراد ان يعرف الفقه فليزلم ابا حنيفة واصحابه ذكره ابن حجر وذكر
 ايضا ان الشافعي لما دخل بغداد وزار قبره وصلى عنده ركعتين فلم يرفع يديه في التكبير وفي رواية ان
 الركعتين كانت الصبح وانهم يقنت قليله في ذلك فقال ليس ادبنا مع هذا الامام ان نظهر
 خلافه بحضوره والفضل ما شهدت به الاضداد وقال النصر بن اسمعيل كان الناس
 يساموا عن الفقه حتى ايقظهم ابو حنيفة ودخل على امير المؤمنين المنصور
 وعنده عيسى بن موسى العابد الزاهد فقال للمنصور هذا عالم الدنيا فقال له المنصور عن
 اخذت العلم قال عن اصحاب عمر وعن اصحاب علي وعن اصحاب ابن مسعود فقال له المنصور
 لقد استوثقت وكان يقول اذا جاء الحديث عن رسول الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين وعن
 اصحابه اخذنا بعض اقوالهم ولم نزاحهم وعن التابعين فزاحناهم فهم رجال ونحن رجال وذكر
 الامام الاسفرائيني باسناده الى علي ابن المديني وهو من اساتذة البخاري وهو الذي
 طعن في حديث القلتين سمعت عبد الرزاق يقول قال معمر ما عرف احدا بعد الحسن
 اى البصرى يتكلم في الفقه احسن معرفة من ابي حنيفة وبجمل الكلام في مرام هذا
 المقام ان تقليد الافضل افضل باتفاق علماء الاعلام وقيل بل يتعين ثم تقليد الاقدم
 في الاستنباط اولى واتم فالامام الاعظم والهمام الاقدم هو ابو حنيفة فانه افضل
 زمانا واكمل شانا فانه من التابعين دون سائر المجتهدين ثم انه اقدم برهانا واتم بيانا
 لتقدمه واختصاصه بتدوين الفقه اصلا وفرعا فانه صور المسائل واجاب عنها ووضح الاسباب
 والعلل منها وبنى ما يفرع عليها فهو الذي اخذ الماء من عين المأخذ وعض عليها بالنواجذ
 وغيره انما التقط ما من اقلامه سقط ومع هذا ينبغي ان لا يعتقد ان اصحابنا مصيبون قطعا وان
 مخالفهم بخطئون جزما فان المجتهد يخطئ و يصيب والحق عند الله واحد على ما ذكر في المصنف
 وشرح البردوي ولا يمكن المجتهد من اصابة الحق قطعا بل على غلبة الظن حتى اذا سئلنا
 عن مذهبنا ومذهب مخالفنا في الفروع نجيب بان مذهبنا صواب يحتمل الخطأ ومذهب مخالفنا
 خطأ يحتمل الصواب على ما في جواهر الفقه وغيره وهذا لا ينافي قولنا الاجالى ان مذهب
 الاربعة حق لاتفاقهم على ماخذهم من الكتاب والسنة واما قول بعضهم يجب ان نجيب بما قدمنا
 فليس في محله اذ لم يظهر دليل وجوبه نعم ينبغي ان يقول كذا بناء على غلبة ظنه ثم في الاصول
 نقول نحن على الحق ومخالفنا على الباطل كالمعتزلة وامثالهم من اهل البدعة المنابذتهم ظواهر
 الكتاب والسنة (وكان يقوم كل الليل) بعد ان كان يحبى نصفه فاشار اليه انسان وهو يمشى
 فقال هذا هو الذى يحبى الليل كله فلم يزل بعده يقوم الليل كله وقال انا استحي من ان اوصف
 بعبادة ليست في معنى احترازا من دخوله في قوله تعالى يحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا (وسمع هاتفا)
 اى في المنام كما قاله ابن حجر او بين النوم واليقظة كالالهام (في الكعبة) اى بعد ان ختم القرآن
 في ركعتين (ان يا ابا حنيفة اخلصت خدمتى واحسنت معرفتى فقد غفرت لك ولمن تبعك الى
 قيام الساعة) ذكر في آخر خزائن المفتين انه حكى ان ابا حنيفة لما حج حجة الوداع دخل الكعبة
 وقام بين العمودين على رجله اليمنى حتى قرأ نصف القرآن وركع وسجد ثم قام على رجله اليسرى
 وقد وضع قدمه اليمنى على ظهر رجله اليسرى حتى ختم القرآن فلما سلم بكى ونابح وقال الهى

ما عبدك هذا العبد الضعيف حق عبادتك ولكن عرفك حق معرفتك فهبته نقصان عبادته
 لكمال معرفته فهتفت هاتفت من جانب البيت قد عرفت واخلصت المعرفة وخدمت واحسنت
 الخدمة فقد غفرنا لك ولمن تبعك وكان على مذهبك الى قيام الساعة انتهى ولا يخفى ان الصلاة
 على قدم واحدة مكروهة فلعل فعله هذا قبل ان تبين له هذه المسئلة او الكراهة مختصة
 بالفرصة فان امر النوافل مبني على التوسعة وههنا اشكال آخر حيث قال الامام عرفناك حق
 معرفتك والمشهور على السنة العوام وسائر الاعلام ما عرفناك حق معرفتك والجواب انه اراد
 حق المعرفة قدر ما اوجبه الله تعالى عليه بحسب الوسع والطاقة وانهم ارادوا نهاية المعرفة
 وغاية العلم المعبر عنه بالاحاطة وقد قال تعالى * ولا يحيطون به علما * وقال * وما اوتيتم من العلم
 الا قليلا * ولا يحيطون بشئ من علمه الا بما شاء * واما العبادة حق العبادة المعبر عنه بالتقوى حق
 تقائه المعبر بان يطاع ولا يعصى ويذكر فلا ينسى فكل احد عاجز عن ذلك كما اخبر الله به عنه
 بقوله تعالى * كلالا يقض ما امره * فالانسان محل النسيان والمخلوق في مقام النقصان والله
 المستعان وهو ضعيف لعموم قوله سبحانه فاسئالوا اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون * وقوله
 عليه السلام اصحابي كالبحر يوم بايهم اقتديتم اهتديتم ولذا قيل من تبع عالما لقي الله سالما *
 (وتلذذ به كبار من المشايخ) مثل ابراهيم بن ادهم وفضل بن عياض وداود الطائي وابن المبارك
 واليث بن سعدو الامام مالك على ما ذكره ابن حجر ونحوهم لكن لا يخفى ان تلذذ مالك لابن حنيفة
 غير ظاهر نعم قد يكون كل منهما اخذ عن صاحبه والله اعلم بحقيقة منصبهما واما مشايخه
 فذكر الكردري ان ابا حنيفة ادراك الامام محمد بن علي بن حسين بن علي بن ابي طالب رضي الله
 عنهم ويسمى محمد الباقر لتبقره في العلوم وتبقره وكذا ادرك ولده الامام جعفر الصادق وكذا
 زيد بن اسلم مولى امير المؤمنين عمر بن الخطاب وكذا ربيعة الراي شيخ الامام مالك وكذا شعبة
 بن الحجاج الذي يقال له امير المؤمنين في الحديث ومنهم الامام الاوزاعي امام اهل الشام وكان
 من جلالته ان مالكا والثوري احدهما يقود حماره والاخر يسوقه ومنهم عطاء ابن ابي
 رباح المكي كان جعد الشعر اسودا فطس اشل اعور ثم عمى بعد ذلك قال ابو حنيفة ما رأيت
 اقته من حجاد ولا اجع من عطاء ومنهم ابو بكر بن عاصم بن ابي النجود يفتح النون وضم الجيم
 الامام في القراءة تابعي جليل القدير ومنهم عامر بن شر حبيلى الشعمي قال ادركت خمسمائة
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكان يعجبه هذا البيت (شعر) ليست الاحلام في حال
 النهي * انما الاحلام في حال الغضب * قلت وهو مقتبس من قوله عليه السلام الصبر عند
 الصدمة الاولى وفي الجملة بلغ عدد مشايخ امامنا اربعة آلاف واما اصحابه فلانعد ولا تحصى
 بلاخلاف وقد نظم بعضهم هذا المعنى تحسينا للمبني (شعر) خدا مذهب النعمان خير المذاهب *
 كما القمر الواضح خير الكواكب * تفقه في خير القرون مع التقي * فشر به لاشك خير المشارب *
 ثلاثة آلاف والف شيوخته * واصحابه مثل النجوم الثواقب * (وتحمل لتقلد القضاء) بان
 يكون قاضي قضاة جميع الدنيا وكذا لتولية مفاتيح خزائن بيت المال شرقا وغربا وعجما وعربا
 (ما تحمل) اى من الضرب والحبس والشم اشارة لعذاب الدنيا على عقاب العقبي من كمال التقوى
 وعن امام اجدهانه ذكر اما حنيفة فقال كان زاهدا ورعا و ضرب على القضاء احدى وعشر بن

سوطا قبي وعن سهل بن مزاحم بذلت له الدنيا بحذا فيرها وضرب عليها بالسياط فلم يقبلها من قليلها ولا كثيرها (وماخالط الظلمة) اي باختياره (وماقبل منهم شيئا) لكمال اقتداره فعن النضر بن محمد الرقي قال لقيته ببغداد وانا از بد الكوفة فقال قل لابني حجاد قوتي في الشهر درهمان من سويق وقد حبسته عني فعجبه الي وكان في ذلك اليوم حبسه المنصور للقضاء ببغداد وروى ان المنصور كان يريد ان يقرب الامام فيقول الامام لالا انك ان قربتني افقتني وان ابعدتني احزبتني وليس عندك ما ارجو لك وله وليس عندي ما اخافك عليه وانا غني بمن اغناك فلن اغشاك فيمن يغشاك ومثله ذكر عن الامام محمد بن الحسن انه قال لعيسى بن موسى والي الكوفة وزاد في آخره مما انشأ قائلا (شعر) * كسرة خبز وقع ماء * وفرد ثوب مع السلامة * خير من العيش في نعيم يكون من بعده ندامة * ثم ما ذكرنا من افعال المنصور بالامام فعل يزيد بن هبيرة والي الكوفة مثله ايضا في زمان المراونة كما رواه العسكري وغيره عن يحيى بن اكرم عن ابي داود قال اراد ابن هبيرة ان يولي الامام قضاء الكوفة فابي فحلف ابن هبيرة ان لم يقبله يضربه بالسياط على رأسه ويحبسه فحلف الامام على انه لا يلي منه فقبل له انه حلف على ان يضربك قال ضربه في الدنيا اهون من معالجة مقام الحديد في العقبى والله لا افعل ولو قتلني قتيلا انه حلف لا يخلبك وانه يريد به قصر فتول له عد الذين فقال لو سألتني ان اعدله ابواب المسجد ما فعلت فذكر للامير فقال ابلغ قدره ان يعارضني في اليمين فدعاه فشافهه وحلف ان لم يقبل يضرب على رأسه عشرين سوطا فقال اذ كر مقامك بين يدي الله تعالى فانه اذل من مقامى هذا ولا تهديني فاني اقول لا اله الا الله محمد رسول الله والله بسألتك عنى حيث لا يقبل منك الجواب الا بالحق فلو ما الى الجلال ان امسك وبات في السجن واصبح وقد انتفخ وجهه ورأسه من الضرب وعن ابن المبارك ان الرجال في الاسم سواء حتى يشعوا في البلوى فقد ضرب ابو حنيفة على رأسه في السجن حتى يدخل في الحكم فصبر على الذل والضرب في الحبس طلبا للسلامة في دينه وعن ابي عبد الله بن حفص الكبير البخاري ان الفتنة لما ظهر بخراسان دعا ابن هبيرة العلماء كابن ابي ليلى وابن شبرمة وداود بن هند وولى كل واحد منهم شيئا من عمله وعرض على ابي حنيفة ان يكون الخاتم في يده لا ينفذ كتابا الا من تحت امره فابي فحلف الامير انه ان لم يله نضربه في كل جمعة سبعة اسواط فقال الفقهاء لابي حنيفة انا اخوانك تناشدك على ان لاتهلك نفسك وكلنا نكره عمله ولكن لم نجد بدا منه فقال لو اراد منى ان اعد ابواب مسجد واسط لم اعدله فكيف وهو يريد منى ان يكتب في دم رجل واختم له والله لا ادخل في ذلك فقال ابن ابي ليلى دعوه فانه مصيب فحسبه الشرطى جمعتين وضربه اربعة عشر سوط ثم اجتمع مع الامير فقال الاناصح لهذا ان يستمهلنى فاستمهلته وقال اشاورا خواتى فخلا فهرب الى مكة في سنة مائة وثلاثين الى ان صارت الخلافة للعباسية اقام بهما تقدم الكوفة في زمن المنصور فعظمه وامرله بجائزة عشرة آلاف درهم وجارية فلم يقبلها وروى انه كان يتنمل كثيرا

﴿ شعر ﴾

* اعدلى ذى العرش خير من عطائكم * وسبه واسع برحى و ينتظر *
* انتم بكدر مانعطون منكم * والله يعطى فلان ولا كدر *

وروى انه لما ارسل اليه ابو جعفر المنصور بعشرة آلاف درهم على يد الحسن بن قحطبة ولم
 يمكنه ردها اوصى ابنه حمادا انه اذا مات ودفن بردها للحسن فصل فقال رحمة الله على
 ابيك لقد كان شحيحا على دينه (وما اشتغل بالدعوة) اي بدعوة الناس الى مذهبه (الا بالاشارة
 النبوية في المنام) اليه ليدعوهم الى مذهبه (بعدما قصد الا نزواه اي الاستخفاء عن الانام
 وحكاية رؤيا الامام مشهورة بانه ينش قبره عليه السلام ويؤلف العظام الكرام بوضع بعضها في موضع
 مناسب للقيام فغير ابن سيرين من اجله التابعين للنام ان صاحبها رجل يحبى به الله سنن الاسلام
 مما اميتت فيما بين الانام والاظهر ان يقال مما تفرقت بين الصحابة الكرام والتابعين العظام
 فجمعها الامام ورتبها اصولا وفروعا يلتم به الاحكام على وجه الاحكام (وما استظل بمحافظ
 المديون حين اتاه متقاضيا) اي طالبا لقضاء دينه فعن يزيد بن هارون رأته يوما بفناء دار
 غريم له قد قام في الشمس فانكرت فقال لي على مالكه مال اخاف ان اجلس في ظله ومثله عن
 يحيى بن زائدة الا انه قال حلفته بالله العظيم عن مانع الاستظلال فقال ان اخاف يكون قرضا جر
 منفعة قال وما اراه على الناس لكن على العالم ان يأخذ بعلمه اكثر مما يد عوالبه والمعنى انه
 ينبغي له ان يعمل بالتقوى لا بظواهر الفتوى كما يشير اليه قوله عليه السلام استفت قلبك وان
 افتاك المفتون وقد اغرب شمس الائمة حيث ردها في كتاب الصرف وقال انه من التكلف
 لامن التزهة انتهى وهذا جرأة عظيمة منه وجرمة وجسيمة عنه وبما يرد عليه ما ذكر في صفات
 الصالحين ان امرأة سألت الامام اجد ان سموع آل طاهر تعبر من محلنا ونغزل في ضوئه
 ونحن على السطوح طافة او طاقين فهل يحل لنا من ذلك الغزل فقال الامام اجد من انت
 قالت اخت بشر الحافي قال مازال هذا الورع الصافي يخرج من آل بشر فعلم بهذا ان دقائق
 الورع بما لا غاية لها ولا نهاية فلا يقاس الملوك بالخذادين (وتصدق بجميع مال ابي به وكيه
 لما خلط به ممن ثوب معيب مبيع محفيا كان حفص بن عبدالرحمن شريك الامام فبعته الى
 تجارة وقال له في ثوب كذا عيب فباع بلا بيان وجاء بريح فتصدق بحصته وفاسخه الشركة
 قال المرغيناني وكان الربح خمسة وثلاثين الف درهم وعن ابن المبيع انه قال الامام ما ملكت
 اكثر من اربعة آلاف درهم منذ اكثر من اربعين سنة الاخر جتها وانما مسكتها لقوله على
 رضی الله عنه اربعة آلاف درهم وما دونها نفقة ولولا اني اخاف ان التجي الى هؤلاء ما تركت
 واحدا منها (وزك لحم الغنم) اي اكله (لما فقدت شاة في الكوفة) فعن ابن المبارك
 وقعت اغنام من الغارة في الكوفة فسأل عن مدة حياة الغنم فقيل سبع سنين فما اكل اللحم
 سبع سنين وهذه المذكورات بعض مناقبه وندرة يسيرة من جملة مراتبه منضمة (الى مناقب)
 اي كثيرة (يعسر تعدادها) اي قصد استيفاء ايرادها وقد خلصت مناقبه العلية ومناقب
 اصحابه الجليلة وذيلته بطبقات اتباعه الخفية وسميته بالانمار الجنية في الاسمار الخفية
 واختصرت على مناقب الامام هنا تبعا للمصنف اختصارا وقد اوردت مناقب الامام في شرح
 المشكوة استكثارا

الباب الاول في الورد

اصل الورد قصد الماء ومنه قوله تعالى * ولما ورد ماء مدين * والماء المرشح المعد المنهيا

لورودومنه قوله سبحانه * بئس الورد المورود * و يسمى كل قول وفعل يأتيه الانسان في وقت معين على وجه مبين وردا و هو المراد هنا و اما حديث صاحب الورد ملعون و تارك الورد ملعون فباطل لا اصل له (ورد) اى في قوله تعالى (وما خلقت الجن و الانس الا ليعبدون) اى ليعرفونى فيعبدونى اوله. نى فيعرفونى كما هو شأن المراد و المريد في مسالك المناسك المعبر عنهما بالمجنوب و السالك (وهى) اى العبادة المأخوذة من يعبدون (انواع) اى اصناف ستة (منها الصلاة) وهى افضلها و اكملها و اشملها و اجملها (فورد) ما افترض الله على خلقه بعد (التوحيد) اى الايمان بالله و رسوله (احب اليه من الصلاة) كذا في الاحياء معز يادة ولو كان شئ احب اليه منها لتعبد به الملائكة ففهم راعى و منهم ساجد و قائم و قاعد و قال العراقى لم اجده هكذا و آخر الحديث عند الطبرانى من حديث جابر و عند الحاكم من حديث ابن عمر (من ترك الصلاة متمدا فقد كفر) البرار من حديث ابى الدرداء باسناد فيه مقال ذكر العراقى في رواية الطبرانى عن ابن عباس من ترك الصلاة لى الله و هو عليه غضبان و فى الاوسط عن انس من ترك الصلاة متمدا فقد كفر جهارا (اى قارب الكفر) لان المعاصى بر يده (يقال دخل البلدة لمن قاربها) فالمراد به المعنى المجازى المعبر عنه بالبشارة خلافا للخوارج و من تبعهم فى حمله على الكفر الحقيقى او معناه كفر نعمة الله بترك عبادة مولاه او عمل عمل الكفرة او كفر فى عاقبة امره او محمول على مستحل تاركه او منكر فرضيته و فى رواية احمد و البيهقى من حديث ام ايمن و رجال اسناده ثقات من ترك الصلوة متمدا فقد برئ من ذمة محمد صلى الله عليه وسلم و فى رواية الطبرانى فى الاوسط من حديث انس اول ما يحاسب به العبد الصلاة فان فسدت فسد سائر عمله و الاحاديث فى هذا الباب كثيرة شهيرة و ناهيك فى شرفها قوله تعالى * ان الصلاة تنهى عن الفحشاء و المنكر * (و حقاها) اى حق الصلوة اللائق بها (ان يطهر الظاهر) اى ظاهره (عن الحدث) اى النجس الحكيمى من الاصغر و الاكبر بدنا (و النجس) اى الحقيقى المسمى بالخبث بدنا و ثوبا و نجس بالفتح عين النجاسة و بالكسر النجس (و الجوارح عن الجريمة) اى و اعضاءه عن اكتساب الاعمال الظاهرة الذميمة (و القلب عن الذميمة) اى الاخلاق الباطنة الدنية و الاحوال الواردة الردية (و السر) اى الذى لا يطلع عليه الا الله (عما سواه تعالى) اى يظهره عن حضور غير الله و خطوره الاستهلاك غيره فى جنب تجلى نوره و الغاية القصوى فى عمل السر ان يكشف له جلال الله و عظيمته و لن تحمل معرفة الله بالحقيقة فى السر ما لم يرحل ما سوى الله تعالى عنه و لذا قال عز و جل * قال الله ثم ذرهم فى خوضهم يلعبون * لانهما لا يجتمعان فى قلب واحد و ما جعل الله لرجل من قلبين فى جوفه و اما عمل القلب فالغاية القصوى عمارته بالعقائد السنية السنية و بالتشاكل البهية الرضية و لم يتصف بها ما لم ينتظف عن نقايضها من العقائد القاسدة و الاخلاق الكاسدة فتطهيرها احد الشطرين و هو الشطر الاول الذى هو شرط فى الثانى فكان الظهور شطر الايمان بهذا المعنى و كذا تطهير الجوارح عن المناسى و الملامى احد الشطرين و عمارتها بالطاعات الشطر الثانى و خلاصته ان التحلية نصف الايمان و التحلية نصف الايقان و بهما كمال العرفان فهذه مقامات الايمان و لكل مقام طبقة من طبقات الاتقان و لن ينال العبد الطبقة العالية الا ان يجاوز الطبقة السافله فلا يصل الى طهارة السر عن الصفات

الذمومة وعمارته بالحمودة مالم يفرغ من طهارة القلب عن الخلق الذمومة وعمارته بالخلق
 الحمودة ولن يصل الى ذلك مالم يفرغ عن طهارة الظواهر عن المناهى وعمارتها بالطاعات كماهى
 وكلما عز المطلب وشرف المحبوب صعب مسلكه وطال طريقه وكثرت عقباته فلا تظن
 ان هذا الامر يدرك بالمنى و ينال بالهوى بنا قال تعالى * ليس بامانكم ولا امانى اهل الكتاب *
 الآية (هذا) اى المذكور من الطهارة فى كل رتبة (نصف) اى نصف حق عمل الصلوة
 (والآخر) اى النصف الثانى (هو العمارة بالطاعة ظاهرا و باطنا) اى عمارة الجوارح
 والجوانح بالعبادة المختلفة من القيام والقراءة والركوع والسجود والقعود وسائر الاحوال
 المؤتلفة (فورد الطهور) بفتح الطاء وضمها بمعنى المصدر او ما يطهر به (نصف الايمان)
 اجد ومسلم والترمذى عن ابى مالك الاشعري فى حديث طويل والمعنى ان الايمان يطهر نجاسة
 الباطن والطهور يطهر نجاسة الظاهر كذا فى النهاية وقيل المراد بالايمان الصلوة كما قال تعالى
 * وما كان الله ليضيع ايمانكم * اى صلاتكم الى بيت المقدس فيراذ بنصفها شطرها وبعضها
 فانه اقوى شرطها (والاصل) اى فى التطهير الذى عليه مدار العمل (طهارة الباطن) لانه
 محل النظر الالهى حيث ورد ان الله لا ينظر الى صوركم و اعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم
 واحوالكم (فهم) اى الصحابة (كانوا يبالغون فيها) اى فى طهارة الباطن (ويساهلون
 فى الظاهر) اى يتساهلون فى طهارة الظاهر (حتى كانوا) اى احيانا (يمشون خفاة)
 اى بلانعل (فى الطين) اى طين الازقة و يجاسون عليها (ويصلون معه) اى من غير غسله
 و يأكلون من دقيق البر وهو يداس بالدواب وتبول عليه ولا يحرزون عن عرق الابل والحيل
 والحير مع كثرة تمرغها فى النجاسات وقد انتهت النوبة الآن الى طائفة يعنى احداهم فى طهارة
 الظاهر و يستغنى فى مجاريها و يستوعب جميع اوقاته فى الاستنجاء و غسل الثياب وتطهير
 الظاهر و طلب المياه الجارية الكثيرة ظنا منه بحكم الوسوسة و خبل العقل ان الطهارة
 المطلوبة المشرفة هى هذه فقط وجهالة بسيرة الاولين و استغراقهم جمع الهمم والفكر
 فى تطهير القلب وتساؤلهم فى امر الظاهر حتى ان عمر رضى الله عنه مع علو منصبه توضأ
 من ماء فى جرة نصرانية وحتى انهم ما كانوا يغسلون اليد من الدسمات والاطعمة
 بل كانوا يمسحون اصابعهم باخص اقدمهم وعدوا الاشنان ونحوه من الغسول
 والصابون من البدع المحدثه وكانوا يقتصرون على الحجارة فى الاستنجاء (وصلى عليه السلام
 متعلا) اى لابسا زعمه اى مرة (فاخبر) اى اخبر جبريل عليه السلام (بتلطيخ) اى باصابة نجاسة
 (فزع) اى زعمه بعمل قليل (واتم) اى صلاته من غير استيناف ولا اعادة والحديث رواه ابوداود
 والحاكم وصححه من حديث ابى سعيد الخدرى وقد قال بعضهم الصلاة فى التعلين افضل اذا نزع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم نعليه باخبار جبريل عليه السلام له ان عليها نجاسة و خلع الناس
 نعالهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم خلعتم نعالكم قالوا رأيناك خلعت فخلعنا نعالنا وقال
 النبي فى الذين يخلعون نعالهم وددت لو ان محتاجا جاء فاخذها منكرا الخلع النعال واما اهل
 زماننا فلما اقتصر مقتصر على الاستنجاء بالحجر او مشى على الارض حافيا او صلى على الارض
 او على بوارى المسجد من غير سجادة مفروشة او مشى على الفرش من غير غلاف القدم من ادم

ونحوه او توضحاً من آية عبوز اور جل غير متشف اقاموا عليه التكري ولقبوه بالقذير واستنكفوا
 عن مؤاكتهم واستكروها عن مخالطته فعموا البذاذة التي هي من الايمان قذارة والرعونة
 نظافة فانظر كيف صار المنكر معروفاً والمعروف منكراً وكيف اندرس من الذين رسمه كما اندرس
 تحقيقه وعلمه ولم يبق الا اسمه ورسمه (ولكن للظاهر) اي لطهارته ايضا (اثر في تنوير الباطن)
 للارتباط الذي بينهما ولذا قيل للظاهر عنوان الباطن حتى ان المجامع في حال مباشرته لو ادمن
 النظر الى بياض مشرف او حرة فاقية الى ان غلبت تلك الصورة على نفسه مال لون
 المولود الى ذلك اللون الذي غلب عليه وان الجنين اذا تحوكت في البطن وكانت الام مشاهدة
 في تلك الحال لصورة حسنة من الجمال بحيث غلبت تلك الصورة على نفسها في علم الخيال من
 باطنها زعت صورة ذلك الجنين الى تلك الصورة الحسننة التي شاهدتها امه فعلم من هاتين
 الصورتين ان للظاهر اثراً في عالم الباطن (كإبصاره) اي يوجد اثره (عند اسباغ الوضوء)
 بفتح الواو او ضمها اي اكمله واسباغها (وسائر الاعمال الظاهرة) اي حيث تتأثر بها الاحوال
 الباطنة (لارتباط الملك) اي عالم الظاهر السفلي (بالملكوت) وهو عالم الباطن العلوي كما اذا كان
 شخص يرشح كل يوم بالماء جانب جداره البراني فلاشك ان اثر ذلك الترشيح يظهر في الجدار
 من جانب الطرف الداخلي وقد ورد مثل الصلوات الخمس كشل نهر جار عذب على باب احدكم
 يغتسل فيه كل يوم خمس مرات فما يبقى ذلك من الدنس احد ومسلم عن جابر وفي الاحياء
 ان الانسان اذا اسبغ الوضوء واستشعر نظافة ظاهره وجد في قلبه صفاء او انشراحاً لم يكن
 يصادفه قلبه وذلك النظافة العلاقة التي بين عالم الشهادة وعالم الملكوت فان ظاهر الانسان
 من عالم الملك والشهادة وقلبه من عالم الملكوت والغيب فان كنت لاتصاف بعد الطهارة واسباغ
 الوضوء شيئاً من الصفاء الذي وصفناه فاعلم ان الجدار الذي استولى على قلبك من كدورات
 شهوات الدنيا وشو اغلها اقتضى كلال حس القلب فصار باللطائف والاشياء الخفية ولم يبق
 في قوته الا ادراك الامور الجلية فاشتغل بجلاء قلبك وتصفية باطنك فان ذلك اوجب عليك
 من كل شيء انت فيه (ومن تمة) اي ومن اجل ارتباط الملك بالملكوت (تصدق رؤيا من اعتاد
 الصدق) اي وتكذب رؤيا من اعتاد الكذب كما قيل كل اناه يترشح بما فيه (فتداوم) تفريع على
 قوله لكن للظاهر اثر في تنوير الباطن والمعنى اذا كان كذلك فتواظب (على الوضوء) فتدور دد
 على الطهارة بوسع عليك الرزق بل ينبغي ان يحدد الطهارة لكل صلوة كما كان يفعله عليه السلام
 نظراً الى ظاهر الآية وانما صلى عليه السلام عام الفتح خمس صلوات بوضوء واحد فسأله عمر
 عن ذلك فقال عدا صنعت يا عمر يعني ليعرف انه ليس بفرض فتقدير الآية اذا قم الى الصلاة
 وانتم محدثون لان الاصل في الامر ان يكون للوجوب والحديث من توضحاً على طهر كتب الله له
 عشر احسنات ابوداود والترمذي وابن ماجه من حديث عمر باسناد ضعيف والضعيف يعمل
 به في فضائل الاعمال اتفاقاً ان كثرة الطرق ترقى الضعيف حسناً وفاقاً واما حديث الوضوء
 على الوضوء نور على نور فقال العراقي لم اجده اصلاً وتعقبه العسقلاني بقوله رواه رزين
 في مسنده وهو حديث ضعيف وينبغي ان يستجيب لمقعدته بثلاثة احجار فان اتقى بها كفى والا
 استعمل رابعة فان اتقى بها والاستعمل خامسة لان الانقاء واجب والابتار مستحب قال عليه السلام

من استنجم فليوتر متفق عليه من حديث ابي هريرة فيأخذ الحجر بيساره ويضعها على مقدم
المقدمة قبل موضع النجاسة ويمسح بالمدح والادارة الى المؤخرة وبأخذ الثانية ويضعها
على المؤخرة وكذا يمرها الى المقدمة وبأخذ الثالثة فيديرها حول المسربة ادارة ثم يأخذ حجرا
كبيرا يمينه والقضيب بيساره ويمسح الحجر بقضيبه ويحرك اليسار فيمسح ثلاثا في ثلاثة مواضع
اوفي ثلاثة احجار اوفي ثلاثة مواضع من جدار جازله ذلك الى ان لا يرى رطوبة في محل المسح
ثم ينتقل من ذلك الموضع الى موضع آخر ويستنجي بالماء بان يفيضه على محل النجس وبذلك
باليسرى حتى لا يبقى له اثر تذكره الكف بحس المس وبقره الاستقصاء فيه بالعرض للباطل فان
ذلك ينبع للوسواس لاكثر الناس ويقول عند دخوله في المطهر بسم الله اللهم اني اعوذ بك
من الخبث والخبائث واذا فرغ منه غفرانك الحمد لله الذي اذهب عني ما يؤذيني وابقى علي
ما ينفعني واذا فرغ من الاستنجاء اللهم طهر قلبي من النفاق وحسن فرجى من الفواحش واجمع
بين الماء والحجر مستحب فقد روى انه لما نزل قوله تعالى * فيه رجال يحجون ان تطهروا والله
يحب المطهرين * قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل قبا ما هذه الطهارة التي اثني الله
بها عليكم فقالوا كنا نجتمع بين الماء والحجر كذا في الاحياء وقال العراقي الحديث
في اهل قبا وجمعهم بين الماء والحجر والبرار من حديث ابن عباس بسند ضعيف ورواه
ابن ماجه والحاكم وصححه من حديث ابي ايوب وجابر وانس في الاستنجاء بالماء ليس فيه ذكر
الحجر فتقول النووي تبعا لابن الصلاح ان الجمع بين الماء والحجر في اهل قبا لا يعرف مردود
بما تقدم والله اعلم (ويتوضأ بعد) نحو (الغيبه) وهي بكسر الغين ان تذكر اهلك بما يكرهه
في الغيبه وقد ورد الغيبه تنقض الوضوء والصلوة روه الدبلي في مسند الفردوس عن ابن
عمر وفي معناها الكذب والتمويه وسائر الاقوال الذميمة بل قال بعض المشايخ اذا ذكرت الدنيا
اتوضأ واذا ذكرت الآخرة اتغسل يعني ان الدنيا هي الشهوة الصغرى والعقبى هي الكبرى
وكل منهما مانع عن كمال التوجه الى حضرة المولى وفي شرح المنية والمستحب ان يتوضأ
لكل صلوة وان كان على طهارة لانه ربما جرى على لسانه كذب او غيبة او سيئة بها يأنم قلبه
فيذبح ان يجدد الوضوء لدفع ذلك كما يتوضأ لدفع الحدث الظاهر فان كان لا يمكنه الوضوء
فانه يتيمم ويتوضأ بتميمه رفع الاثم وفي العوارف تجديد الوضوء مستحب بشرط ان يصلى
بالوضوء ما تيسر والا فركوه (والقهقهة وان لم تكن في الصلوة) اي قائما اذا كانت في الصلوة
تنقض الوضوء عندنا (ولكل صلوة قبل الوقت) عملا بقوله تعالى * وسارعوا الى مغفرة من
ربكم * الآية في شرح السنة من المستحب اذا فرغ من البول او الغائط ان يتيمم الى ان يبلغ الماء
فيتوضأ هكذا روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ففي الاحياء في بيان طول الامل وقصره
انه عليه السلام كان يتيمم مع القدرة على الماء قبل مضي ساعة وقال لعلى لا يبلغه وحكى عن
ذي النون المصري انه كان على شط النيل يتيمم ويقول اخاف ان يدركني الموت قبل ان
توضأ كافي شرح السنة (وبملاء الانا للآية) اي استعداد للصلوة الآتية ويكره ان يستخلصها
لنفسه كذا في السراجية (ويطيل الغرة والتججيل) اي عند غسل وجهه ويديه ومرقبه
والغرة بياض الجبهة والحجيل بياض قوائم الفرس ونحوه وقد ورد ان هذه الامة يحشرون

يوم القيمة غرا محجلين من آثار الوضوء وقال عليه السلام من استطاع منكم ان يطيل غرته
 فليفعل متفق عليه من حديث ابي هريرة وروى يبلغ الحية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء
 اخرجه مسلم من حديثه (ويستقبل القبلة اى حين الوضوء فورد اشرف المجالس ما استقبال به
 القبلة الطبراني عن ابن عباس (ولا يستعين بغيره) اى مهما امكن فانه افضل اذا لاجر على
 قدر المشقة (ولا يتكلم بكلام الدنيا والبشر) اى فى اثناء الوضوء وفى فتاوى الحجية التكم فى
 اثناء الوضوء مكروه وفى الاغتسال اشكر اراهة وفى العوارف ادب الصوفية فى الوضوء حضور
 القلب فى غسل الاعضاء سمعت بعض الصالحين يقول اذا حضر القلب فى الوضوء يحضر
 فى الصلاة واذا دخل السهو فيه دخلت الوسوسة فى الصلوة وينوى رفع الحدث او استباحة
 الصلوة او القربة الى الله سبحانه ويبدأ بتسمية الله فقد ورد لا وضوء لمن لم يسم الله الترمذى
 وابن ماجه من حديث سعيد بن زيد احد العشرة والتسمية فى اول الوضوء سنة عند الجمهور
 وواجب عند احد بهذا الحديث ويستحب ان يقدم على التسمية التعوذ ويقول اعوذ بك من
 همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون بسم الله العظيم والحمد لله على دين الاسلام
 ويغسل يديه ثلاثا قبل ان يدخلهما الاياه لقوله عليه السلام اذا استيقظ احدكم من منامه فلا
 يغمس يده فى الاياه حتى يغسلها ثلاثا فان احدكم لا يدري اين باتت يده ماله والشافعى واحد
 والشيخان والاربعه عن ابي هريرة ويقول عند غسل يديه اللهم انى اسألك اليمن والبركة
 واعوذ بك من الشؤم والهلكة ثم يتمضمض ثلاثا ويسالغ فيه الا ان يكون صائما كما ورد به
 الخبر ويقول اللهم اعنى على ذكرك وشكرك وتلاوة كتابك ويستنشق ثلاثا ويقول اللهم
 ارحنى راحة الجنة مع الابرار واعذنى بك من روائح اهل النار ويستنثر ثلاثا فورد اذا استيقظ
 احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاث مرات فان الشيطان يبيت على خياشمه الشيخان عن
 ابي هريرة ويغسل وجهه ثلاثا ويقول اللهم بيض وجهى بنورك يوم تبض وجوه اوليائك
 ولانسود وجهى يوم تسود وجوه اعدائك (ويفتح العين) اى عند غسل الوجه هو غير
 معروف بل قيل انه فيه خطر العمى فهو حرج مدفوع عنه نم يدخل الاصبع اى يحاجز
 العينين وموضع الرمص ويجمع الكحل وينقيهما فقد روى انه عليه السلام فعل ذلك اخرج
 احد من حديث ابي امامة كان يتعاهد الماقين وروى الدار قطنى من حديث ابي هريرة باسناد
 ضعيف اشربوا الماء اعينكم اى حوالها لما تقدم والله اعلم ويغسل الحية اللطيفة والكشيفة
 ويخلها قدورد خللوا الحالكم وقصوا اظفاركم فان الشيطان يجرى بين اللحم والظفر الخطيب
 فى الجامع وابن عساكر عن جابر ويحب اىصال الماء الى منابت الحية الخفيفة اعنى ما يقبل من
 الوجه واما الكشيفة فلا بل يفيض الماء على ظاهر ما استرسل من الحية وقدورد كان عليه
 السلام اذا توضأ خلل لحيته بالماء رواه احد والحالكم عن عائشة وفى رواية ابي داود والحالكم
 عن انس كان اذا توضأ اخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه فخلل به حية وقال هكذا امرنى
 ربي وفى رواية ابن ماجه عن ابن عمر كان اذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك ثم شبك
 لحيته باصابعه من تحتها والعرك المعالجة والدمث ثم يغسل يديه مع مرفقيه ثلاثا فورد انه عليه
 السلام اذا توضأ ادار الماء على مرفقيه الدار قطنى عن جابر وفى رواية ابن ماجه عن ابي

رافع كان اذا توضأ حرك خاتمه ويبدأ باليمنى ويقول اللهم اعطني كتابي يميني وحاسبني حسابا يسيرا
 وعند اليسرى اللهم اعوذ بك ان تعطيني كتابي بشمالى او من وراء ظهري ثم يستوعب رأسه بالمسح ويقول
 اللهم غشيتني برحمتك وانزل على من ركائك واظلمني تحت عرشك يوم لا ظل الا ظلك ثم يمسح اذنيه ظاهر
 هما وباطنهما ويقول اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اللهم اسمعني منادى
 الجنة ثم يمسح الرقبة لقوله عليه السلام مسح الرقبة امان من الغل يوم القيمة ابو منصور الدبلي
 في مسند الفردوس من حديث ابن عمر وهو ضعيف ويقول اللهم فك رقبتى من النار واعوذ بك
 من السلاسل والاعلال ثم يغسل رجله اليمنى ثلاثا ويقول اللهم ثبت قدمي على الصراط يوم
 تزل فيه الاقدام ويقول عند غسل اليسرى اللهم اعوذ بك ان تزل قدمي على الصراط يوم
 تزل اقدام المناقين في النار ويخلل باليد اليسرى من اصابع الرجل اليمنى ويبدأ بالخنصر من الرجل
 اليمنى ويختم بالخنصر من الرجل اليسرى قدورد خلل اصابع يديك ورجليك احد عن ابن
 عباس وفي رواية الدارقطني عن ابي هريرة خللوا بين اصابعكم لا يخلها الله يوم القيمة بالنار
 وفي رواية الطبراني عن واثلة من لم يخلل اصابعه بالماء خللها الله بالنار يوم القيمة (ويسمى
 في كل عضو) وقبله ويسلم ايضا على النبي صلى الله عليه وسلم (ويتشهد فيه) اى في كل عضو
 ففي المحيط من الادب ان يقول عند كل عضو اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
 (وبعد الفراغ) اى ويتشهد بعد فراغ الوضوء ايضا قدورد من توضحا فاحسن الوضوء ثم
 رفع طرفه الى السماء فقال اشهدان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهدان محمدا عبده ورسوله
 سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت عملت سوء او ظلمت نفسى استغفرك واتوب اليك فاغفرلى
 وتب على انك انت التواب الرحيم اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين واجعلني
 من عبادتك الصالحين واجعلني عبدا صبورا شكورا واجعلني اذكرك ذكرا كثيرا واسبحك بكثرة
 واصيلا يقال ان من قال هذا بعد الوضوء ختم على وضوئه ورفع له تحت العرش فلم يزل يسمع
 الله ويقدهس ويكتب له ثواب ذلك الى يوم القيمة كذا في الاحياء وقال العراقي حديث من توضحا
 باحسن الوضوء ثم رفع طرفه الى السماء فقال اشهدان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهدان
 محمدا عبده ورسوله فتحته له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ابها شاء ابوداود من حديث عقبة
 بن عامر وهو عند مسلم دون قوله ثم رفع (ويشرب بقية الماء) اى فضل الوضوء كله
 او بعضه (قاوما مستقبلا) لماورد في اثر على موقوفا ومرقوفا فعن شمس الائمة الحلواني وان شاء
 قاوما وان شاء قاعدا وذكر شيخ الاسلام المعروف بخواهر زاده انه يشرب ذلك قاوما ولا يشرب
 قاوما الا في موضعين احدهما هذا والثاني عند زمزم والله اعلم (ويسرح الحجية بعده) اى
 بعد فراغ الوضوء الترمذى في الشمائل من حديث انس كان يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته
 وفي الشمائل ايضا باسناد حسن انه عليه السلام كان يترجل غبا وعنداني داود والترمذى
 والنسائي من حديث الله بن مغفل النهي عن الترجل الاغيا باسناد صحيح وفي الخبر المشهور انه
 عليه السلام كان لا يفارقه المشط والمدري والمرأة في سفر ولا حضر وهي سنة العرب كذا في
 الاحياء والمدري القرن يقال له ادرى رأسه حكاه قال العراقي حديث كان لا يفارق المشط
 والمدري في سفر ولا حضر ابن طاهر في كتاب صفة التصوف من حديث ابي سعد كان لا يفارق

مصلاه سواكه و مشطه ورواه الطبراني في الاوسط من حديث عائشة واسنادهما ضعيف قال
الحجة وفي حديث غريب انه كان يسرح لحيته في اليوم مرتين وقال العراقي تقدم حديث انس
كان يكثر تسريح لحيته ولخطيب في الجامع من حديث الحاكم مرسلان يسرح لحيته بالمشط
وكان عليه السلام كف اللحية قدملا ما بين منكبيه وكذلك كان ابو بكر وكان عثمان طويلا
اللحية رفيقها وكان علي عريضا اللحية قدملا ما بين منكبيه ذكره في الاحياء وقال العراقي
حديث كان كث اللحية الترمذي في الشمائل من حديث هند بن ابى هالة ابو ذؤيب في دلائل النبوة
من حديث علي واصله عند الترمذي قال وفي حديث اغرب منه قالت عائشة رضى الله عنها اجتمع
قوم الى باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج اليهم فرأيتهم يتطلع في الجب يسوي من رأسه
ولحيته فقلت او تفعل ذلك يا رسول الله فقال نعم ان الله يحب من عبده ان يتجمل لآخوانه
اذا خرج اليهم قال العراقي ابن عدى وقال حديث منكر هذا وقيل لداود الطائفي لم لا تسرح
لحيتك قال اني اذا فارغ وفي قوت القلوب قال السري في اللحية شرك ان كان تسريحها لاجل
الناس وتركها لاجل اظهار الزهد رياء وقال لودخل على داخل فمسمحت لحيتي لاجله لظننت
اني مشرك وتحقيقه ما قال الحجة ان الجاهل ربما يظن ان فعله عليه السلام ذلك من حب
التزين للانام قياسا على اخلاق غيره في الدين وتشبيها للملائكة بالحدادين وهيات فقد كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم مأمورا بالدعوة وكان من وظائفه ان يسعى في تعظيم امر نفسه
في قلوبهم كيلا تزدريه نفوسهم وفي تحسين صورته في اعينهم كيلا تستغفروا عينهم فينقرهم
ذلك و يتعلق المناقون بذلك في تنفيرهم وهذا القصد واجب على كل عالم بتصدى لدعوة الخلق
الى الحق وهو ان يراعى من ظاهره ما لا يوجب نفرة الناس عنه والاعتماد في مثل هذه الامور
على النية فانها في انفسها اعمال تكتسب الاوصاف من المقصود فالزين على هذا القصد محبوب
وترك الشعث باللحية اظهارا للزهد وقلة المبالاة بالنفس مخذور وتركه شغلا بما هو اهم منه محبوب
ومشكور وهذه احوال باطنة بين العبد وبين الله تعالى والناس قد يصيروا التليس غير رايح عليه
بحال وكم من جاهل يتعاطى هذه الامور التفاتا الى الخلق وهو يلبس على نفسه وغيره ويزعم
ان قصده الخير فيرى جاعة من العلماء يلبسون الثياب الفاخرة ويزعمون ان قصدهم
ارغام المبتدعة والمخالقين والتقرب الى رب العالمين وهذا امر ينكشف يوم تبلى
السرائر ويوم يبعث من في القبور ويحصل ما في الصدور * فعند ذلك تميز السبيكة
الخالصة من النبهج فنعوذ بالله من الخزي يوم الفرع الاكبر (ويحتجب انا بتأذي
من ريح الملائكة كالصفر) ومثله النحاس تبع الاحياء لكن وردانه عليه السلام كان يعجبه ان
يتوضأ من مخضب من صفر ابن سعد عن زينب بنت جحش لكن يؤيده بما في شرح السنة من
الادب ان يتوضأ من انا الخرف ولا يتوضأ من النحاس والصفر لان الوضوء به منهي عنه
وفيه ايضا روى عن ابن عمر انه كره الوضوء في انا صفر وفي الشريعة لا يتوضأ من انا نحاس
وصفر قالوا الملائكة تنفرون من ريحهما (والماء الشمس) اي ويحتذبه لانه يورث البرص اذا
كان في انا نحو السفر في بلاد حارة وهذا في الاواني دون الحياض وفي الاحياء ويكره ان
يتوضأ في انا صفر وان يتوضأ بالشمس وذلك من جهة الطب وروى عن ابن عمر وابتى هريرة

كراهية الاناء الصفر وقال بعضهم اخرجت لشعبة ماء في اناه صفر فابي ان يتوضأ منه ونقل كراهية ذلك عن ابن عمر انتهى وفي الشريعة لا يتوضأ بالماء المسخن بالشمس وفي درر البحور ولا يكره الوضوء بالماء المسخن بالجماسات وبه قال ابو حنيفة خلافا لاحد ومالك خلافا للاحد ولا بأس بالشمس في البرك والبحار والانهار وقفا (والاسراف في الماء) قال تعالى * ولا تسرفوا انه لا يحب المرففين * وتوضأ عليه السلام ثلاثا وقال من زاد فقد ظلم واساء ابو داود والنسائي والفظ له وابن ماجه من رواية عمر وبن شعيب عن جده وقال عليه السلام سيكون قوم من هذه الامة يعتدون في الدماء والظهور ابو داود وابن حبان والحاكم من حديث عبدالله بن مغفل (والضرب به) اي ويحتمل لطم وجهه بالماء (ونشفه على وجهه) اي قول (فهو بوزن) اي في ميزان العمل (دون وجه) اي قول آخر (فهو بوزن) اي في ميزان العمل (دون وجه) اي قول اخر (فهو مروى) ففي الاحياء كره قوم التنشيف وقالوا الوضوء بوزن قاله سعيد بن المسيب والزهرى لكن روى معاذ انه عليه السلام مسح وجهه بطرف ثوبه وروى عائشة انه كانت له منشفة ولكن طعن في هذه الرواية عن عائشة قال العراقي حديث معاذ الترمذى وقال غريب واسناده ضعيف وحديث عائشة الترمذى وقال ليس بالقائم قال ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شئ (ونفض اليد) اي ويحتمل في الاحياء ويكره ان ينفذ اليد فيرش الماء (ويواظب على السواك) اي استعماله او على الاستياك (من الاراك) اي خصوصا فهو الافضل الوارد والافيجوز من كل شجرة مرة لانه اطيب لنكهته القم وازال للبلغم وانى للصدر واغوى للمعدة واهضم للطعام وايكن رطبا مستويا قليل العقد طول الشبر وغلف الخنصر ولا يقوم الاصبغ مقام الخشبة عند وجودها (طولا وعرضا) وان اقتصر فعرضا (في كل صلوة) حتى عند بعض ائمتنا ايضا (ووضوء) اي في كل وضوء اتفاقا ومحله ابتداء الوضوء كما في الاحياء او حال المضمضة لانه من تكميلها وقد قال عليه السلام صلوة على اتر سواك افضل من خمس وسبعين صلوة بغير سواك ابو نعيم في كتاب السواك من حديث ابن عمر باسناد ضعيف ورواه احمد والحاكم وصححه والبيهقي وضعفه من حديث عائشة بلفظ من سبعين صلوة وقال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة تنفق عليه من حديث ابى هريرة وفي رواية لامرتهم بالسواك مع كل وضوء مالك والشافعي والبيهقي عن ابى هريرة وفي رواية احمد والنسائي عن ابى هريرة لامرتهم عند كل صلوة بوضوء ومع كل وضوء بسواك وفي رواية الحاكم عن العباس لغرضت عليهم السواك عند كل صلوة كما فرضت عليهم الوضوء وفي رواية الحاكم والبيهقي عن ابى هريرة لغرضت عليهم السواك مع الوضوء وفي رواية ابى يعلى عن مكحول مرسل لامرتهم بالسواك والطيب عند كل صلوة وفي رواية ابى نعيم عن ابن عمر لامرتهم ان يستاكوا بالاشجار (وعند قراءة القرآن) فقد ورد ان افواهمك طرف القرآن فطيسوها بالسواك ابو نعيم في الحية من حديث على ورواه ابن ماجه موقوفا على على وكلاهما ضعيف ورواه البرار مرفوفا واسناده جيد (وتغيير القم بنحو الجوع والنوم) ونحوهما من طول الصمت او اكل مايكره رايحه فورد مالى اراكم تدخلون على قلحا استاكوا والفلح محركة صفر الاسنان البرار والبيهقي من حديث

العباس بن عبد المطلب واحمد البغوي من حديث تمام بن العباس والبيهقي من حديث ابن عباس وهو مضطرب وكان عليه السلام يستاك في ليلة مرارا مسلم من حديث ابن عباس وهذا يدل على ان السواك مستقل غير متعلق بالوضوء والصلوة وعن ابن عباس انه قال لم ينزل صلى الله عليه وسلم يا امرنا بالسواك حتى ظننا انه سينزل عليه فيه شيء ورواه احمد وقال عليه السلام عايكم بالسواك فانه مطهرة للفم ومرضاة للرب البخاري تعليقا مجزوما من حديث عائشة والنسائي وابن خزيمة موصولا وقال على السواك يزيد في الحفظ ويذهب البلغم وكان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يدورون والسواك على اذانهم الخطيب في كتاب اسماء من روى عن مالك وعن ابى داود والترمذي وصححه ان زيد بن خالد كان يشهد الصلوات وسواكه على اذنه موضع القلم من اذن الكاتب وفي شرح السنة اما كيفية الاستياك فينبغي ان يبدأ بالجانب الايمن من الاعلى والاسفل ثم باليسر كذلك ثم في ما بين ذلك ويستاك بالوتر لان الله وتر يحب الوتر وفي الخلاصة كيفيته ان يعالج السواك بعرضه للاسنان الظاهرة وبطوله لغيرها وبعده للعليا من جانب الايمن والسفلى من جانبها ثم للعليا من جانب اليسر ثم للسفلى من جانبها وفي شرح السنة واما النهي فيه فينبغي ان لا يستاك قائما ولا بين القوم ولا في الحمام ويكره عند الشافعية بالعشى للصائم وتحقيقه في غير هذا المقام وفي الخاتمة عن ابن المبارك لو انكراهل بلدة السواك لقاتلهم كما قاتل المرتدين (ويحافظ الجماعة) عطف على مداوم على الوضوء اى ويراعى صلوة الجماعة فور دصوله الجماعة تفضل صلوة القدم مفردا بسبع وعشرين درجة منفق عليه من حديث ابن عمر (في اقرب المساجد الا ان يكون في الابدنية) اى صالحا للعدول عن الاقرب كحضور عالم وشيخ واعظو كونه اقدم المساجد او عمر بالمال الحلال ونحوه من الاحوال ففي الكبرى مسجدان يصلى الرجل في اقدمهما بناء لان له زيادة حرمة فان كانا سواء ففي اقربهما وان استويا فهو مخير لانه لا ترجيح لاحدهما وان كان قوم احدهما اكثر فان كان هو قريبا يذهب الى الذى قومه اقل ليكثر الناس بذهابه الى ذلك المسجد وان لم يكن يذهب حيث احب رجل في محله مسجد فحضر المسجد الجامع لكثرة جماعته فالصلوة في مسجده افضل قل اهل مسجده اوكثر لان لمسجده حقا عليه وليس لذلك المسجد حق عليه فلم يقع الترجيح بكثرة الجمع وفي الخاتمة اذا كان امام الحى مرايا يأكل الربوالة ان يتحول الى مسجد آخر (ساعيا اليه) اى حال كونه ماشيا الى المسجد مطلقا لقوله تعالى * فاسعوا الى ذكر الله (بنيسة اجابة النداء) اى نداء الداعى الى عبادة رب السماء قال تعالى * ومن احسن قولاً لمن دعا الى الله * الآية قد قال ابن عباس من سمع النداء ثم لم يجب لم يرد خيرا ولم يرد به وقال ابو هريرة لان تملأ اذن ابن آدم رصاصا مذابا خبيره من ان يسمع النداء ثم لا يجيبه (حاشعا) متواضعا متذللا في طريقه (غير متخطى رقبته) اى عند دخوله (ولا مار بين يدي مصلى) فقد ورد لو يعلم المار بين يدي المصلى ماذا عليه لكان ان يقفار بعين سنة خيره من ان يمر بين يديه مالك واصحاب الكتب الستة عن ابى جهيم وفي رواية ابن ابي شيبه عن الحميد بن عبد الرحمن مرسلا لو يعلم المار بين يدي المصلى لاحب ان ينكسر فخذه ولا يمر بين يديه والمختار ان المرور حرام اذا وقع بين المصلى ومسجده سواء كان له ستره او لا ويحمل عليه ما روى الطحاوى من ان المرور بين يدي المصلى بحضرة الكعبة يجوز او يحتمل على انه في

وقت غير قيام الغرض واعتدال صفة بان يصلي في طريق الطائفين فانه لاحرمته له حينئذ واما اذا كان بينهما فرجة فلا بأس لما روى ابوداود والنسائي وابن ماجه عن المطلب بن ابي وداعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في المسجد الحرام مما يلي باب بني سهم والناس يطوفون بينه وبين القبلة مما بين يديه ليس بينه وبينها ستر (ولا يتكلم فيه بكلام الدنيا) فروى في الاثر او في الخبر الحديث في المسجد يأكل الحسنات كأنها كل البهيمة الحشيش كذا في الاحياء وقال العراقي لم افضله على اصل قلت ومعناه صحيح اذ قد ورد * تأتي في آخر الزمان ناس من امتي يأتون المساجد فيقعدون فيها حلقا ذكرهم الدنيا وخبر الدنيا لا تجالسوهم فليس الله بهم حاجة ابن حبان من حديث ابن مسعود والحاكم من حديث انس وقال صحيح الاسناد (ويؤدى في الصف الاول) فانه الافضل (بازاء الامام) اى بحذائه فهو الافضل لاخذ الحظ من الجانبين (او عن يمينه) وقد يكون يساره افضل اذا كان الناس هناك اقل (ويتم الاركان) اى حد الامكان (ويراعى السنن) اى الرواتب اوسن الصلوات (والآداب) اى مستحبات في جميع الابواب (فورد في الكل) اى في كل ما ذكر (فضائل) اى في الصف الاول لقوله عليه السلام لو تعلمون ما في الصف الاول ما كانت الاقرعة مسلم وابن ماجه عن ابي هريرة واما في تمام الاركان فقوله اتوا الركوع والسجود فوالذي نفسى بيده انى لاراكم من وراء ظهري اذا ركعتم واذا سجدتم احدوا والشيخان عن انس واما في السنن فقوله من صلى في اليوم واليلة اثني عشرة ركعة تطوعا بنى الله له بيتا في الجنة مسلم وغيره عن ام حبيبة وتفصيله ماورد في حديث آخر ركعتان قبل الفجر وبعد الظهر والمغرب والعشاء واربع قبل الظهر (ولا يدافع الامامة) فانه من امارة القيامة قدورد عن سلامة بنت الحر قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان تدافع اهل المسجد لا يجحدون اماما يصلي بهم احمد وابوداود وابن ماجه وروى عبدالرزاق في مسنده حديثا بلفظ تنازع ثلاثة في الامامة فخصف بهم ومجمله اذا علم من نفسه القيام بشروطها والقوم لا يكرهونه وليس وراءه احد هو افضل منه (وكان مدافعهم) اى ممانعة بعض الصحابة من ذوى التقوى (لا يثار الاولى) اى بذلك المقام الاعلى (او خوف السهو) اى في المبني (اولتشويش) اى تشويش الخساطر في حضور المعنى واحتياجه الى اخلاصه في تطويل الصلوة وتحسينها لاسيما اذا لم يكن له عادة الامامة وكان مستحييا في تلك الاقامة (وهى) اى الامامة (افضل من الاذان فهو عليه السلام وخلفاؤه) اى اصحابه الكرام (اختساروها) اى من بين الانام (وماورد) اى كانوا البخارى في التاريخ العقيلي في الضعفاء والطبراني في الاوسط عن ابي عباس باسناد ضعيف انه عليه السلام قال له رجل يا رسول الله دلني على عمل ادخل به الجنة فقال (كن مؤذنا فان لم تستطع فكن اماما) وفي رواية فقال لا استطيع فقال كن اماما فقال لا استطيع فقال صل بازاء الامام فلعله (محمول على ان القوم كانوا لا يرضون امامته) اذا الاذان اليه والامامة الى الجماعة وتقديمهم لهائم بعد ذلك توهم انه ربما يقدر عليها (فورد فيه ان لا تجاوز الصلوة الرأس) اصل الحديث هذا من ام قوما وهم له كارهون فان صلاته لا تجاوز رقبته اى حلقه ورأسه رواه الطبراني عن جنادة وفي رواية العقيلي عن ابن عمر من ام قوما وفيهم من هو اقرأ منه لكتاب الله واعلم لم يزل في سفال الى يوم القيامة (ويراعى الاعمال الباطنة)

فانها اهم ونفعها اتم (وهي) سنة (الحضور) اي مع الرب (وهو استغراق القلب بما هو فيه)
اي بالركن الذي شرع فيه (والافراغ) اي تفرغ القلب وتخليصه (عن غيره) اي غير ما هو
بصدده مما يوافق (او ينافيه) (وهو) اي الافراغ انما يكون (بصرف الهمة) اي الاهتمام
(اليه) اي الى ذلك الركن الواجب عليه (فهو) اي الهمة (تستيعب القلب في صرفه
لى ذكر الرب (وهو) اي صرف الهمة (بذكر منافعتها) اي فوائد الصلوة ومراقبتها
(كقربه تعالى ورضاه) اي بالمقام الاعلى (والمكاشفة) اي القرينة بالمشاهدة التي هي
المرتبة الاجلى (عاجلا) اي في الدنيا (والقوز بالسعادة الابدية) اي والسيادة السرمدية (والنظر
الى وجهه الكريم) الذي هو اعلى مراتب النعيم (آجلا) اي في العقبى (وخساسة الدنيا
ومهماتها) اي وبذكر كثافتها وانقلاباتها فانها كثيرة العناء قليلة لعناء ذنية الشركاء سريعة الفناء
عديمة البقاء (والفهم) اي الادراك لمعنى الكلام وهو امر وراء حضور القلب فر بما
يكون القلب حاضرا مع اللفظ والمعنى فاشتمال القلب على العلم اللفظ هو الذي اريد
بالفهم وهذا معنى قوله (وهو اشتماله) اي القلب (على المعنى وهو) اي اشتماله (بتوجيه
الذهن الى الذكر) من الثناء والحمد والقرعة والتسبيح والثناء ونحوها (ومداومة الفكر) اي
في لفظ الذكر ومبناه ليفهم معناه (ودفع الخواطر) اي المانعة عن فهم مقتضاه وهذا مقام
يتفاوت الناس في ادناه واقصاه فكم من معان لطيفة ومعارف شريفة يفهمها المصلي في اثناء
صلاته وذكره ولم يكن خطر ذلك قبله بياله وفكره ومن هذا الوجه كانت الصلوة ناهية
عن الفحشاء وما حية عن المنكر فان تفهم تلك لا يور تمنع من الفحشاء لاجمالة فقد ورد من لم تنه
صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله الا بعدا الطبراني وابن ابي حاتم في تفسيره من حديث
عمران بن الحصين وابن جرير في تفسيره من حديث ابن مسعود ومن مرسل الحسن واحمد في الزهد
عن ابن مسعود مرفوعا (والتعظيم) اي عرفان المرتبة وعنوان المنزلة المرتبة على المحبة (وهو
بذكر عظيمنة تعالى) مع رفعة الجلالة (وحقارة النفس) اي مع رداها وكالها في الرذالة والسفالة
والجهالة وهو امر وراء الحضور والفهم اذا لرجل يخاطب عنده بكلام هو حاضر القلب في مبناه
ومتفهم لعنائه ولا يكون معظمه فالتعظيم امر زائد عليهما (والهيبة وهي خوف ينشأ عن لتعظيم)
كما روى انه عليه السلام من رآه فجاءه هابه ومن خالطه احبه (وهو) اي الخوف المسمى بالهيبة
(بذكر نفاذ قدرته تعالى) وفق مشيئته وحكمته (وقهره مع عدم المبالاة) يجمع من في يده
قبضته كما ورد خلقت هؤلاء للجنة ولا ابالي وخلقت هؤلاء للنار ولا ابالي وتحقيقه ان من لا يخاف
لا يسمى هابيا والخافة من العقر وسوء خلق العبد وما يجرى مجراه من الاسباب الحسية
لا يسمى مهابة بل الخوف من السلطان المعظم تسمى مهابة فالهيبة خوف مصدرها الاجلال
(والرجاء) اي الامل (وهو) الوثوق (بذكر عموم رحنته) اي شمول رفته ورأفته (وسبقها
غضبه) كما ورد سبقت رحتي غضبي وفي لفظ غلبت (وصدق مواعيدته) اي عدم تخلف اخباره
لعباده من وعده ووعيدته لقوله سبحانه * ان الله لا يخلف الميعاد ولا شك انه امر زائد فكم من
معظم ملكا من الملوك يهابه اذ يخاف سطوته ولكن لا يرجو مبرته والعبد ينبغي ان يكون راجيا
بصلاته ثواب الله كما انه يخاف بتقصيره عقاب الله ومنه قوله تعالى * يدعوننا رغبا ورهبا *

وادعوه خوفاً وطمعا * (والحياء) وهو انكسار النفس من العجالة وظهور التقصير وعند
 بعض الصوفية استئثار من مشاهدة شدة التنوير (وهو بذكر العجز والتقصير عن شكره تعالى)
 فان العجز عن درك الادراك ادراك كقوله الصديقه ومنه قوله عليه السلام * سبحانك لا احصي
 ثناء عليك انت كما اثبتت على نفسك * وهو زائد على الجملة لان مستنده استشعار تقصير وتوهم
 ذنب وبقصور التعظيم والرجاء من غير حياء حيث لا يكون توهم تقصير وارتكاب ذنب صغير
 او كبير (فان تعمير المراجعة) بان لم تنيسر مراجعة الاعمال الباطنة المذكورة وما يتعلق بها من ظهور
 الحقايق (يجهت في قطع العلايق) اي التعلقات ودفع العوائق المشغلات المتعلقة بالخلايق
 لتخلص له حضور القلب مع الخالق (قطاهرا) بنسبة اشياء (بضم العين) اي في النوافل
 دون الفرائض وانما كره في الفرائض دون النوافل مع ان التغميض لدفع الشواغل لان مبنى
 النوافل على الرغبة والنشاط والرخصة ولذا جوز ادائها قاعدا وراكبا من غير عذر فيها
 (والاداء في بيت مظلم قريب الجدار) ومنه الخلاوي الصوفية الابرار حتى لا يتسع مسافة
 بصر النظر (والاحتراز عن البيت المنقش) اي بانواع الزينة والكتابة والآنية (والقراش)
 (المصبوغ) اي بالالوان والاشكال وكذا لا يترك بين يديه ما يشغل حسه لديه وكان ابن عمر لا يدع
 في موضع الصلوة مصحفا ولا سيفا الا زعه ولا كتابا الا حماه ومسحه وقد قال عليه السلام لعثمان
 ابن ابي شيبة اني نسيت ان اقول لك تخمّر القدرين اللذين في البيت فانه لا ينبغي ان يكون
 في البيت شيء يشغل الناس عن صلاتهم كذا في الاحياء وتعبه العراقي بان الحديث رواه ابو داود
 من حديث عثمان الحجبي وهو عثمان بن طلحة كما في مسند احمد قوله لعثمان بن ابي شيبة وهم
 (وكونه حاقنا) اي محبوس البول حديث ابن ماجه من حديث ابي امامة ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم نهى ان يصلى الرجل وهو حاقن وهو حاقن ولا يبي داود من حديث ابي هريرة لا يحل لرجل
 يؤمن بالله واليوم الآخر ان يصلى وهو حاقن ولا يبي داود والترمذي وحسنه نحوه من حديث
 ثوبان (وحاقبا) بالوحدة محبوس الغائط او الریح حديث مسلم عن عائشة لصلوة بحضرة
 طعام وهو يدافعه الاخبثان واما حديث النهي عن صلوة الحاقب في الاحياء وقال العراقي لم
 اجدهم هذا اللفظ (وحازقا) ضرب الخف وفي معناه السروال وقد ورد النهي عن صلوة الحازق
 وعزاه رزين الى الترمذي لكن قال العراقي لم اجده عنده والذي ذكره صاحب القريب حديث
 لارأي الحازق وهو صاحب الخف الضيق (وجائها) حديث اذا حضر العشاء والعشاء واقبت
 الصلوة فابدأوا بالعشاء تنفق عليه وفي معناه اذا كان عطشان وانحس منهما ان يكون شعبان
 (وغضوبا) اي متلي الغضب بحديث لا يدخل احدكم الصلوة وهو غضب ولا يصلي احدكم
 وهو غضبان كذا في الاحياء وقال العراقي لم اجده (ونحوها) اي من كل فعل خطر للمصلي ان يفعل
 بعد الصلوة فيفعله قبلها ان امكن (وباطنا) بخمسة اشياء (بذكر الآخرة) وتصور موافقها
 واحوالها وشرائدها واهوالها وتفاوت ما كآها في آمالها (وموقف المناجاة) اي مع قاضي الحاجات
 فورد المصلي يتأجج ربه (وخطر المقام) اي بين يدي الملك العلام المذكور يوم الدين يوم يقوم
 الناس لرب العالمين (ودفع الخواطر) اي المشتغلة للسرار والضمائر (وصرف النفس الى الفهم
 اي ودفعها عن خطرات الوهم (ويبالغ فيه) اي في دفع العوائق عن عمل الباطن ومراجعاته

(فكانوا) اي السلف (ببالغون) اي في تحسين حالته وتزيين مقاماته (حتى لو كان يشغلهم ذكر مال) عن فكر حال (يتصدقون به تكفيرا وان كان) اي المال (خطيرا) اي عظيميا كثيرا فروى ان باطلحة الانساري صلى في حائطه فيه شجرة فاعجبه دبى طار في الشجر يلتمس مخرجا فاتبعه بصره ساعة ثم لم يذكر صلى فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وما اصابه من الفتنة ثم قال يا رسول الله هو صدقة فضمه حيث شئت رواه مالك عن عبدالله ابن ابي بكر وعن رجل آخر انه صلى في حائطه والنخل مطبوقة بثمرها فنظر اليه فاعجبه فلم يدرك صلى فذكر ذلك لعثمان وقال هو صدقة فاجعله في سبيل الله فباعه عثمان بخمسين الفا وكان يفعلون ذلك قطعا لو اد العكبره وكفارة لما جرى من نقصان الصلوة بسببه فاذا اردت الخلاص من الاقوات فاقلع شجرة الشهوات فانها اذا تفرعت باغصانها انجذبت اليها الافكار انجذاب العصافير الى الاشجار فلا تطعم من ان تصفوك لذة المناجاة في الصلوة مع تلك الشهوات (فالاصل) اي في مراتب العبادة (عمل الباطن) لانه النافع في مقام الزيادة للسعادة (فورداء الصلوة لذكرى) اي لاجل ذكركم اياتي اول اجل ذكرى اياكم ولذكر الله اكبر فاذا كروني اذ كركم او وقت ذكركم صلاتي وفكركم صلاتي وفي الاحياء ظاهر الامر للوجوب والغفلة يضاد الذكر فن غفل في جمع صلاته كيف يكون مقبلا للصلوة لذكره وقوله سبحانه * ولا تكن من الغافلين * نهى وظاهر التحريم (لاتقربوا الصلوة وانتم سكارى اي من حب الدنيا) او حيارى في غير ذكر المولى (او من كثرة الهموم) في الامر المقسوم وقد ورد من جعل الهموم هما واحد اهم الدين كفاه الله هم الدنيا والاخرة وقوله حتى تعلموا ما تقولون تعليل لنهي السكران وهو مطرد في الغافل المستغرق الهم بالوسواس وافكار الدنيا واشغال الناس (لا ينظر الله الى صلوة) اي نظر قبول ورجة او نظر رماية وعناية (لا يحضر الرجل فيها قلبه مع بدنه) اي عند عبادة ربه لم اجده اصلا بهذا اللفظ قاله العراقي (ان العبد ليصلي الصلوة وانما يكتب ما عقل منها) وفي الاحياء ليس للعبد من صلاته الا ما عقل منها قال العراقي لم اجده مرفوعا وروى محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلوة من رواية عثمان بن ابي دهرش مرسلا لا يقبل الله من عبد عملا حتى يشهد قلبه مع بدنه ورواه ابو منصور الدبلي في مسند الفردوس من حديث ابي بن كعب ولا بن المبارك في الزهد مرفوعا على عمار لا يكتب للرجل من صلاته ما سها عنه والتحقيق فيه ان المصلي يناجي ربه متفق عليه والكلام مع الغفلة ليس بمناجات البتة فحتى يكون في قوله اهدنا الصراط المستقيم داعيا وسائلا اذا كان قلبه ساهيا واطفا ووردكم من قائم حفظه من صلاته التعب والنصب وما اراد به الا الغافل كذا في الاحياء وقال العراقي رواه النسائي وابن ماجه من حديث ابي هريرة * رب قائم ليس له من قيامه الا السهر * ولا جد * رب قائم حفظه من صلاته السهر * واسناده حسن (هذا) اي خذ هذا او الامر هذا (وانما يكون القول) كالقراءة ونحوها (والفعل) كالركوع والسجود (عبادة للمعنى) في القول (والتعظيم) في الفعل (دون اللفظ) اي غير تلفظ الانسان باللسان (والحركة) اي التحريك بالجوارح والاركان فقد قال بعض اهل الشأن في معرض هذا البيان (ان الكلام لفي القواد وانما جعل اللسان على القواد دليلا) قيل لما سمع الجنيد هذا احاد صلاة ثلاثين سنة صلاحها بلا حضور الجنان وفي الاحياء لو حلف انسان والله

لاشكرن فلانا ولا ندين عليه ولا سألته حاجة ثم جرت هذه الالفاظ الدالة على هذه المعاني على لسانه في النوم لم يرفي يمينه وكذا الوجرى على لسانه في ظلمة وذلك الانسان حاضر وهو لا يعرف حضوره ولا يراه بصير بارا في يمينه اذ لا يكون كلامه خطابا ونطقا معه ما لم يكن حاضرا في قلبه ولو كانت تجرى هذه الكلمات على لسانه وهو حاضر في بياض النهار الا انه غافل لكونه مستغرق الهم بفكر من الافكار ولم يكن له قصد وتوجيه الخطاب اليه عند نطقه لم يصر بارا في يمينه ولا شك في ان المقصود من القراءة والاذكار والحمد والشاء والتضرع الدعاء والمخاطب هو الله تعالى وقلبه بحجاب الغفلة محجوب عنه فلا يراه ولا يشاهده بل هو غافل عن المخاطب ولسانه يتحرك بحكم العادة وما ابعد هذا عند المقصود بالصلوة التي شرعت لتصقيل القلب وتجديد ذكرا الرب ورسوخ عقد الايمان به فهذا مما يدل من حيث المعنى على اشتراط حضور القلب مع الرب (فان قلت فعلى هذا) الذي ذكرته من جعل القول والفعل للمعنى والتعظيم (تبطل) الصلوة (دون الحضور) اى عند عدم حضور القلب حيث جعلته شرطا في صحتها (وهو خلاف الاجماع) اى اتفاق الفقهاء لما سبأني من مخالفة بعض العلماء فلما راد اتفاق الجمهور فانهم لم يشترطوا حضور القلب في صحتها لا عند التكبير الاولى المقرونة بالنية الاعلى (قلت انه) اى دعاء الاجماع (ممنوع) والاتفاق مدفوع (لبطلانها عند سفيان) اى الثورى (في رواية) اى كما نقل بشر بن الحارث فيما روى عنه ابو طالب المكي عن الثورى انه قال (من لم يخشع قلبه) في صلوته (فسدت صلاته) قلت ويؤيده قوله تعالى قد افلح المؤمنون الذين هم في صلوتهم خاشعون (وعن الحسن) اى البصرى (انها) اى الصلوة (بلا حضور القلب توجب العقوبة) قلت واى عقوبة اقوى من الغفلة وقد قيل العجائب اشدد العذاب قال تعالى * كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون * وفي الاحياء روى عن الحسن انه قال كل صلوة لا يحضر فيها القلب فهي اى العقوبة اسرع وفيه ان الصلوة يشترط فيها النية ولا تحصل النية الا الحضور الطوية واما استيعاب الحضور فغير مفهوم من كلامه ومن كلام غيره فيمكن الجمع بين قولهما المذكور وبين قول الجمهور وعن معاذ بن جبل انه قال من عرف من على يمينه وشماله معتمدا وهو في الصلوة فلا صلوة له اى كاملة وروى ايضا مسندا كذا في الاحياء وسكت عنه العراقى وقال عليه السلام ان العبد ليصلى الصلوة لا يكتب له منها سدسها ولا عشرها وانما يكتب للعبد من صلاته ما عقل منها ابو داود والنسائى وابن حبان من حديث عمار بن ياسر بنحوه (وان كلامنا في المنفعة الاخرى) هذا جواب آخر وبيانه ان الفقهاء لا يتصرفون في الباطن ولا مطلع لهم على مافى القلوب ولا يتكلمون في طريق الآخرة بل يتبعون ظاهر احكام الدنيا على ظاهر اعمال الجوارح فظاهر الاعمال كاف بسقوط تعزير السلطان فلما انه هل ينفع في الآخرة فليس هذا من حدود الفقه (وعن عبد الواحد بن زيد وقوع الاجماع على عدم النفع) اى النفع الكامل قال الحجة فجعله اجاما ومانقل من هذا الجنس عن الفقهاء المتورعين وعن علماء الآخرة اكثر من ان يحصى والحق الرجوع الى ادلة الشرع والآيات والاختبار والآثار ظاهرة في هذا الشرط وهذا معنى قوله (وان اشتراط الشرع اياه) اى الحضور (ظاهر غير ان مقام الفتوى في تكليف الظاهر على حسب قصور الخلق) بفتح الخاء والسين

اى يتقيد بقدره (فلو اشترط) اى الحضور (لجواز) اى لصحة الصلوة (لوقوعوا) اى
 الجمهور (فى حرج) اى عظيم يؤدى الى المحذور لعجزهم عن كمال الحضور (وادى) اى
 ولافضى اشراطه (اى تركها رأسا) وهو المحذور (وهو التحقيق) اى فى مقام التدقيق فانه
 لا يمكن ان يشترط على الناس كلهم احضار القلب فى جميع الصلوة فان ذلك يعجز عنه كل البشر
 الا الاقلين واذا لم يمكن اشراط الاستيعاب للضرورة فلا مرد له الا ان يشترط منه ما ينطلق عليه
 الاسم ولو كان فى لحظة واحدة واولى اللحظات به اول الصلوة فاقصر على التكليف لذلك
 ومع ذلك ترجوان لا يكون حال الغفل فى جميع صلاته مثل حال تارك الصلوة بالكلية فانه
 بالجملة اقدم على الفعل ظاهرا فاحضر القلب لحظة وكيف لا والذي يصلى مع الحدث ناسيا
 فصلاته باطلة عند الله تعالى ولكن له اجر ما بحسب فعله وعلى قدر قصوره وعذره وعلى هذا
 الرجاء قد يخشى ان يكون حال الغافل اشر من حال التارك وكيف لا والذي يحضر للخدمة
 ويتهاون بالحضرة ويتكلم بكلام الغافل المستحق اشد حالا من الذى يعرض عن الخدمة
 ويتهاون بالحضرة فاذا تعارض اسباب الخوف والرجاء صار الامر مخظرا فى نفسه فالبك الخيرة
 بعده فى ترك الاحتياط او التساهل ومع هذا فلا مطمع لاحد فى مخالفة الفقهاء فيما اقتوا به من الصحة
 مع الغفلة فان ذلك من ضرورة الفتوى الناشئة من عموم البلوى هذا وروى من احب غير الله
 فلا تصفوله صلاة عن الخواطر المذمومة فان من احب شيئا اكثر ذكره كما ورد فى الخبر فذكر
 المحبوب يهجم على القلب بالضرورة فتدبر فخذ ما صفا ودع ما كدر (ثم من امعن) اى اشبع
 النظر واسبع الفكر (فيما ورد ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وانما الصلوة تمسكن وتواضع
 وتضرع) حيث جاء بصيغة الحصر رواه الترمذى والنسائى من حديث الفضل بن العباس
 باسناد مضطرب (علم انها) اى الصلوة (هو الحضور) اى بكمال الشعور والافصلاة
 الغافل لا تمنعه عن الفحشاء وقد انقسم الناس الى غافل يتم صلاته ولم يحضر قلبه فى لحظة منها
 والى من يتمها ولم يغيب قلبه فى لحظة عنها بل ربما كان مستوعبا لهم بها بحيث لا يحس
 بما يجرى بين يديه ومن هنالم يحس مسلة بن يسار بسقوط اسطوانة فى المسجد اجتمع الناس
 عليها وبعضهم حضر الجماعة مدة ولم يعرف قط من على يمينه وشماله وكان وجيب قلب
 ابراهيم عليه السلام يسمع من ميلين وجماعة كان تصفر وجوههم وترعد فرائصهم (هذا)
 اى مضى هذا او خذ هذا (والاولياء انما يكاشفون فيها) اى فى الصلوة مع حضورها ودوام
 نورها (لاسيما فى السجود) فانه اقرب مقام الى واجب الوجود وصاحب الكرم والجلود
 (على حسب الصفا) اى على تفاوت درجات ار باب الوفاء ومن هنا قال بعض الصحابة يحشر
 الناس يوم القيمة على مثل هياتهم فى الصلوة من العلم نينة والهدو ومن وجود التعميم واللذة
 ولقد صدق فانه يحشر كل على امامات عليه ويموت على ما عاش عليه وقد قيل كانه يشون تموتون
 وكما تموتون تحشرون (ثم اعلم ان كل ما يشغله عن صلاته فهو ضد دينه فليخلص منه باخراجه
 عن طينه ليقوم فى مرتبة يقينه كما روى عنه عليه السلام للملبس الخبيصة التى اتاه بها ابوجهم
 وعليها علم وصلى فيها نزعها بعد صلاته وقال اذهبوا بها الى ابى جهنم فانها الهتنى عن صلاتى
 واثنونى بانجارية ابى جهنم متفق عليه من حديث عائشة وامر صلى الله عليه وسلم بتجديدهم

نعله ثم نظرا ليد في الصلوة اذ كان جديدا مامران ينزع عنها ويرد الشراك الخلق فيها ابن المبارك
 في الزهد من حديث ابي النصر مرسل باسناد صحيح وكان عليه السلام قد احتذى نعلا فاعجبه
 حسنها فوجد فقال تواضعت لربى كيلا يمقتنى ثم خرج بها فدفعها الى اول سائل لقيه ثم امر عليا
 ان يشتري له نعلين سبتيين جرداوين فلبسهما ابو عبد الله بن خفيف في شرف الفقراء من حديث
 عابشة باسناد ضعيف وكان في يده خاتم ذهب قبل التحريم وكان على المنبر فرماه وقال شغلنى
 هذا نظره اليه ونظره اليكم كذا في الاحياء وقال العراقي اخرجته النسائي من حديث ابن عباس
 باسناد صحيح وليس فيه بيان ان الخاتم كان ذهباً ولا فضة انما هو مطلق والحاصل
 ان الاكابر اجتهدوا ان يصلوا ركعتين ولا يتحدثون انفسهم فيها بشئ من امور الدنيا
 فمجزوا عن ذلك فاذا لامطعم لامثالنا خلاف ما هنالك وليته سلم من الصلوة شطرها او ثلثها
 من الوسواس والخواطر المنقلبة بالرأس فتكون فيمن خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا وعلى
 الجملة فهم الدنيا وهم الآخرة في القلب مثل الماء الذي يصب في قدح يملوء فيه حل فيقدر
 ما يدخل فيه من الماء يخرج الخلل منه لاحالة فلا يجتمعان والله المستعان (ومنها) اى من انواع
 الورد (قراءة القرآن) (فورد خيركم من تعلم القرآن وعلمه) البخارى من حديث عثمان ومن قرأ
 القرن ثم رأى ان احدا افضل مما اوتى فقد استصغرا عظمه الله الطبراني من حديث عبد الله
 بن عمر وبسند ضعيف ولعله مقتبس من قوله سبحانه * ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن
 العظيم لآتدخلك عيونك الى ما تمنى به ازواجاً منهم ومن هنا قال الفضيل ينبغي لحامل القرآن
 ان لا يكون له الى احد حاجة ولا الى الخلق فمن دونهم ويؤيده حديث من لم يستغن بالقرآن
 فليس منا اى من لم يستغن به عن غيره وورد من شغله القرآن عن ذكرى ومسألتي اعطيت
 افضل ما اعطى السائلين الترمذى من حديث ابي سعيد وقال حسن غريب افضل عبادة امتى
 قراءة القرآن ابو نعيم من حديث النعمان بن بشير اهل القرآن اهل الله وخاصته النسائي وابن
 ماجه والحاكم من حديث انس باسناد حسن (وحقها) اى القراءة (ان ينوى ايتاس وحشة
 الدنيا) اى يذكر العقبى والدرجات الحسنى (وقضاء حق الشوق الى المولى) لان المناجاة
 والمكالمة معه تعالى فيه ينتهى به الى الشوق وزيادة الذوق الى قر به الاعلى (وضبط احكام
 العبودية) بحفظ حقوق مقام الربوبية (ويتوضاً) اى يتطهر (ويتطيب) بأى طيب كان او
 يتنظف في جميع الاركان (ويتأدب) بقدر الامكان (ويجوز الاضطجاع فورد الذين يذكرون
 الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم) قال على رضى الله عنه من قرأ القرآن وهو قائم في الصلوة
 كان له بكل حرف مائة حسنة ومن قرأ وهو جالس في الصلوة فله بكل حرف خمسون حسنة
 ومن قرأ في غير الصلوة وهو على وضوء فخمسون حسنة ومن قرأ على غير وضوء
 فمئتين حسنة وعن على اقرؤا القرآن على كل حال الا وانت جنب ابو الحسن بن صخر في فوائده
 (والافضل في الليل) لانه اقرب الى التيل (فالقلب فيه افرغ) قال تعالى * ان ناشئة الليل هي
 اشد وطأ واقوم قبلا ان لك في النهار سبحاً طويلاً * اى شغلاً كثيراً (وفي المصحف افضل فهو
 يضعف الاجر لاجل الجوارح) اى من اللسان والعين والاذن لزيادة حظ النظر من الخواس
 وافادة نقص الوسواس من اشتغال الناس ومع هذا لا بد من حضور القلب برشوره بكلام

الرب وقد قيل الختم في المصحف بسبع وقد خرق عثمان رضى الله عنه مصحفين لكثرة قراءة
 فيهما وكان كثير من الصحابة يقرؤون القرآن من المصحف ويكرهون ان يخرج يوم ولم ينظروا
 في المصحف ودخل بعض فقهاء مصر على الشافعي في السحر وبين يديه المصحف فقال شغلناكم
 الفقه عن القرآن اني لاصلى العتمة واضع المصحف بين يدي فلا اطبقه حتى اصبح وقد ورد
 اعطوا اعينكم حفظها من العباد الطيبين في المصحف والتفكر فيه والاعتبار عند عجايبه الحكيم
 الترمذي والبيهقي عن ابى سعيد (ويستنهره) اى وحقتها اى ويحفظه غيبا وبضبطه قلبا كما كان
 عليه النبي صلى الله عليه وسلم واكثر اصحابه رعاية لقوله تعالى * انا نحن نزلنا الذكر واناله
 لحافظون * وقد قيل كن حافظا تقيا لا مصفيا تقيا (فورد فيه) اى فى الاستظهار (تخفيف
 العذاب عن الوالدين وان كانا مشركين) لم اجده وقد روى ابوداود عن سهل بن معاذ عن النبي
 صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن وعمل بما فيه البس والسدا تاجا يوم القيمة ضوه احسن من
 ضوه الشمس فى بيوت الدنيا لو كانت فىكم فما طمكم بالذى عمل بما فيه وفى رواية البس والداه
 حلة لاتقوم بها الدنيا وما فيها وورد * اقرؤا القرآن فان الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القرآن تمام
 فى رواية عن ابى امامة مرفوعا لو كان القرآن فى اهاب ماسته النار جرد والدارمى والطبرانى (ولا ينساه
 فورد انه بذنب) اى ذنب كبير فهو خبران وزيدت الباء فيه لان الكلام فى قوة اليس نسيان
 القرآن بذنب ونظيره قوله تعالى * اولم يروا ان الله الذى خلق السموات والارض ولم يعي
 مخلقهن بقادر * وقد يقال انه اطلق المصدر واراد به الفاعل على طريقة رجل عدل اى فورد
 انه مذنب وفى نسخة يذنب اى يصير ذا ذنب عظيم وروى من اعظم الذنوب ان يتعلم الرجل
 آية من القرآن ثم ينساه قيل ونزل قوله تعالى فى حقه * ومن اعرض عن ذكرى فان له معيشة
 ضنكا ونحشره يوم القيمة اعمى قال رب لم حشرتنى اعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك اتك
 آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى * مع ان العبرة بهموم اللفظ لا بخصوص السبب ونسيانه
 عندنا محمول على انه لم يقدر ان يقرأ نظرا وعند الشافعي ومن تبعه ان ينسى غالبه حفظا وهو
 كبيرة اتفاقا (ولا يختم فى اقل من ثلاثة ايام فورد انه يمنع التعمق) ولفظ الحديث من قرأ القرآن
 فى اقل من ثلاث لم يفقهه رواه اصحاب السنن من حديث عبدالله بن عمرو وصححه الترمذي
 وذلك لان الزيادة عليه تمنع الترتيل وتدفع ادراك ما فى التنزيل وقد قالت عائشة لما سمعت
 رجلا يهذ القرآن هكذا ان هذه ماقرأ ولاسكت (وجاء فى اربعين) وهو يناسب الاربعينات
 الصوفية الصفية وقد ورد اقرؤا القرآن فى اربعين الترمذي عن ابن عمرو ومنهم من يختم فى الشهر
 مرة يقرأ كل يوم جزءا من ثلاثين اجزاء ورد اقرأ القرآن فى كل شهر اقرأه فى عشرين ليلة
 اقرأه فى عشر اقرأه فى سبع ولائزد على ذلك رواه الشيخان وابوداود عن ابن عمر
 وفى رواية الطبرانى عنه اقرؤا القرآن فى خمس وبعضهم قرأه فى اليوم والليلة مرة
 وبعضهم مرتين وانتهى بعضهم الى الثلاث (وفى اسبوع) وقد امر النبي صلى الله
 عليه وسلم عبدالله بن عمر وان يختم القرآن فى كل سبع متفق عليه من حديثه وكان جماعة من الصحابة
 يختمون القرآن فى كل جمعة كعثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود وابى بن كعب فى الختم اربع
 درجات الختم فى كل شهر والختم فى يوم وليلة وقرهه جماعة وكانه مبالغة فى الاقتصار كما

ان الاول مبالغة في الاستكثار وبينهما درجتان معتدلتان اختارهما الابرار احدهما في الاسبوع
مرة وهي الاولى والاحرى والثانية في الاسبوع مرتين تقريبا من الثلاث وهو الرخصة
في الكثرة (والاحزاب المروية سبعة) اي الاوراد المأثورة سبعة اقسام (ثلاث سور) وهي
بعد الفاتحة البقرة وآل عمران والنساء (ثم خمس) وهي المائدة والانعام والاعراف والانفال
والتوبة (ثم سبع) وهي يونس وهود ويوسف والرعد وابراهيم والحجر والنحل (ثم تسع)
وهي بنى اسرائيل والكهف ومريم وطه والانبياء والحج والمؤمنون والنور والفرقان (ثم
احدى عشرة) وهي الشعراء والنمل والقصص والعنكبوت والروم والقمان والسجدة والاحزاب
وسبأ وفاطر ويس (ثم ثلاث عشرة) وهي والصفات وص والزمر وحواميم السبع والقتال
والفتح والحجرات ففي كل مرتبة زيادة سورتين (ثم البقى) وهي ق الى الناس وينسب الى
على كرم الله وجهه انه اشار الى هذا الترتيب بطريق الرمز والايماء حيث قال * في بشوق *
فالقاء فاتحة الميم مائة والياء يونس والبهاء بنى اسرائيل والشين الشعراء والواو والصفات
والقاف ق وقد قال العراقي تحزيب القرآن على سبعة احزاب رواه ابوداود وابن ماجه من حديث
اوس بن حذيفة قال اوس فسألت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تحزبون القرآن
قالوا ثلاث وخمس وسبع وتسع واحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل وفي رواية
الطبراني فسألنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يجزى القرآن فقالوا كان يجزئه ثلاثا فذكره مرفوعا باسناد حسن (وكان عثمان رضى الله عنه
يبتدىء ليلة الجمعة) فانها في الليالي افضل والقراءة بالليل امثل (ويتم المائدة) اي في ليلته وبقيته
يوم جمعة (ثم هود) اي يبتديه في ليلة السبت او نهاره (ثم مريم ثم طس ثم حص ثم الرحمن ثم الباقى)
وهو يحتمل ان يكون باجتهاده حيث لم يبلغه ما سبق مرفوعا او هو رواية اخرى عنه
عليه السلام وان كان في الظاهر موقوفا (وهذا) اي التحزيب بهذا الترتيب (للعامل ظاهرا)
في مقام التهذيب من الصوم والصلاة والتلاوة والاذكار (واما صاحب الباطن) اي المراعى
لاحوال القلب وحضوره مع الرب (فعلى حسب حاله) اي ما يقتضيه من الكثرة والقلة في قراءته
كسائر افعاله فانه ان كان من العابدين السالكين بطريق العمل فلا ينبغي ان يتعص عن ختمتين
في الاسبوع وان كان من السالكين باعمال القلب وضروب الفكر او من المشغولين بشغل العلم فلا
بأس ان يقتصر في الاسبوع على مرة وان كان ناقد الفكر في معانى القرآن ومباني الفرقان فقد
يكتفى في الشهر بجمرة لحاجته لكثرة التردد والتأمل في الوعد والوعيد (وبرتل) اي بترسل
ويتمهل (لتوقف التدبر عليه) وقد قال عز وجل * كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته
وليتذكروا اولوا الباب * (وكونه اقرب الى التعظيم والتأثير) اي تعظيم الرب وتأثير القلب قال
تعالى * ورتل القرآن ترتيلا * وهو المستحب في قراءته وقال عز و علا * الذين آتيناهم الكتاب
يتلوننه حق تلاوته (وهو المروى) فقد نعتت ام سلمة قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة
مفسرة حرفا حرفا ابوداود والنسائى والترمذى وقال حسرن صحيح وقال ابن عباس لان اقرأ
البقرة وآل عمران ارتلتهما واتدبرهما احب الى من ان اقرأ القرآن كله هذرمة وقال ايضا لان اقرأ
اذا رزلت والقارعة اتدبرهما احب الى من ان اقرأ البقرة وآل عمران مهذوما (ويبقى) فانه

مسح قال تعالى حكاية عن الانبياء والاشقياء * اذا تلى عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا *
 وقال * ان الذين اتوا العلم من قبله اذا تلى عليهم يخرون للاذقان الى قوله يكون ويزيدهم
 خشوعا * ومن هنا قال ابن عباس اذا قرأتم سجدة سبحان فلا تجعلوا بالسجود حتى تبكوا فان لم
 تبك عين احدكم فليبك قلبه قلت وكذا اذا قرأ سجدة مريم ولا بد من البكاء والتباكى والحزن
 على قدهما (فورد اتلوا القرآن وانكوا فان لم تبكوا قبا كوا) ابن ماجه من حديث سعد ابن
 ابى وقاص (فاذا قرأتموه فتحازنوا) صدر الحديث ان القرآن نزل بحزن فاذا قرأتموه فتحازنوا
 ابو يعلى وابو نعيم في الحلية من حديث ابن عمر بسند ضعيف ويقوه حديث ان الله يحب كل
 حزين الطبراني والقضاعي بسندهما الى ابى الدرداء مرفوعا ويؤيده قوله سبحانه * ان الله
 لا يحب الفرحين * وبعضه حديث اقرؤا القرآن بالحزن فانه نزل بالحزن رواه ابو يعلى وابو
 نعيم في الحلية والطبراني فى الاوسط عن بريدة وعن الحسن والله ما اصبح اليوم عبد يتلو هذا
 القرآن يؤمن به الاكثر حزنه وقل فرحه وكثر بكأؤه وقل ضحكته وكثر نصبه ومشغلته وقلت
 راحته وبطالته وقال عليه السلام لابن مسعود اقرأ على قال فافتحت سورة النساء فلما بلغت *
 فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئناك على هؤلاء شهيدا * رأيت عيناه تذرفان بالدمع فقال لى
 حسبك الآن (وهو) اى وجه احضار الحزن انما يحصل (بالأمل فى مواعيده) من التهديد
 والوعيد (ومواعيده) من العهد الاكيد (والتصريف فيها) اى فى لوازمها من الاوامر والزواجر
 فيحزن له لا محالة وبكى (والا) اى فان لم يحضره حزن وبكاء كما يحضر ارباب القلوب الصافية
 والصدور الوافية (فيبكى على فقدان بكاؤه) اى فليبك على فقد حزنه وبكاؤه (فهو اعظم لمصائب)
 فى مقام بلائه (ويتعوذ فى الافتتاح) اى ابتداء القراءة مطلقا (فقد ورد فاذا قرأ القرآن) اى اردت
 قرأته وقيل بعد فراغه ولا يمنع من الجمع (فاستعذ بالله) اى من الشيطان الرجيم والامر بالاستحباب
 عند الجمهور وقيل للايجاب (ويفتح) اى يبتدىء ختمه اخرى (عند الختم) اى الختمه
 الاولى (رغما للشيطان) اى ورضى الرحمن ولقوله تعالى * فاذا فرغت * اى عن عبادة
 * فانصب * اى فاتعب فى اخرى وللآخرة خير لك من الاولى (فهو مأثور) بل مروى
 مشهور فعن زرارة بن ابى اوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل اى الاعمال افضل فقال
 عليه السلام * الحال المرتحل اى عمله قليل ما الحال المرتحل فقال الخاتم المفتوح وفى رواية فتح
 القرآن وختمه صاحب القرآن يضرب من اوله الى آخره ومن آخره الى اوله كلما حل ارتحل
 ورواه البيهقي فى شعب الايمان بسند مرفوعا ولفظه عليكم بالحال المرتحل وواقفه الطبراني
 فى مسنده فينبغى انه اذا قرأ سورة الناس ان يقرأ سورة الفاتحة وصدق سورة البقرة الى
 المنفلجون ويدعو بما كان يقوله عليه السلام عند ختم القرآن اللهم ارحنى بالقرآن واجعله لى
 اماما ونورا وهدى ورحمة اللهم ذكرنى منه مانسيت وعلمنى منه ما جهلت وارزقنى تلاوته آناه
 الليل والنهار واجعله حجة لى يارب العالمين ابو منصور المظفر بن الحسين الارجاني فى فضائل
 القرآن و ابو بكر ابن الضحاك فى الشمائل كلاهما من طريق ابى ذر الهروى من رواية داود
 بن قيس معضلا (ويسأل امر امر جوامرا عليه ويتعوذ عن مخوف) اى اذا وصل اليه
 اوقرى لديه (ويوافق ذكرا) اى فيذكر نبذة وكذا يوافق تسبيحا وتكبيرا كما اذا قرأ

* يا ايها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسجدوا بكرة واصبلا * فيذكر ثلاث مرات او
 اكثر ويسبح كذلك (اودعاء) اي دعا كما اذا قرأ * ادعوني استجب لكم واجيب دعوة الداع
 اذا دعان * وكذا استغفر في مقام يليق به كقوله تعالى * استغفروا ربكم انه كان غفارا *
 (فالكل مأثور) بل مروى مذکور قال حذيفة صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فابتدأ
 سورة البقرة فكان لا يمر آية عذاب الاستعاذ ولا آية رحمة الا سأل ولا آية تسبيح الا سبح ورواه
 مسلم باختلاف لفظ (وبسر) اي ويخفي القراءة (ان خاف الرياء) اي على نفسه (او تشويش مصل)
 في محضه والافجوز الجهر به لئلا يذم الاذن بسببه وحصول الاستماع لغيره (فورد بفضل عمل
 السر على العلانية سبعين ضعفا) البيهقي في الشعب من حديث عائشة وفضل قراءة السر على
 قراءة العلانية كفضل صدقة السر على صدقة العلانية وفي لفظ آخر الجاهر بالقرآن كالجاهر
 بالصدقة والسر بالقرآن كالسر بالصدقة ابو داود والنسائي والترمذي وحسنه من حديث
 عقبة بن عامر وخير الرزق ما يكتفي وخير الذكر الحسني اجد وابن حبان من حديث سعد
 بن ابى وقاص وفي الخبر لا يجهر بعضكم على بعض في القراءة بين المغرب والعشاء كذا في الاحياء
 وقال العراقي رواه ابو داود من حديث البياضى دون قوله بين المغرب والعشاء وللبيهقي
 في الشعب من حديث على قبل العشاء وبعدها وفيه الحارث الاعور وهو ضعيف وسمع
 سعيد بن المسيب ذات ليلة في مسجد النبی صلى الله عليه وسلم عمر بن عبدالعزيز يجهر
 بالقراءة في صلاته وكان حسن الصوت فقال لعلامة اذهب الى هذا المصلي قل له يخفض من صوته
 فقال الغلام ان المسجد ليس لنا وللرجل فيه نصيب فرفع سعيد صوته فقال يا ايها المصلي ان كنت
 تريد الله عز وجل بصلاتك فاخفض صوتك وان كنت تريد الناس فانهم لن يغفوا عنك من الله
 شيئا فسكت عمر وخفف فلما سلم اخذ نعليه وانصرف وهو يومئذ امير المدينة (والا) اي وان
 لم يكن خوف رياء ولا تشويش مصل (فيجهر) اي جوازا او استجبابا (فهو يديه القلب)
 اي يوقف قلب القارى (ويجمع الهمة) في ذكر الرب البارى (وبصرف السمع اليه وينقى
 النوم والكسل) اي فيتلذذ باستماعه لديه (وزيد في النشاط) اي نشاط النفس اليه
 (ووقف الراقد) اي في اول الليل وآخره فيكون هو سبب احيائه وبعث ذكره ودعائه
 (ورغب في العبادة) اي من سمعه من اهل الطاعة والسعادة (فورد ان الملائكة) صدر الحديث
 اذا قام احدكم من الليل يصلى فليجهر بقراءته فان ملائكة اى الحفظة (وعمار الدار) بضم العين
 وتشديد الميم جمع عامر اي ساكنوها اي من مسلمى الجن (يستمعون قراءته و يصلون بصلاته)
 رواه بنحوه زيادة فيه ابو بكر البرار ونص القدسي في المواظف من حديث معاذ بن جبل
 وهو حديث منكر ومتقطع (والتعدى) اي العمل الذى يتعدى ثوابه الى الغير (افضل)
 من العمل اللازم القاصر على صاحبه (وتضاعف النية بضاعف الاجر) فهما
 حضره شئ من النيات المتقدمة فالجهر افضل وان اجتمعت النيات المتعددة تتضاعف
 الاجر والثوابة و بكثرة النيات في السجود يركو عمل الارار ويزيد في الدرجات
 (والاحب) في السر والجهر (النظر الى صلاح القلب) اي في حضوره مع الرب
 (فصوب عليه السلام لما بكر في الامر وعمر في الجهر بعد الفحص عن النية) روى انه عليه

السلام مر على ثلاثة نفر من اصحابه مختلفي الاحوال فرعلى ابى بكر وهو يخافت فسأله عن ذلك فقال ان الذى انا جيه هو بمعنى ومر على عمر وهو يجهر فسأله عن ذلك فقال اوقف الوسنان وازجر الشيطان ومر على بلال وهو يقرأ آيا من هذه السورة وآيا من هذه السورة فسأله فقال اخلط الطيب الطيب فقال كلتم قد احسن ابو داود من حديث ابى هريرة باسناد صحيح نحوه وفي رواية انه عليه السلام قال لا ابى بكر لم خفضت صوتك فقال اسمعت من ناجيت وقال لعمر ولم رفعت صوتك قال ووقف الوسنان واطرد الشيطان فقال لا بى بكر ارفع قليلا وقال لعمر اخفض قليلا وهو مناسب دليلا لقوله سبحانه * ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا * ولعله عليه السلام دعاهما لمقام جمع الجمع فان الصديق كان في جمع الصرف والقاروق في منع التفرقة وقيل لئلا يكون كل منهما عاملا الابتاعته في جميع حالاته (ويحسن الصوت) اى بتريد الصوت من غير تمطيط مفرد بغير النظم (به) اى بالقرآن (فورد ما اذن الله لشيء) اى ما سمع وقبل واقبل (اذنه) بفهمين منصوبا (لشيء) اى من السموعات اى مثل سماعه وقبوله واقباله (لحسن الصوت بالقرآن) متفق عليه من حديث ابى هريرة بافظ ما اذن الله لشيء ما اذن لنى بتغنى بالقرآن زاد مسلم لنى حسن الصوت وفي رواية كاذنه لنى بتغنى بالقرآن وقال عليه السلام زينوا القرآن باصواتكم ابو داود والنسائى وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث البراء بن عازب وقال من لم يتغن بالقرآن فليس منى اى من لم يتنم وهو اقرب لغة من معنى الاستغناء (وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ليلة ينظر عائشة فابطأت عليه فقال ما حبسك قالت يا رسول الله كنت اسمع قراءة رجل ما سمعت احسن صوتا منه فقام عليه السلام حتى استمع اليه طويلا ثم رجع فقال هذا سالم مولى ابى حذيفة الحمد لله الذى جعل فى امتى مثله ابن ماجه من حديث عائشة ورجال اسناده ثقات واستمع عليه السلام ايضا ذات ليلة الى عبد الله بن مسعود ومعه ابو بكر وعمر فوقفوا طويلا ثم قال من اراد ان يقرأ القرآن غضا كما انزل فليقرأ على قراءة ابن ام عبد احد والنسائى فى الكبرى من حديث عمر وللتزنى وابن ماجه من حديث ابن مسعود ان ابابكر وعمر بشرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يقرأ القرآن الحديث قال الترمذى حسن صحيح وقال عليه السلام لابن مسعود اقرأ على فقال يا رسول الله اقرأ عليك وعليك انزل فقال انى احب ان اسمع من غيرى فكان يقرأ ورسول الله صلى الله عليه وسلم عيناه تفيضان متفق عليه من حديث ابن مسعود (واستمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قراءة ابى موسى فقال لقد اوتى هذا مزمارا من مز امير آل داود متفق عليه من حديث ابى موسى وفي الخبر كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجتمعوا امروا احدهم ان يقرأ سورة من القرآن وقال عليه السلام من استمع الى آية من كتاب الله كتب له حسنة مضاعفة ومن تلاها كانت له نورا يوم القيمة احمد من حديث ابى هريرة (مكتفيا على الترغيب) اى على قدر الرغبة (والتأثير) اى وتأثير النفس والقلب فورد اقرؤ القرآن ماثلت عليه قلوبكم ولانت له جلودكم فاذا اختلفتم فليستم يقرؤنه وفي بعضها فاذا اختلفتم قوموا عنه كذا فى الاحياء وقال العراقى متفق عليه من حديث جندب بن عبد الله الجعلى باللفظ الثانى دون قوله ولانت جلودكم قلت ولعل الحديث مقتبس من قوله تعالى * الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثانى تفشعر

منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله * وورد ان من احسن
الصوت بالقرآن الذي اذا سمعته يقرأ رأيت انه يخشى الله تعالى ان ماجة من حديث جابر بسند
ضعيف لا يسمع القرآن من احد اشبه منه من يخشى الله تعالى الحاكم ابو عبدالله (غير معرظمه)
اي مباه في غير مخرج حروفه وصفاتها وتبديل حركاتها وسكناتها وزيادة في مداتها وكفياتها
(ولامراع قواعد الموسيقى في نعمتها المذمومة) في الشريعة (المسوبة الى المبتدعة) بل الى الكفرة
النجرة كما يشير اليه قوله تعالى * في هذا الحديث تجعون وتضحكون ولا تبكون وانتم سامدون *
اي مغنون وهامدون وخامدون (ولامشغل عن التدبر) في آيه وآياته وقصص رساله وانبيائه
وانواع بلائه لاهل ولائه ثم اهلاك اعدائه وانجاء احبائه والتأمل في احكامه من اوامره
وزواجره والتفكر في مبدأ امره ومنتهى عمره ومواقف القيامة واحوالها ودرجات الجنة
وحسن آمالها ومنالها ودركات النار واختلاف احوالها (وبعظمه) اي كما كان عكرمة بن ابي
جهل اذا نشر المصحف غشى عليه ويقول هو كلام ربي هو كلام ربي (فورد لوازنا هذا القرآن
على جبل لرأيت حاشما متصدعا من خشية الله) وتمام الآية وتلك الامثال نضربها للناس لعلهم
يتفكرون (من قرأ القرآن فرأى ان احدا اوتي افضل مما اوتي فقد استصغر ما عظم الله) اي
واستعظم ما صغره الله وقد سبق الكلام على مباه ومعناه (ويحضر القلب) في التلاوة (لما سبق)
في حق الصلوة (انه الاصل) في معرفة الرب (وبه فسر ماورد) في التنزيل (يا يحيى خذ الكتاب
بقوة) اي بقوة القلب واحضاره في مكتب الرب (وتدبر فورد) في التنزيل (ليدبروا آياته) تمامه
وايتذكر اولوا الباب فالتدبر سبب التذكر (وكان اهتمامهم بالنفقه) اي الدراية (دون الالتفات)
اي كثرة القراءة والرواية قال علي لآخر في عبادة لاقه فيها ولا في قراءة لا تدبر فيها وكان بعضهم
يقول كل آية لا يفهمها ولا يكون قلبه فيها لا اعد ثوبا لها وقد روى عن عامر بن قيس انه قال
الوسواس يعتريني في الصلوة قليله في امر الدنيا فقال لان اختلف في السنة احب الى من
ذلك ولكن يشتغل قلبي بموقفي بين يدي ربي وابن اذهب وكيف انصرف قال الخبيجة فانظر
كيف عد ذلك وسواسا وهو كذلك لانه يشغلهم عن فهم ما هو فيه والشيطان لا يقدر على مثله
الا ان يشغله بهم ديني ولكنه يمنع عن الافضل ولما ذكر ذلك للحسن فقال ان كنتم صادقين
عنه فما اصطنع الله ذلك عندنا هذا وقد كثرت اثناء الصحابة بالقرآن من حيث معناه دون حفظ مبناه
(حتى لم يستظهروه) اي لم يحفظ جميعه (الابضعة عشر) صحابيا من اكابرة الصحابة واجلائهم
في القراءة كالحلفاء الاربعة وابي بن كعب وابن مسعود وزيد بن ثابت وسالم مولى ابي حنيفة
وفي الاحياء مات رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عشر من القما من الصحابة لم يحفظ القرآن منهم
السنة اختلف منهم في اثنين قال العراقي قوله مات عن عشرين القما لعله اراد بالمدينة والاقدم
روينا عن ابي زرعة الرازي انه قال قبض عن مائة الف واربعة عشر القما من الصحابة ممن روى
عنه وسمع انتهى واما من حفظ القرآن في عهده ففي الصحاحين من حديث انس قال جمع القرآن على
عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد
وابو زيد قلت من ابو زيد قال احد عمومي وزاد ابن ابي شيبة في المصنف من رواية الشعبي
مرسلا وابي الدرداء وسعيد ابن عبيد وفي الصحاحين من حديث عبد الله بن عمر ستقرؤن القرآن من

اربعة من عبد الله ابن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب (بل الكثير
 منهم لم يحفظ الاسورة) كالبقرة (اوسورتين) كازهرا وبن وكان الذي يحفظ البقرة والانعام من
 علمائهم وروى ابن الانباري بسنده الى عمر قال كان الفاضل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في صدر هذه الامة من يحفظ من القرآن السورة او نحوها الحديث وسنده ضعيف والترذي
 وحسنه من حديث ابي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وهم ذوو عدد فاستقرأهم
 فاستقرأ كل رجل مائة من القرآن فأتى علي رجل من احدتهم سنا فقال مامعك يا فلان قال معي
 كذا وكذا وسورة البقرة فقال امعك سورة البقرة قال اذهب فانت اميرهم الحديث ويرد دمرارا
 اى من حق القرآن ان يكرر المرو مرة بعد مرة (فقد قام عليه السلام ليلة باية) واحدة بردها وهي *
 ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم * النسائي وابن ماجه بسند صحيح عن
 ابي ذر (وقرأ عليه السلام آية بسم الله الرحمن الرحيم فردها عشرين مرة ابو ذر الهروي في معجمه
 عن ابي هريرة بسند ضعيف وقام تميم الداري ليلة بهذه الآية * ام حسب الذين اجترحوا السيئات
 ان نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات » الآية وقام سعيد بن جبيرة ليلة بردها هذه الآية *
 وامتازوا اليوم ايها المجرمون (ويتفهم) بان يتكلف ضبط مبانيه وفهم معانيه ويستوضح من كل
 اية ما يليق بها اذ القرآن يشتمل على ذكر ذات الله وصفاته وافعاله ومصنوعاته وذكر احوال
 انبيائه واوليائه وبيان حال اعدائه وذكر اوامره وزواجره وبيان درجات جنته ودرجات
 ناره (وهو يتفاوت بحسب صفاء الباطن) وانواره (وظهر المكشفة) للقلب واسراره
 (فوردان للقرآن ظهرا وباطنا) تماما وحدا ومطلعا ابن حبان في صحيحه من حديث ابن مسعود
 وروى عن ابن مسعود مرفوعا ايضا ان القرآن انزل على سبعة احرف لكل اية منها ظهر
 وباطن ولكل حرف حد ومطلع فالظاهر تلاوة المبني والباطن تفهم المعنى والحد احكام الاحكام
 والمطلع ما ينكشف من المرام بعد هذا المقام واخرج النسائي من رواية ابي جعفر قال سألنا عليا
 رضى الله عنه قلنا هل عندكم من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شئ سوى القرآن فقال لا
 والذي فلق الحبة وبرى النسمة الا ان يعطى الله عز وجل عبدا فهما في كتابه الحديث وهو
 عند البخاري بلفظ هل عندكم شئ ما ليس في القرآن وقال مرة ما ليس عند الناس (لا يفقه العبد)
 اى كل الفقه (حتى يرى للقرآن وجوهها كثيرة) قال ابو الدرداء لا يفقه الرجل حتى يجعل للقرآن
 وجوها وعن الامام جعفر الصادق ان كتاب الله على اربعة اشياء العبارة والاشارة واللطائف
 والحقايق فالعبارة للعوام والاشارة للخواص واللطائف للاولياء والحقايق للانبياء اقول
 وفي الحقيقة لا يعرف حقايق كلامه ودقايق مراده غيره سبحانه تماما لان كلامه الازلى من نعمته
 العلى وكالانهاية لذاته ولا غاية لصفاته فان تحت كل حرف من حروفه بحرا من بحار الاسرار
 ونهرا من انهار الانوار وقد قال عز من قائل ايماء الى عجز معرفة من سواه * ولوان ما في الارض
 من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله * اى طرائق مبانيها ولطائف
 معانيها ومن هنا قال علي لوشدت لاوقرت سبعين بعيرا من تفسير فاتحة الكتاب وقد قيل لا يكون
 المرید حتى يحدر القرآن كل ما يريد ويعرف منه النصان من المزيد ويستغنى بالمولى عن العبيد
 وفي الخبر لولا ان الشياطين يحدقون على قلوب ابن ادم لينظروا الى الملكوت ومعاني القرآن من

جلة الملكوت رواه احمد عن ابى هريرة (اقرأوا القرآن واتمسوا غرايه) ابن ابى شيبة في
 مصنفه وابو يعلى الموصلى والبيهقى في شعبه من حديث ابى هريرة بلفظ اعرابوا وسنده ضعيف
 وعن ابن مسعود من اراد علم الاولين والآخرين فليثور القرآن هذا وقد شرط الله عز وجل
 الانابة في القهم والتذكر في العلم فقال * تبصرة وذكري لكل عبد منيب * وقال * وما يتذكر الامن
 ينيب * وقال * انما يتذكر اولوالباب * والذي آثر غرور الدنيا على سرور العقبى فليس من
 ذوى الالباب فلذا لا ينكشف له اسرار الكتاب وانوار الخطاب وقد ورد اذا عظمت امتي
 الدينار والدرهم نزع منها هبة الاسلام واذا تركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حرموا
 بركة الوحي قال الفضيل يعني حرموا فهم القرآن كذا في الاحياء وقال العراقي رواه ابن ابى الدنيا
 في كتاب الامر بالمعروف مفضلا من حديث الفضيل ابن عبياض قال ذكر عن نبي الله صلى الله عليه
 وسلم وقد قال تعالى * واوحى الى هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ * قال محمد بن كعب القرظى من
 بلغه القرآن فكان كما كلفه الرحمن وقال بعض اهل الفضائل هذا القرآن رسائل اتتنا من قبل ربنا
 بعهود لتندبرها في الصلوة فتقف عليها في الخلوات ونفد بها في الطاعات وبالسنن المتبعات
 وكان مالك بن دينار يقول ما ذرع القرآن في قلوبكم يا اهل القرآن ان القرآن ربيع المؤمن كان الغيث
 ربيع الارض وقال قتادة لم يجالس هذا القرآن احد الا قام بزيادة او نقصان قال تعالى * ونزل
 من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا * ولذا قيل من لم يكن متصفا
 باخلاق القرآن فاذا قرأ القرآن ناداه الله عز وجل مالك ولكلامي وانت معرض عني دع عنك
 كلامي ان لم تنب الي وما يدل على ان مدار القرآن على فهمه والعمل بامره ونهييه ما رواه ابو داود
 والنسائي في الكبرى وابن حبان والحاكم وصححه من حديث عبدالله بن عمر قال اتى رجل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقرئني يا رسول الله فاقرأه اذا زلزلت الارض حتى فرغ
 منها فقال الرجل والذي بعثك بالحق لا يزيد عليها ابدا ثم ادبر الرجل فقال عليه
 السلام افلح الروييل ولاجد والنسائي في الكبرى من حديث صعصعة عم الفرزدق
 انه صاحب القضية وقال حسبي لا ابالي ان لا اسمع غيره هذه وعن جعفر الصادق والله لقد
 تحكى الله سبحانه خلقه في كلامه ولكنهم لا يبصرون وقال ايضا وقد سألوه عن حالة الخفية
 في الصلاة حتى خر مغشيا عليه فلما سرى منه قيل له في ذلك فقال ما زلت اردد الآية في قلبي حتى
 سمعتها من المتكلم بها فلم يثبت جسمي لمعانية قدرة وكان رضى الله عنه تصور ان الله سبحانه
 جعل لسانه بمنزلة شجرة موسى عليه السلام وانه نودى في شأنه ما صدر من الكلام في ذلك
 المقام وفق المرام ومن هنا قال بعض الحكماء كنت اقرء القرآن فلم اجده حلاوة حتى تلوته
 كما تى اسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلوه على اصحابه ثم رفعت الى مقام فوقه فكانت
 اتلوه كما تى اسمعه جبريل يلقيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء الله بمنزلة اخرى
 فانا الآن اسمعه المتكلم به سبحانه فعندها وجدت له لذة ونعما لا اصبر عنه فقال عثمان وحذيفة
 لو ظهرت القلوب لم يشيع من قراءة القرآن وعن ثابت البناني كما بدأت القرآن عشرين سنة
 وتعمت به عشرين سنة وبمشاهدة المتكلم دون ما سواه يكون العبد متمسلا لقوله سبحانه
 * قروا الى الله * قيل ليوسف بن اسباط اذا قرأت القرآن بما تدعو قال بماذا ادعوا استغفر الله

عز وجل من تفسيري سبعين مرة فيستغفر الله مما سواه ولا يعبد الاياه ولا يقصد في الدارين
 ماعداه (اماماورد من فسر القرآن برأيه فليتبوء مقعده من النار) اي فليهي مكانه من نار
 جهنم رواه الترمذي من حديث ابن عباس وحسنه وهو عند ابي داود في رواية ابن العبد وعند
 النسائي في الكبرى (فمحمول) اي وعيده (على القطع على مراده تعالى) اي اذا لم يعلم
 انه مراده كافي الآيات المتشابهات والالفاظ المشتركة في اللغات والاقتضيات المعلوم ان قوله تعالى
 * اقيموا الصلوة وآتوا الزكاة * اراد الله بهما العبادتين احديهما بنية والاخرى مالية خلافا
 لبعض الملاحدة من الصوفية حيث قالوا المراد بالصلوة وصل الصلوات و بالزكاة طهارة
 القلب عن الكائنات (والاحتجاج لاثبات الهوى) بان يكون له في الشيء رأى واليه ميل
 من طبعه وهواه فيتناول القرآن على مقتضاه ليخرج على صحيح غرضه ومدعاه ولولم يكن له ذلك
 الرأى والهوى لكان لايلوح له من القرآن ذلك المعنى (دون الاستنباط) اي لا يحمل على
 استنباط المعاني من مدارك المباني في الآيات المحتملات (لفقد السماع) اي لعدم سماع جميع
 المعاني من رسول الله صلى الله عليه وسلم في تفسير السبع المثاني (الا في بعض آيات) تعد نادرات
 في واقعات (واختلافهم) اي واختلاف الصحابة والمفسرين (على اقوال) اي مختلفة
 (يمنع التوفيق بينهما) اي لا يمكن الجمع بينهما لتناقض مبانيها وتعارض معانيها فنعلم على
 القطع ان كل مفسر قال في المعنى ماظهره باستنباطه في المبني حتى قالوا في الحروف التي هي
 اوائل السور سبعة اقوال مختلفة بل سبعين قولاً غير مؤلفة (ورود لعلمه الذين يستنبطونه
 منهم) الآية والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فانبت لاهل العلم استنباطها ومعلوم انه
 وراء السماع فجاز لكل واحد ان يستنبط من القرآن بقدر فهمه وحد عقله بشروط تذكر في محله
 الا ليق به ومن ذلك استخراج ابي بكر رضى الله عنه موت النبي صلى الله عليه وسلم من قوله
 سبحانه * اليوم اكملت لكم دينكم وانمتم عليكم نعمتي * فان الكمال يشير الى الزوال
 كوصول الشمس الى وسط السماء فهو استخراج للمعنى لا يفهم من ظاهر المبني (اللهم فقهه في
 الدين) اي ابن عباس (وعلمه التأويل) البخاري من حديث ابن عباس فلو كان التأويل
 مسموماً كالتنزيل فما معنى تخصيصه بذلك ثم اذا كان الاستنباط ممنوعاً فينبغي ان لا يقبل ما يقوله
 ابن عباس وابن مسعود وغيرهما من قبل انفسهم على قدر فهمهم ويقال هو تفسير بالرأى لانهم
 لم يسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس كذلك فافهم فان اكثر القرآن مائتين الا يقوله
 عليه السلام ثم مائتين باقوال اصحابه الكرام واتباعه العظام من العلماء الاعلام (ويتخلى
 عن الموانع) اي ويحتجب عن موانع الفهم (كتحقيق المخارج) اي مخارج الحروف وتدقيق
 صفاتها (واداء اللفظ) من ترفيق وتغليظ وروم واشمام ومد وقصر ووقف مراعاتها بالمبالغة
 في تحسين حالها والافهام من الواجبات المتعلقة بالقراءة (وقواعد الموسيقى) اي ويتخلى عنها
 بان لا يلحن في القراءة لحناً جالياً كما لا ينبغي ان يلحن فيها لحناً خفياً في المقدمة الجزرية * والاخذ
 بالتجويد حتم لازم * من لم يحشود القرآن آتم * فانه به الاله انزلا * وهكذا منه الينا وصلا
 (والاصرار على الذنب) اي ويتخلى عن الاصرار على الكبار والصغار فانه لا صغيرة
 مع الاصرار كما لا كبيرة مع الاستغفار وقد قال تعالى * والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم

ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون
 (والانصاف بالذميمة) اي من الاخلاق الرديئة والاحوال الدنية (فورد) اي في نعت القرآن
 (تبصرة وذكرى) اي تذكرة (لكل عبد منيب) والانابة هي الرجوع من الغفلة الى اليقظة
 كما ان التوبة الرجوع من المعصية الى الطاعة فهي والاولى اخص من التوبة ولذا جاء في وصف
 الانبياء والاولياء انه اواب فاستغفر ربه وخررا كعاب واناب (ويقدر) اي يفرض القارى
 ويقرر انه المراد (في كل خطاب) من الامر والنهي وغيرهما كالوعد والوعيد في كلام
 الباري (فورد) في التنزيل (واوحى الى هذا القرآن لانذركم به) وقد سبق الكلام
 عليه وما يناسبه المرام لديه (اقرأ القرآن ما نهاك) اي مادام ينهك عن الكسل والغفلة
 ونحوهما من المذمة وتسام الحديث واذا لم ينهك فليست تقرؤه الطبراني من حديث
 عبد الله بن عمر بسند ضعيف (وقصة) اي ويقدر انه المراد في كل قصة مشتملة على
 صحة ونعمة او محنة وغصة (فهي للتنبيه فورد) في التنزيل (وكلا) اي وكل ما يحتاج اليه
 ويصفه بقوله (نقص عليك من انباء الرسل ما نثبت به فؤادك) بدل كل من كل
 واذا كان قلبه الاعلى يحتاج الى التثبيت فغيره اولى وورد اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على
 دينك (ويتأثر) اي القارى (باختلاف حال القلب) اي تقلبه (بحسب المعنى) اي بتفاوت معنى
 كلام ربه (فيفرح فيشتاق ويخاف) كلها لف وذررها المرتب (عندآية رحمة وجنة وعذاب
 ونحوها) من التوبيخ والتهديد والوعد والوعيد والاذنار والابشار (ويترقى فيه) اي في مراتب
 التأثير من المقام الادنى الى المقام الاعلى (فالادنى) اي في مقام الترقى (تقدير انه بقرأ بين يديه تعالى
 اي كما يقرأ بين يدي معلمه قال تعالى * الرحمن علم القرآن فيعتقده انه سبحانه ناظر اليه وسامع لما يبدو
 لديه ويجزى عليه فيفيد هذا الحال التملق والسؤال والتضرع والابتهاج (ثم انه تعالى) اي
 يقدر انه سبحانه (يخطبه) اي من وراء حجاب فيورثه الهيبة والعظمة وحقارة نفسه ان
 يكون متكلمها بكلامه ا: مستمما خطابه او واقفا يجنبه ومتعلقا بابه فيفيد التأدب باذابه (ثم
 رؤية المتكلم) بان قرأ اسم الذات كاسم الله والحق (وصفاته) كاسم الحى والعليم والسميع
 والبصير والقدير (وافعاله) اي كاسماء افعاله مما اثره محسوس في مخلوقاته كالحيى والخالق والرازق
 والمصور والوهاب (والاولان) اي من الاحوال (لاصحاب اليمين) اي المطيعين من المسلمين
 (وغيرها) اي من المراتب المذكورة من انواع حالات الترقى (للفاقلين) وقد تقدم تحقيق حصول
 الاحوال الكاملة للعلماء الكاملين (ويرى) اي وينبغى ان يرى السالك ولو كان في اعلى المسالك
 (ودخوله) مما ورد في العاصين والمقصرين دون المقربين وذوى اليقين) اي المتعبرين في امر الدين
 (منها) اي من انواع الورد (الصلوة عليه) اي على النبي صلى الله عليه وسلم (تعبه وهدى صبحته)
 اي رفته في منزلته (وشفاعته) لاهل محبته اما دليل الاول قوله عليه السلام (ان اولى الناس
 بى) اي بقرى في العقبى اكثرهم على صلوة) اي في الدنيا الترمذى وابن حبان عن ابن مسعود
 وبؤيده رواية البيهقي باسناد حسن عن ابى امامة بن كان اكثرهم على صلوة كان اقرهم
 معى منزلة) واما الثانى فورد اذا سمعت المؤذن تقولوا مثل ما يقول ثم صلوا على ثم اسئلوا الله لى
 الوسيلة فن سأل لى الوسيلة حلت عليه الشفاعة وورد شفاعتى لاهل الكبار من امتى الترمذى

وحسنه والبيهقي وصححه (وورد انها صدقة) رواه ابو يعلى من حديث ابي هريرة بلفظ اكثر وا
 الصلوة على فانها زكوة لكم اى بمنزلة زكوة وصدقة لغفرائكم واغنيائكم ومن صلى على
 فى كتاب لم تزل الملائكة يستغفرله مادام اسمى فى ذلك الكتاب الطبرانى فى الاوسط وابو الشيخ
 فى الثواب والمستغفرى فى الدعوات من حديث ابي هريرة بسند ضعيف وفى رواية ابن ابي
 حاتم عن انس مرفوعا صلوا على فان الصلوة كفارة لكم فمن صلى على واحدا صلى الله عليه
 عشرا وفى روايته ايضا عن ابي كاهل من صلى على كل يوم ثلاث مرات وكل ليلة ثلاث مرات حبلى
 وشوقا الى كان حقا على الله ان يغفر له ذنوب تلك الليلة وذلك اليوم (وحقها ان تقرن) اى الصلوة
 (بالسلام فورد صلوا عليه وسلموا تسليما) وظاهره الجمع بينهما فى كل موضع لكن لا يجب
 كما توهم النووى اذ الواو المطلق الجمع فاذا صلى فى وقت وسلم فى آخر فقد خرج عن عهدة
 الامر من كافى قوله تعالى واقموا الصلوة واتوا الزكوة وقد جعلت فى المسألة رسالة مستقلة
 (والصلوة) بالخفض اى ويقرن بالصلوة (على سائر الانبياء) او بالرفع اى من حق الصلوة على النبي
 الصلوة على سائر الانبياء وكذا الملائكة المقربين اصالة (واهل البيت والصحابة) اى تعال (فهو المأثور)
 وعليه الجمهور وقيل يجمع بين الصلوة والسلام لئينا يقتصر على السلام فى الانبياء والملائكة
 (ولا يذكر عند العطسة) فيه خلاف (والذبح) وهو مكروه قال صاحب المحيط لان فيه ايهام
 الالهلاله (والتجيب) اى رؤية ما يستغرب فانه ممنوع وفى فتاوى قاضيان رجل يقرأ القرآن
 وسمع اسم النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الناطقى انه لا يجب عليه الصوة لان قراءة القرآن على
 النظم والتأليف افضل من الصلوة ولو فيها من التشريف فاذا فرغ من القراءة ان صلى عليه كان
 حسنا وان لم يصل لم يأتىم والله سبحانه اعلم والظاهر انه ان يستثنى ما اذا قرأ او سمع آية يالها
 الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فانه يجب عليه الصلوة والسلام حينئذ ولو فى الصلوة
 كما صرحوا بذلك فى حال الخطبة وقد ورد من ذكرت عنده فليصل على النساء والطبرانى فى الاوسط
 وابو يعلى وابن السنى ورواه احمد وابن حبان والحاكم وصححه من ذكرنى فليصل على ابو يعلى
 عن انس والظاهر ان الامر للوجوب لكن قال الطحاوى انه يتداخل فى المجلس كعبدة
 التلاوة ومما يدل على الايجاب حديث رضى انف رجل ذكرت عنده فلم يصل على اى ذل فى الباب
 ولصق بالتراب وابتلى بالحجاب رواه الترمذى وابن حبان والبرار والطبرانى من حديث ابي
 هريرة وحسنه الترمذى البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على الترمذى والنسائى عن ابي حبان
 حبان والحاكم عن حسين بن على رضى الله عنهما والاخبار فى هذا كثيرة والآثار شهيرة وقد
 ذكرت نبذة بسيرة فى شرح الصلوات المحمدية والصلوات الاحديه (ومنها) اى من جملة
 الاوراد بل اجل ورد للعباد والعباد فى جميع البلاد (الاذكار) ككلمة التوحيد والتسبيح
 واسماء الله والتسبيح والتحميد (المروية) فى الاخبار المرضية (الوارد فيها) الفضائل اى الكثيرة
 فى الكتاب والسنة المصطفوية اما الكتاب فقوله تعالى «فاذكرونى اذكركم» قال ثابت البنانى
 انى اعلم امتى بذكرنى ربي سبحانه وتعالى فجزعوا منه وقالوا كيف تعلم ذلك قال اذا ذكرته
 ذكرنى وقوله اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا وقوله حكاية كى نسبحك كثيرا ونذكرك
 كثيرا وقوله والذاكرين الله كثيرا والذاكرات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما وقوله فاذا

قضيت الصلوة فاذا كروا الله قياما وعودا وعلى جنوبكم قال ابن عباس اي بالليل والنهار
 والبر والبحر والسفر والحضر والغناء والقر والمريض والصحة والسر والملائية وقوله في ذم
 المناقين * ولا يذكرون الله الا قليلا * وقوله * واذا كر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون
 الجهر من القول بالغدو والآصال ولا تكن من الغافلين * وقوله * واذا كر الله اكبر * قال ابن
 عباس له وجهان احدهما ان ذكر الله لكم اكبر من ذكركم اياه والاخر ان ذكر الله اكبر من
 كل عبادة سواه واما السنة فقوله عليه السلام ذاكر الله في الغافلين بمنزلة الصابر المغازي رواه
 البرار والطبراني في الاوسط عن ابن مسعود وقوله تعالى انا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي
 شفتاه ابن ماجه وابن حبان من حديث ابي هريرة والحاكم من حديث ابي الدرداء وقال صحيح
 الاسناد وقوله من احب ان يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله تعالى ابن ابي شيبة في مصنفه
 والطبراني من حديث معاذ وقوله لما سئل اي الاعمال افضل قال ان تموت ولسانك رطب من
 ذكر الله ابن حبان والطبراني في الدعاء والبيهقي في الشعب من حديث معاذ وقوله عز وجل
 اذا كرتي عبدي في نفسه ذكرته في نفسي واذا ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير
 منه واذا تقرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب الى ذراعا تقربت منه باعا واذا مشى
 الى هرولة اليه يعني بالهرولة سرعة الاجابة لديه والحديث متفق عليه من حديث ابي هريرة
 وقوله عزوعلا من شغله ذكرى عن مسألتي اعطيته افضل مما اعطى السائلين البخاري
 في التاريخ والبرار في المسند والبيهقي في شعب الايمان من حديث عمر بن الخطاب
 وقوله عليه السلام لو ان رجلا في حجره دراهم يقسمها وآخر يذكر الله كان الذاكر الله افضل
 الطبراني في الكبير عن ابي موسى وقوله مثل الذي يذكر به والذي لا يذكر به مثل الحمى
 والميت رواه الشيخان عن ابي موسى الاشعري وقوله اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا
 يا رسول الله وما رياض الجنة قال حلق الذكر رواه احمد والترمذي والبيهقي عن انس واخرج
 الترمذي من حديث ابي هريرة مرفوعا اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قلت وما رياض الجنة
 قال المساجد قلت وما الرتع يا رسول الله قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
 وقوله ليس يصبر اهل الجنة الا على ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله تعالى فيها رواه
 الطبراني وابن السني عن معاذ وقوله اكثر ذكر الله حتى يقولوا بحنون احدوا ابن حبان
 وابو يعلى وابن السني والحاكم والبيهقي من حديث ابي سعيد الخدري ومنها * اي من اصناف
 الورد (الدعاء فورد الدعاء مخ العبادة) الترمذي من حديث انس والدعاء هو العبادة اصحاب
 السنن الاربعة والحاكم وقال صحيح الاسناد وقال الترمذي حسن صحيح ليس شئ اكرم عند الله
 من الدعاء الترمذي وقال غريب وابن ماجه وابن حبان والحاكم وقال صحيح الاسناد ما من
 مسلم ينصب وجهه لله في مسألة الا اعطاها اياه اما ان يعجلها واما ان يدخرها له احد عن
 ابي هريرة الدعاء سلاح المؤمن ابو يعلى والحاكم عن علي من سره ان يستجيب الله له
 عند الشدائد والكرب فليكثر الدعاء في الرخاء الترمذي والحاكم عن ابي هريرة وقال صحيح
 الاسناد من لم يدع الله غضب عليه ابن ابي شيبة من حديث ابي هريرة ونعم ما قيل
 (شعر) الله يغضب ان تركت سؤاله * وبنى آدم حين يسأل يغضب

واختلف هل الافضل هو الدعاء او السكوت تحت جريان القضاء مع ان الدعاء لا ينافي الرضاء
 وقيل الاول افضل لحديث الدعاء منح العباد وقيل الثاني اكل لقوله عليه السلام من شغله
 ذكرى عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطى السائلين و يؤيده قول الخليل عليه بحالى بغنى عن
 سؤالى وقيل يختلف باختلاف الاوقات من البسط والقبض والخوف والرجاء ونحوها من الحالات
 وقيل ما كان لنفسه فالسكوت اولى وما كان لغيره فالدعاء احرى (وحقه) اى الدعاء (ان يترصد)
 اى ينتظر (شرائف الاوقات لما ورد فيه فضيلة من يوم) كيوم عرفة ويوم الجمعة (وليلة)
 كليلة الجمعة وليلة القدر (وسحر) وهو قبيل الصبح على ما ذكره الجوهري والسدس الاخير ما قاله
 الزمخشري والثالث الاخير على ما يفهم من كلام الغزالي لقوله عليه السلام ينزل الله
 كل ليلة الى سماء الدنيا حتى يبقى ثلث الليل الاخير فيقول من يدعوني فاستجب له من يسألني فاعطيه من
 يستغفري فاغفر له وقيل ان يعقوب عليه السلام انما قال لبيته سوف استغفر لكم ربى ليدعوني وقت السحر
 وقيل انه قام في وقت السحر يدعوا واولاده يؤمنون خلفه فادعى الله عز وجل اليه انى قد غفرت لهم
 وجعلتهم انبياء و عن عائشة ما التى رسول الله صلى الله عليه وسلم السحر الاعلى فى بيتى او عندى الا قائما متفق
 عليه ولم يقل البخارى الاعلى (وجوف الليل) اى وسطه واثنا عشر كفه او نصفه (وعند الزوال)
 اى الاستواء فانه بمنزلة نصف الليل ولانهما غالبا وقت الغفلة او بعد الزوال الاخير لما ورد فيه
 من فتح ابواب السماء (وضعود الامام يوم الجمعة وفي جلسة الخطيب) اى على المنبر (وغروب
 الشمس فيها) اى وعنده فى الجمعة اقوال فى ساعة الجمعة وقد بيناها مع غيرها من الاقوال وما ورد
 فيما سبق من اوقات الدعاء فى شرح الحصن الحصين (وبين الاذان والاقامة) يوم الجمعة او مطلقا
 فورد الدعاء بين الاذان والاقامة لا يرد وقد جعله صاحب الحصن فى الاحوال والحديث رواه
 ابو داود والترمذى والنسائى و ابن حبان عن انس وزاد الترمذى قالوا فما نقول يا رسول الله
 قال اسئلوا الله العافية فى الدنيا والآخرة (وبين الظهر والعصر يوم الاربعاء) لم اجده وكان
 حقه ان يذكر رمضان فى اوقات الاجابة فروى لبرار والطبرانى عن عبادة بن الصامت ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال يوم حصر رمضان انا كم رمضان شهر بركة يغشاكم الله فيه فينزل
 الرحمة ويحط الخطايا ويستجيب الدعاء لحديث (والاحوال) اى وان يترصد شرائف
 الاحوال كالغزو (وزول المطر) رواه الشافعى فى الام مرسلا وقال قد حفظت عن غير واحد
 جرب الاجابة عنده (واداء القرض) ظاهره بعد ادائه ويحتمل وقوعه فى اثنا عشر قال ابو هريرة
 ان ابواب السماء تفتح عند زحف الصفوف فى سبيل الله وعند زول الغيث وعند اقامة الصلوة
 المكتوبة وروى ابو داود والحاكم عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنهما انه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتان لا تردان او قلما تردان الدعاء عند النداء وعند الناس حين
 يلتمج بعضهم بعضا وفى رواية عنه ايضا مر فوعا قال ووقت المطر او تحت المطر (وختم القرآن)
 خصوصا من القارى فعن العرياض مر فوعا من صلى صلوة فرضة فله دعوة مستجابة
 الطبرانى فى الكبير وعن الحكم بن عتبة قال مجاهد وعنده ابن ابى لبابة واناس يعرضون المصاحف
 فلما كان اليوم الذى ارادوا ان يختموا ارسلوا الى والى سلمة بن كهيل فقالوا انا كنا تعرض
 المصاحف فاردنا ان نختم اليوم فاحببنا ان تشهدونا انه كان يقال اذا ختم القرآن نزلت الرحمة

عند ختمه رواه ابن ابي شيبة في مصنفه وابو بكر بن ابي داود في كتاب المصاحف بسند صحيح (والثني الى المسجد) فورد انه عليه السلام اذا خرج للصلوة قال اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن شمالي نورا وخلقني نورا رواه الشيخان وغيرهما عن ابن عباس وفي رواية كان يقول اللهم اني اسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي اليك فاني لم اخرج اثرا ولا بطرا ولا ريبا واني خرجت ابتغاء مرضاتك واتقاء سخطك ان تغدني من النار وان تدخلني في الجنة مع الابرار (والصوم) اي حاله فورد الصائم لا يرد دعوته الترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث ابي هريرة (والافطار) اي وقته فورد ان للصائم عند فطره لدعوة ماترد ابن ماجه والحاكم عن ابن عمر (والسجدة) اي حال السجود فورد اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فكثروا من الدعاء رواه مسلم (والريقة) اي رقة القلب ودعة العين بذكر الرب (والتيقظ لجلاله تعالى) فانهما من علامات الاجابة (والمرض) فقد ورد اذا مرض العبد ثلاثة ايام خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ابو الفتح عن انس وعن عمر مرفوعا اذا دخلت على مريض فمره يدعو لك فان دعاه كداه الملائكة كذا في المشاورة (والغربة) فقد روى البرار عن ابي هريرة ثلاث حق على الله ان لا يرد لهم دعوة الصائم حتى يفطروا والمظلوم حتى ينتصر والمسافر حتى يرجع (وقراءة الاخلاص) لم اجده (والكون في الجماعة تبلغ مائة) ذكر في الحصن الحصين في الاحوال الاجابة اجتماع المسلمين وقال رواه الجماعة عن ام عطية الانصارية (والوقوف بعرفات) فورد خير الدعاء دعاء يوم عرفة الترمذي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده (والملتزم) وكذا رؤية الكعبة وعند زمزم (وعند قبره صلى الله عليه وسلم) وكذا في مساجده ومشاهده (والكل مأثور) والبعض مشهور وفي الحصن زيادات عليه وقد شرحنا لديه من بيان اماكن الاجابة والذين برحى لهم الاجابة وقد خلط المصنف بين الاحوال والرجال والامكنة والازمنة (ويستقبل القبلة ويرفع يديه) لما روى مسلم عن حابر انه عليه السلام اتى الموقف بعرفة واستقبل القبلة ولم يزل يدعو حتى غربت الشمس وللنساء من حديث اسامة بن زيد كنت ردفه بعرفات فرفع يديه يدعو ورجاله ثقات (حتى يرى ماتحت ابطيه ضامما كفيه جاعلا بطنهما نحو السماء فهو مروي) اي عن انس كان عليه السلام يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه في الدعاء متفق عليه لكنه مقيد بالاستسقاء وعن ابي عباس كان عليه السلام اذا دعا ضم كفيه وجعل بطونهما بمابلي وجهه الطبراني في الكبير بسند ضعيف وعن عمر كان عليه السلام اذا مد يديه في الدعاء لم يردهما حتى يمسح بهما وجهه الترمذي وقال غريب والحاكم في المستدرک وسكت عليه (وورد انه تعالى يستجى ان يردھا صفرا) بكسر الصاد اي خاليا فعن سليمان ان ربكم حبي كريم يستجى من عبده اذا رفع يديه ان يردھا صفرا ابو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم قال اسناده صحيح على شرطهما (دون العين) اي لا يرفعهما الى السماء حال الدعاء (فهو منهى عنه) فعن ابي هريرة مرفوعا لينتهي اقوام عن رفع ابصارهم الى السماء عند الدعاء او ليخطفن ابصارهم رواه مسلم ولا يبلغ في رفع صوته لما روى ابو موسى الاشعري قال قدمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فلادنوننا من المدينة كبر وكبر الناس ورفعوا اصواتهم فقال ايها الناس ان الذي تدعون

ليس باصم ولا غائب ان الذي تدعون بينكم و بين اعناق ركابكم كذا في الاحياء وقال العراقي
 حديث ابي موسى يا ايها الناس ان الذي تدعون ليس باصم ولا غائب متفق عليه مع اختلاف
 والفظ الذي ذكره المصنف لابي داود وعن عبدالله بن مغفل مرفوعا سيكون قوم يعتمدون
 في الدعاء وفي رواية والطهور ابو داود وان ماجحة وان حبان والحاكم و يؤيده قوله تعالى
 * ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين * وورد اذا حاب الله عبدا ابتلاه حتى يسمع
 تضرعه وفي لفظ صوته ابو منصور الذبلي في مسند الفردوس من حديث الحسن قال اخفاء
 في الدعاء افضل لتلك الآية ولقوله تعالى ثناء على ذكر يا * اذ نادى ربه نداء خفيا (و يفتتح) اي
 يتبدى الدعاء (بالتحميد) كما في سورة الفاتحة وقع الثناء قبل الدعاء وقال سلمة بن الاكوع ما سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الدعاء الا استفتحه وقال سبحان ربى العلى الاعلى الوهاب
 احد والحاكم وقال صحيح الاسناد (والصلوة) اي على النبي عليه السلام فورد من حديث
 فضالة بن عبيد قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو في صلاته لم يمجده الله
 ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام عجل هذا ثم دعاه فقال اذا صلى
 احدكم فليبدأ بتحميد ربه والثناء ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو بما شاء رواه
 الجماعة وورد اذا سألتم الله حاجة فابدؤا بالصلوة على فان الله تعالى اكرم من ان يسأل
 حاجتين فيقضى احديهما ويرد الاخرى رواه ابو طالب المكي كذا في الاحياء وقال
 العراقي لم اجده مرفوعا وانما هو موقوف على ابي الدرداء (و يختم) اي الدعاء (بهما)
 اي بالحمد لقوله تعالى * واخر دعويهم ان الحمد لله رب العالمين * وبالصلوة (لكونها) يكونان
 (مقبولين فلا ترد حاجته في اليقين) قال ابو سليمان الداراني من اراد ان يسأل الله حاجته فليبدأ
 بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل الله حاجته ثم يختم بالصلوة عليه فان الله تعالى
 يقبل الصلاتين وهو اكرم ان يدع ما بينهما (وبقدم) على دعائه ربنا اي ياربنا (خسافورد
 فيه) اي في حق تقديم ربنا خسا وهو قوله تعالى * ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانه * الى
 قوله * فاستجاب لهم ربهم وحاجة الآخرة) اي ويقدمها على حاجة الدنيا لقوله عليه السلام
 اللهم لا تجعل الدنيا اكبرهما (لسارع الجراح) اي النور والصلاح (ويحجب الجهر والخافة)
 اي بل يجعل دعاء وسط الحالة (فورد ولا تجهر بصلواتك ولا تخافت بها) اي بدعائك كما قالت عائشة
 وهو متفق عليه وتام الآية * واتبع بين ذلك سبيلا * لكن الظاهر ان المراد بصلواتك
 بقراتك فيها كما تقدم وهو اما في التمجيد او المعنى لا تجهر بصلواتك على الدوام ولا
 تخافت بها في تمام الايام واتبع بين ذلك سبيلا بان تجعل بعض الصلوات جهريه كالصبح
 والعنائين والجمعة والتراويح وبعضها سرية كالظهر والعصر وسائر النوافل وكان عليه السلام
 اذا قرأ من الليل رفع طورا وخفض طورا ابو نصر عن ابي هريرة (ولا يتكلف بالجمع) في الدعاء
 فان حال الداعي ينبغي ان يكون حال متصرف والتكلف لا يناسبه (فورد اياكم والجمع في الدعاء)
 وتامه يحسب احدكم ان يقول اللهم انى سألت الجنة وما قرب اليها من قول وعمل واعوذ بك
 من النار وما قرب اليها من قول وعمل وهو غير هذا السياق ولجباري عن ابن عباس وانظر
 الجمع من الدعاء فاجزيه فاني عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه لا يفعلون الا ذلك
 اي عدم تكلف الجمع ثم المنع انما هو التكلف في الجمع بخلاف ما اذا ورد على مقتضى الطبع

والافق الادعية الماثورة على لسان صاحب التمرغ جاءت كلمات متوازنة مؤتلفة الا انها غير متكلفة كقوله عليه السلام اللهم ذا الجبل الشديد والامر الرشيد اسألك الامن يوم الوعيد والجنة يوم الخلود مع المقربين الثمود والركع السجود والموفون بالعهود انك رحيم ودود وانت تفعل ما تريد الترمذى من حديث ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليلة حين فرغ من صلاته فذكر حديثا طويلا من جلسته هذا وقال حديث غريب وكقوله اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع وعمل لا يرفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع احدوا بن حبان والحاكم عن انس وزيد في رواية ومن هؤلاء الاربعة وكقوله اللهم استر عوراتنا وأمن روعاتنا احد في مسنده عن ابي سعيد مرفوعا (والاولى ان يقتصر على المأثور لئلا يسأل ما لا صلاح فيه) فانه اذا جاوزه قد يعتدى فيسأل ما لا يفتضيه مصطلحه فاكل احد يحسن في دعوته ولذا روى عن معاذ ان العلماء يحتاج اليهم في الجنة اذ يقال لاهل الجنة تمنوا ولا يدرون كيف يتمنون حتى يتعلموا الدعاء من العلماء ولانه عليه السلام تعليما لامته الكرام ما ترك شيئا مرغوبا الادعا الله وطلبه ولا امرا مرغوبا الا سأل الله وتعوذ به وقد جمعت الدعوات المصطفوية مع الدعوات القرآنية وسميته بالحزب الافخم والورد الاعظم (ويتضرع) اى بالاستكانة والتدلل عنده (ويخفى) اى الدعاء عن غيره (فورد) ادعوا ربكم تضرعا وخفية) والقياس على الذكر اولانه احد انواعه وقد ورد* واذا كررتك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول* وفي الحديث وخير الذكر الخفى (ويحقق الرجاء) اى فى اجابة الدعاء لحديث لا يقبل احدكم اللهم اغفر لى ان شئت اللهم ارحمنى ان شئت ليعزم المسألة فانه لا مكره له متفق عليه من حديث ابي هريرة والحديث اذا دعا احدكم فليعظم الرغبة فان الله لا يتعاظمه شىء رواه مسلم من حديث ابي هريرة (فورد ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة) تمامه واعلموا ان الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل الترمذى من حديث ابي هريرة وقال غريب والحاكم وقال مستقيم الاسناد وقال سفيان بن عيينة لا يمنن احدكم من الدعاء ما يعلم من نفسه فان الله عز وجل اجاب دعاء اثر الخلق ابليس اذ قال رب انظرنى الى يوم يعثون قال انك من المنظرين وما احسن من قال من اهل الحال لو كان فيه خير لقال انظر الى مكان انظرنى (ويبلغ) اى يكرر الدعاء (فورد ان الله يحب المخمين الدعاء) الحكيم وابن عدى والبيهقى عن عائشة اما ما ورد من حديث ان الله يبغض السائل المحلف فمحمول على سائل الخلق لخالفته كلام الحق فى مدح الصحابة لا يسألون الناس الخافا واقله التثليل فعن ابن مسعود كان عليه السلام اذا دعا دعا ثلاثا واذا سأل سأل ثلاثا رواه مسلم واصله متفق عليه (ولا يستجمل) بان يستبطن الاجابة (فورد يستجاب لاحدكم ما لم يعجل) تمامه فيقول فدعوت فلم يستجب لى متفق عليه من حديث ابي هريرة وقال بعضهم انى اسأل الله تعالى منذ عشرين سنة حاجة وما اجابنى وانا ارجو الاجابة سألت الله ان يوقنى لترك ما لا يعنينى وقد ورد اذا سأل احدكم ربه مسألة فتعرف الاجابة فليقل الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ومن ابطأ عنه من ذلك شىء فليقل الحمد لله على كل حال البيهقى فى الدعوات من حديث ابي هريرة والحاكم نحوه من حديث عائشة مختصرا باسناد ضعيف والبيهقى فى كتاب الصفات من حديث حبيب بن ابي ثابت قال حدثنا شيخ لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا جاء شىء يكرهه

قال الحمد لله على كل حال واذا جاءه شيء يعجبه قال الحمد لله المنعم المتفضل الذي بنعمته تتم الصالحات
(ولا يذكر الطاعة) اي طاعته السابقة عند الدعوة (فهو يورث العجب) اي والمقام يقتضى
المذلة وفيه نظر اذ جعله صاحب الحصن من آداب الدعاء تقديم عمل صالح كافي حديث
ابى بكر رضى الله عنه في صلوة التوبة رواه الاربعة وكذا ذكر عمل صالح عند الشدة ويبدل
عليه حديث الشيخين عن ابن عمر مرفوعا قال بينما اثنان نفر يتماشون اخذهم المطر فمالوا الى
غار في الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض
انظروا اعمالا علمتموها لله صالحا فادعوا الله بها لعله يفرجها فقال احد هم الحديث
الطويل (ولا المعصية) اي ولا يذكرها (فهو ينفي الايقان) اي بالاجابة وان كان في حير الامكان
والاولى ان يذكرها ويتوب منها ويستغفر عنها ليكون ادعى الى الاجابة كما سيأتى اليه الاشارة
وقد تقدم ايضا في طى العبارة (وقد جاء النذر) اي في الكتاب والسنة فجاز ان يقول مثلا ان
استجاب الله دعائى فله على ان اصلى كذا او اصوم كذا ونحو هذا (لقصة مريم رضى الله عنها)
فقالتمها حنة امرة عمران * رب انى نذرت لك ما فى بطنى محررا فتقبل منى انك انت السميع العليم *
الآيات وحيث قالت مريم انى نذرت لك ما فى بطنى محررا فتقبل منى انك انت السميع العليم *
بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا * الآيات
(والاضطرار) عطف على الرجاء اي وتحقق الاضطرار وهو اظهار كمال الاحتياج والافتقار
(فورد امن يوجب المضطر اذا دعاه) وهو يعم الكفار (والاصل) اي فى قبول الاجابة (التوبة)
اي حصولها بان يحتجب الحرام فى ما كلفه ومشربه وملبسه ومكسبه لما رواه مسلم والترمذى
عن ابى هريرة رفعه انه ذكر الرجل يطيل السفر اشعب اغبر يديديه الى السماء يارب يارب
ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام فانى يستجيب لذلك (ورد المظالم) فانه من اركان
التوبة وقال سفيان الثورى بلغنى ان بنى اسرائيل قحطوا سبع سنين حتى اكلوا الميتة من المزابل
واكلوا الاطفال وكانوا كذلك يخرجون الى الجبال يكون ويتضرعون فاحسب الله عز وجل
الى انبيائهم لومشيتهم الى باقدامكم حتى تحفى ركبكم وتبلغ ايديكم عنان السماء وتكل الستكم
عن السماء فانى لا اجيب لكم داعيا ولا ارحم منكم با كيا حتى ترد المظالم الى اهلها فقلوا فطروا
من يومهم (وتوجيه الهمة اليه تعالى) اي تخليص قصد القلب الى جانب الرب وعدم الالتفات
الى ما سواه فى المطلب فان همة الرجال تهد الجبال بل هو من اركان الدعاء قال تعالى * فادعوا الله
مخلصين له الدين وقال * فاذا ركبوا فى الفلك دعوا الله مخلصين له الدين (فالنافع) اي من الدعاء
ولومن المأثور (هو الحضور) اي مع الله فى مجلس الانس والسرور (اذ المقصود الانس به
تعالى) الموجب للنور فى الصدور واما الحور والقصور وسائر انواع الجبور فالالتفات اليها
نوع من التفصير والقصور (وبه) اي بالانس فى حضرة القدس (يرجى خيرا خاتمة) (اللاحقة
التي مدارها على العناية السابقة كما يشير اليه قوله تعالى * ان الذين سبقتم لهم منا الحسنى
(ويلازمه) اي يلازم مطلق الدعاء (فى الرخاء) اي فى حال النعماء والآلاء (ليندفع البلاء) اي
فى السراء والضراء فورد من سره ان يستجيب الله له عند الشدائد والكرب فليكثر الدعاء
فى الرخاء الترمذى عن ابى هريرة والحاكم عن سلمان وقال صحيح الاسناد وروى البيهقى والخطيب

عن جابر مرفوعا لقد بارك الله في حاجة اكثر الناس فيها اعطيها او منعها (ويرغب في دعاء ذي
 فضيلة دينية) اي من العلماء الاعلام والمشايخ الكرام والامام العادل للانام (فورد) ثلاثة لا يرد
 دعوتهم الامام العادل والصائم حتى يظفر ودعوة المظلوم والبيهقي عن ابي هريرة ثلاثة لا يرد الله
 دعوتهم اذا كره الله كثيرا والمظلوم والامام المقسط وقد ثبت انه عليه السلام قال لعمر حين اعتمر
 شاركني في دعائك يا اخي وروى مسلم من حديث عمر انه قال لا ويس القرني سمعت رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم يقول يا ابي عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن من مراد ثم من قرن كان فيه
 برص فبرئ منه الا موضع درهم له والدة فهو لها بر لو اقسم على الله لا يره فلو استطعت ان
 تستغفرك فافعل فاستغفرتي فاستغفر له (ويتق دعاء المظلوم) فورد اتقوا دعوة المظلوم فانها
 تحمل على الغمام يقول الله وعزتي وجلالي لانصرنك ولو بعد حين الطبراني في الكبير والضياء
 عن عزيمة بن ثابت والحاكم عن ابن عمر ولفظه اتقوا دعوة المظلوم فانها تصعد الى السماء كأنها
 شرارة واحد والطيب السبي من حديث ابي هريرة دعوة المظلوم مستجابة وان كان فاجرا فقبحوره
 على نفسه واسناده حسن والظاهر ان المراد بالفاجر الفاسق ويحتمل ان يكون المراد به الكافر
 لما في رواية ولو كان كافرا رواه احمد وابو يعلى والضياء عن انس اتقوا دعوة المظلوم وان كان
 كافرا فانه ليس دونها حجاب ولا بن حبان من حديث ابي ذر الغفاري قلت يا رسول الله ما كانت
 صحف ابراهيم قال كانت امثالا كلها يا ايها الملك المسلط المبلى المغرور اني لم ابعثك لتجمع الدنيا
 بعضها الى بعض ولكن بعثت لتردني دعوة المظلوم فاني لا اردتها وان كانت من كافر (ولا بدعو
 على احد) لثلاث يهلك بسبب دعائه احد ولو كان ظالما لقوله تعالى * فن عفا واصلح فاجره على الله
 (الكل ماثور) اي وعاملة في كله مأجور (ومنها) اي من جملة الاوراد (التفكر فورد ويتفكرون
 في خلق السموات والارض) اي في مخلوقاتهما او في كيفية ايجادهما او ابقائهما بامدادهما وعنه
 عليه السلام ويل لمن قرأ هذه الاية ولم يتفكر (تفكر ساعة خير من عبادة ستين سنة) ذكره
 القاهناني من كلام السري السقطي وقال قال ابن عباس وابو الدرداء فكر ساعة خير من قيام ليلة
 انتهى واخرجه الدلمي عن انس وفي الجامع الصغير للسيوطي فكرة ساعة خير من عبادة ستين
 سنة ابو الشيخ في العظمة عن ابي هريرة وقيل هو الذي ينقل من المكارة الى الرب ومن الرب
 والرغبة الى الزهد والقناعة وقيل هو الذي يحدث مشاهدة فانها نتيجة المراقبة (وهو) اي التفكير
 (طلب المعرفة) بنظر الفكرة (اوله التذكر) اي اول التفكير تذكر ما نسي من جهة لغفلة (وهو) اي التذكر
 (احضار القلب) من اضافة المصدر الى فاعله (المعارف) اي معرفة نعمته الظاهرة والباطنة واعلم
 ان المواظبة على الاوراد هو الطريق الى الله للعباد وخواصهم من الزهاد والعباد لان الناظرين
 بنور البصيرة عملوا انه لانجاة الا في لقاء الله عز وجل وانه لا سبيل الى اللقاء الا بان يموت العبد بحب الله
 وعارفا بمولاه وان المحبة والانس لا يحصل الا من دوام ذكر المحبوب والمواظبة على فكر المطلوب وان
 المعرفة لا تحصل الا بالابد وام الذكرو الفكر فيه وفي صفاته وفعاله وليس في الوجود سوى ذاته وصفاته
 وفعاله في مصنوعاته ثم لم يتيسر دوام الذكر والفكر الا بتوابع الدنيا وشهواتها والاكتفاء منها
 على قدر البلغة وضرورتها وكل ذلك لا يتم الا باستغراق اوقات الليل وساعات النهار في وظائف
 الاذكار ولفائف الافكار والنفس لما جبلت عليه من السامة والملافة لا تنصبر على فن واحد

من الاسباب المعينة على الذكر والفكر بل اذ اردت الى نمط واحد من الافعال والاحوال اظهرت
 الملل والاستئغال وقدورد ان الله تعالى لا يمل حتى تملوا فمن ضرورة اللطف بها ان تروح
 بالتقل من فن الى فن ومن نوع الى نوع بحسب كل وقت من اصل وفرع لتكثر بالانتقال لذاتها
 وتغز بالذرة رغبتها وتدوم بدام الرغبة مواظبتها والله در القائل من ذوى الفضائل (شعر)
 (لاتصلح النفس اذ كانت مدبرة * الا التقل هذا طبع للبشر) فاصله اصلا لا يتغيروا ما الملائكة
 فهم لا يسامون فكل جمع منهم على طاعة مستمرين ولذا يقسم الاوراد بقسمه مختلفة لاقواتها
 وحالاتها والذكر والفكر ينبغي ان يستغفرا جميع الاوقات او اكثر الحالات فان النفس بطبعها
 تميل الى ملاذ الدنيا البطالات فان صرف العبد شطر اوقاته مثلا الى تديرات الدنيا وشهواتها
 والشطر الآخر الى العبادات وتحسين حالاتها رجع جانب الميل الى الدنيا لموقفها في الطبع
 والهوى اذا لوقت ان تساو يان فاني يتقا ومان فالطبع لاحدهما مرجح لاجتاله اذ الظاهر والباطن
 يتساعدان على امور الدنيا ويتباعدان عن طريق العقبي فمن اراد ان يدخل الجنة بغير المحاسبة
 فليستغرق اوقاته في الطاعة قال تعالى * يا ايها الذين آمنوا تقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا
 الله ان الله خبير بما تعملون * وورد حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا وقال عز و علا * كفى بنمك
 اليوم عليك حسيبا * ومن اراد ان يترجح كفة حسناته و ينقل ميزان خيراته فليستوعب
 في الطاعة اكثر اوقاته فان خلط عملا صالحا وآخر سيئا فامرته مخططر ومفتطع ولكن الرجاء
 غير منقطع والعتو من كرم الله تعالى منتظر متوقع فعسى الله ان يغفر له بحوده وكرمه ولطفه
 وحلمه (وجد واه العلم) اى ثمرة الفكر وقادته وتتيحه ثلاثة مترتبة وهى العلم والحال والعمل
 هذا معنى قوله (وهو) اى العلم (حصول المعرفة) المثل للحال (وهو) اى الحال (تاثر القلب
 المتمر للعمل وهو) اى العمل (خدمة الجوارح) اى الاعضاء في الطاعة وتوضيحه ان ثمرة الفكر
 ثلثة العلم والحال والعمل ولكن ثمرة الخاصة هى العلم نعم اذا حصل العلم في القلب تغير حال
 القلب واذا تغير حال القلب تغير عمل الجوارح فالعمل تابع للحال والحال تابع للعلم والعلم تابع
 للفكر فالفكر اذا هو المبدأ والمفتاح للخيرات وهذا يكشف لك عن فضيلة الفكر وانه خير من
 الذكر لان في الفكر ذكر اوزيادة وذكر القلب خير من عمل الاركان (ومجراه) اى مجرى التفكير
 ومسراه شيان (اما المعاملة) وهو مبدأ السلوك في طريق الجمالة (وحقه) اى حق
 التفكير في المعاملة الظاهرة (ان يبدأ) اى يبتدىء بالنظر والتأمل (في معاصيه الظاهرة) واحدا
 بعد واحد ويتفكر في كل (هل هذا محظور) اى حرام او مكروه (ثم هل يوجد فيه) اى المحذور
 المذكور (ثم ما التدبير في دفعه) بالسعى المشكور (ثم في طاعته) اى وبعد ذلك يتفكر في انواع
 طاعته الظاهرة ويتأمل في كل فرد منها (هل هذا مندوب) اى مستحب او سنة مؤكدة او واجب
 او فرض محتم (ثم هل هذا مقدور) اى مصور له بانه مستطع في تحصيله من اذ كوة والحج ونحو
 هما المستغنى عن تفصيله (ثم في الباطن كذلك) اى بعد ذلك يتفكر في المعاصى الباطنية من
 الاخلاق الردية والاحوال الدنية هل شئ منها يوجد فيه وما علاجه واخرجه حيث يدافع
 المقصود وينافيه وكذا في الطاعات الباطنية من الشرائط الرضة والفضائل البهية نفايا واثباتا
 (واما المكاشفة) عطف على المعاملة اى ومجراه الاعلى الامور المكاشفة المتعلقة بالولى (فهو)

اى التفكير الموجب للكاشفة انما هو (في اسمائه الحسنى وصفاته العليا) الواردة في الكتاب
 والسنة (وملكوت السموات والارض) اى وبواطنها المملوءة من العجائب والغرائب في الطول
 والعرض (اما الذات المقدس فلا سبيل اليه الا بالذكر) لقوله تعالى ولا يجيبون عليا وقال علي
 كل ما خطر ببالك فالله وراء ذلك وقال عز وجل ليس كمثل شئ وقال بعضهم كل اسم للخلق
 الا اسم الله فانه مجرد التلق (فورد لا تفكروا في ذات الله) ابن ابي شيبة في كتاب العرش
 عن ابن عباس موقوفا و ابونعمان في الحلية عنه مرفوعا بلفظ تفكروا في خلق الله ولا تفكروا
 في ذات الله ذكره الزركشي وهو موقوف على ابن عباس وسنده جيد ذكره العسقلاني في فتح
 الباري في كتاب التوحيد وفي الجامع الصغير للسيوطي تفكروا في كل شئ وتفكروا في ذات الله
 فان بين السماء السابعة لى كرسية سبعة آلاف نور وهو فوق ذلك ابو الشيخ في العظمة عن ابن
 عباس وفي رواية له عن ابي ذر بلفظ تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله فتهلكوا وله ايضا
 عن ابن عباس تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق فانكم لا تقدرون قدره ايماء الى قوله تعالى
 * وما قدروا الله حق قدره * اى ما عرفوه حق معرفته وما عظموه حق عظمتهم وفي رواية
 تفكروا في آلاء الله ولا تفكروا في الله ابو الشيخ والطبراني في الاوسط ابن عدى والبيهقي عن ابن
 عمر و ابونعمان في الحلية عن ابن عباس ولقظه تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله (والعقل
 يعجز عنه) اى عن ادراك ذاته سبحانه (عجز الخفاش عن ضوء النهار) اى لضعف بصر
 الخفاش وقوة نور الشمس فهو عز وجل من غاية نوره مخفى عن ظهوره ومن هنا قيل * العجز
 عن ادراك الادراك ادراك (وحقائق الصفات كذلك) اى لا يدرك كنهها هنالك (فلا يطيقه
 الا الخواص) من الانبياء وكل الاولياء (احيانا) في اعلى مراتب مقامهم (ولا يدركون
 لغوام الاعلى قدر فهمهم) لتعديدهم بصورات اشكالهم وامثالهم في عقولهم واوهامهم (فعلى
 العبد) السالك طريق الارادة (ان يديم العبادة) بالصلوة والتلاوة (ظاهرا وباطنا)
 بالذكر والفكر و يترك المألوف والعادة (لتحصيل محبته تعالى اذ هي اهم) من المطلوبات
 واتم من المقصودات وقد قال تعالى * قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله * الآيات
 وعن عائشة من عوده الله عبادة فتزكها ملائقته الله رواه ابن السني في رياضة المتعبدين موقوفا
 عليها قال العراقي وتحقق هذا الخبرانه مقتله الله فتزك ملائقته فلولا المقت والابعداد لما سلطت
 عليه الملائكة (ففي النهار يشتغل) بالاذكار والافكار (بعد الفجر) اى ظهور الصبح والاسفار
 (الى الاشراق) اى طلوع الشمس وضوء النهار لقوله تعالى * يسبحن بالعشى والاشراق (لازما
 مكانه) وملازما شأنه (الان يخاف الرياء) في عبادة ربه سبحانه (او التشويش) اى تشويش
 الحاضر من الخلق المانع من الحضور مع الخلق هنالك (فيرجع ويلزم زاوية) اى معدة لذلك
 (فكانوا) اى السلف (يا العيون في رعايته) اى مراعاة هذا الوقت (ويعيون التكلم فيه)
 اى بكلام الدنيا ويخوفونه بالمت (ووردانه) اى احبائه (احب من عتق اربع رقاب
 من ولد اسمعيل) بفتح الواو واللام وبضم فسكون اى اولاده واحفاده من العرب (و بعد
 العصر الى المغرب كذلك) اى يشتغل بعدد العصر الى غروب الشمس كما ذكر هنالك واصل
 الحديث لان اقدم مع قوم يذكرون الله من صلوة الغدوة حتى تطلع الشمس احب الى من ان

اعتق اربعة من ولد اسمعيل ولان اقدم مع قوم يذكرون الله من صلوة العصر الى ان تغرب الشمس احب الى من ان اعتق اربعة ابوداود بسند حسن عن انس وفي رواية له لان اقدم في مجلس ذكر الله من صلوة الغدوة الى طلوع الشمس احب الى من ان اعتق اربعة رقاب وروى احمد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه عن جابر بن سمرة انه عليه السلام كان اذا صلى الغدوة جلس في صلاه حتى تطلع الشمس وفي رواية الترمذي عن انس من صلى العجرا في جماعة ثم قعد بذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمره تامة تامة تامة (وكان تعظيهم) اي السلف (اياهم) اي ما بعد العصر (اكثر) من تعظيم ما بعد العجرا اذ هو وقت الغفلة و بعد وجود المعصية والحديث الاعمال بالخواتيم فيبغي قيامه بالاستغفار ودوامه بالاذكار والافكار ومحاسبة ماجرى له من اعماله العجرا فعن الحسن كانوا اشد تعظيما للعشي منهم لاول النهار وقال بعض السلف كانوا يجعلون اول النهار للدينا وآخره للعقب فليشكر الله على صحة جسمه و بقاء بقية من عمره فليشتغل بتدارك تقصيره في امره وليحضر في قلبه ان نهار العمر له انتهاء تغرب فيه شمس الحياة ولا يكون له بعدها طلوع و ابتداء وعند ذلك يغلق باب التدارك والاعتذار فليس العمر الا اياما معدودة تنقضي لامحالة جللتها بانقضاء آحادها المحدودة (وورد) في تخصيص فضل هذين الوقتين (واذكر اسم ربك بكرة واصيلا) اي صباحا وعشيا (وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) وقال تعالى * واذكر ربك كثيرا (وسبح بالعشي والابكار) اي اطراف النهار (يا ابن آدم اذ كرتي بعد) صلوة العجرا ساعة و بعد) صلوة (العصر ساعة ا كفك مؤنة ما بينهما) ابن المبارك في الزهد هكذا مر سلا عن الحسن (و يقرأ المسبعات العشر) فانه المستغاث للعصر (في الوقتين) المذكورين (فقيه فضل كثير) كما ذكره في الاحياء لكن قال العراقي حديث كرز بن وبرة عن رجل من اهل الشام عن ابراهيم التيمي ان الخضر عليه المسبعات العشر وقال في آخرها اعطانيها محمد صلى الله عليه وسلم ليس له اصل ولم يصح في حديث قط اجتماع الخضر بالنبي صلى الله عليه وسلم ولا عدم اجتماعه ولاحياته ولايماته انتهى والعشرة هي فاتحة الكتاب والكافرون والاخلاص والمعوذتان وآية الكرسي والصلوة على النبي عليه السلام اللهم اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين والمؤمنات وسبحان الله والحمد لله ولاله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اللهم افعل بي وبهم عاجلا و آجلا في الدين والدنيا والآخرة ما انت له اهل ولا تفعل بنا يا مولانا ما نحن له اهل انك غفور حلیم جواد كريم رؤوف رحيم كل واحدة من العشرة يقرأها سبع مرات (وكذلك) اي يشتغل بالعبادة (ما بين الاشراق) وهو اول طلوع الشمس (والضحى) وهو الضحوة الكبرى وهو الربع بالتخمين الاخرى ثم فيه تفصيل بالنسبة الى اهل الارادة (ان كان منجرها لها) اي للعبادة (بشتغل بما سبق من العبادات) يعني التلاوة والذكر والفكر والصلوة ونحوها من الطاعات (ينتقل) حال او بدل اشتمال او بيان انتقال (من نوع عبادة الى اخرى على حسب صلاح قلبه) فيما يراه حينئذ اولى واخرى في الدنيا والاخرى وانما ينتقل في تلك الحالة (قطعا للملاحة) ودفعا للكسالة ورفعنا للبطالة فورد عايكم من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا الطبراني عن عمران بن حصين فقد كان في الصحابة من ورده في اليوم

اثني عشر الف تسبيحة وكان فيهم من ورده ثلاثون الفا وكان فيهم من ورده ثلاثمائة ركعة الى
 ستمائة والى الف ركعة واقل ما نقل في اورادهم في الصلوة مائة ركعة في اليوم والليلة وكان
 بعضهم اكثر ورده القرآن فيختم في ليوم مرتين او مرة وكان بعضهم يعضى اليوم والليلة
 في التفكير في آية واحدة وكان كزربن وبرة مقبلا بمكة يطوف في كل يوم سبعين اسبوعا وفي كل
 ليلة سبعين اسبوعا وكان مع ذلك يختم القرآن في اليوم والليلة مرتين فحسب ذلك مكان عشرة
 فراسخ و يكون مع كل اسبوع ركعتان فذلك ماثنان وثمانون ركعة وخمستان
 (والافضل قراءة القرآن في قيام الصلوة متديرا) اي الا ونهارا (قبيد) اي
 في جمهما يحصل (الصلوة والتلاوة والتعلم) اي يفهم المبنى وتصور المعنى
 (والحضور) مع المولى (والذكر) اي وانواع الذكر واصناف الفكر في الهيات
 المختلفة والحالات المؤتلفة وهذا في حق المنتهى واما المتبدي ففي حقه دوام الذكر المجرى
 افضل والقراءة بالنسبة الى المتوسط امثل على ما قاله العارف السهر وردى في المعارف (وبغيره)
 اي ويشغل بغير ما سبق ايضا من الحسنات (كعبادة المريض) لاسيما الفقير والغريب (وتشجيع
 الجنائز) خصوصا للعلماء والاولياء (واعانة المسكين) واغائه في الامر المهم (وحضور مجلس
 العلم فهي عبادات) اي عظيمة وفيها ثوابات جسيمة (وكانوا يفعلونها ما بين الاشرار والضحايا)
 اي في غالب احيانهم وعرف اهل زمانهم (وان لم يكن) اي السالك (متجردا) للعبادة (فالعلم
 او المتعلم يشتغل بالعلم) اي يشتغلان بتعليمه وتعلمه (فوردانا) اي الاشتغال بالعلم (افضل من
 صلوة الف ركعة وشهود الف جنازة وعبادة الف مريض وقراءة القرآن) وتقدم ان هذا
 الحديث لا يصح فالاولى ان يستدل بنحو فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ثم قراءة
 القرآن انما تعد من العبادة اذا كانت مجرد التلاوة واما تعلمه وما يتعلق به من انواع القراءة فهو
 من افضل العلوم فان شرف العلم بشرف المعلوم (غير ان المراد) اي المقصود هنا (بالعلم علم
 الآخرة) اي علم ينفع في الآخرة كالكتاب والسنة الفاخرة (لمسبق) في المقدمة من تقسيم علماء
 الدنيا وعلماء الآخرة وان غير علم الآخرة يقسى القلب فضلا عن حصول الثواب ووصول
 القرب (فيتفكر) اي كل من العالم والمتعلم (في حل المشكل بعد الاشرار) اوقبله بعد اداء الفجر
 فانه افضل بالاتفاق (فالقلب فيه) اي في صدور النهار (اصفى) اي ابعدهم الاكدار (لكونه
 بعد الذكر) اي بعد وقوع الصلوة والاذكار (قبل عمل الدنيا) وما يتعلق بهذه الدار المشتملة
 على انواع من الاوزار وقد ورد اللهم بارك لامتى في بكورها (والمشتغل بامور الناس) اي عموم
 المسلمين (كالقاضي والوالي) وهو الامام المتولى وكذا المدرس والمفتي (واموره) اي امور نفسه
 (كالكاتب) ونحوه (يشغل بتلك الامور مراعيها بشروطها) كما هو المنهور وقد قيل لا ينبغي
 ان يوجد المؤمن الا في ثلاثة مواطن * مجد يعمره اوبيت يسترء او كسب لا بد منه فيحضره
 (ذاكرا في انانها) لقوله تعالى * رجال لانلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله * الآية (محضرا
 قلبه) مراعياربه (فاصرا كسبه على الحاجة) اي قدر الضرورة له في امر المعيشة من النفقة
 (الا) اي لكنه يجوز له الزيادة (للمدقة) اي لاجل ان يتصدق على ذي الحاجة (فقيل هو) اي
 الكسب للتصدق (احب من الذكر لانه) اي نفقة التصديق (متعد) للغير والذكر قاصر ثوابه

على الذاكِر (وقيل الذَكَر) هو الافضل من التصدق وهذا هو الظاهر بقدر لو ان رجلا
 يقسم دراهم وآخر يذكر لكان الذاكِر الله افضل لقول عيسى عليه السلام يا طالب الدنيا
 لتبر تركت للدنيا ابرو قد اتفق المشايخ على ان الفقير الصابرا افضل من الغني الشاكر (والاولى
 النظر الى صلاح القلب) اى والهام الرب قد يصلح للواحد الكسب للتصدق فيكون اولى
 في حقه من الذَكَر وقد يصلح الذَكَر للآخر فيكون اولى من الكسب للتصدق وبشير اليه قوله
 تعالى * ان ربك ببسط الرزق لمن يشاء ويقدر انه كان بعباده خبير بصيرا * وحديث ان من
 عبادى من لا يصلحه الا الغنى ولو اقرته لفسد حاله وان من عبادى من لا يصلحه الا الفقر ولو
 اغنيته لفسد حاله ومن هنا قال عمر الفقر والغنى مطيتان لا ابالى ايهما اركب لكن الفقرا سلم
 والله اعلم (ويديم الورد فورد احب الاعمال ادومها وان قل) متفق عليه من حديث عائشة
 (بل يزيد) اى المرید في الورد ان كان من اهل المزيديّة او كنيّة (فورد لا بورك لى في يوم لا اذاد
 فيه خيرا) اى علما او عملا والحديث كذا في الاحياء وقال العراقي ورد علما بدل خير او قلت واصل
 الحديث على ما في الجامع الصغير اذا اتى على يوم لا ازداد فيه علما يقربني الى الله تعالى فلا
 بورك لى في طلوع شمس ذلك اليوم الطبراني في الاوسط وابن عدى وابونعيم في الحلية عن عائشة
 (ويجمع) في يوم واحد (بين الصوم والصدقة والعبادة والتشيع فورد من جمعها في يوم غفرله
 او ادخل الجنة) شك من الراوى قال العراقي حديث من جمع بين صوم وصدقة وعبادة مريض
 وشهود جنازة غفرله وفي رواية دخل الجنة مسلم من حديث ابى هريرة ما اجتمعن في امرى
 الادخل الجنة انتهى وفي الجامع الكبير للسيوطى عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ذات يوم من اصبح اليوم منكم صائما قال ابوبكر انما قال من عاد منكم اليوم مريضا قال
 من شيع منكم جنازة قال ابوبكر انما قال وجبت لك الجنة رواه البخارى وليس فيه ذكر الصدقة
 ولعله في رواية اخرى اوسط من الكتاب وفي الجامع الصغير من اصبح يوم الجمعة صائما وعاد
 مريضا وشهد جنازة وتصدق بصدقة فقد اوجب البيهقي عن ابى هريرة وفي رواية له ولابن
 عدى والبخارى في تاريخه عن جابر من اصبح يوم الجمعة صائما وعاد مريضا واطعم مسكينا وشيع
 جنازة لم يتبعه ذنب اربعين سنة (امافي الليل) اى في ورده (فالا حوط ان بوتر) اى يصلى الوتر
 (قبل النوم فيحتمل ان لا يستيقظ) اذ النوم اخو الموت (او) يستيقظ (ويكره القيام) لاستئصال
 المنام فيتركه (ولو ادركه الموت لذهب به) اى بالوتر فيكون آتما في القوت (وفيه) اى وفي تقديم
 العمل (قصر الامل) وفي التأخير آفات لاحتمال قرب الاجل قال ابو هريرة اوصانى خليلي
 ان اوتر قبل ان انام متفق عليه (والاقوى) اى الافضل والاولى (ان يؤخر الوتر لمن يألف) اى
 يعتاد وشق (بالقيام) بعد المنام وقد قالت عائشة اوتر عليه السلام اول الليل واوسطه وآخره
 وانتهى في وتره الى السحر متفق عليه (وبقرايس) في كل ليلة والافضل في التهجيد فلا
 بن حبان من حديث جندب من قرأيس في ليلة ابتغاء وجه الله غفرله ولا بن منصور
 الغزنوى من حديث على ياعلى اكثر من قراءة يس الحديث (ومجدة) الاولى والسجدة
 فلترمذى من حديث جابر كان لا ينام حتى يقرأ الم تنزيل السجدة وتبارك الذى بيده الملك (ولهمان)
 لم اجده وكذا في الاحياء لم يذكره (والدخان) فلترمذى من حديث ابى هريرة من قرأ حم الدخان

في ليلة أصبح يستغفر له سبعون الف ملك (والملاك) وقد سبق ولابي الشيخ في الثواب من حديث عائشة من قرأ في ليلة لم تنزل ويس وتبار الذي بيده الملك واقتربت كن له نور الحديث (والزمر) فالتزمذي من حديث عائشة كان لابنم حتى يقرأ بنى اسرائيل والزمر وقال حسن غريب (والواقعة) فلحارث بن ابي اسامة من حديث ابن مسعود من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم يصبه فاقة ابدا (والمسبحات الست) اي السور المصدرة بالتسبيح وهي الحديد والحشر والصف والجمعة والتغابن والاعلى فالتزمذي وقال حسن وابو داود والنسائي في الكبرى من حديث عرياض ابن سارية كان يقرأ المسبحات في كل ليلة ويقول فيها انها افضل من الف آية (وبنام) اي بعد القيام (عند الغلبة) اي غلبة النوم (فهو المأثور) فقد روى ابو داود والنسائي من حديث عائشة ما من امرئ تكون له صلوة بالليل يغلبه عليها نوم الا كتب له اجر صلواته وكان نومه صدقة عليه وفي رواية النسائي وابن ماجه من حديث ابي الدرداء بسند صحيح من اتى فراشه وهو ينوي ان يقوم يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كتبت له ما نوى وكان نومه صدقة عليه من الله (وورد كانوا قليلا من الليل) اي من زمانه (ما يجمعون) اي الذي يرقدون فيه او كانوا ما يرقدون قليلا من الليل فاخر مراعاة للفواصل او كانوا قليلا من عبادنا ما يرقدون من الليل اي بعضه او كله وقيل ما زائدة ويجمعون خبر كان وقيل ظرف اي ينامون في زمن يسير من الليل) ويقومون اكثره والآيات والاحبار والآثار في احياء الليل كثيرة شهيرة منها سورة المزمل وقوله تعالى * تجافي جنوبهم عن المضاجع * الآيات وفي الحديث عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم التزمذي من حديث بلال والطبراني والبيهقي من حديث ابي امامة بسند حسن وعن المغيرة بن شعبة قام النبي صلى الله عليه وسلم حتى انتفخت قدماء فقيل له يا رسول الله قد غفر الله لك من ذنبك ما تقدم وما تأخر فقال افلا اكون عبدا شكورا التزمذي في الشماثل واصله في الصحيحين وذكر عنده رجل نام حتى أصبح فقال ذلك بال الشيطان في اذنه متفق عليه من حديث ابن مسعود (ولا يصلي بعدها) اي بعد غلبة النوم (فورد) حين قيل ان فلانة تصلي من الليل فاذا غلبها النوم تعلقت بحبل (ليصل احدكم من الليل ما تيسر فاذا غلبه النوم فليرقد) وقد ورد قيامه عليه السلام اول الليل الى ان يغلبه النوم فاذا انتبه قام فاذا غلبه النوم عاد الى النوم فيكون له في الليل نومتان كذا في الاحياء قال العراقي رواه ابو داود والتزمذي وصححه وابن ماجه من حديث ام سلمة كان يصلي وبنام قدر ما صلى ثم يصلي قدر ما نام ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح ولبخاري من حديث ابن عباس صلى العشاء ثم جاء فصلى اربع ركعات ثم نام ثم قام انتهى وفي الشماثل عن عائشة كان اذا لم يصل بالليل منعه من ذلك النوم او غلبته عيناه صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة وفي مسلم عنها انه عليه السلام كان اذا نام من الليل من وجع او غيره فم يقم من الليل صلى اثنتي عشرة ركعة اي تداركا لما فاتته من التمجيد بقوله تعالى * وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا * وفي صحيح مسلم عن عمر رضي الله عنه قال رسول الله عليه وسلم من نام عن حربه من الليل او عن شيء منه قرأ ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كان كمن قرأ من الليل (لا تكابدوا الليل) اي لا تغالبوه فورد ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسدوا وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة

والروحة وشئ من الدجة البخارى والنسائي عن ابى هريرة عليكم هديا قاصدا عليكم هديا
 قاصدا عليكم هديا قاصدا فانه من يشاد هذا الدين بغلبه احد والحاكم والبهيقي (وفيه) اى
 فى التهجيد بعد غلبة النوم (التبع على ملال وجاه) اى فى ذمه (ائمه اكب من نفعه) اذ ربما يجرى
 على لسانه موجب ذمه وائمه (وتحمّل ما لا يطاق) اى وفيه تكليف ما لا يستطيع وقد قال تعالى
 * ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به * ولا يكلف الله نفسا الا وسعها (وورد تكافوا من الدين) اى الاعمال
 (مانطيمون) فعن عمران بن حصين عليكم من الاعمال ما نطبقون فان الله لا يمل حتى تملوا الظبرانى
 (وتبغض العبادة) اى وفيه ابغاضه (الى النفس) وفى نسخة بالنون والصاد المهملة اى
 تمررها اليها فى شدة تكريرها (وورد لا تبغض) بالوجهين (اليك عبادة الله) لم اجده مبنى
 وبواقفه ما سبق معنى (ويجهد فى القيام) اى بعد المنام (فورد) فى نعت عباد الرحمن (والذين
 يبيتون لربهم سجدا وقياما صل من الليل ولو قدر حلب شاة) رواه ابو يعلى من حديث ابن عباس
 فى صلوة الليل مرفوعا تصغه ثلثة ربعه فواق حلب ناقه فواق حلب شاة ولا بى الوليد بن المغيث
 من رواية اياس بن معاوية مرسل لا بد من صلوة الليل ولو حلبه ناقه او حلبه شاة (فالاولى
 ان يقوم كل الليل) اى ان قدر عليه وفيه انه بظاهره خلاف الكتاب والسنة ومناف لما تقتضيه
 الحكمة فى القرآن * قم الليل الا قليلا * ومن الليل فتهجد * وفى السنة انى انام واقوم وافطر
 واصوم ولم يحفظ عنه عليه السلام انه سهر ليلة كاملة فى جميع الايام واما الحكمة فقد جعل الله
 النوم سببا اى راحة للابدان ومن فيه على الانسان حيث قال * ومن رحته جعل لكم الليل
 والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون * (وهو) اى احياء الليل كله
 (لمن تجرد له) اى لقيامه ومنع النفس عن منامه او جعل المنام فى نهاره بدلا عن قيامه فى مرامه
 (وقوى يقينه) اى وصلب دينه (فيتلذذ به ويتعذى) اى روجه بسببه فهو عليه شدة امره ويحلو
 عليه مرارة صبره ومن الاسباب المعينة على سهره خوف يغلب على قلبه مع قصر اماله بحثه على تكثير
 عمله او رجاء يحمله على تكلفه وتحمله كما قال طاوس ان ذكر جهنم طير نوم العاصدين ويقابله
 ان ذكر الجنة طير نوم الراقدين وكما قال بعضهم اذا ذكرت النار اشتد خوفى واذا ذكرت
 الجنة اشتد شوقى ولذى النون المصرى

(شعر)

* منع القرآن بوعدده ووعيدته * مقال العيون بلبيلها ان تهجعا *

* فهموا عن الملك الجليل كلامه * فرقابهم ذلت اليه نخضعا *

ومن اشرف البواعث الحب لله فانه فى قيامه لا يتكلم فى حرف من كلامه الا وهو مناج به
 حضرت ربه وهو مطلع عليه مع مشاهدة ما خطر بقلبه فاذا كمل فى محبة ربه احب لاجالة
 الخلوة به وتلذذه المناجاة بسببه فيحمله تلك الذة على طول القيام ودفع المنام وقال بعض
 الاعلام ليس فى الدنيا وقت يشبه نعيم اهل الجنة الا ما يجده اهل التلق فى قلوبهم بالليل من حلاوة
 المناجاة وقال آخر لذة المناجاة ليست من الدنيا وانما هى من الجنة اظهرها الله لاوليائه لا يجدها
 سواهم وقال على بن بكار منذار بعين سنة ما احزننى شئ سوى طلوع الفجر وقال الفضيل
 اذا غربت الشمس فرحت بالظلام خلوتى رنى واذا طلعت حزنت لدخول الناس على وقال

بوسليمان اهل الليل في ليالهم الذمن اهل اللهو في لهوهم ولولا الليل ما حبيت البقاء في الدنيا
 وقد كان ذلك طريق جماعة من السلف كانوا يصلون الصبح بوضوء العشاء ومنهم ابو حنيفة
 امام الفقهاء (وهو) اى قيام الليل كله (يحكى عن اربعين منهم) اى من التابعين قال ابو
 طالب المكي ان ذلك حكي على سبيل التواتر و الاشتهار عن اربعين من التابعين وكان فيهم
 من واطب عليه اربعين سنة منهم سعيد بن المسيب و فضيل و طاوس و وهب بن منبه و الربيع
 بن خيثم و ابوسليمان الداراني و الخواص و مالك بن دينار و سليمان التيمي و يزيد الرقاشي و يحيى
 البكاء و محمد بن المنكدر و كهمس بن المنهال و كان يتختم القرآن في الشهر تسعين ختمة و ما لم يفهمه
 رجع و هذا كاد ان يكون من قبيل خرق العادة من طى اللسان او بسط الزمان والله المستعان
 (ثم النصف) اى يقوم نصف الليل (و واطب عليه) اى قيام النصف (من لا يحصى) من
 السلف (ثم الثلث ثم السدس) من عائشة كان يقوم اذا سمع الصارخ يعنى الديك و هذا
 يكون السدس فادونه و الحديث متفق عليه و فى الجملة ربما كان عليه السلام يقوم نصف الليل
 او ثلثه او سدسه فى الصحيحين من حديث ابن عباس نام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
 انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل استيقظ الحديث وهو المطابق لقوله سبحانه و تعالى
 * ثم الليل الا قليلا نصفه او انقص منه قليلا او زد عليه * و الموافق لقوله تعالى * ان ربك يعلم
 انك تقوم اذنى من ثلثي الليل و نصفه و ثلثه * فاثبت انه قام الثلثين و لابي داود نام حتى اذا
 ذهب ثلث الليل او نصفه استيقظ الحديث و لمسلم من حديث عائشة فيبعث الله ما يشاء ان يبعثه
 من الليل (و الاحب ان يجعل) اى سهره (فى الجوف) اى اوساط الليل (فورد ركعتان
 فى جوف الليل خير من الدنيا و ما فيها لولا ان اشق على امتى لفرضتهما) آدم بن ابي اياس
 فى الثواب و محمد بن نصر المروزي فى كتاب قيام الليل من رواية حسان بن عطية مرسلا
 و وصله ابو منصور الدبلى فى مسند الفردوس من حديث ابن عمر قال العراقي و لا يصح قلت
 و الضعيف يعمل به فى الفضائل اتفاقا (ثم) اى بعد السدس (ركعتان او اربع) و كان الاولى
 ان يقول اربع ركعات او ركعتان و لو فعودا فقد ثبت انه عليه السلام مامات حتى كان اثنى
 صلاته من النوافل جلوسا (ثم احب ما بين العشاءين) فقيل زل فيه قوله تعالى * تجا فى جنو بهم
 عن المضاجع * و عن محمد بن المنكدر من صلى ما بين المغرب و العشاء فانها صلوة الاوابين و عن
 ابي هريرة من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتى عشرة
 سنة الترمذى و ابن ماجه و فى مسند الفردوس من حديث ابن عباس من صلى اربع ركعات بعد
 المغرب قبل ان يتكلم احدا رفعت له فى عليين و كان كمن ادرك ليلة القدر فى المسجد الاقصى
 و لعل الجمع بين الروايتين ان الاربع برادبه المستحب بعد الركعتين من المؤكدة و ورد من ركع
 عشر ركعات ما بين المغرب و العشاء بنى له قصر فى الجنة فقال عمر اذا تكثرت قصورنا يا رسول الله
 فقال عليه السلام اكثر رواه ابن المبارك فى الزهد من رواية عبد الكريم بن الحارث مرسلا
 و قال الاسود ما تبى ابن مسعود فى هذا الوقت الا ورايته يصلى فسألته فقال نعم هى صلوة
 الغفلة و قال احمد بن ابي الخوارى قلت لابي سليمان الداراني اصوم النهار و اتعشى ما بين المغرب
 و العشاء احب اليك او افطر بالنهار و احب ما بينهما فقال اجع ما بينهما قلت ان لم ينيسر

فقال افطر وصل ما بينهما (والقيام قبل الصبح) اي ليدرك احياء بعض الليل من اوله و آخره
 فقد ورد من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى
 الليل كله اجد ومسلم عن عثمان (وروى) اي في الحديث (المنام كالمغلب والقيام كلما استيقظ
 وهو افضل) مما ذكر من التفديرات (لانه اشق) والحديث فيه قد سبق (والمعين عليه) اي على
 القيام تسعة اشياء (ان لا يكثر الاكل فهو سبب لكثرة الشرب القاندة الى كثرة النوم) وقد كان
 بعض الشيوخ يقف على المائدة كل ليلة لزيادة القائدة في امر الدين ويقول يا عشر المر يدين
 لانا كلوا كثيرا فاشربوا كثيرا فمضوا عند الموت كثيرا (ولا يتكلف) بالنهار
 (في امور تعنى) بالنون من العناء او بالياء من الاعياء اي يتعب (الاعضاء وتضعف الاعصاب)
 الاجزاء (وبقييل) يفتح اوله من القيلولة فانها من السنن المنقولة والمراد منها الاستراحة
 نصف النهار وان لم يكن منها نوم فورد قيلوا فان الشياطين لا تقبل لتقيل الطبراني
 في الاوسط وابونعيم في الطب عن انس وكان الحسن اذا دخل السوق فسمع لفظهم ولفوهم
 ولهوهم يقول اظن ليل هؤلاء ليل سوء فانهم لا يقبلون (ولا يذنب) اي في النهار
 (فهو) اي الذنب والعصيان (سبب الحرمان) فيبغى ان يجتنب الاوزار بالنهار حتى
 يقوم بالليل مع الابرار قال رجل للحسن يا ابا سعيد اني بليت معافي واحب قيام الليل واعده ظهري
 غالى لا اقوم قال ذنوبك قيدتك وقال الثوري حرمت قيام الليل خمسة اشهر بذنوب اذنبته قيل
 وما هو ذلك الذنب قال رأيت رجلا يبكي فقلت هذا مرء وقال ابو سليمان الداراني لا يفوت
 احد صلوة جماعة الا بذنوب قال بعضهم كم من اكلت منعت قيام ليلة وكم من نظره منعت قراءة
 سورة وهذا لان الخير يدعو الى الخير والشر يدعو الى الشر والقليل من كل واحد يجبر الى
 الكثير فكما ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر فكذلك الفحشاء تنهى عن الصلوة بل هذا هو
 الاكثر وهذه الامور المذكورة من الاسباب الظاهرة التي بها يتيسر قيام الليل واما الاسباب
 الباطنة فقوله (ويفرغ القلب عن هموم الدنيا) فالمستغرق بهم بتدبير الدنيا لا يتيسر له القيام
 بامر العقبى وان قام في بعض اوقاته فلا يفكر في صلواته الا في تفاريق مهماته وفي مثل ذلك يقال
 * وانت اذا استيقظت ايضا فنام * بخلاف العالم فان نومه عبادة ويقظه افادة وزيادة وكذا
 نوم الظالم عبادة (ويلزم الخوف منه تعالى) اي من مناقشة حسابه (ومن اليم عقابه) وحجابه
 من بابه (ويقصر الامل) بان ينتظر الاجل ليكثر العمل (وبذكر ما روي في فضله) اي فضيلة
 القيام من الآيات والახبار عنه عليه السلام (وما وعد عليه) اي الله سبحانه من القرية اليه
 والثوبة لديه (والاصل) اي الذي عليه مدار الاسباب (محبته تعالى) والاقبال على المولى والزهد
 في الدنيا والاستعداد في العقبى (واستحكام الايمان) اي بالعرفان والانتقان (ليكون متغذيا به) في
 جميع الازمان وكان للشباح غداء وغشاء فكذا للارواح غداء ودواء فمن ايقن نزول رحمة
 وحصول مغفرته في وقت السحر ونحوه لا يفوته قيام الليل ولا في سفره قد روى النسائي عن حنيفة بن
 عبد الرحمن ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت وانا في سفر مع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم والله لارفين رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام بعد العشاء زمانا ثم استيقظ
 فنظر في الافق فقال * ربنا ما خلقت هذا باطلا * حتى بلغ امك لا تخلفا لميعاد وفي رواية الى

آخر السورة ثم استل من فراشه سواكا وتوضأ وصلى حتى قلت صلى مثل ما نام الحديث وفي رواية
 اخذ سواكه من مؤخرة الرجل وهذا صريح في انه كان في سفر (وراعى فواضل الليالي كالاوتار
 من العشر الاواخر من رمضان) اذ فيها تطلب ليلة القدر كما في الاخبار الكثيرة والآثار
 الشهيرة لاسيما السبع والعشرين فان عليه اكثر الصحابة والتابعين (والسبعة عشر منه) فعن ابن
 الزبير انها ليلة القدر وهي ليلة صبيحة يوم الفرقان يوم لنتى الجمعان فيه كانت وقعة بدر
 (والاولى من المحرم) فانه الشهر المكرم ومبدأ العام المعظم فاستمرار البداية تدل على انوار النهاية
 (والعاشرة منه) اي من المحرم وهي ليلة عاشوراء (والاولى من رجب) وقد كان عليه السلام اذا
 رأى هلال رجب قال اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان وبلغنى انه شهر الغفران
 ويقال فيه سبعين مرة استغفر الله ذا الجلال والاكرام من جميع الذنوب والاثام ثم رأيت المنوفى
 قال وقد افاد صاحب ترغيب الطالب في اشرف المطالب انه رأى بخط الشيخ الحافظ كمال الدين
 الدميرى عن ابن عباس مرفوعا من قال في شهر رجب وشعبان استغفر الله العظيم الذى لا اله الا
 هو الحى القيوم واتوب اليه توبة عبد ظالم لنفسه لا يملك لنفسه موتا ولا حياة ولا نشور سبع
 مرات اوحى الله تعالى الى الملكين المؤكدين ان خرقا صحيفة ذنوبه ويكفيها في ثبوت وروده
 اعتناء الحافظ الدميرى بقله بخطه ساكتا عنه ولو كان موضوعا لبيده فانه امام في هذا الفن
 واقل مراتبه ان يكون ضعيفا والضعيف يعمل به في فضائل الاعمال اتفاقا (والخامسة عشر)
 وهي ليلة النصف منه (والسابعة عشر والعشرين منه) وفي الاحياء وليلة سبع وعشرين منه
 قال وهي ليلة المعراج وفيها صلاة مأثورة فورد للعامل في هذه الليلة حسنات مائة سنة فمن
 صلى اثنتى عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة من القرآن ويتشهد في كل
 ركعتين ويسلم في آخر عن ثم يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر مائة مرة
 ويستغفر الله مائة مرة ويصلى على النبي مائة مرة ويدعو لنفسه بما شاء من امر دنياه وآخرته
 ويصبح صائما فان الله سبحانه يستجيب دعاءه كله الا ان يدعو في معصية قال العراقي ذكر ابو موسى
 المديني في كتاب فضائل الليالي والايام ان ابا محمد الخبازى رواه من طريق الحاكم ابى عبد الله
 من رواية محمد بن الفضل عن ابان عن انس مرفوعا ومحمد بن الفضل وابان ضعيفان جدا
 والحديث منكر من جلته حديث ابى هريرة من صام يوم سبع وعشرين من رجب كتب الله
 له صيام ستين شهرا وهو اليوم الذى هبط فيه جبريل على محمد صلى الله عليه وسلم ابو موسى
 السدينى من رواية شهر بن حوشب عنه (والخامسة عشر من شعبان) وفي الاحياء واما ليلة
 النصف من شعبان فيصلى فيها مائة ركعة ويقرأ في كل ركعة سورة الاخلاص عشر مرات
 وفاتحة الكتاب كانوا لا يتركونها فقال العراقي حديث باطل نعم لابن ماجه من حديث على
 اذا كانت ليلة النصف من شعبان قوموا ليلىها وصوموا نهارها وفى الاثر عن عمرانه كان يقول
 فى ليلة النصف من شعبان اللهم ان كنت كتبته من السعداء فاثبتنى وان كنت كتبته من
 الاشقياء فامح واكتب لي فى السعداء فانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب (وليلة عرفة)
 لم اجده اصلا (والعيدان) اي ولياتى العيدين قد روى من احبى ليلتى العيدين لم يمت قلبه
 يوم تموت القلوب ابن ماجه باسناد ضعيف من حديث ابى امامة (والايام) اي وراعى فضائل

الايام (كالعيد) اى يومى العيدين (والثرياق) اى ايامها ولو لم يكن فى منى (ومايجى) اى
 فى آخر الباب الثالث من الصوم (ان شاء الله تعالى والافضل يوم الجمعة وليلته) وهو سيد الايام عند
 الملائكة كما ورد ويوم المزيدي فى الآخرة لزيادة حصول اللقاء فيه لاهل الولاية وورد خير يوم طلعت
 عليه الشمس يوم الجمعة مسلم عن ابي هريرة وان الله تعالى فى كل جمعة ستمائة الف عتيق من النار
 ابن عدى وابن حبان فى الضعفاء والبيهقى فى الشعب من حديث ابن قيس وقيل يوم عرفة افضل
 وقيل يوم الجمعة افضل ايام الاسبوع ويوم عرفة افضل ايام السنة وقد ورد من مات يوم الجمعة
 اوليلة الجمعة كتب له اجر شهيد ووقى قننة القبر ابو نعيم فى الحلية من حديث جابر وللترمذى نحوه
 من حديث عبدالله بن عمرو والحكم فى النوادر وعن عائشة مرفوعا اذا سلم يوم الجمعة سلمت الايام
 واذا سلم شهر رمضان سلمت السنة ابن حبان فى الضعفاء وابو نعيم وهو ضعيف (فلا يعطل)
 اى من الطاعة (عصر الخميس فهو متبرك) اى بقر به ليلة الجمعة وكذا اوله متبرك فلا ينماجة
 عن ابي هريرة والطبرانى فى الاوسط عن عائشة مرفوعا اللهم بارك لامتى فى بكورها يوم الخميس
 وفى رواية قال عليه السلام اغدوا فى طلب العلم فانى سألت ربي ان يبارك لامتى فى بكورها
 يوم الخميس واما اشهر فى هذا اللهم بارك لامتى فى سبتها وخيبتها فباطل لا اصل له (ويستعد
 لصلوة الجمعة بغسل الثياب) اى فى اول النهار او فى يوم الخميس وهو الاولى ليقدر على التكبير
 الاعلى (والاعتسال) وهو سنة مؤكدة للصلوة على الاصح ويشهده ما ورد من شهد الجمعة
 من الرجال والنساء فليغتسلوا ابن حبان والبيهقى من حديث ابن عمر وقيل لوجوبه وهو ظاهر
 حديث غسل الجمعة واجب على كل محتلم متفق عليه من حديث ابي سعيد وعن نافع عن ابن عمر
 من اتى الجمعة فليغتسل الشيطان وابن حبان وقد قال عمر لعثمان لما دخل يخطب ما هذه الساعة
 منكرا عليه ترك البكور فقال ما زدت بعد ان سمعت الاذان على ان توضأت وخرجت فقال والوضوء
 وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل متفق عليه من حديث ابي هريرة
 وقد علم اجواز ترك الغسل بما ورد من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل بالغسل افضل
 ابوداود والترمذى وحسنه والنسائى من حديث سمرة وكان عليه السلام ر بما اغتسل يوم الجمعة
 ور بما ترك احبانا الطبرانى عن ابن عباس وورد رحم الله من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر
 وابتكر اصحاب السنن وحسنه الترمذى وابن حبان والحاكم وصححه من حديث اوس بن اوس
 (والنطيب) اى استعمال الطيب المناسب له فورد طبيب الرجال ما ظهر ربحه وخفى لونه وطيب
 النساء ما ظهر لونه وخفى ربحه ابوداود والترمذى وحسنه والنسائى من حديث ابي هريرة
 وقال الشافعى من نظف ثوبه قل هممه ومن طاب ربحه زاد عقله وورد حقا على المسلمين ان يغتسلوا
 يوم الجمعة وليس احدهم من طيب اهله فان لم يجد قاء له طيب الترمذى عن البراء (وتفرغ
 القلب عن الشواغل) كما يشير اليه قوله تعالى * اذ انودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر
 الله وذروا البيع * وفى معناه كل شاغل عنها ظاهرا وباطنا (ومن تم جاء) اى من اجل تفرغ
 القلب ورد (ان يأتى اهله) اى يجامع قاصدا الجمعة امرأته وامته وحل عليه رواية
 غسل بالتشديد اى حل اهله على الغسل قال العراقى ومن اغتسل غسل الجارية فليغسل الماء على
 بدنه مرة اخرى على نية غسل الجمعة فانما كتفى بغسل واحد اجزأه وحصل له الفضل * اذ انوى

كليهما ودخل غسل الجمعة في الجنابة انتهى ولا يخفى ان تكرار الغسل من غير فصل بعبادة
 يعد من الاسراف فالاولى ان يغتسل واحدا وينوبهما وفي الاحياء ومن اغتسل ثم احدث توشأ
 ولم يبطل غسله والاحب ان يحترز عن ذلك انتهى ولا يخفى ان هذا محمول على ان الغسل لليوم
 لا للصلوة (ويقلم الاظفار) اى في اول يوم الجمعة فعن ابن مسعود من قلم اظفاره يوم الجمعة اخرج الله
 منه داء وعن ابى هريرة انه عليه السلام كان يقلم اظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل ان يروح
 الى الصلوة البيهقي في الشعب وله ايضا من مرسل ابى جعفر الباقر قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يستحب ان يأخذ من اظفاره وشاربه يوم الجمعة او يوم الخميس اذا اراد التكبير وسئل
 احد عنه فقال بسن يوم الجمعة قبل الزوال وعنه يوم الخميس وعنه يتخير قال العسقلاني وهذا
 هو المعتمد انه يستحب كيف ما احتاج اليه وورد قصوا اظفاركم فان الشيطان يجرى ما بين اللحم
 والظفر الخطيب في الجامع باسناد ضعيف من حديث جابر وقد جاء الامر بتنظيف ما تحت الاظفار
 في رواية الطبراني من حديث وابصة بن معبد سألت النبي صل الله تعالى عليه وسلم عن كل شئ
 حتى سألته عن الوسخ الذي يكون في الاظفار فقال دع ما يريك الى ما لا يريك وسنده ضعيف
 وورد انه عليه السلام استبطأ الوسخ قيل له يا رسول الله لقد ابطأ عنك جيريل فقال ولم
 لا يبطى عنى وانتم لا تستنون ولا تغفلون اظفاركم ولا تنقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم ولا
 تغسلون رواجبكم احد من حديث ابن عباس والرواجب رؤس الانامل وما تحت الانامل
 من الوسخ والبراجم معاطف ظهور الانامل قال الغزالي ولم ار في الكتب خبرا مرويا في ترتيب
 قلم الاظفار ولكن سمعت انه روى عنه عليه السلام انه بدأ بالمسحاة اليمنى وختم بابها امه اليمنى
 وابتأ باليسرى بالخصر الى الابهام وتعقبه العراقي بقوله لم اجده اصلا وقد انكره ابو عبد الله
 المازني في الرد على الغزالي وشنع عليه به قلت لانشيع عليه حيث انه بين على ما ثبت لديه مع
 انه في رؤية رواية خبر مسند اليه والحاصل ان التلميم من باب التنظيف فهو وغيره من قس
 شاربه ونف الابط وحلق العانة يقدم على الغسل (ويتعمم) فعن ابى الدرداء ان الله وملائكته
 يصلون على اصحاب العمام يوم الجمعة الطبراني وابن عدى وعن ابن عمر مرفوعا صلوة بممامة
 تعدل بخمس وعشرين وجمة بممامة تعدل سبعين جمة وعن انس مرفوعا الصلوة في العمامة
 بعشرة آلاف حسنة الدبلى وحكم بعض الحفاظ بضعفه بل بوضعه لكن في الجامع الصغير
 للسيوطى وقد التزم فيه ان لا يورده موضوعا عن ابن عمر برواية ابن عساکر صلوة تطوع او
 فريضة بممامة تعدل خمسا وعشرين صلوة بلامامة وجمعة بممامة تعدل سبعين جمة بلامامة
 (ولا يركب) لانه اقرب الى حسن الادب والتواضع مع الرب ولظاهرة قوله تعالى * فاسموا الى
 ذكر الله * ولانه اشق والاجر على قدر المشقة والقياس على طريق الجمع والعمرة (وبالغ في التكبير)
 ويدخل وقت البكور بطلوع فجر وقيل بالاستواء (فهو المأثور) اى صح فضل البكور فقد
 ورد من راح الى الجمعة في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكانما
 قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا ومن راح في الساعة الرابعة فكانما هدى
 دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما اهدى بيضة فاذا خرج الامام طويت الصحف
 ورضعت الاقلام واجتمعت الملائكة عند المنبر يستمعون الذكر فن جاء بعد ذلك فاتما جاء لحق الصلوة

ليس له من الفضل شيء متفق عليه من حديث أبي هريرة إلا أن قوله ورفعت الأقلام عند البيهقي من رواية عمر بن شعيب عن أبيه عن جده وذكر ابن مردويه في التفسير من حديث علي باسناد ضعيف إذا كان يوم الجمعة نزل جبريل فركزوا به بالمسجد الحرام وغدا سأر الملائكة إلى المساجد التي تجمع فيها يوم الجمعة وأقلاما من ذهب وصحفا من فضة يكتبون الأول فالأول على مراتبهم ووردان الملائكة تفتقدون العبد إذا تأخر عن وقته يوم الجمعة فيسأل بعضهم بعضا عنه ما فعل فلان وما الذي أخره عن وقته فيقولون اللهم إن كان أخره قرقاغنه وإن كان أخره مرض فاشفه وإن كان أخره شغل فأفرغه لعبادتك وإن كان أخره لهو فأقبل بقلبه إلى طاعتك البيهقي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بسند حسن ومن فؤاد البكور عدم تخطى رقاب أهل الحضور فقد ورد من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا إلى جهنم الترمذي وابن ماجه من حديث معاذ بن انس وروى ابن جريح مرسل أن النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو يخاطب يوم الجمعة إذا رأى رجلا يتخطى رقاب الناس حتى تقدم فجلس فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم عارض الرجل حتى لقيه فقال يا فلان ما منعك أن تجمع معنا اليوم فقال يا نبي الله قد جرت قال أولم أرك تخطى رقاب الناس ابن المبارك في الرقاق وفيه إشارة إلى أن الله تعالى أحبط عمله ونقص أماله وفي حديث مسند أنه قال ما منعك أن تصلي معنا قال أولم ترى قال رأيتك أتيت وأذيت أي تأخرت عن البكور وأذيت الحضور والحديث رواه أبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن بسر مختصرا وقيل لبشر بن الحارث نراك تبتكر وتصلي في آخر الصفوف فقال إنما يراد قرب القلوب لأقرب الأجساد فأشار به إلى أن ذلك أسلم لقلبه وقيل لسفيان الثوري اليس في الجرادن فاستمع فقال ويحك ذلك للخلفاء الراشدين فأما هؤلاء فكلمها بعدت عنهم ولم تنظر إليهم كان أقرب إلى الله تعالى وروى عن علي وعثمان رضي الله عنهما من استمع وأصت فله اجران ولم يستمع وأصت فله اجر ومن سمع ولغا فعليه وزر ومن لم يستمع ولغا فعليه وزران وورد حديث أبي هريرة إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أصت والامام يخاطب فقد لغوت متفق عليه ولأبي داود من حديث علي من قال صه فقد لغا ومن لغا فلا جمة له ولا اجر من حديث ابن عباس والذي يقول له أصت ليس له جمة وحديث أبي ذر لما سأل أبا النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب وقال متى أنزلت هذه السورة فأومأ إليه أن أسكت فلما نزل النبي صلى الله عليه وسلم قال له أبي اذهب فلا جمة لك فشكاه أبو ذر إلى النبي عليه السلام فقال صدق أبي واطع أبا البيهقي وقال في المعرفة أسناده صحيح ولابن ماجه من حديث جابر أن السائل له أبو الدرداء وأبو ذر ولا جد من حديث أبي الدرداء أنه سأل أبا ولابن حبان من حديث جابر أن السائل عبد الله بن مسعود ولأبي يعلى من حديث جابر قال قال سعد بن أبي وقاص لرجل لا جمة لك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لم يأسعد قال لأنه كان يتكلم وأنت تخاطب فقال صدق سعد (ويصلي قبل الجلوس في الجامع ربعا بالاخلاص) أي منضمة بقراءة الاخلاص (خمس مرة) بعد الفاتحة (في كل ركعة) فقد نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن من فعله لم يممت حتى يرى مقعده من الجنة أو يرى له كذا في الأحياء وقال العراقي حديث من دخل يوم الجمعة المسجد فصلى أربع ركعات بقراً فيها قل هو الله أحد مائة مرة الحديث رواه الخطيب في الرواة عن مالك

من حديث ابن عمر وقال غريب جدا وفي نسخة بعد الحديث الدار قطني في غرائب مالك وقال لا يصح (فني الكل) اي في جميع ما سبق من الغسل الى هنا (فضائل) لارباب الثمائل واذا فرغ من الجمعة قرأ الحمد لله سبع مرات قبل ان يتكلم وقل هو الله احد سبعا والمعوذتين سبعا سبعا وروى عن بعض السلف ان من فعله عصم من الجمعة الى الجمعة وكان حرزاه من الشيطان ويستحب ان يقول بعد صلوة الجمعة اللهم يا غني يا حديد يا مبدئ يا معيد يا رحيم يا ودود اغني بحلالك عن حرامك و بفضلك عن سواك كذا في الاحياء وسكت عنه العراقي وقد رأيت الحديث في الجامع الصغير مستندا الى ابن السني عن عائشة بلفظ من قرأ بعد صلوة الجمعة قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سبع مرات اعاده الله بهامن السوء الى الجمعة الاخرى فقال من داوم هذا الدعاء اغناه الله عن خلقه ورزقه من حيث لا يحتسب ثم يصلي بعد الجمعة ست ركعات فقد روى ابن عمر رضي الله عنهما انه كان عليه السلام يصلي بعد الجمعة ركعتين متفق عليه وروى ابو هريرة اربعاً رواه مسلم وروى علي وعبدالله ستا البيهقي موقوفا على علي وله موقوفا على ابن مسعود اربعاً ولا يروى داود من حديث ابن عمر كان اذا كان بمكة صلى بعد الجمعة ستا والكل صحيح في احوال مختلفة والاكثر افضل (ويشتغل بعد الاقامة) اي بعد فراع اقامة صلوة الجمعة (لصلوة جنازة او تعلم) لعلوم شرعية (وزيارة اخ فيه) اي في حبه (تعالى) شانه (فيها) اي مثلها (قصر ماورد وابتغوا من فضل الله) فقد قال انس في قوله تعالى * فاذا قضيت الصلوة فانثشروا في الارض وابتغوا من فضل الله * اما انه ليس ابتغاء المعاش لطلب الدنيا لكن عيادة مريض او شهود جنازة او تعلم علم اوز يارة اخ في الله (لاباستماع القصص) اي من الاخبار التي بينت في التواريخ (فهو بدعة فكانوا) اي الصحابة (يخرجون الفصاح من المسجد) فقد حضر ابن عمر في المسجد الى مجلسه فاذا قاص يقص في موضعه فقال له قم عن مجلسي فقال لا اقوم فقد جلست وسبتك فارسل بن عمر الى صاحب الشرطة فاقامه من مجلسه ولو كان ذلك من السنة لم يستحل اقامته فقد قال عليه السلام كافي الصحيحين لا يقين اخاه احدكم من يجلس فيه ولكن تقصوا وتوسعوا وكان ابن عمر اذا قام له الرجل من مجلسه لم يجلس فيه يعود اليه وروى ان قاصا كان يجلس بفناء الحجرة عائشة فارسلت الى ابن عمران هذا قد آذاني بقصصه وشغلني عن سمعتي فضربه ابن عمر حتى كسر عصاه على ظهره ثم طرده (ويراقب الساعة المرجوة الموعود فيها) اي في تلك الساعة (الاجابة) اي غالباً في الخبر المشهور ان في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله تعالى فيها شيئاً الا اعطاه اياه الترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث عمرو بن عوف المزني وفي خبر آخر لا يصادفها عبد يصلي متفق عليه من حديث ابي هريرة (واختلف فيها) اي في تعيين تلك الساعة (على طلوع الشمس) اي على اقوال قيل عند طلوع الشمس (والزوال) اي عنده او بعده وقيل بعد الاذان الاول (وصعود الامام) اي على المنبر وقعوده (والقيام للصلوة) اي صلوة الجمعة كما بينا ادلتها في شرح الحصن (ومنتهى الاستحباب في العصر) اي اوله او آخره (والغروب) اي وقته فقيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل ما بين العصر الى الغروب (وروى فيه) اي في حين الغروب او فيما ذكر من ما بين العصر والغروب والاول

اذن ب لقوله (رعاية فاطمة رضى الله عنها) وكانت ترويه عن ابيها عليه السلام وكانت تؤكل الخادم لفقدها هذا الوقت لتقوم في طلب المرام وفي رواية تأمر خادمها ان ينظر الى الشمس فاذا تدلى جناحها الاسفل يؤذنها بسقوطها فتأخذ فاطمة رضى الله عنها في الدعاء والاستغفار الى غروبها قال العراقي حديث فاطمة في ساعة الجمعة رواه الدارقطني في العلل والبيهقي في الشعب وعليه الاختلاف (وروايتها) اي رواية رعيتها (تؤيد ما روى لا يوافقها) اي الساعة وفي رواية لا يصادفها (عبد) اي مسلم (يصلي) اي يدعو بقرينة قوله (الا اسجيب له) وقد قال كعب الاخبار انها في آخر ساعة في يوم الجمعة وذلك عند الغروب فقال ابو هريرة كيف تكون آخر ساعة وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يوافقها عبد يصلي ولا ت حين صلوة قال كعب لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قعد منتظر للصلوة فهو في الصلوة قال بلي قال فذلك صلوة فسكت ابو هريرة وكان كعب يقول الا ان هذه رحمة من الله تعالى للقاتلين بحق اليوم وان ارساها بعد الفراغ من اتمام العمل كذا في الاحياء وتعقبه العراقي بان كعبا هو القائل ليس كذلك وانما هو عبد الله بن سلام واما كعب فانما قال انها في كل سنة مرة ثم رجع والحديث رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن حبان من حديث ابي هريرة ولا بن ماجه نحوه من حديث عبد الله بن سلام انتهى وروى البيهقي في الشعب عن فاطمة مرفوعا ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله تعالى خيرا الا اعطاه اياه اذ تدلى نصف الشمس للغروب هكذا رأيت في هامش نسخة والله اعلم (والمهمة كليلة القدر) وكالصلوة الوسطى والاسم الاعظم (فيستغرق اليوم لرعايته) اي لمراعاة ادراكها (وهو) اي الابهام (اصوب) وفي الاحياء قيل انما يتنقل في ساعات الجمعة كتثقل ليلة القدر وهو الاشد وله سر لا يليق بعلم المعاملة ذكره لكن ينبغي ان تصدق بما قال عليه السلام ان ربكم في ايام دهركم تتفتح الاتعرضوا لها و يوم الجمعة من جملة تلك الايام فينبغي ان العبد في جميع نهاره متعرض لها باحضار القلب وملازمة ذكر الرب والنزوع عن وساوس الدنيا وهو اجس النفس والهوى فعساه ان يخطى بشئ من تلك التفتحات انتهى والحديث رواه الترمذي والحكيم في الزوائد والطبراني في الاوسط من حديث محمد بن مسلمة ولا بن عبد البر في التمهيد نحوه من حديث انس ورواه ابن ابي الدنيا في كتاب الفرج من حديث ابي هريرة (و يكثر الصلوة عليه عليه السلام) اي في يوم الجمعة وليلتها قد ورد اكثر الصلوة على في الليلة الغراء واليوم الازهر فان صلاتكم تعرض على البيهقي عن ابي هريرة وابن عدى عن انس وفي رواية البيهقي عن انس اكثر الصلوة على في يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن فعل ذلك كنت له شهيدا وشافعا يوم القيمة وفي رواية ابن ماجه عن ابي الدرداء اكثر من الصلوة على يوم الجمعة فانه يوم مشهود تشهد الملائكة وان احدا لن يصلي على الاعرضت على صلاته حين يفرغ منها وفي رواية للبيهقي عن ابي امامة اكثر الصلوة على في كل جمعة فان صلوة من تعرض على في كل يوم جمعة من كان اكثرهم على صلوة كان اقر بهم منى منزلة وكانوا يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم الف مرة ويقولون سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر الف مرة وروى من صلى على يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين سنة قيل يا رسول الله كيف الصلوة عليك قال تقول اللهم صل على عبدك ونيك ورسولك النبي الامي

وتعدوا حدة الدار قطنى من رواية ابن المسيب قال اعطه عن ابى هريرة وقال حديث غريب وقال
ابن التمرمان حديث حسن وفي الاحياء وان قلت اللهم صل على محمد وعلى آل محمد صلوة تكون لك رضا
ولحنه اداء واعطه الوسيلة وابعثه المقام المحمود الذى وعدته واجزه عنا ما هو امله واجزه
افضل ماجزيت نبياً عن امته وصل عليه وعلى جميع اخوانه من النبيين والصالحين يا رحم الراحمين
يقول هذا سبع مرات قد قيل من قالها سبع جمع في كل جمعة سبع مرات وجبت له شفاعته وان
اراد ان يزيد انى بالصلوة المأثورة فيقول * اللهم اجعل فضائل صلواتك ونوامى بركانك
وشرئف زكواتك ورأفتك ورحمتك ونحيتك على محمد رسولك سيد المرسلين وامام المتقين
وحاتم النبيين ورسول رب العالمين وقائد الخير وقاضى البرونى الرحمة وسيد الامة اللهم ابعثه مقاماً
محموداً ترف به تقر به عينه فيغبطه به الاولون والآخرين اللهم اعطه الفضل والفضيلة
والشرف والوسيلة والدرجة الرفيعة والمنزلة الشامخة المنيرة اللهم اعط محمد اسؤله وبلغه
مأموله واجعله اول شافع واول شفيع اللهم عظم برهانه وثقل ميزانه والبلج جنته وارفع في اعلى
درجات المقربين درجته اللهم احشرنا في زمرة واجعلنا من اهل شفاعته واحيننا على سنته
وتوقنا على ملتته واوردنا خوضه واسقنا بكاسه غير خزايا ولا نادمين ولا شاكين ولا مبدلين ولا
فاندين ولا مفتونين آمين يا رب العالمين * ابن ابى حاصم في كتاب الصلوة على النبي صلى الله عليه
وسلم من حديث ابن مسعود بسند ضعيف ووقفه ابن ماجه على ابن مسعود (وقراءة القرآن) اى
يكثرها فيه فيقرأ سورة الكهف خاصة فعن ابى سعيد بن قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة او يوم
الجمعة اعطى نوراً من حيث يقرأ الى مكة وغفر له من الجمعة وفضل ثلاثة ايام وصلى عليه سبعون
الف ملك حتى يصبح ويمسى وعوفي من الداء والديسلة وذات الجنب والجذام والبرص وقتة
الدجال رواه البيهقى (وبتصدق) اى يوم الجمعة في غير الجامع او غير السائل فيه قد قال ابن مسعود
اذا سأل الرجل في المسجد قد استحق ان لا يعطى (بشيتين مختلفين) كدرهم ودينار او ثوب
وقرص او خبز وادام او فاكهتين مختلفين فعن كعب الاخبار من شهد الجمعة ثم انصرف فتصدق
بشيتين مختلفين من الصدقة ثم رجع وركع ركعتين يتم ركوعهما وسجودهما وخشوعهما ثم
يقول * اللهم انى اسئلك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم وباسم الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم
لا تأخذه سنة ولا نوم * لم يسأل الله شيئاً الا اعطاه وفي رواية ابن حبان عن ابى هريرة مرفوعاً من
الاشياء فى سبيل الله دعى من ابواب الجنة هذا خير ولجنة ابواب الحديث ورواه الخطيب عن
انس بن مالك ما من مسلم يفتق زوجين فى سبيل الله عز وجل الادعته الجنة هل علم ولا يخفى ان المتبادر من
الزوجين ان يكون الشيطان متفقين لاختلفين كدرهمين ودينارين وثوبين وعن بعض السلف من اطعم
مسكيناً يوم الجمعة ثم غداً وابتكر ولم يؤذ احدائهم يقول حين يسلم الامام بسم الله الرحمن الرحيم
الحى القيوم اسألك ان تغفرلى وترحمنى وتعافينى من النار ثم دعا بما بداله استجيب له (ويصلى) اى
يوم الجمعة (صلوة التسبيح) وقد سبقت الكلام عليها فى شرح الحصن رواية ودراية وعلما وقد
علمها عليه السلام لعنه العباس وقال له صلها فى كل جمعة الحديث ابوداود وابن ماجه وابن
خزيمة والحاكم من حديث ابن عباس وكان ابن عباس لا يدع هذه الصلوة يوم الجمعة بعد الزوال
(وفي الكل) اى جميع ما تقدم (فضائل) اى واردة عن اصحاب الشئثل (وجاء قراءة يس والسجدة

والدخان والملث) اى فى ليلة الجمعة وقد سبق بيانها وبرهانها (والمسححات الست) اى المتقدم
شأنها (والاكثار بالاخلاص) اى بقراءة سورة الاخلاص (قراءتها الف مرة فى عشر ركعات
او عشرين افضل من الختم) اى ختم القرآن بدونها او فى غير الصلوة وهذا الماجده مرويا لكن
ورد من قرأ قل هو الله احد الف مرة فقد اشترى نفسه من الله الخرائطى فى فوائده عن حذيفة
واما حديث قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن فرواه مالك واحمد والبخارى وابوداود والنسائى
عن ابى سعيد وجماعة عن جماعة كاد ان يكون متواترا وفى الاحياء الاحسن ان يجعل وقته
للصلوة الى الزوال وبعد الجمعة الى العصر لاستماع العلم وبعد العصر الى المغرب للتسبيح والاستغفار
وسائر الاذكار وينبغى ان يلزم المسجد حتى يصلى العصر فان وقف الى المغرب فهو افضل
ويقال من صلى العصر فى الجامع كان له ثواب حجة ومن صلى المغرب فله ثواب حجة وعمره
فان لم يأمن التصنع ودخول الآفة عليه من نظر الخلق الى اعتكافه او خاف الخوض فيما لا يعنى
فالافضل ان يرجع الى بيته ذكر الله تعالى مفكرا فى آياته شاكر الله على نعماته من جللتها نوفيقه
للمطاعة خائفا من تقصيره مراقبا لقلبه ولسانه الى غروب الشمس حتى لانقوته الساعة الشريفة
فلا ينبغى فى الجامع وغيره من المساجد التكلم بحديث الدنيا فانه عليه السلام قال يأتى على الناس
يكون حديثهم فى مساجدهم بامور دنياهم ليس لله عز وجل فيهم حاجة فلا تجالسوهم البيهقي
فى الشعب من حديث الحسن مرسل واسند الحاكم من حديث انس وصححه ولا بن حبان من
حديث ابن مسعود ونحوه (ولا يخصصه بالصوم وقيام الليل فهو) اى التخصيص (منهى عنه) روى
مسلم عن ابى هريرة لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالى ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين
الايام الا ان يكون فى صوم بصوم احدكم وفى رواية احمد عن ابى هريرة لا تصوموا يوم الجمعة الا
وقبله يوم او بعده يوم (ويحافظ الرواتب) اى السنن المؤكدة بعد الفرائض وقبلها (وسائر
السنن) اى المستحبة (كالتهجيد) فى الليل (والضحى) فى النهار ركعتين او اربعا او ستا او ثمانيا
او ثنى عشر فوردانه عليه السلام كان اذا اشرفت الشمس وارتفعت قام وصلى ركعتين واذا
انسطت وكانت فى ربيع النهار من جانب المشرق صلى اربعا الترمذى والنسائى وابن ماجه من
حديث على (واحياء ما بين العشاءين) اى بالعبادة او بعشرين ركعة او ست ركعات مطلقا فى
الكل فضائل وبعضها تقدم (و لعيد) اى وراعى عيد فطر او اضحى بالتكبير ونحوه (ويستعمله
كالجمعة) من الغسل والترزين والتنطيب (ويرجع عن المصلى) اى مصلى العيد حالة الاياب (فى غير
طريق الذهاب فهو مروى) اى عن فعله عليه السلام رواه مسلم (والتراويح) اى وراعيها وهى
عشرين ركعة وادائها سنة مؤكدة (ويختتم فيه فهو مأثور) اى عن الصحابة (ويختار الانفراد)
عن الجماعة (ان خاف الزيادة والجماعة) اى ويختارها (ان خاف الكسل) وقيل الانفراد افضل
لقوله عليه السلام فضل صلوة التطوع فى بيته على صلاته فى المسجد كفضل الصلوة المكتوبة
فى المسجد على صلاته فى البيت آدم بن اياس فى كتاب الثواب من حديث ضمرة بن حبيب
مرسلا ورواه ابن ابى شيبه فى المصنف فجعله عن ضمرة بن حبيب عن رجل من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم موقوفا وفى سنن ابى داود باسناد صحيح من حديث زيد بن ثابت صلوة المرء
فى بيته افضل من صلاته فى مسجدي هذا الا المكتوبة وعن انس صلوة فى مسجدي تعدل

بعشرة آلاف صلوة وصلوة في المسجد الحرام تعدل بمائة الف صلوة والصلوة بارض
 الرباط تعدل بالف صلوة واكثر من ذلك كله الركعتان بصليهما العبد في جوف
 الليل لا يرأى بهما الا ما عند الله عز وجل ابو الشيخ في الثواب وذكر ابو الربيد الصغار
 في كتاب الصلوة تعليقا من حديث الازاعي قال دخلت على يحيى فاستدلى حديثا
 وهو صلوة في مسجدى هذا افضل من الف صلوة في غيره وصلوة في المسجد الحرام افضل
 من مائة الف صلوة في مسجدى وافضل من هذا كله رجل يصلي ركعتين في زاوية يتسه لايعلما
 الا الله وقيل ان الجماعة افضل لفعل عمر رضى الله عنه فانه عليه السلام قد خرج فيها ليكلم
 او ثلاثا للجماعة ثم لم يخرج وقال خشيت ان تفرض عليكم متفق عليه من حديث عائشة وجمع
 عمر الناس عليها في الجماعة حيث امن الوجوب بانقطاع الوحى (و بخير) اى في صلوة التراويح
 منفردا او مع جماعة (ان أمنهما) اى الرباء والكسل وانما بخير (لتنضم الجماعة البركة) المشتملة
 على السرور (والانفراد قوة الحضور) المتضمن لكثرة النور والحاصل ان هذه السنة ليست
 من الشعائر كالعباد بن فالحاقتها للصلوة الضمى وتحية المسجد اولى ولم يشرع فيها جماعة نعم صلى
 عليه السلام لتراويح الجماعة ثم تركها خشية ان تكتب على الامة ثم كان الناس يصلون فرادى
 وجماعات مختلفة فجمعهم عمر على امام واحد وقال نعمت البدعة اى الحسنة وهى الجماعة المجتمعة
 المشيرة الى القلامة (والكسوف) اى وراعى صلوة الكسوف وكذا الكسوف وتفصيلها
 في كتب الفقه وقد ورد ان الشمس والقمر آياتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا حياة فاذا
 رأيت ذلك فاقزعوا الى ذكر الله تعالى والى الصلوة قاله امامات ولده ابراهيم عليه السلام
 وخسف الشمس وقال الناس انما كسفت لموته متفق عليه من حديث المغيرة بن شعبه (وكل ماورد)
 اى وراعى جميع ماورد من السنة (فيه فضلة كصلوة الرغائب) وهى في اول ليلة جمعة من رجب
 يصلى اثنتى عشرة ركعة بست تسليمات يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة سورة القدر ثلاثا
 والاخلاص اثنتى عشرة و بعد الفراغ يصلى على النبي عليه سلام سبعين مرة و يدعو بما يشاء
 وهى بدعة منكرة كما صرح به لنووى وغيره وكذا حديث ما من احد يصوم اول خبث من رجب
 لحديث في صلوة الرغائب اورد رز بن في كتابه وهو موضوع كما قال المراقى (وليلة النصف
 من شعبان وهى) اى صلاتها (مائة ركعة بالاخلاص مائة مرة وكانوا) اى بعض السلف
 (يواظبون عليها) قال المراقى حديث ماطل ولاين ما جة من حديث على اذا كانت ليلة النصف
 من شعبان قوموا ليلىها وصوموا نهارها واسناده ضعيف (والاستخارة) اى وراعى صلوة
 الاستخارة ادعائها بمدى (وكان عليه السلام يعلمها تعليم سورة من القرآن) البخارى من حديث
 جابر و بسطنا الكلام عليه في شرح الحصن (وركعتي الدخول في المنزل والخروج) اى ركعتيه
 (منه) من المنزل فعن ابى هريرة قال عليه السلام اذا خرجت من منزل فصل ركعتين بمنعائك
 مخرج السوء واذا دخلت منزل فصل ركعتين بمنعائك مدخل السوء البيهقي في الشعب والخزاعي
 في مكالم الاخلاق وابن عدى في الكامل وفي الحديث ايماء الى قوله تعالى * وقل رب ادخلنى
 مدخل صدق واخرجنى مخرج صدق * الآية (وركعتي دفع النفاق في السر) اى بالخفية بان
 يصلى ركعتين يقرأ في الاولى بعد الفاتحة قل يا اياها الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد ثم

يقول اللهم اني اعوذ بك من النفاق والشقاق وسوء الاخلاق ولم اجده مرويا (وتحيتي الوضوء) اي المسمى بشكر الوضوء وهي قبل جفاف اعضائه (والمسجد) اي اول دخوله قبل جلوسه فتحية الوضوء مستحبة لان الوضوء قرينة مقصودها الصلوة ونحوها والاحداث عارضة بعدها وربما يطرأ الحدث قبل الصلوة فالبادرة الى ركعتين استتباعا لمقصود الوضوء قبل القوت وثلا يضيع السعي قبل الموت وعرف ذلك بحديث بلال اذ قال عليه السلام دخلت الجنة فرأيت بلالا فيها فقلت يا بلال بم سبقتني الى الجنة فقال بلال لا اعرف شيئا الا اني لاحدث وضوء الاصلية عقبيه ركعتين او كما قال متفق عليه من حديث ابي هريرة ونحية المسجد سنة مؤكدة حتى انها لانسقط في مذهب الشافعي وان كان الخطيب في الخطبة يوم الجمعة مع تأكد وجوب الاصغاء الى الخطيب وقد ورد اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين ابن عدى والبيهقي عن ابي هريرة (ولا يتعين لهما التطوع لحصول المقصود في غيره) اي غير التطوع (وهو) اي المقصود (صون الوضوء والدخول عن التعطل) اي البطالة عن الطاعة (بل الفرض افضل) من النافلة فان ثوابه اكمل (ولا ينوي الصلوة للوضوء) اي لا يقول نويت ان اصلي ركعتين للوضوء (بل بطلق) اي ينوي صلوة مطلقة (لان الوضوء للصلوة دون العكس) اذ ليست الصلوة للوضوء ولكن لوضوء شكر لتوفيق الوضوء لا يبعد (و يحترز) عن النافلة (في الاوقات المكروهة) اي مطلقا عندنا خلافا للشافعي حيث يجيز اداء صلوة لها سبب متقدم كتحية مسجد وشكر وضوء واستئني الحرم ايضا (فهي بعد الاوثان) اي وفيها مضاهاة عبدة الشمس وسائر النيران (وينتشر الشيطان) اي ويكثر الوسواس للانسان وقد ورد ان الشمس لتطلع ومعها قرن الشيطان فاذا طلعت قارنها فاذا ارتفعت فارقتها فاذا استوت قارنها فاذا زلت فارقتها فاذا تضيفت الغروب قارنها فاذا غربت فارقتها النساء من حديث عبدالله الصنابحي وهو مرسل ومالك هو الذي يقول عبدالله الصنابحي ووهم فيه والصواب عبدالرحمن ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم (وفي الكف) اي الامتناع عن الصلوة في الاوقات المكروهة وهي بعد طلوع الفجر الى طلوع الشمس وبعد صلوة العصر الى غروبها وبعد غروبها قبل اداء المغرب وكذا الاوقات المحرمة (ينجد الشوق الى العبادة) ويرتفع عنه نوع من الملالة وقد ذكره دخول المسجد على غير وضوء او تيمم وان دخل لعبور ضرورة او جلس في اوقات مكروهة فليقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر بقولها اربع مرات فيقال انها عدل ركعتين في الفضل ولعله مأخوذ بما ورد اذا مررتم برياض الجنة فارتموا وفسر الرياض بالساجد والرتع بالكلمات المذكورة على ما تقدم والله سبحانه اعلم ثم هذه الاوراد لانواع السالكين من الزهاد والعباد في استعداد زاد المعاد (اما العارف المستغرق همه فيه تعالى) اي في ورد محبته وورد الحضور في حضرته (فورده الحضور) اي حضور القلب في ذكر الرب في جميع المراتب (بعد القرائن والرواتب وبفرق) اي هذا العارف في علو المناقب (بان لا يهم بمعصية) اي لا يقصدها (ولا يفتربطاعة) اي لا يكسرها (ولا يترجم بمعصية) اي لا يتزلزل ولا يجرع ولا يفرغ بموت الاولاد والاحفاد وسائر الاقارب من الاخوان والخلان وذهاب الاموال وتغير الاحوال من الامراض وسائر شدائد الاهوال (ولا يتقلب)

عن حاله ومقامه (بامر عظيم) كالتحط وقتة البلاد وسائر البلايا العامة للعباد وهو الكريم
الرحيم السميع العليم

الباب الثاني في الانفاق والقناعة

(بسم الرحمن الرحيم) انفق في الطاعة واعتق بالقناعة فيما قسم لي الى قيام الساعة (ورد) اي
في التنزيل (ومن يوق شح نفسه) اي يحفظ و يضمن بخلفها فيما يجب عليها (الآية) وهي فاولئك
هم المقلمون اي الناجون من النار والقائرون بالجنة اذ ما ذموا الزكوة هم الظالمون اي الواضعون
الاشياء في غير موضعها (والذين يكثرزون الذهب والفضة) اي يجمعونها (ولا ينفقونها في
سبيل الله) اي وزكوتها لا يخرجونها (الآية) اي فبشرهم بعذاب اليم * وفيه تهكم عظيم *
يوم يحصى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم * لتعيبهم على الفقراء * وجنوبهم * لتكبرهم
على الضعفاء * وظهورهم * لاعراضهم عن العلماء والصلحاء و يقال لهم بلسان القال او بيان
الحال * هذا ما كثرتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكفرون * قال الاحنف بن قيس كنت في نفر
من قريش فر بنا ابوذر فقال بشر الكاثر بن بكى في ظهورهم يخرج من جنوبهم وبكى من قبل
اقفائهم يخرج من جبايعهم وعن ابى ذر انتهيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس
في ظل الكعبة فلما رأني قال هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت من هم فقال الاكثرون اموالا
الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله
وقليل ما هم متفق عليه (السخي قريب من الله تعالى والبخيل بعيد من الله تعالى) رواه الترمذي
عن ابى هريرة والبيهي عن جابر والطبراني في الاوسط عن عائشة بلفظ السخي قريب من الله
قريب من الناس قريب من الجنة بعيد من النار والبخيل بعيد من الله بعيد من الناس بعيد من الجنة
قريب من النار (تعس عبد الدينار وعبد الدرهم) اي هلك والحديث كذا في صحيح البخاري
وفي رواية الترمذي عن ابى هريرة بلفظ لعن (والفقه) اي الحكمة والسر في تشريع الانفاق
(الابتلاء في دعوى حبه تعالى وترك الدنيا) اي محبتها فانها لا تجتمع مع محبة المولى فان المحبة
لا تقبل الشركة ولا تقدر بالجنة وانما يمتحن درجة الحب بمفارقة المحبوبات والاموال المحبوبة
عند الخلق لانها آله تمتعهم بالدنيا وشهواتها و بسببها يأثسون بهذا العالم الديوي ولهواتها
و ينفرون عن الموت مع لقاء المحبوب في الجنة وسائر لذاتها فامتحنوا بتصديق دعواهم واستزلوا
عن المال الذي هو عشوقهم ومهواهم ولذا قال تعالى * ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم
واموالهم بان لهم الجنة * وذلك بالجهاد وهو مسامحة بالمهجة شوقا الى لقاء المولى والمسامحة
بالمال اعون فبذله اولى (وظهور المراتب فيها) اي دعوى المحبة فقد قيل ما يسر الدعوى
وما اعسر المعنى (فالسابق كالصديق حيث ما اتى شيئا) اي لادرها ولادينارا وتبعه جماعة
من اهل التوفيق في بانهم ان تعرضوا لوجوب الزكاة عليهم بل فرقوا جميع ما لديهم لئلا ينسب
حب غيره سبحانه اليهم حتى قيل لبعضهم كم يجب من الزكاة في مائتي درهم فقال اما على العوام
في حكم ظاهر الشرع فخمسة دراهم واما نحن فيجب علينا بذل الجمع (والمقتصد كالفاروق
حيث اتى النصف) اي واعطى النصف واصل الحديث جاء ابو بكر بجميع ماله وعمر بشطر
ماله فقال عليه السلام لعمر ماذا اقيت لاهلك فقال مثله فقال لابي بكر ماذا اقيت لاهلك فقال

الله ورسوله رواه ابوداود والترمذي والحاكم وصححه من حديث عمرو بن دينار عن ابي بصير عن الحسن
انه قال لهما ما بين صدقكما كما بين كلامكما (والقاصر هو المقتصر على الواجب) اي على اعطاء
قدره من غير زيادة في اجره وفي كلام المصنف تلويح الى قوله تعالى * ثم اورثنا الكتاب الذين
اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله ذلك هو
الفضل الكبير* فيحتمل ان يقال القاصر المقصر انه الظالم على نفسه وغيره اذ الظالم هو مانع
الزكوة ونحوه والعوام اقتصروا على قدر الواجب لجهلهم بالمال وجهلهم بالمال وضعف حبهم
بالمولى وشدة ميلهم الى الدنيا قال تعالى * ان يسألكموها فيحفظكم تبخلوا ويخرج اضغانكم ومعنى
يحفظكم يستقصي عليكم فيكم بين عبد استبدل منه نفسه وماله بان له الجنة وبين عبد لا يستقصي
عليه لاجل بخله وهناك درجة اخرى دون الدرجتين الاوليين وهم المسكون اموالهم بعد
اخراج الواجبات المراقبون لاوقات الحاجات ومواسم الخيرات فيكون قصدهم في الادخار
الانفاق على قدر الحاجة والقناعة دون التمتع والرفاهة وصرف الفاضل عن الحاجة الى
وجوه المبرة وطريق المسرة وقد ذهب جماعة من التابعين الى ان في المال حقوقا سوى الزكوة
كالنهي والشعي وعطاء ومجاهد قال الشعبي بعد ان قيل له هل في المال حق سوى الزكوة قال
نعم اما سمعت قوله سبحانه وتعالى * واتي المال على حبه* الآية تمامها * ذوى القربى واليتامى
والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلوة واتي الزكوة* حيث عطف
اتي الزكوة على آتى المال واستدلوا بقوله عز وجل * ومما رزقناهم ينفقون* بقوله * وانفقوا
مما رزقناكم* وزعموا ان ذلك غير منسوخ باية الزكوة بل داخل في حيز المسلم ومعناه انه يجب
على الموسر مهما وجد محتاجا ان يزيل حاجته فضلا عن مال الزكوة ولا يبعد حمله على صدقة
القطر والاضحية ونفقة ذوى الرحم المحرم والله سبحانه اعلم (وتقية الباطن) اي ومن جملة
الحكمة في الانفاق تنظيف القلب وتخليته (عن البخاري) فورد ثلث مهلكات شخ مطع وهوى
متبع واعجب المرء بنفسه الطبراني في الاوسط عن انس (وتخليته) اي تزيب الباطن وتحسينه
(بالشكر) اي بشكر النعمة وقد قال تعالى لئن شكرتم لازيدنكم وما انفقتم من شئ فهو يحمله (وهو)
اي ما ذكر من التقية والتولية او الانفاق انما يحصل (بقلع اسباب الحرص كحب عين المال)
لا لغرض يحصل منه (وهو) اي حب عين المال (مرض مزمن) اي لادواء له في الزمن حيث
لا ينفعه لقوات اغراضه من المال (ولشهووات) وكب سائر الشهوات كما اشار اليه قوله تعالى
زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل
المسومة والانعام والحراث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب (وطول الامل)
عطف على حب اي وكطول الامل بتوهم طول الاجل فانه يورث الملل عن العمل قال تعالى
* ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الامل فسوف يعلمون (وخوف الفقر) قال عز وجل الشيطان يعدكم الفقر
ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا والله واسع عليم (وقلة الوثوق بمجيب الرزق)
وقد قال سبحانه وكاشن من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها واياكم وهو السميع العليم وقد ورد
لو توكلتم على الله حتى توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خالصا وتروح بطانا احد والترمذي
وابن ماجه والحاكم عن عمر (وهم الولد فورد الولد مجعلة) تمامه بحسبة ابو يعلى في مسنده عن ابي

سعيد وابن ماجه من حديث عبدالله بن سالم والحاكم وصححه ومعنى مجله ان يحمل ابوه على الخيل فيدعوها اليه فيخلان لاجله ومعنى مجبة ان يحمل اباه على ان يجين عن الحروب استبقاء لنفسه من اجله (وطريقه) اي الطريق المحمود في الانفاق احد عشر او طريق قلع اسباب الحرص (التوسط في النفقات) قال تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قوماً (فالقصد) اي الاقتصاد والتوسط واعتدال الحسابات (في الفقر والغنى عدم المنجيات) وورد ما قال من اقتصد الديلى عن ابى امامة مرفوعا والبيهقي في الشعب عن ابن عمر مرفوعا الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة (وتقليل الشهوات) اي الموجب لتقليل النفقات وهو المعبر عنه بالقناعة في بعض العبارات (والوثوق بالله) ان الرزق المقدر قد قال تعالى نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا وورد في حديث مشهور واعلم ما اخطاك لم يكن ليصيبك وما اصابك لم يكن ليخطئك (ومعرفة عز القناعة) فورد القناعة كنز لا يفنى وفي رواية مال لا يفنى وفي اخرى كنز لا يفنى القضاعى عن انس والطبراني في الاوسط من حديث جابر ولقظه القناعة مال لا يفنى وكنز لا يفنى وفي القناعة احاديث لا تحصى وقد قيل من قنع شبع منها قوله عليه السلام ابن آدم عندك ما يكفيك وانت تطلب ما يظفك ابن آدم لا يقلل تقنع ولا يكثير تشبع ابن آدم اذا اصبحت معافى في شريك آمناء في بدنك عندك قوت يومك فعلى الدنيا العفاء اي التراب ابن عدى والبيهقي عن ابن عمرو في رواية لهما عن ابى هريرة اذا اشتد كآب الجوع فعليك برغيف وجرعة من ماء القراح وقل على الدنيا واهلها الدمار روى ابى المبارك عن الاوزاعى معضلا ما ابالى ما رددت به عنى الجوع وما احسن مقال بعض اهل الحال

(شعر)

وماهى الاجوعة قد سدتها * وكل طعام بين جنبي واحد

وعن سمرة مرفوعا ارض من الدنيا بالقوت فان القوت لمن يموت كثير العسكرى والله در الناظم

(شعر)

عزيز النفس من لزم القناعة * ولم يكشف لمخلوق قناعه

وفي الحديث اللهم قنعنى بما رزقتنى وبارك لى فيه وفسر قوله تعالى * فلنجينه حيوه طيبة * بالقناعة والقيام بالطاعة وقوله قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما آناه احد ومسلم والترمذى وابن ماجه عن ابن عمر وقوله ما قل وكفى خير مما كثر والهى ابو يعلى والضياء عن ابى سعيد وقوله خيسار امتى القانع وشرارهم الطامع القضاعى (وذى الطمع) اي ومعرفة وهو الاحتياج الى الغير من غير ضرورة وقد ورد لا يجل لمؤمن ان يذل نفسه قال تعالى * والله العزة ولسوله وللمؤمنين * وهو ينشأ من عدم القناعة وورد عن عمر رضى الله عنه ان الطمع قمر وان اليأس غنى وان المرء اذا ايس عن شئ استغنى عنه احد في الزهد وابن ابى الدنيا في القناعة والعسكرى في المواعظ وروى ان رجلا من الانصار قال يا رسول الله اوصنى واوجزلى قال عليك باليأس مما فى ايدي الناس واياك والطمع فانه فقر حاضر ابو نعيم (والتأمل في ذم البخل ومدح السخى) اذ هما في جبله كل احد من العالى والدنى (وماورد فيهما) اي من احاديث النبي كقوله عليه السلام السخاء شجرة من اشجار الجنة اغصانها متديبات في الدنيا فن يأخذ

بغضن منها قاده ذلك الغصن الى الجنة والبخل شجرة من اشجار النار اعصانها متديبات في الدنيا
 فن اخذ بغضن من اعصانها فاده ذلك الغصن الى النار الدارقطني في الافراد والبيهقي عن هلي والاريد
 عن ابي هريرة وكقوله خلقان يحبهما الله وخلقان يبغضهما الله فاما اللذان يحبهما الله فالسحابة
 والسحابة واما اللذان يبغضهما الله تعالى فسوء الخلق والبخل البيهقي عن ابن عمرو وكقوله تعالى
 مامن العباد يصبح الا وملكان يترلان فيه فيقول احدهما اللهم اعط منفقاً خلفاً ويقول الآخر
 اللهم اعط ممسكاً تلفاً (واحوال الانبياء والاولياء) اي وفي احوالهم واخلاق سائر الخلق
 والامخياء (واختيار التشبه بهم) اي بالاصفياء فمن تشبهه بقوم فهو منهم (لابالنعمة من الكفار
 والحقى) اي من الجهلة والفجار وقد قال تعالى * انهم كانوا قبل ذلك مترفين * اذ هبتم طياتكم
 في حياتكم الدنيا * وورد اشبعكم في الدنيا اجوعكم في العقبى (واتسهي) اي تكلف السخاوة
 والتشبه بخس السخى (وخداع النفس بالصيت) اي بحسن الثناء عند الناس والجاه والوجاهة
 في مقام الايناس (والمكافاة) اي ويتصور المكافاة نورد تهادوا تحابوا (تم ازالة الرياء بعد الاعتياد)
 اي بعد توبه بالسخا فان الرياء في الابداء فنظرة الاخلاص في الانتهاء كما ان المجاز قطرة الحقيقة
 حكي ان ذا القرنين اتى على امة من الامم ليس في ايديهم شيء مما يتمتع به الناس من دنياهم قد
 احتفرو قبورا فاذا اصبحوا تهادوا تلك القبور وكسوها من القنور فصلوا عندها بالحضور
 ورعوا البقل كما ترعى البهائم وقد قبض لهم في ذلك معاش من نبات الارض فارسل ذو القرنين
 الى ملكهم فقال له احب الملك ذا القرنين قتل مالي حاجة فاقبل اليه ذو القرنين فقال ارسلت
 اليك لتأتيني فابيت فيها انا جنحت فقال لو كان لي اليك حاجة لايتك فقال ذو القرنين مالي اراكم
 على حالة لم ارا احدا من الامم عليها قالوا وما ذلك قال ليس لكم دنيا ولا شيء من البناء ولا اتخذتم
 الذهب والفضة فاستمتعتم بها قالوا انما كرهناها لان احدا لم يعط شيئا منهما الا نأقت نفسه
 ودعته الى ما هو افضل منه فقال مالكم احتفتم قبورا فاذا اصبحتم تعبدتموها فكنتتموها
 وصليتم عندها قالوا اردنا اذا نظرنا اليها واملنا الدنيا معنا قبورنا من الامل قال واراكم
 لا طعام لكم الا البقل من الارض افلا اتخذتم البهائم من الانعام فاحلبتموها وركبتموها قالوا
 كرهنا ان نجعل بطوننا قبورا لها ورأينا في نبات الارض بلاغا وانما يكنى ابن آدم ادنى العيش
 من الطعام وان ما جا وزاخنك لم تجدله طعما كأننا ما كان من الطعام ثم بسط ملك تلك الارض
 يده فتناول جمجمة فقال يا ذا القرنين ائدرى من هذا قال لا ومن هو قال فذلك ملك من ملوك الارض
 اعطاه الله سلطانا على اهلها فغشم وظلم وعتا فلما رأى الله ذلك منه قصمه بالموت فصار كالخجر
 الملقى قد احصى الله عليه عمله حتى يجزيه به في الآخرة ثم تناول جمجمة اخرى بالية فقال
 يا ذا القرنين هل تدرى من هذا قال لا ومن هو قال هذا الملك ملك بعده قد كان يرى ما يصنع الذي
 قبله بالناس من الغشم والظلم والتجبر فتوا صنع الله وامر بالعدل في اهل مملكته فصار كما ترى وقد
 احصى الله عمله في دنياه حتى يجزيه في اخرا ثم اهوى الى جمجمة ذى القرنين فقال هذه الجمجمة
 قد كانت كهاتين فانظريا ذا القرنين ما انت صانع فقال له ذو القرنين هل لك في صحبتي ما نجدك
 اخا ووزيرا وشريكا ومشيرا فقال ما اصلح انا وانت في مكان قال ولم قال من اجل ان الناس كلهم
 لك عدو ولى صديق قال ولم يعادوني قال يعادونك على ما في يدك من الملك والمال ولا احد
 يعاديني لما عندي من الحاجة وقلة الشيء والفاقد فانصرف عنه ذو القرنين متعجبا ومتعظا

(وكثر ذكر الموت) فانه يهون السخاوة قبل الموت (والاعتبار بالسالفين) اى لاتعاط بالسابقين من اهل الاموال في تركهم الدنيا عند الموت فكذا حكم اللاحقين وقد قال تعالى * ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين * ومن هنا قالوا طيبنا الهم لغير الله فابى ان يكون الله (وزيارة القبور) فانها تذكر القبي وتزهد في الدنيا وفيها عبرة لارباب الصدور وروى اذا تحيرتم في الامور فاستعينوا باهل القبور (والاصل فيه) اى في طريق الانفاق من توسطه المحمود بالانفاق (الصبر) اى عن المستلذات القانية (وقصر الامل) اى باستعداد زاد الدار البقية وورد عن علي قال انما اخشى عليكم باثنتين طول الامل واتباع الهوى فان طول الامل ينسى الآخرة وان اتباع الهوى يصد عن الحق وان الدنيا قدر تحملت مدبرة والآخرة مقبلة ولكل واحدة منهما بنون فكونوا من ابناء الآخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل ابن المبارك واحد في الزهد (والعلم باقات المال) اى تغيراته في المالك وانقلاباته في اسوء الحال فقد روى عن جرير عن ابيث قال صحب رجل عيسى عليه السلام فقال اكون معك وصحبك فانطلقا فأتتهما الى شاطئ نهر فجلسا يتغذيان ومعهما ثلاثة ارغفة فاكلار غيغين وبقى رغيغة فقام عيسى الى النهر فشرب ثم رجع ولم يجد الرغيغ فقال للرجل لم اجد الرغيغ فقال لا ادري قال فانطلق ومعه صاحبه فرأى ظبية معها خشفان لها فهدما احدهما فانه فذبحه فاشتوى منه فاكل هو وذلك الرجل ثم قال للخشف قم باذن الله فذهب فقال اسألك بالذي اراك هذه الآية من اخذ الرغيغ قال ما ادري ثم انتهى الى وادى ماء فاخذ عيسى عليه السلام بيد الرجل فتمسبا على الماء ثم جاوزا قال اسألك بالذي اراك هذه الآية من اخذ الرغيغ قال لا ادري فانهما الى مغارة فجلسا فاخذ عيسى عليه السلام ترابا وقال كن ذهابا قسمه ثلاثة اثلث فقال ثلثى وثلثك وثلث من اخذ الرغيغ قال فانا اخذت الرغيغ قال فكله لك وفارقه عيسى عليه السلام فانهما الى الدر جلان في المغارة ومعه المال فارادا ان يأخذه منه ويقتلاه فقال هو بيننا الاثنا قال فابعثوا احدكم الى القرية حتى يشتري طعاما فبعثوا احدهم فقال الذى بعث لى شى اقسام هؤلاء في هذا المال لكن اصنع في هذا الطعام سما فاقتهما قال ففعله ذلك وقال هؤلاء لى شى تجعل لهدا ثلث المال ولكن اذ رجع الينا قتلناه واقسمناه بيننا قال فلما رجع اليهما قتلاه واكل الطعام فاما فبقى ذلك المال في المغارة واولئك الثلاثة قتلى عنده فربهم عيسى عليه السلام في تلك الحال فقال لاصحابه هذه الدنيا وهذه المال فاخذوها والاقتلتم في المال (وهى) اى آفات المال من البليات (الافضاء الى المهلكات) اى ايصاله الى المهلكات الاخلاق (الكبر) فانه يغلب على ارباب الاموال (والكذب) اى في معاملتهم وسائر الاحوال (والعداوة) اى الناشئة من كثرة القيل والقال (وحب الدنيا) وهو رأس كل خطيئة كما رواه البيهقي في الشعب باسناد حسن الى الحسن البصرى رفعه مرسلا (واقحام الشهوة) وفي نسخة الشبهة اى ودخوله من غير ملاحظة لحصوله في الامور المضرة من غير وصول المسرة (والحاجة الى الناس) لضرورة الغنى من معشرة الخلق في مباشرة امره بخلاف الفقير فانه غنى بره عن غيره (والشغل عن الطاعة بالكسب) اى والاشتغال عن العبادة بسبب الكسب كما هو العادة بخلاف المتوكلين من ارباب الارادة (والحفظ) اى وبسبب حفظ الاموال فانه يضيع به ضبط الاحوال (ودفع الحساد) اى وبدفعهم لما فيهم من انواع الفساد (مع احتمال المشاق) في جمعه ومنعه بالانفاق اذ حلال

الدنيا فيه الحناب وحرامها فيه العقاب بل الحجاب الذي هو اشد العذاب (وفوائده) اى
 العلم بفوائده المال (وهو الانفاق على النفس للقيام بالطاعة) فيما لا بد له منه على طريق القناعة
 (كالطعم) وكذا المشرب (والملبس) وكذا المسكن (وما يحتاج اليه) اى الى الانفاق الزائد عليه
 (كالسج) وكذا العمرة (والعزو) وكذا طلب العلم وتحصيل الصلة (وعلى الغير) من الزوجة
 والخدام ونحوهما من الاجانب والمحارم فورد افضل الدينار دينار ينقده على عياله رواه مسلم
 وكفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت ابو داود وعند مسلم معناه (وهو) اى الانفاق (صدقة للفقير)
 او بأى طريقة مع حصول النية (ومروءة) اى فتوة (للفنى) فى بعض الاحوال الرضية كما بينه
 بقوله (فى الضيافة) فانها من الثمائل السنية فورد الضيافة على اهل الوبر وليست على اهل
 المدر القضاعى عن ابن عمر الضيافة ثلاثة ايام فزاد فهو صدقة اجدوا ابو يعلى عن ابى سعيد
 الضيف يأتى برزقه ويرتحل بذنوب القوم الطبرانى عن طارق بن اشيم ضاف ضيف رجلا
 من بنى اسرائيل وفى داره كلبه مجح بالحاء المسهلة المشددة بعد الجيم اى قرية الولادة فقالت الكلبة
 والله لا انبج ضيف اهلى فعوى جراوها فى بطنها قبل ما هذا فآوحى الله الى رجل منهم هذا مثل
 امة تكون من بعدكم تفهر سفهاؤها علماءها (والهدية) فانها من الفضائل الهبة وقد ورد الهدية
 تذهب بالقلب والسمع والبصر الطبرانى عن عصمة بن مالك الهدية تعور عين الحكيم الدبلى
 عن ابى عباس هدية الله الى المؤمن السائل على باب الخطيب فى رواية مالك عن ابن عمر (والاعانة)
 وكذا الاغاثة قال تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى * وفى الخبر المشهور من كان فى عون اخيه
 المؤمن كان الله فى عونه وورد من اغاث ملهوا فكتب الله له ثلاثا وسبعين مغفرة واحده فيها
 صلاح امره كله وثنتان وسبعون له درجات يوم القيمة البخارى فى تاريخه والبيهقى عن انس
 (فهى) اى المروءة (تحصل الاخوة) اى فى الدين والدنيا وورد المرء كثير باخيه ابن ابى الدنيا
 عن سهل بن سعد والمرء مع من احب وله ما كتنب الترمذى عن انس والمرء على دين خليله فليظن
 بمن يخاله (والسخاء) لارباب الصفاء واصحاب الوفاء (والفتوة) وهى كمال الرجولية وجمال
 الانسانية (وورد فيها) فى المروءة وما يتعلق بها (الاخبار) فانها من اعمال الابرار فورد من المروءة
 ان ينصت الاخ لاخيه اذا حدثه ومن حسن المماشاة ان يقف الاخ لاخيه اذا انقطع شمع فعله
 الخطيب عن انس المروءة اصلاح المال الدبلى عن ابن ابان عن انس ليس من المروءة الرجح على الاخوان
 ابن عساكر عن ابن عمر (ووقاية) عطف على صدقة اى محافظة (لدفع الشر) اى من اهل الضر
 (فهو) اى الانفاق على الغير لدفع الشر (بنى الغيبة) باللسان (والعداوة) فى الجنان (فورد بها)
 اى وقايته (صدقة) قال عليه السلام ما وقى به المرء عرضه فهو له صدقة العسكرى والقضاعى
 من حديث جابر (واستخدام) اى اخذ خدام بالشرا والكرا (لتدبير المعاش فهو) اى الخدام (بفرغ
 للعبادة) التى هى زاد المعاد (وفى نحو المسجد) اى والانفاق فى نحو عمارة المسجد وترميمها وتنويرها
 (والجسر) اى معبر العامة او الخاصة فوق البحر او النهر (والرباط) اى الخانات فى البعد عن العمارات
 او القلاع دفعا للفكرة وارباب الغارات (والحوض والبئر) فى البلدان والفلوات والكل من الخيرات
 والمبرات (فهو) اى الانفاق فى نحو المسجد (سبق الذكر) اى الشاء الحسن بعد قضاء العمر (ويحصل بركة
 الدعاء) اى دعوة العامة (وكل منها) اى من فوائده المال (عبادة مستقلة) لاسيما عمارة

المساجد فقد قال تعالى * انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر * الآية وورد من بنى
 لله مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة ابن ماجه عن علي زاد الطبراني عن ابى امامة اوسع منه وفي
 رواية احمد عن ابن عباس من بنى لله مسجدا ولو كفضح قطاة لبييضها بنى الله له بيتا في الجنة
 وفي معنى المسجد المدارس للعلماء والزوايا للصالحاء فعن ابى هريرة من بنى بيتا بعد الله فيه من حلال
 بنى الله له بيتا في الجنة من دروياقوت الطبراني في الاوسط (ثم السهي) في عرف العلماء (من لا يمنع
 ما يحب شرعا ومروءة) اى طعا وضده البخل وهو ما يمنعهما (وما منع الشرع) اى موجب
 (الخل) من مانع المروءة (والسحاوة تفارق الايثار) وهو اختصار الغير بالبر (بانه) اى الاثار
 (بذل مع الاحتياج) اى مع غاية الافتقار اليه والسحاوة مع عدمه فافترا (وهو) اى الايثار
 (الافضل) اى افضل من السخاء (فهو من ثلاث حصل يستكمل به الايمان) والخصلة لثانية
 ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه والثالثة ان يأمن جاره بوائقه (وورد) في مدح الانصار
 (وبؤثرون على انفسهم) تمامه ولو كان بهم خصاصة اى شدة حاجة وفاقة او مجاعة وضرورة
 الى ما يؤثرون وفي البخارى عن ابى هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستضافه فبعث الى
 نسائه فقلن ما معنا الا الماء فقال علمه السلام من يضيف هذا فقال رجل من الانصار انا فانطلق به الى امرأته
 فقال اكرمىضيف رسول الله فقالت ما عندنا الا قوت لاصبيان فقال هي طعامك واصبى سراجك
 ونومى صبيائك اذا اردوا عشاء فهيات طعامها واصبحت سراجها ونومت صبياتها ثم قامت
 كأنها تصلح السراج فاطفأته فجعلها يريانه انها ياكلا ن فبانا طاويين فلما اصبح غدا الى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقال ضحك الله الليلة او عجب من فعالكما فانزل الله عز وجل وبؤثرون
 على انفسهم ولو كان بهم خصاصة واخرج الحاكم عن ابن عمر قال اهدى لرجل من الصحابة
 رأس شاة فقال ان اخي فلانا وعياله احوح الى هذا منا فبعث اليه فلم يزل يبعث به واحدا الى آخر
 حتى تناول سبعة ايات حتى رجع الى الاول فنزلت الآية وعن بعض المتعبدين انها وقعت
 على حبار ابن بلال وهو جالس مع اصحابه فقالت هل فكم من اسأله عن مسألة فاشاروا الى
 حبار فقالت ما السخاء عندكم قال العطشاء والبذل والايثار قالت هو السخاء في الدنيا
 في السخاء في الدين قال ان نعبدا الله سبحانه متبرعة سخية بها انفسنا غير مكرهة قالت
 انريدون على ذلك اجرا قال نعم قالت لم قال لان الله تعالى وعدنا بالحسنة عشر امثالها قالت
 سبحان الله اذا اعطيتم واحدة واخذتم عشرة فبأى شئ تسخيتم عليه قال فامعنى السخاء
 عندك يرحمك الله قالت السخاء عندي ان تعبدوا الله متعممين مثل الذين بطاعته غير كارهين
 لعبادته لا تريدون على ذلك اجرا حتى يكون مولاكم بفعل ما يشاء بكم في اولاكم واخراجكم الا
 تسخون من الله ان يطلع على قلوبكم فيعلم فيها انكم تريدون شيئا بشئ ان هذا في الدنيا قبيح
 وقال المحاسبي السخاوة في الدين ان تسخو نفسك في محبة ربك ويسخو قلبك ببذل مهجتك
 واهراق دلك عن سماحة دون كراهة ابتغاء لوجهه غير مريد بذلك عوضا وغرضا عاجلا ولا
 آجلا وان كنت غير مستغن عن الثواب لان مولاك يخنارك مالا يحسن ان تخنار لنفسك في دنياك
 وآخرتك وفيه تلميح الى قوله سبحانه * اى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم
 الجنة * الآية (والنذير) اى السخاوة تفارق النذير (بانه حيث يجب الامساك) اى المنع
 من بذله لكونه اسرافا وفي غير محله اللائق به (وهو حرام) لقوله تعالى * وآت ذا القربى حقه

والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيرا (فورد ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين) اي اولياؤهم
 * وكان الشيطان لربه كفورا * اي حجودا نفورا والمعنى لانفق مالك في المعصية قال مجاهد
 لو انفق انسان ماله كله في الحق ما كان تبذيرا ولو انفق بدائق في الباطل كان تبذيرا ولذا قيل
 لا سرف في خير ولا خير في سرف وقال شعبة كنت امشي مع ابي اسحق في طريق الكوفة فأتى على
 جدار بني يمحس وأجر فقال هذا التبذر (لكن البخل افحش) من التبذر لان البخل مطلقا يذم
 بخلاف زيادة الكرم (والتسخي) اي ويفارق السخاوة التسخي (بانه مع الكراهة) اي بالطبع
 والجملة بخلاف السخاوة فانها لا تكون الا مع طيبة النفس والمحبة (والمروءة) اي تفارقها
 السخاوة (بترك المضايقة) وكان حقه ان يقول بالمضايقة ليكون على منوال المضايقة وفي نسخة
 والمروءة بالرفع وخبره ترك المضايقة (بالمعقرات فتختلف) المضايقة (باختلاف الأشخاص)
 اي الذوات الذين يصدر منهم المضايقة او معهم المضايقة وايضا تختلف باختلاف ما به المضايقة
 وتفاوت الأزمنة والحالات (كالغنى والفقر) فان ترك المروءة في الغنى اقبح من تركها في الفقر
 (والقريب والاجنبي) فان ترك المروءة في حق الاقارب اقبح من تركها في حق الاجانب (والجار
 والاهل من الزوجة والخدام (والضيف والميت) في امر تكفينه وتجهيزه وتدفينه وكذا في
 حال الغلاء والرخاء والسراء والضراء وكذا تختلف باختلاف الشيخ والصبي والشاب والمرأة
 والرجل والعاقل والجاهل (فا يستفتح في احدهما) اي الشخصين او الحالين (لا يستفتح في الآخر)
 لتفاوت الامر بين (والاولى) في الانفاق (التوسط) المحمود في جميع الاخلاق بان يكون
 متوسطا بين البذل والبخل فيمسك حيث يجب الحفظ ويذل حيث يجب العطاء وانما كان ذلك
 اولى لان التفريط الذي هو البخل مذموم كالا فراط الذي هو التبذر والابثار . ان كان حسنا لكن
 مداومة عليه ربما تؤدي الى الحجر فكان الاولى هو التوسط (فورد ولا تجعل يدك مغلولة
 الى عنك) اي لا تمسك يدك عن النفقة في الحق كالمغلولة يده لا يقدر على مدها (ولا تبسطها)
 اي بالطاء (كل البسط) فتعطى جميع ما عندك (فتعدهم ما محسورا) والموم الذي اتى ما يلوم
 نفسه وما يلوم غيره ومحسورا اي منقطع مالك لاشئ عندك وفي المعالم قال جابر اتى صبي فقال يا رسول
 الله ان امي تستكسبك درعا ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا قيصة فقال للصبي من ساعة
 الى ساعة يظهر فقد وقتنا آخر فعدا الى امه فقالت له قل له ان امي تستكسبك الدرع الذي عليك
 فدخل عليه السلام داره ونزع قيصه فاعطاه اياه وقعد عربانا فاذن بلال بالصلاة وانتظروه فلم
 يخرج فلتغل قلوب اصحابه فدخل عليه بعضهم فراء عربانا فانزل الله الآية (وحق العطاء) لاسيما
 اذا كان فرضا (ان يعجل قبل الوجوب) وهو حو لول الحول في الزكوة ودخول عيد رمضان في صدقة
 الفطر (مبادرة الى الاتجار) اي قبول الامر لقوله تعالى * وسارعوا الى مغفرة من ربكم (واسرارا
 للمومن) فقد قيل ادخال السرور على قلب المؤمن افضل من عبادة الثقلين وعن جابر افضل
 الاعمال سرور تدخله على مسلم ابن عدى وعن ابن عمر ما من شئ احب الى الله من ادخالك السرور
 على قلب اخيك المسلم ابن الجمار (وتحميا) اي تحافظا (عن طروق الآفات) اي حدوث طرق
 الآفات الدنيوية الانسانية والوسوس الشيطانية (ويعين له وقتنا فضلا) اي زمانا كاملا ليكون ذلك
 سببا لتمام قرته وتضاعف صدقته (كشهري رمضان) فمن انس افضل الصدقة في رمضان الدارمي

في جزئه وقد كان صلى الله عليه وسلم اجود الخلق واجود ما يكون في رمضان كما روي في الرسالة لا يمسك
 فيه شيئا كافي الصحبة عن ابن عباس (وذى الحججة) فانه شهر حرام وفيه الحج وموسم الخيرات والمبرات
 والايام المعلومات وهي العشر الاول والايام المعدودات وهي ايام التشريق وقد قالوا افضل ايام شهر
 رمضان الايام الاخر وافضل ايام ذى الحججة العشر الاول (وبسر) اي يخفي العطاء (ان خاف الرياء
 فوردان لعبد ليعمل سرا وان اظهره) لغيره بعد سره (نقل الى العلانية) اي ديوانها (فان تحدث به) اي
 ثالثا (نقل الى الرياء) الخطيب في التاريخ من حديث انس نحوه باسناد ضعيف والدليل عن ابي الدرداء
 ولغظه ان الرجل ليعمل عملا سرا فيكتبه الله عنده سرا فلا يزال به الشيطان حتى يتكلم به فيسمى
 من السر ويكتب علانية فان عاد وتكلم الثانية محي من السر والعلانية وكتب رياء وورد ثلاث
 من كنوز البر منها اخفاء الصدقة ابو نعيم من حديث ابن عباس وصدقة السر تطفئ غضب الرب
 الطبراني من حديث ابي امامة وسبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله احدهم رجل تصدق
 بصدقة فلم يعلم شماله بما يعلم بميزه متفق عليه من حديث ابي هريرة (وكانوا) اي السلف (يا لغون فيه)
 اي في اخفاء الاعطاء (بحيث لا يعرفهم القابض) تخاميا عن السمعة والرياء وتحافظا عن المن والاذى فكان
 بعضهم يقبه في بدا العمى وبعضهم كان يصرف في ثوب الفقير وهو نائم وبعضهم كان يوصل الى يد الفقير على
 يد غيره بحيث لا يعرف المعطى وكان يستكتم المتوسط بشانه ووصيه بان لا يقصه في زمانه (ويظهر)
 اي الاعطاء (ان سئل في ملاء معتصما عنه اي محفوظا عن الرياء (او امنه) اي او ان امن من السمعة
 والرياء لا اختصاصه بمقام الخوص في الاخلاص (وقصد الترغيب) لغيره في باب الاعطاء من الاقتداء
 (فوردان تبدوا الصدقات) اي ان تظهر رها (فعمماهي) اي فعممت الخصلة ابدؤها اي اظهار
 اعطائها (وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم) اي من الابداء بالاعطاء (وانفقوا) بصيغة
 الماضي (بما رزقناهم سرا وعلانية) اي باختلاف الاحوال من الترميب والترغيب وتفاوت النية
 واختلاف الطوية والسر مختص بالنوافل والاعلان بالفرائض او تارة وتارة بحسب ما يلبق
 بالاشغاس والاوقات والحالات كما يشير اليه قوله تعالى * الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار
 سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون* زوى مجاهد عن ابن
 عباس قال نزلت هذه الآية في علي بن ابي طالب رضي الله عنه كان عنده اربعة دراهم لا يملك
 غيرها فتصدق بدرهم ليلا وبدرهم سرا وبدرهم علانية (ولم يستر القابض) اي لم يكتفم ما اخذه
 بل يظهره ويتحدث به ويدعو لصاحبه قدورد من صنع اليكم معروفا فكافؤه فان لم تستصيعوا
 فادعوا له حتى تزون انكم قد كافؤتموه ابو داود والنسائي من حديث ابن عمر باسناد صحيح ومن
 صنع اليه معروفا فقال لفاعله جزا الله خيرا فقد بلغ في النساء الترمذي وابن حبان والنسائي
 عن اسامة ومن صنع الى احد من اهل بيتي يدا كافيته عليها يوم القيامة ابن عساكر عن علي
 (تخاميا عن الهتك) اي احتراز عن انهتك حرمة شكر النعمة (فورد من لم يشكر الناس لم يشكر الله
 الترمذي وحسنه وفي رواية عبد الله بن احمد عن النعمان بن بشير من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم
 يشكر الناس لم يشكر الله والتحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر (ويحتمل المن) اي الامتنان في الاعطاء
 والاحسان (والاذى) باليد او باللسان (فورد لا تبطلوا صدقاتكم بالمن ولا ذى) اي بكل منهما (وهما
 اي المن والاذى على طريق اللف والذشر المرتب (الذكر بالقلب) اي ذكر الصدقة بقلبه

(والاظهار) لها (باللسان) في غيبته او وجهه (والاستخدام) للفقير بالعطاء (التفرع بالفقر) اى
وتعبيره بانه من الفقراء (والتكبر بالعطاء) اى لانه من الاغنياء (والتشديد بالقول) اى بان ينهره
ويوبخه بانه من الفقراء (والاقرب) اى الى الصواب من بين الاقوال ان يقال (المن) اى حد المن
(ان راء) اى المعطى (محسنا اليه) ومنعما عليه وحقه ان يرى الفقير محسنا لديه بقبول حق الله
تعالى عنه الذى هو طهرته وبه عن النار نجاته وانه اولم يقبله لبقى مرتبنا به فحقه ان يتقدم منه من الفقير
في قبضه واخذه بيلطفه ولذا كان بعضهم يضع الصدقة بين يدي الفقير ويمثل قائما عنده يسأله
قبولها حتى يكون هو في صورة السائلين وهو يستشعر مع ذلك كراهية لورده وكان بعضهم بسط كفه
ليأخذ الفقير فتكون يد الفقير هي العليا (ويعرف) اى المن (بقوة استبعاد جنابة القابض
بعد العطاء) اى بترك الخدمة وعدم التعظيم والحرمة والتقديم في المحافل والمتابعة في المجالس
والمناهل فلو جنى القابض على المعطى فزاد استنكاره علم ان صدقته لم تخل عن شأبة المنه لانه
توقع بسببها هنالك ما لم يكن توقعه قبل ذلك (والحسن) اى في الحقيقة (هو القابض) اى
للصدقة (لا يصاله) اى الحسن (الى الثواب والانجاء) اى اخلاصه (عن العقاب وكونه)
اى ولكونه (نائباً عنه تعالى فيه) اى في القبض (فورد انها تقع اولايده تعالى) ولغظ الحديث
ان الصدقة تقع بيد الله قبل ان تقع في يد السائل الدار قطنى في الافراد من حديث ابن عباس
والبهقي في الشعب (وكوفها) اى ولكون الصدقة (حقا له تعالى) اى خاصة اذ ليس له شريك
في ملكه (احال عليه الفقير) على سبيل الرفق (انجازا لما وعده من الرزق) اى وقدره ان يكون
على يد الخلق فليتحقق الغنى انه مسلم الى الله سبحانه حقه والفقير آخذ من الله عز وجل رزقه
بعد صيرورته مسلماً الى الله ولو كان عليه دين الانسان فأحال به عليه صاحب الدين عبده
او خادمه الذى هو متكفل برزقه لكان اعتقاد مؤدى الدين كون القابض تحت منته سفيها
وجاهلاً فان المنه للحسن اليه المتكفل برزقه فاما عو فقائم بقضاء الذين الذى لزمه بشراء
ما احبه فهو ساع في حق نفسه فلم يمن به على غيره (والاذى) اى والاقرب ان حدا لاذى
(التعبير والتوبيخ) عطف تفسير او احدهما مختص بالغيبة والاخر بالمشاهدة (والقول السى)
كالذم والشم وتخشين الكلام (والقطوب) وهو عبوسة الوجه (وهتك الستر) اى ببيان
اعطائه له في الملاء حوله (والاستخفاف) اى بقوله (والاستحقار) بفعله (والسب) اى الباعث
على المن والاذى (استكثار العطاء) واستنقاله وهو حوق لان من كره بذل درهم في مقابلة
ما يساوى القا فهو شديد الجهل ومعلوم انه يبذل المال لطلب رضاء المولى وللثواب في دار
العقبى فلا وجه لكراهيته اصلاً (والتكبر على القابض الناشئ من الجهل) الحاصلان الحادثان
من جهله (باستنقال رضائه تعالى على خسيس فان) اى في اصل بناءه كما تقدم (ونسيان فضل
الفقير) اى ومن نسيان فضله لانه لو عرف فضل المفقير على الغناء وعرف خطرا الاغنياء
وحظ الفقراء لما استحق الفقير بل يترك بخدمته ويتمنى ان يكون في درجته فصلحاء الاغنياء
يدخلون الجنة بعد الفقراء بخمسائة عام قدورد فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل اغنيائهم
بخمسائة عام الترمذي عن ابى سعيد (والمراد) اى بالبطلان في قوله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم
(عدم كون ذلك الاعطاء صدقة) اى مقبولة نافعة كل المنفعة او صدقة مضاعفة بان يكون

كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة (لا الابطال) اي الحقيقي فلا يكون له ثواب
 الصدقة بالكتابة ولا حبة كما يقوله المعتزلة وعلى التنزل فيكون له ثواب الاحسان لانه احسن الى
 احد من الاخوان (فهو) اي الابطال من جميع الاحوال (بمنع) في صحيح الاقوال (ويستصغر)
 اي من حق العطاء ان يستحق (الاعطاء ليعظم عنده تعالى) فيصير حبة مثل جبل احد ويقال
 ان الطاعة كلما استصغرت كبرت وكلما استعظمت صغرت (وهو) اي استصغاره انما يحصل
 (بذكر التوفيق) بان يتأمل بعين التحقيق انه من اين له المال والى ماذا يصرفه في المآل فالمال
 لله وله المنة اذا اعطاه اياه ثم وقد لبذله وصائه عن يخله فلم يستعظم في حق الله تعالى ما عين
 من بعض حقه وهذا ان ارتقى الى الدرجة العليا بان يكون بذله في محبة المولى (والثواب)
 اي وبالاجر والثوبة ان كان مقامه يقتضي ان ينظر الى الآخرة ومثوبة العقبى فلم يستعظم
 بذل ما ينظر عليه اضعافه مع انه يحيل باعطاء بعض ماله فكان ينبغي ان ينخل في اعماله من
 نقصان كاله باعتبار ماله وهذا معنى قوله (و يؤدي مستحيا منه تعالى) فهو عطف بالمعنى
 على بذكر التوفيق فالتقدير وهو بان يذكر التوفيق وان يؤدي مستحيا منه سبحانه في مقام
 التحقيق (للنخل الحامل على الحفظ) اي على امساك بقية ماله عن مرضاة مالكه (اجود المال)
 مفعول يؤدي اي يعطى احسن المال (وابعد من الشبهة) اي واقرب به الى الحلال (فوردوا
 انفقوا من طيبات ما كسبتم) تمامه وبما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخيث منه تفقون
 ولستم ياخذيه الا ان تعلموا فيه * اي لاناخذونه الا مع كراهة وحياء وفي الخبر سبق درهم
 مائة الف درهم النسائي وابن حبان والحاكم وصححه من حديث ابي هريرة وذلك بان يخرج
 من اجل ماله واجوده فيصدر ذلك عن الرضا والقرح يبذله وقد يخرج مائة الف درهم
 مما يكره من ماله فيدل ذلك على انه ليس يؤثر الله عز وجل بشئ مما يحبه كذا في الاحياء ويحتمل
 ان يكون معناه ان لاجد درهمين فاخرج درهما والاخر سبعمائة الف درهم فاخرج مائة الف
 درهم فتصدق عليه انه غلب درهم مائة الف درهم بحسب الرتبة في مقام الكرم والله سبحانه
 اعلم ثم رأيت في رواية النسائي عن ابي ذر سبق درهم مائة الف درهم رجل له درهمان
 اخذ احدهما فتصدق به ورجل له مال كثير فاخذ من عرضه مائة الف درهم فتصدق بها وفي
 رواية الطبراني عن ابي مالك الاشجعي ثلاثة نفر كان لاحدهم عشرة دنانير فتصدق بدينار وكان
 لاخر عشر اواق فتصدق منها باوقية وكان لاخر مائة اوقية فتصدق منها بمشراواق هم في
 الاجر سواء كل قد تصدق بعشر ماله (حتى تفقوا مما تحبون) في قوله تعالى * لن تالوا البر
 حتى تفقوا مما تحبون * فينبغي ان يفق من ماله اجوده واجبه واحله واطيبه فورد ان الله طيب
 لا يقبل الا طيبا اخرجته مسلم عن ابي هريرة وطوبى لعبد انفق من مال اكنسبه من غير عصبية ابن عدى
 والبرار (ولانه تعالى ياخذها فوردياخذ الصدقات) اي في قوله تعالى * وهو الذي يقبل التوبة
 عن عباده و ياخذ الصدقات * (فلا يدخل) نفي لقوله يؤدي اجود المال اي حتى لا يدخل في المآل
 فيما ورد (من ذم الكفار ويجعلون الله مايكرهون) اي من البنات حيث قالوا الملائكة بنات الله
 ونمامه * وتصف السنهم الكذب ان لهم الحسنى * وهي الضبيان (لمن يكثر) متعلق بيؤدي اي
 يخص اعطاؤه لمن يكثر (اعطاؤه الاجر بكونه متقيا) والالتقياء هم المعردون عن الدنيا المتجرون

بجارية العقبى فقد قال تعالى * ان اكرمكم عند الله اتقيلكم * وورد لانا كل الاطعام تقى ولا ياكل
 طعامك الا تقى ابوداود والترمذى من حديث ابى سعيد واظمعوا طعامكم الاتقياء ابن المبارك فى البر
 والصلة من حديث ابى سعيد الخدرى وهذا لان التقى يستعين به على التقوى فيكون شريكه
 فى طاعة المولى (وعالما) فان ذلك اعانة له على العلم والعلم اشرف العبادات (فورد وتعاونوا
 على البر والتقوى) وورد احب بطعامك من يحبه الله وفى لفظ من تحبه فى الله ابن المبارك وابو
 جوير عن الضحاك مرسل وكان ابن المبارك يخصص بمعرفة اهل العلم قبيل له لو عممت فقال
 انى لا اعرف بعد مقام النبوة افضل من مقام العلماء فاذا اشتغل قلب احدهم بحاجته لم يتفرغ
 للعلم ولم يقدر على التعليم فتفرغ لهم للعلم افضل وكان بعضهم يؤثر قراء الصوفية بالعلم دون
 غيرهم قبيل لو عممت بمروك جميع القراء كان افضل فقال هؤلاء قوم همهم الله سبحانه فاذا
 طرقهم فاقه تشتت همهم او هم احدهم فلان اردتهم واحد منهم الى الله احب الى من اعطاه الف
 من همته الدنيا فذكر هذا الكلام للجنيب فاستحسنه وقال هذا ولى من اولياء الله ما سمعت منذ زمان
 كلاما احسن من هذا وهذا معنى قول المصنف (وصادقا) اى فى تقواه وعلمه بتوحيد مولا
 حال كونه (يرى النعمة منه تعالى) اى ولم ينظر الى واسطته وتكون همته الله لا ما سواه فى وصية
 لقمان لابنه لا تجعل بينك وبين الله منعا واعدد نعمة غيره عليك مفرما ومن شكر غير الله سبحانه
 فكأنه لم يعرف المنعم وسلطانه ولم يتيقن ان الواسطة مقهور مسخر بتسخير الله اياه اذ سلطه الله
 تعالى عليه دواعى الفعل ويسر له الاسباب فاعطى وهو مقهور ولو اراد تركه لم يقدر عليه
 بعد ان التقى الله عز وجل فى قلبه بان صلاح دينه ودنياه فى فعله فمن يتيقن هذا لم يكن له نظر الا
 الى سبب الاسباب ويتيقن مثل هذا العبد انفع للمعطى من ثناء غيره وشكره فذلك حركة فى اللسان
 يقل جدواه فى اكثر الزمان واعانة مثل هذا الموحد لاتضيع ولا تنفع فى مقام النقصان واما الذى
 يمدح بالعلم ويدعو بالخير فسيذم بالمنع ويدعو بالشر عند الابهاء من الاعطاء فاحواله متفاوتة
 فى السراء والضراء وفى هذا المقام قال عليه السلام لرجل تب فقال اتوب الى الله ولا اتوب الى
 محمد فقال صلى الله عليه وسلم عرف الحق لاهله احد والطبرانى من حديث الاسود بن سريع
 بسند ضعيف ولما نزلت براءة عائشة رضى الله عنها فى قصة الافك قال ابو بكر رضى الله عنه
 قومي قبلى رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا والله لا افعل ولا احد الا الله عز وجل
 فقال عليه السلام دعها يا ابا بكر وفى لفظ آخر انها قالت لابي بكر بحمد الله لا بحمدك ولا بحمد
 صاحبك فلم ينكر رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ان الوحى وصل اليها على لسان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كذا فى الاحياء وقال العرافى رواه ابوداود ومن حديث عائشة بلفظ فقال
 ابواى قومي قبلى رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت احد الله لا اباكا وللبحارى تعليقا
 فقال ابواى قومي فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احده ولا احد كما ولكن له ولمسلم فقالت لى اى
 قومي اليه فقلت والله لا اقوم اليه ولا احد الا الله وللطبرانى فقالت بحمد الله لا بحمدك
 وله من حديث ابن عباس فقالت لا بحمدك ولا بحمد صاحبك وله من حديث ابن عمر فقال ابو بكر
 قومي فانخصني رسول الله فقلت لا والله لا ادنومنه الحديث وفيه انها قالت للنبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم بحمد الله لا بحمدك ثم اعلم ان روية الاشياء من غير الله تعالى وصف للكافرين قال تعالى

* واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون * ومن لم يصف باطنه عن رؤية الوسائط الا من حيث انهم وسائط فكأنه لم ينفك عن الشرك الخفي سره فليثق الله سبحانه في تصفية توحيده في مراتبه عن كدورات الشرك الخفي وشوائبه ومع هذا من لا يرى الواسطة واسطة فقد جهل وانما المنكر من رى الواسطة اصلا وهذا مرتبة جمع الجمع في التحقيق والله ولي التوفيق (وسائر الحاجته) اى ومحفا لقاعته لا يكثر البث والشكوى في مضرة حالته (فورد بحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف) تمامه * تعرفهم بسياهم لا يسألون الناس الخافا * اى الخافا وتصريحا بل تمرضا وتلويحا ولا يسألون اصلا فالتقى منصب على القيد والمقيد كقوله سبحانه * مال الظالمين من حميم ولا شفيع يطاع * حيث لا شفيع لهم اصلا وقطعا وذلك لانهم اغنياء يقينهم واعزة بصبرهم وتمكينهم فورد ليس الغنى عن كثرة العرض انما الغنى غنى النفس متفق عليه من حديث ابى هريرة (ومعلا) بضم الميم اى عاجزا عن نفقة اهله (ومريضا) اى محبوسا لمرض مانع له من كسبه (فورد للفقراء) اى خصوا صدقاتكم للفقراء (الذين احصروا في سبيل الله) اى حبسوا في طريق الآخرة لعياله او ضيق معيشة او اصلاح قلب في علم وعبادة تمامه * لا يستطيعون ضربا في الارض * اى سيرا فيها للتجارة والزراعة والاجارة ونحوها فهذه الاسباب كان عمر ابن الخطاب رضى الله عنه يعطى اهل البيت القطيع من الغنم العشرة فا فوقها وكان عليه السلام يعطى العطاء على قدر العيلة كذا في الاحياء قال العراقي لم اجده اصلا لكن لادبى داود من حديث عوف بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتى النبي قسمه في يومه ويعطى الأهل حظين ويعطى العزب حظا وقال احمد حديث حسن اقول فكان الغزالي نقل بمعناه لعدم استحضار مبناء او اطلع على ما لم يجده غيره بعده وورد ان المعونة تأتي من الله للعبد على قدر المؤنة وان الصبر يأتي من الله على قدر المصيبة الحكيم والحاكم والبرار والبيهقي عن ابن عمر وسئل عمر رضى الله عنه عن جهد البلاء فقال كثرة العيال وقلة المال قلت وضعف الحال والافارياب الكمال لو كان الخلق كلهم عياله ولم تنزل قطرة ولم تنبت حبة يجباله ما يالون فان خالفهم رازقهم وواعدهم فصادقهم (وذارحم فجا ان الصلة) اى صلة الرحم (بدرهم احب من التصديق بعشرين الى الاجنبى) فعن على لان اصل اخا من اخواني بدرهم احب الى من ان تصدق بعشرين درهما ولان اصله بعشرين درهما احب الى من التصديق بمائة درهم ولان اصله بمائة درهم احب الى من ان اعتق رقبة واما الاصدقا و اخوان الخير فيقدمون على المعارف كما تقدم الاقارب على الاجانب وقد ذكر السبوطى في خجاسيته ثواب الصدقة خمسة انواع واحدة بعشرة وهى على صحيح الجسم وواحدة بسبعين وهى على الاعمى المبلى وواحدة بتسعمائة الف على ذى قرابة محتاج وواحدة بمائة الف على الابوين وواحدة بتسعمائة الف على عالم اوقبه (والاولى طلب الجامع اياها) اى طلبه لمن جمع فيه الصفات المذكورة والحالات المسطورة (او اكثرها) فان ما لا يدرك كله لا يدرك كله وبقدر ما يعنى يحصل له ما يتنى فان وجد من جميع هذه المراتب في اعلى المناقب فهى الذخيرة الكبرى والنعمة العظمى (ويتصدق كل يوم) اى ليكتب في المتصدقين وقد ورد ما كروا بالصدقة فان البلاء لا ينحطى الصدقة الطبرانى في الاوسط عن على والبيهقي عن انس (ولا رد سائلا) فورد ردو السائل ولو بظلف محرق مالك

واحد والبخاري في تاريخه والنسائي عن حوا بنت السلن وفي رواية العقيلي عن عائشة رادوا
 هذمة السائل اي بغيته وشهوته ولو بمثل رأس الذباب العقيلي عن عائشة ولعله مقتبس
 من قوله تعالى * فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره (فيست ان لم يقدر) على العطاء (وهو المأثور) فمن
 محمد بن الخليفة مرسل انه عليه السلام كان لا يكاد يقول بشي * لا فاذا هو سئل فاراد ان يفعل قال
 نعم وان لم يرد ان يفعل سكت رواه ابن سعد ورواه الحاكم عن انس كان عليه السلام لا يسأل
 شيئا الا اعطاه او سكت (الابلطف) وهو المشهور عن الجمهور (فورد قول معروف) اي كلام
 حسن ورد على السائل مستحسن وقبل عدة حسنة وقبل دعوة صالحة (ومغفرة) اي سترخلة
 اوسد فاقة ورفع حاجة (خير من صدقة) يدفعها اليه حال كونه (يتبعها الذي) اي يعقبها به لديه
 او من عليه والاولى ان يستدل بقوله تعالى * واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها
 فقل لهم قولا ميسورا * اي ذابسر ولين وهي العدة اي فعدهم وعدا ججيلا وقيل ادع لهم دعاء
 جزيلا نحو رزقنا الله واياك واعطانا الله واعطاك (ولا ينهر) اي ومن حق العطاء انه لا يزجره
 ولا يقهره وبه فسر قوله تعالى * واما السائل فلا تنهر * اي اذا سألك فامان تطعمه طعاما لنا
 واما ان ترده ردا هيئا (فاوعد فيه العذاب في النار الفعام في النار) لم عرف له اصلا (ويغتم
 السؤال) بالمصدر اي سؤال الفقير على بابه فانه هدية من الله الى جنابه كما ورد فيما تقدم ويحتمل ان
 يكون السؤال على وزن الجهال جمع سائل فعن ابراهيم بن ادهم زعم القوم السؤال يحملون
 زادنا الى الآخرة وعن ابن عمر مرفوعا هدية الله الى المؤمن السائل على بابه رواه الخطيب
 (ويسى * الظن بنفسه عند فقده) اي عند عدم وجدان السائل في باب انسه (ولا يتوقع) اي لا يطمع
 من الفقير حين اعطاء عطاء ان يجازيه (جزاء ودعاء وشكر اوثناء) قال تعالى حكاية عن الابرار *
 ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا
 (ويكافي) بالهمز اي يجازي المعطى (بمثله) بنظير دعاء الفقير (ان دعاه بالخير) ونحوه من الجزاء
 (اواثني) عليه بان مدح في مقابلة العطاء وكانت عائشة ام المؤمنين كثيرة الخيرات والمبرات قال
 عروة بن الزبير لقد تصدقت بخمسين الفاوان درعها لم رقع وكانت هي وام سلمة اذا ارسلنا معروفا
 الى فقير قالتا للرسول احفظ ما يدعوه ثم كانتا تزدان عليه مثل قوله وتقولان هذا بذاك حتى
 تخلص لنا صدقتنا فكانوا لا يتوقعون الدعاء لانه يشبه المكافاة وهكذا فعل عمر وابنه رضي الله
 عنهما (ويجعلها) اي صواب صدقه (لوالديه الماضين) اي المتوفين فانها ينتظران دعوة
 تلحقهما او صدقة تصيبهما فعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ماعلى احدكم اذا اراد ان
 يتصدق ان يجعلها لوالديه اذا كانا * لم فيكون لوالديه اجرها ويكون له مثل اجرهما من
 غير ان ينقص من اجرهما شي * ابن النجار (فالكل مأثور) وفي كتب الحديث مسطور (ويقدم
 نفقة النفس والعيال فهو) اي تقديمهما (فرض) وقد ورد ابدأ بمن تعول متفق عليه ابدأ بنفسك
 فتصدق عليها فان فضل شي * فلاهلك فان فضل عن اهلك شي * فلذئ قرابتك فان فضل من
 ذئ قرابتك شي * فكذا النسائي وفي الطبراني من حديث جابر بن سمرة اذا انعم الله على عبده نعمة
 فليبدأ بنفسه واهل بيته وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم نفقة الولد على الزوجة ونفقته
 على نفقة الخادم ابوداود من حديث ابى هريرة بسند صحيح ابن حبان والحاكم وصححه ورواه

النسائي وابن حبان ايضا بتقديم الزوجة على الولد ويجمع بين الحديثين بان الولد صغير في الاول
 وكبير في الثاني وقال صلى الله عليه وسلم يوما لاصحابه تصدقوا فقال رجل عندي دينار فقال
 انفق على نفسك قال ان عندي آخر قال انفق على زوجتك قال عندي آخر قال انفق على والدك
 قال ان عندي آخر قال انفق على خادمك قال عندي آخر قال انت ابصر به ابو داود والنسائي واللفظ
 له وابن حبان والحاكم من حديث ابي هريرة (ويذكر) اي يخرج الصدقة اول النهار ليدخل في قوله
 تعالى «ويسارعون في الخيرات (ليبادر بها) اي بالصدقة (البلاء) اي دفعه فور الصدقات بالغدوات
 يذهبن بالعاهات الدليلي عن انس وفي رواية البيهقي عنه والطبراني في الاوسط عن علي باكروا
 بالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصرقة وورد الصدقة تمنع سبعين نوعا من البلاء اهوئها الجذام والبرص
 الخطيب عن انس الصدقة تمنع مائة السوء القضاعي عن ابي هريرة (ويعتتم) الصدقة (على من رق
 له القلب) لانه من علامة انه رجه الرب (فهو) اي رقة القلب (علامة صدق السائل) وقد ورد لو صدق
 السائل ما افلح من رده العقيلي في الضعفاء وابن عبد البر في التمهيد من حديث عائشة وللطبراني
 نحوه من حديث ابي امامة ولبيهق عن عائشة لولا ان السؤال يكذبون ما قدس من ردهم
 لا تردوا السائل ولو بشق تمر (ولا تحقر ما عنده) لقوله تعالى * ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان
 تك حسنة يضاعفها و يؤث من لذه اجر اعظيما * ولقوله حكاية عن لقمان * بابني انها ان تك
 مثقال حبة من خردل * الآية قال يحيى بن معاذ ما عرف حبة ترزن جبال الدنيا الا الحبة
 من الصدقة ولقوله سبحانه * ما عندكم بقدر وما عند الله باق * فر بما يكون خيره عنده حقيرا
 وبصير عنده سبحانه عظيما وكبرا فورد ما من عبد مسلم يتصدق بصدقة من كسب طيب ولا يقبل
 الله الا طيبا الا كان الله يأخذه يمينه فيربها كما يربي احدكم فضيله او فلوله حتى تبلغ التمرة مثل
 احد البخاري تعليقا ومسلم والترمذي والنسائي في الكبرى واللفظ له وابن ماجه من حديث ابي
 هريرة واتقوا النار ولو بشق تمر فان لم تجدوا فبكلمة طيبة متفق عليه من حديث عدى بن
 حاتم وتصدقوا ولو بتمر فانها تسد من الجايح وتطفي الخطيئة كما يطفي الماء النار ابن المبارك في
 الزهد من حديث عكرمة مرسل ولا احد من حديث عائشة بسند حسن اشترى نفسك من النار
 ولو بشق تمر فانها تسد من الجايح مسدها من الشبعان والبرار واي يعلى من حديث ابي بكر
 اتقوا النار ولو بشق تمر فانها تقسم العوج وتدفع مائة السوء ونفع من الجايح موقعها من الشبعان
 وقال عليه السلام لا بي ذر اذا طبخت مرقه فاكثر ماءها ثم انظر الى اهل بيت من جيرائك فاصبرهم
 منه بمعروف رواه مسلم وفي رواية العقيلي ردوا هذمة السائل ولو بمثل رأس ذباب ويقال
 ان الحسن مر به نحاس ومعه جارية فقال ارضى في ثمنها درهم والدرهمين قال لا قال فاذهب
 فان الله رضى في الحور العين بالفلس والفلسين والتممة والقمطين وعن علي كم من حور ما كان
 مهره الا قبضة من حنطة او مثلها من تمر العقيلي عن ابن عمر وكان عليه السلام لا يكل خصلتين الى
 غيره كان يضع ظهوره بالليل ويخمر يده وكان يناول المسكين يده الدارقطني من حديث انس
 باسناد ضعيف وابن المبارك في البر مرسل (ويحصل انواعها) اي يجتهد في تحصيل انواع
 الصدقة حقيقة وهو ظاهر وحكما (كارشاد الضال) اي دلالة على صاحبه اوردته الى باب
 فروى الترمذي وغيره عن ابي ذر مرفوعا تبسك في وجه اخيك صدقة وامرك بالمعروف صدقة

ونهيك عن المنكر صدقة وارشادك الرجل في الارض الضالة صدقة الحديث او هدايته الى زقاقه
 فلاحد والترمذي وصححه من حديث البراء من منح منحة ورق او منحة لبن او هدى زقاقا فهو كعتاق
 نسمة او دلالة عن جهله وضلالتة فورد لان يهدي الله بك رجلا خيرا لك من اجر النعم اي من
 صدقتها (وقر بان المرأة) اي جاعها (لتنعف) اي من اجله او من اجلها فروى ابو داود
 عن ابي ذر يصحح على كل سلامي من ابن آدم صدقة تسليمة على من لقي صدقة وامره بالمعروف
 صدقة واماطة الاذى عن الطريق صدقة وبضع اهله صدقة ويجزى عن ذلك ركعتان من
 الضمى قالوا يارسول الله احدنا يقضى شهوته ويكون له صدقة قال ارأيت لو وضعها في غير
 حلها لم يكن يأثم وفي رواية النسائي وابن حبان وغيرهما عن ابي ذر ايضا ولك في ججاج
 زوجتك اجر ارأيت لو كان لك ولد فادرك ورجوت اجره فأت اكنت تحتسب به قال نعم قال
 افانت خلقتة وانت هديته وانت رزقتة قال لا قال فضعه في حلالة وجنبه حرامه فان شاء الله
 احياه وان شاء اماته ولك اجر (والعدل بين الاثنين) من الزوجين وغيرهما فعن ابي هريرة كل
 سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين الاثنين صدقة وتعين الرجل
 على دابته فيحمل عليها او يرفع عليها متاعه صدقة الحديث اجد والشحان (والجمل على الدابة)
 لما سبق من الحديث والمعنى حل الغير ومتاعه على دابته او دابة نفسه (وطيب الكلام) فعن ابن
 عباس الكلمة الطيبة يتكلم بها الرجل صدقة الطبراني وفي رواية لمسلم والنسائي عن ابي ذر
 فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة الحديث وتقدم
 حديث اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة (والخطوة الى الصلوة) فعن ابي
 هريرة برواية اجد والشحان وكل خطوة تحطوها الى الصلوة صدقة (والانفاق على العيال)
 فعن جابر ما اتفق المسلم من نفقة على نفسه واهله كتب له بها صدقة الحديث ابن عساكر وللحاكم
 في مستدركه عن انس ان تفقتك على اهالك وخادمك صدقة وفي رواية الخطيب عنه كل معروف
 صنعته الى غنى او فقير فهو صدقة وفي رواية اجد وغيره عن ابي امامة ما اطعمت زوجتك
 فهو لك صدقة وما اطعمت ولدك فهو لك صدقة وما اطعمت خادمك فهو لك صدقة وما اطعمت
 نفسك فهو لك صدقة (والتبسم في وجه اخيه) وقد تقدم حديث وتبسمك في وجه اخيك
 صدقة وفي رواية اجد وغيره عن جابر كل معروف صدقة وان من المعروف ان تلقى اخاك ووجهك
 اليه متبسط وفي رواية له عن ابي ذر لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طلق
 (واطراق الفحل) اي من الابل والحيل يهني اعارته للضراب وهو نزوه على الاثني في مسند اجد
 والترمذي عن ابي امامة افضل الصدقات ظل فسطاط في سبيل الله عز وجل او منحة خادم في سبيل الله
 عز وجل (واعارة الدلو) اي نحوها الداخلة في ذم منعها حيث قال تعالى «ويعمون الماعون» وقد
 روى البخاري في تاريخه عن ابي ذر وافرغك من دلوك في دلو اخيك صدقه وفي رواية ولو
 ان تفرغ من دلوك في اناء المستسقي (والنفع بعلم) اي شرعى فعن ابي هريرة افضل الصدقة ان يعلم المرء
 المسلم علما ثم يعلمه اخاه المسلم ابن ماجة (وغرس) فعن ابي الدرداء من غرس غرسا لم يأكل منه
 آدمي ولا خلق من خلق الله الا كان له صدقة اجد (وزرع) فعن خلاد بن السائب من زرع زرا
 فأكل منه طيرا وصابه كان له صدقة اجد والعافية السبع (ونهر وبئر وصحف ومسجد وتخليف

ولد يستغفره) فمن ابى هريرة اذا مات الانسان انقطع عمله الا ان ثلاث الامن صدقة جارية او علم
 ينفع به او ولد صالح بدعوله مسلم وغيره (وافضلها) اي افضل الصدقات ان يكون (في الصحة)
 اي حال العافية ففي الصحيحين عن ابى هريرة افضل الصدقة وانت صحيح صحيح شحيح تأمل العيش
 وتخشى الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا الا ولفلان كذا
 (وله محتاج فدرهم منه) اي من اجله (مثل سبعين) اي درهما من اجل غير المحتاج وينفرد عليه قوله
 (والقرض افضل منها) اي من الصدقة (فهو) اي القرض (بثمانية عشر) اي درجة زائدة
 على الصدقة التي درجتها عشرة (لوقوعه في كف المحتاج) كما ورد دخلت الجنة فرأيت على
 بابها الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر قلت يا جبريل كيف صارت الصدقة بعشرة والقرض
 بثمانية عشر قال لان الصدقة تقع في يد الغني والفقير والقرض لا يقع الا في يد من يحتاج اليه
 الطبراني عن ابى امامة (ولا ينذرى) اي الاولى ان لا ينذر فيجب عليه (فلعله لا يقضى) بنذره او يني
 ولكن مع كرهه (ونهى عنه) ففي الصحيحين عن ابن عمر انه عليه السلام نهى عن النذر ومحملة على
 انه من فعل الجلاء اذا سخن اذا اراد ان يتقرب الى الله تعالى استعجل فيه واتي به في الحال ولم
 يتركه الى الاستقبال وفي مسلم والترمذي والنسائي عن ابى هريرة مرفوعا لا تنذروا فان النذر
 لا يفي عن القدر شيئا وانما يستخرج به من الخيل وورد قال الله تعالى لا يأتى ابن آدم النذر بشئ
 لم يكن قد قدرته ولكن يلقيه النذر الى القدر وقد قدرته له هوشى استخرج به من الخيل فيوسى
 عليه ما لم يكن يوسى عليه من قبل احد والبخاري والنسائي عن ابى هريرة واما ما مر في آداب
 الدنيا من الترغيب في النذر فمحمول على ما اذا كان في الاعمال الصالحة والنهي عن النذر ههنا
 محمول على النذر في المال لمظنة عدم الوفاء في المالك بخلاف النذر في الاعمال فالغالب فيه الوفاء
 في الاستقبال ثم اعلم انه ينبغي للعايش للقباض امور منها ان يفهم ان الله سبحانه اوجب صرف الزكاة
 ونحوها الى الفقير ليكني همومه ويجعلها لها واحدا هم دينه وقد اكثر الله عز وجل الاموال
 ووضعها في ايدي عباده من العمال والبطال لتكون آله لهم في دفع حاجاتهم ووسيلة لتفرغهم
 الى طاعتهم ففهم من ابتلاء بالمال وجعله عليه قننة وبلية فانفق في متن الخطر ومنهم من احببه
 فحماه الدنيا وما يتعلق بها من الخذر كما يحمي الشقيق مريضه ما في اكله من الضرر فيزوي عنه
 فضولها وقدرله حصولها وساق اليه قدر حاجته على يد الاغنياء ليكون شغل الكسب والتعب
 في الجمع والحفظ عليهم مع غاية من العناء واثنته منصبه الى الفقراء مع نهاية من الهناء ليتجددوا
 لعبادة المولى والاستعداد لزام المعاد الى العقبى فلا يصرف عنهم فضول الدنيا فتحق الفقير ان يعرف
 قدر نعمة الفقر ويتحقق ان فضل الله عليه فيما زواه اكثر مما اعطاه فليأخذ ما يأخذ من الله سبحانه
 رزقا وعونا على الطاعة فان استعان به على المعصية كان كافرا للنعمة مستحقا للطرده والعنة ومنها
 ان ينظر فيما يأخذه فان لم يكن من حل تورع عنه لقوله سبحانه * ومن يتق الله يجعل له مخرجا
 ويرزقه من حيث لا يحتسب * فلا يأخذ من اموال من اكثر كسبه الحرام الا اذا ضاق عليه الامر
 وكان ما يسلم اليه لا يعرف له مالكا معينا فله ان يأخذ بقدر الحاجة ومنها ان يتوقع مواقع
 الريبة والشبهة في مقدار ما يأخذه ولا يأخذه الا اذا تحقق له انه موصوف بصفة الاستحقاق
 وحينئذ يأخذ ما يتم به كفايته من وقت اخذه الى سنة فهذا اقصى ما رخص فيه من حيث ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخر لعياله قوت سنة متفق عليه من حديث عمر كان يعزل نفقة اهله سنة ولطبراني في الاوسط من حديث انس كان اذا ادخر لاهله قوت سنة تصدق بما بقي فاذا اقتصر على حاجة شهر او يوم فهو اقرب للتقوى في حق الاقوياء وبذاهب العلماء في قدر المأخوذ بحكم الزكوة والصدقة مختلفة فنبالغ في التقليل الى حد اوجب الاقتصار على قوت يومه وليلته وتمسك بما روى سهل الحنظلية انه عليه السلام نهى عن السؤال مع الغنى فقال غدؤه وعشاؤه ابوداود وابن حبان وهو محمول عند الجمهور على السؤال لافي جميع الاحوال لان لفظ الحديث من سأل وله ما يغنيه فانما يستكثر من بجر جهنم وقال آخرون يأخذ الى حد الغنى وحد الغنى نصاب الزكاة ان لم يوجب الله عز وجل الزكاة الاعلى لا عنياء فقالوا له ان يأخذ لنفسه ولكل واحد من عياله نصاب زكوة وبالفعل آخرون في التوسع فقالوا له ان يأخذ مقدار ما يشتري به ضيعة فيستغني بها طول عمره او يهيء بصاعة لتبخر فيها ويستغني لان هذا هو الغنى حتى ذهب قوم الى من اقتنر فله ان يأخذ ما يعود به الى مثل حاله ولو عشرة آلاف درهم الا اذا خرج عن حد الاعتدال والله اعلم بالاحوال وقد ورد ما للعطى من سعة بافضل اجرا من الذي يقل من حاجة ابن حبان والطبراني من حديث انس ومنها انه يأخذ ما يعطى له حال الخلاء ولا يأخذ في الملاء فقد دفع رجل الى بعض العلماء شيئا ظاهرا فرده اليه ودفع اليه آخر شيئا سرا قبله فقيل له في ذلك فقال ان هذا عمل بالادب قبلته وذلك اساء اديه في عمله فردته واعطى رجل بعض الصوفية شيئا في الملاء فرده فقال له لم ترد على الله تعالى ما اعطاك فقال انك اشركت غير الله حيث لم تقنع بعين الله فردت عليك شركك وقبل بعض العارفين في السر شيئا كان رده في العلانية فقيل له في ذلك قال عصبت الله في الجهر فلم اكن لك عوناً على المعصية واطعته بالاخفاء فاعتك على برك فقال الثوري لو علمت ان احدهم لا يذكر صلته ولا يتحدث بها لقبلتها وايضا في اظهار الاخذ ذل وامتهان وليس للمؤمن ان يذل نفسه وايضا للاحتراز عن شبهة الشركة فورد من اهدى اليه هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها العقيلي وابن حبان في الضعفاء والطبراني في الاوسط والبيهقي من حديث ابن عباس قال الفضيلي لا يصح في هذا المتن حديث واما العارف فلا نظر له الا الى الله عز وجل والسر والعلانية في حقه واحد واختلاف الحال شرك في التوحيد والتوفيق منه سبحانه والتأييد

♦ الباب الثالث في الصوم وكسر الشهوة ♦

اي الذي هو مراد القوم (بسم الله الرحمن الرحيم ورد الصوم) ي فرضه ونقله (لى) اي محتس لا جلى لا يتصور كونه لغيرى (و نا اجزى به) بصيغة الفاعل وقيل بالفعل ففي الصحيحين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه لى وانا اجزى به وفي رواية لهما عند كل حسنة بعشر امثالها الى سبع مائة اضعاف الا الصيام فانه لى وانا اجزى به وانا قال وانا اجزى به مع ان جزاء كل العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الاجر لان الكريم اذا تولى بنفسه اقتضى ذلك سعة الجزاء وكان له لم يذكر ما يجزى به لكثرة ويومى اليه قوله تعالى * انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب * وقد ورد الصوم نصف الصبر اخرج الترمذى وحسنه والصبر نصف الايمان ابونعيم في الخلية من حديث ابن مسعود بسند حسن (اي جزاؤه لقائى)

يعنى رؤيتى فى العقبى (او معرفتى) اى فى الدنيا ولا منع من الجمع (وانما خص الصوم بالاضافة)
 اى اللامية مع ان كل عبادة مختصة له سبحانه (لانه) من بين العبادات (خلق صمدى) فان
 الاستغناء من الاكل والشرب والجماع من الصفات الصمدية والنوع الاحدية وكان الصائم
 متخلقا بذلك الخلق من اخلاق الله وروى تخلقوا باخلاق الله وقد قالوا اكل اسم من اسمائه سبحانه
 لتخلق الا اسم الجلالة فانه لتعلق فالاضافة تشريفية كناية الله وبيت الله وانما قال انا اجزى به
 مع ان جزاء كل العبادات منه سبحانه اشارة الى عظيم ذلك الاجر به لان الكريم اذا وعد ان
 يتولى شيئا بنفسه اقتضى ذلك عظمته وكأنه لم يذكر ما يجزى به لكثرة او نفاسته كما يشير اليه
 قوله تعالى * فلانعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون * من اخفاء الاعمال
 وحديث اعددت لعبادى الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
 (او عمل سرى) فانه قصد قلبى مع ترك المفطر الصورى والملائكة الكتابة لا يطلعون على ما لا عمل
 فيه فهو سر بين العبدور به بحيث لا يطلع عليه غيره (او قهر النفس والشيطان الذى هو)
 اى قهرهما (اصل المعاملة) فان مدار المعاملة على مخالفتها وموافقة الله ورسوله فى حكمهما
 وايضا كما ان النفس والشيطان مقهوران مغلوبان فى قبضة الله سبحانه يكونان مقهورين
 مغلوبين ايضا فى قبضة الصائم فصار الصائم حينئذ متخلقا بخلق الحق فى الجملة ولو كان وصفه
 سبحانه نعمت الدوام ومن هنا ورد نوم الصائم عبادة ابو نعيم فى الخلية عن ابن عباس وخلقوف
 فى الصائم طيب عند الله من ريح المسك يقول الله تعالى انما يدع شهوته وطعامه وشرابه من اجلى
 فالصيام لى وانا اجزى به متفق عليه من حديث ابى هريرة وهو موعود ببقائه سبحانه فى جزاء
 صومه اذورد للصائم فرحان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه متفق عليه ايضا وفى
 الاحياء ان الصوم قهر لعدو الله فان وسيلة الشيطان الشهوات المشغلة عن العبادات وانما يقوى
 الشهوات بالاكل والشرب وسائر اللذات ولذا قال عليه السلام ان الشيطان ليحمرى من ابن آدم
 بحرى الدم فضيقوا بحماريه بالجوع (وادنى رتبته) اى مراتب الصيام وهو الجواز اعم من ان
 يكون مقبولا ام لا ناقصا او كاملا وهو مقام العوام (الكف عن الشهوتين) اى الامتناع عن
 شهوتى البطن والفرج فى وقته مقرونا بالنية المعتبرة المذكورة فى محله (وهو مناط الجواز) اى
 متعلق جواز الفتوى فى ظاهرها شرع الدنيا وهو صوم العموم (ثم كف الجوارح اى منع
 الاعضاء من العين والاذن والاسنان وسائر الاعضاء والاركان) عن الاثم اى مطلق العصيان
 (وهو مناط القبول) لقوله تعالى * انما يتقبل الله من المتقين * وهو صوم الخصوص (فورد جس)
 اى خصال (بفطر الصائم) بتشديد الطاء اى يجعله مفطرا حكما لاحقيقيا (الكذب والغيبة
 والتميمة واليمين الكاذبة والنظر بشهوة) الازدى فى الضعفاء من رواية جبال عن انس وقول
 الحجة فى الاحياء جابر تصحيف وقال ابو حاتم الرازى هذا كذب اقول لكن بقويه رواية
 الدبلى فى مسند الفردوس عن انس ثم اعلم ان حفظ اللسان عن الهذيان والزاهم السكوت او شغله
 بالذكر وتلاوة القرآن هو كمال صوم الانسان عند الاعيان وقد روى ليث عن مجاهد خصلتان
 تفسد ان الصوم الغيبة والكذب وقال سفيان الغيبة تفسد الصوم وورد انما الصوم جنة فاذا
 كان احدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل فان امرؤ قاتله او شتمه فليتل انى صائما متفق عليه

من حديث ابي هريرة وجاء في الخبر ان امرأتين صامتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجهد هما الجوع والعطش من آخر النهار حتى كادتا ان تلتقا فبعثنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الافطار فارسل اليهما فدحا وقال عليه السلام قل لهما قينا فيه ما اكلتما فقالت احديهما نصفه دما غبيطا ولحما عريضا وقابت الاخرى مثل ذلك حتى ملائناه فمجب الناس من ذلك فقال عليه السلام هاتان صامتتا على ما احل الله سبحانه لهما وافطرتا على ما حرم الله عليهما قدمت احدهما الى الاخرى فجعلنا تغتابان الناس فهذا ما اكلنا من لحومها احد من حديث عبيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسند فيه مجهول وكذا حكم غض البصر وكفه عن الاتساع في النظر الى كل ما يعرف وينكروا الى كل ما يشغل القلب ويلهى عن ذكر الرب فورد النظرة سهم مسموم من سهام ابليس فمن تركها خوفا من الله عز وجل آناه الله سبحانه ايمانا يحد حلاوته في قلبه الحاكم وصحح اسناده من حديث حذيفة وكذا حكم كف السمع عن الاصغاء الى كل ما يكره من لغو ولهو وقد ورد * والذين هم عن اللغو معرضون * والمغتاب والمستمع شر يكان في الاثم كذا في الاحياء وهو غريب نعم للطبراني من حديث ابن عمر بسند ضعيف نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغيبة وعن الاستماع الى الغيبة (كم من صائم ليس له الا الجوع والعطش) النسائي وابن ماجه من حديث ابي هريرة (وهو المفطر بالحرام) وقيل المرتكب للائم كالكذب والغيبة وسائر الآثام) ثم كف القلب عما سواه تعالى) اي عمدا ذكر الرب وما يتعلق به (وهو) اي هذا النوع من الصوم (للابناء والاولياء) وهم خصوص الخصوص والخصوص والخصوص وتوضيحه ان يصوم قلبه ولبه عن الهمم الدنية والافكار الدنيوية ويكفه عن ماسوى الله بالكلية ويحصل القطر في عذا الصوم بالفكر في غير صفات الله وآياته ومصنوعاته واليوم الآخر ومقاماته وبالفكر في امر الدنيا وشهواته ولهواته لادنيا تراد للدين وضرور يانه فان ذلك زاد الآخرة ومقدماته حتى قال ار باب القلوب امن تحركت همته بالتصرف في نهاره تدبير ما يستعمله في افطاره كتبت عليه خطيئة من اوزاره فان ذلك من قلة الوثوق بفضل الله وكرمه وقلة اليقين برزقه ووعده فينبغي ان يكون بحال يصدق ان يقال في حقه قل الله ثم ذرهم في حوضهم يلعبون (وحقه) اي الصوم على الصائم (ان يخاف الرد ويرجو القبول) فيكون قلبه بعمد الافطار متعلقا مضطرا بين الخوف والرجاء اذ ليس يدري اقبل صومه فهو من المقرين او يرد عليه فهو من الممتوتين وليكن كذلك في آخر كل عبادة يفرغ منها وروى عن الحسن بن ابي الحسن انه مر بقوم يوم العيد وهم يضحكون فقال ان الله جعل شهر رمضان مضمارا لخلقهم يستبقون فيه لطاعته فسبق اقوام ففازوا وتخلف اقوام فخابوا فالعجب كل العجب للضحك اللاعب في اليوم الذي فاز فيه السابقون المسارعون وخاب فيه المبطلون المدعون اما والله لو كشف الغطاء لاستغفل المحسن بطاعته واحسانه والمسيء باسائه وعصيانه اي لكان سرور المقبول يشغله عن اللعب وحسرة المردود تسد عليه باب الضحك وعن الاحنف بن قيس انه قيل له انك شيخ كبير وان الصيام يضعفك فقال اني اعده ليوم طويل والصبر على طاعة الله سبحانه وفي باب اهون من الصبر على عذاب الله وحجابه فعلماء الظاهر يعنون بالصحة الجواز والحصول وعلما الآخرة يعنون بها

القبول و بالقبول الوصول الى المقصود والمأمول ومن هنا قال ابو الدرداء يا حذا نم الاكياس
 وفطرهم كيف يعيرون صوم الحمقاء وسهرهم ولذرة من عبادة ذوى التقوى واليقين ارجح
 من امثال الجبال من عبادة المغترين ولذا قال العلماء * كم من صائم مفطر وكم من مفطر صائم قالمفطر
 الصائم هو الذى حفظ جوارحه عن الآثام ويأكل ويشرب من الخلال دون الحرام والصائم
 المفطر هو الذى يجوع ويعطش فى الايام ويطلق جوارحه فى الآثام (ويقول) اى فى جنانه او
 باسائه (لمن قائل) اى جادل او ضارب او خاصم (او شاتم اى صائم) اى فانا ممسك عما لا يليق به
 من الاحكام وفيه تنبيه على ان الشخص اذا علم من صاحبه عمل الصيام ان لا يتعرض له من كلام
 الخصام ويشير اليه قوله تعالى فاما ترين من البشر احدا قولى انى نذرت للرحمن صوما فإني اكلم
 اليوم انسيا (فهو مأثور) كما تقدم وقد ورد انما الصوم امانة فليحفظ احدكم امانته الخرائطى
 فى مكارم الاخلاق من حديث ابن مسعود فى حديث الامانة فى الصوم واسناده حسن ولما تلا
 عليه السلام قوله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وضع يده على سمعه وبصره
 فقال السمع امانة والبصر امانة كذا فى الاحياء قال العراقى اخرجته ابو داود من حديث ابى هريرة
 دون قوله السمع امانة ثم لولا ان الصوم امانة لما قال عليه السلام فليقل انى صائم اى انى
 اودعت لسانى لاحفظه عن الاشتغال بك فكيف اطلقه بجوابك (ولا يسأل) بصيغة المجهول (عنه)
 اى عن صومه او عن حاله بان يقال انك صائم ام لا فانه يوجب على كل تقدير اشكالا (لان المسؤل
 ان اقر اظهر) وربما يفرغ عليه الزياء (وان انكر كذب) وهو اعظم البلاء (وان سكت استخقر)
 اى المسؤل للسائل بسؤاله فيما ان استخضر وترتب عليه الجفاء (وان احتال للدافعة تعب)
 اى فيما تفكر وتدبر ووقع فى العناء وورد لا يكذب الكاذب الا من مهانة نفسه عليه الدليل عن
 ابى هريرة مرفوعا (ولا يكثر الاكل) اى حال الافطار بحيث يمتلى فإواعاء ابيض الى الله من بطن
 يملأ من الخلال فقد ورد ماملا آدمى وعاشرا من بطن يحسب ابن آدم اكلات ييمن صلبه فان كان
 لا يحاله قتل لطعامه وثلاث لشرابه وثلاث لنفسه احد والترمذى وابن ماجه والحاكم عن
 المقدم بن معدى كرب واكلات بصميتين قيمات كفى رواية (تحاميا عن الكسل) اى فى الطاعة
 وقد ورد اعوذ بك من الكسل لاسيما (فى التهجيد) لما تقدم من انه اذا اكثر الاكل اكثر الشرب
 واذا اكثر الشرب اكثر النوم واذا اكثر النوم ضيع عمره وفسد امره وينبغى ان لا يكثر النوم
 فى النهار ايضا ليحس اثر الجوع والعطش والافضل تتيجته وثمرته لاسيما مع وجود غفلته وعن
 بعض الحكماء خمسة من الاشياء ابتلى الناس بها وكان هلاكهم فيها اولها حب الشبع وفيه قساوة
 القلب الثانى حب النوم وفيه نقصان العمر والثالث حب الراحة وفيه الافلاس والرابع حب المال
 وفيه الحساب الطويل فى المالك والخامس الثناء وفيه ذهاب الثواب وابطال الاعمال (وبطلان
 سره) اى وتحاميا عن بطلان فائدة الصوم ومنفعة امره (وهو قهر النفس) اى اذلالها للانقياد
 فيما خلقت لاجله فكيف يستفاد من الصوم قهر الشيطان وكسر النفس وتقليل الشهوة اذا تدارك
 الصائم عند افطاره ما فاته فى نهاره ومن جعل بين قلبه وبين ربه مخللة من الطعام فهو محجوب
 عن شريف المقام ولطيف المرام (وطريقه) اى طريق تحصيل الصوم فى مذهب القوم (معرفة
 فوائد الجوع) قد قيل الجوع عزك والشبع ذلكه وورد صمت الصائم تسبيح ونومه عبادة

ودعاؤه مستجاب وعمله مصاعف الدليلي عن ابن عمر وقال بعضهم اخترت صوم الدهر لما سألت
 ستة نفر عن ستة اشياء فاجابوا بجواب واحد سألت الاطباء عن اشفي الادوية فقالوا الجوع
 وقلة الاكل وسألت الحكماء عن اعون على طلب الحكمة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت
 العباد عن انفع الاشياء في العبادة قالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الزهاد عن
 اقوى الاشياء على الزهادة قالوا الجوع وقلة الاكل وسألت العلماء عن افضل الاشياء على
 حفظ العلم وفهمه قالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الملوك عن اطيب الادام والذ الطعام قالوا
 الجوع وقلة الاكل (وهي اى فوائده ثلاثة عشر) صفاء القلب (اى ضياؤه وبهاؤه وقبوله
 لدوام ذكر الرب (فورد من اجاع بطنه عظمت فكرته وفتن قلبه) اى وكبرت همته وقلت
 شهوته وهدمت نهيمته والحديث لم احده مرفوعا وانما قال لقمان لابنه يا بني اذا امتلأت المعدة
 نامت الفكرة وخرست الحكمت وفترت الاعضاء عن العبادة وقد ورد ان من السرف ان تأكل
 كلما اشتهيت ابن ماجه عن انس وفي رواية البيهقي عن عائشة اكثر من اكلة كل يوم سرف
 وعن سلمان ان اكثر الناس شبعاً في الدنيا اطولهم جوعاً يوم القيمة ابن ماجه والحاكم ومن حديث
 ابن عباس ان اهل الشيع في الدنيا هم اهل الجوع في الآخرة الطبراني وعن يحيى بن معاذيا
 معاشر الصديقين جوعوا انفسكم لوليمة الفردوس فان شهوة الطعام على قدر الجوع (ورقة)
 اى ورقة القلب وتأثره بذكر الرب (فورد من شيع ونام قسا قلبه) لم اعرفه بهذا اللفظ نعم ورد
 اذ يواطعكم بالصلوة والذكر ولا تناموا عليه فتفسد قلوبكم ابونعيم وغيره ثم يؤخذ بالمفهوم
 فيغيدان من جاع وسهر رق قلبه (والاستلذاذ بالطاعة) اى التلذذ بالعبادة كما يعرفه اهل الارادة
 (والانكسار) اى لذل الحاصل من مقام الافتقار (فالبطر سبب العصية والغفلة) والفقر باعث
 التوبة والرجوع الى الحضرة وقد ورد عليكم بالصوم فانه محساة للمعروق ومذهبة للاشر ابو
 نعيم في الطب عن شداد بن اوس (و ذكر عطش العرصات) اى موقف القيمة بحيث تكون
 الشمس قرابة رأسه قدر القامة وفي الخبر يوضع للصائمين مائدة يوم القيمة من ذهب يأكلون منها
 والناس ينظرون ابو الشيخ والدليلي عن ابن عباس (وجوع الحجيم) كما قال تعالى * ليس لهم
 طعام الا من ضريع لا يسمن ولا يغني من جوع * وقد ورد الصوم يبعد من حر السعير الطبراني
 عن انس (وكسر شهوة الفرج فاستبلاؤها بالشيع) ولذا ورد من استطاع منكم ان يتزوج
 فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء تنفق عليه من حديث ابن مسعود (ودفع النوم
 اى في الجملة (فهو) اى النوم الكثير (بكل الطبع) اى يجعله كلا في فهم الكلام (ويضيع
 العمر) بقدر المنام (و يفتوت القيام) بمقاصد المرام ومراد المقام (والتهمجد) وهو القيام
 والناس ينام (وييسر المواظبة على الطاعة لحفة البدن) المستزمنة للمواظبة على العبادة
 كما يعرفه ارباب السعادة (والفراغ عن الاهتمام بالتحصيل) اى تحصيل الكثير فان امر القليل
 يسير (والاعداد) اى تهيشه ما يحتاج للاكل من نحو الطبخ والتفخ (والاكل) اى نفسه من الفعل
 (والفراغ) بالجر اى والفراغ عن الفراغ من قضاء الحاجة الانسانية (ودفع الامراض الشاغلة
 عنها) اى عن العبادة الكاملة (فورد المعدة) بفتح و يكسر فسكون (بيت كل داء) اخرج
 الخلال من حديث عائشة مرفوعاً بلغظ الحمية رأس الدواء والمعدة بيت الداء وعو دوا مدنا
 ما اعتاد ذكره السيوطي واخرج ابن ابى الدنيا في كتاب الصمت عن وهب من منبه قال اجتمع

الاطباء على ان رأس لطب الحمية قلت واجتمعت الحكماء على ان رأس الحكمة الصمت
 (وخفة المؤنة) فانها مطلوبة في مقام العونة (والاكتفا بالقليل) فان الكثير قل ان يكون
 حللا ولحديث قليل يكفيك خير من كثير يطغيك (فطلب الزيادة بورت المذلة اى في كسبها
 (وحصيل الحرام) بسببها (والشبهة) اى بلا شبهة في حبها (وامكان الايثار بالفاضل) اى
 الزائد على قدر كفايته وفق قناعته (ليكون في ظله) اى ظل ما يغتبه في سبيل الله (يوم القيمة)
 فروى ان الرجل في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس القضاء عن عقبة بن عامر ان ظل المؤمن
 يوم القيمة صدقته ابن راهويه عن بعض الصحابة (تم التقليل بالتدرج الى ما يحصل به القوام)
 وهو طريق رياضة المشايخ الكرام وعن بعضهم ان مما يعين على الجوع يا صمد من غير شبيه
 ولا شئ كئله ثلاثمائة وستين مرة وهو عجيب مجرب غريب (وان لم يطبق) اى التقليل وهو
 الانسب او ما يحصل به القوام وهو الاقرب (فالاكل بعد صدق الشهوة) اى تحقيق الرغبة
 (ويعرف) الصدق (بان لا ينتظر الادم) بعد حضور الخبر في المقام (ولا يقع الذباب على البراق)
 فانه علامة عدم بقاء مادة الطعام في معدته بالاتفاق واما اذا كان يشتهي خيرا مخصوصا او مع
 الادم فهو كاذب في جوعه واما الجوع المفرط فيفسد للفكرة ومعد للحيالات المنكرة (والترك)
 بالرفع اى وترك الاكل (مع بقاء) اى بقاء الميل في اثنائه (والاصوب) اى الاقرب الى الصواب
 في هذا الباب (الاكتفاء بما يقوى على العبادة) فانها هى المقصودة من اولى الالباب (فهو
 المأثور) عن الجمهور (وهو) اى ما يقوى (يختلف بحسب الاحوال) وكذا بغاوت امرجة
 الرجال (اما الوقت) اى قدر زمن الجوع والتقليل فكافوا) اى بعض السلف (يطوون ويومين
 فصاعدا) اى ثلاثة (الى خمسين) يوما وهذا درجة ارباب كمال الاجتهاد (والاقتصاد) فى الاكل
 بحسب الوقت المناسب لاكثر العباد من الزهاد والعباد (هو الاكلة فى اليوم) ان لم يكن صائما
 (والليلة) حين افطاره (وهو الوسط المروى عنه عليه السلام) اى فى بعض المقام وفى الخبر اذا
 لم تعشى لم تغد ابو نعيم فى الحلبه عن ابي سعيد (فسورد ان اكلتين فى يوم من السرف) وقد تقدم
 ما خرجه البيهقى وضعفه عن عائشة قالت رأتى النبى عليه السلام وقد اكلت فى اليوم مرتين
 فقال يا عائشة اما تحبين ان يكون لك شغل الا فى جوفك الاكل فى اليوم مرتين من الاسراف والله
 لا يحب الماسرفين الا ان المعروف فى سنة الله انه عليه السلام كان غالبا يأكل مرتين المعبر عنه
 بالعداء والعشاء وفى الصوم لفظور و لصور لسمى بالعداء المبارك فى الحديث المشهور وهو
 لذور فى قوله سبحانه فى حق اهل الجنة ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا وهو الطريقة
 الخفيفة السهلة فالحديث محمول على اكلتين مشبعتين او على اكلتين فى نهاروا كلة فى ليلة (والاحب
 تسهرها) اى تلك الاكلة ان كان يكتفى بها فهو اولى من اول الليلة (ليتهجد على فراغ المعدة ويتقوى على
 الصوم وهو المروى) اى مع تضمام الاكلة اول الليلة فى الخبر تسهر واطان فى السحور بركة متفق عليه
 واستعينوا بطعام السحر على صيام النهار و بالقبولة على قيام الليل ابن ماجه والحاكم عن ابن
 عباس وقيل المروى هو ماورد فى حديث عائشة كان عليه السلام يواصل الى السحر وفى
 حديث عاصم بن كليب عن ابيه عن ابي هريرة وقال ما واصل عليه السلام وواصلكم هذا فقط
 غير انه اخر الاكل الى السحر (وان منع) اى الجوع (الحضور) بالطاعة من التهجد وغيره

(يفطر بنصف) أي من قرصه أو من قدر عادته في حال شعبه) ويتسحر ما آخر استعانة على الطاعتين) أي طاعة الباطن وهو الحضور في مقام السرور وطاعة الظاهر وهي الطاعة بالجوارح فيبقى نور على نور (فالجوع الشاغل عنه تعالى مذموم) كما أن الشب الساغل عنه سبحانه مشموم وقد ورد اللهم اني اعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع وقد اشار صاحب البردة الى هذه الزبدة بقوله * فرب محضه شر من النعم (واما الجنس) أي جنس المأكول (فالاعلى من الخبر البر المنخول) وفيه سعة (ثم الشعير المنخول) وفيه رخصة (والبر الغير المنخول (فهو توسط) ثم الشعير الغير المنخول وهو سنة وعن ابن عباس انه عليه السلام كان يبيت الليالي المتتابعة طاوياً واهله لا يجحدون عشاء وكان اكثر خبرهم الشعير اجد والترمذي وابن ماجه وفي الثمائل عن عائشة انها قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خير الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الثمائل الترمذي عن سهل بن سعد انه قيل له اكل عليه السلام النبي يعني الحواري فقال سهل ما رأيت عليه السلام النبي حتى لقي الله عز وجل قبل هل كانت لكم مناخل على عهد عليه السلام قال ما كانت لنا مناخل فقيل كيف تصنعون بالشعير قال نغزده فيظير ما طار ثم نعبجه لا يقال المنخل بدعة حدثت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا نقول ليس كل ما ابتدع منها عبث بل المنهي عنه ابداع بدعة مضادة سنة ثابتة فقد يكون بدعة حسنة وقد تكون واجبة وقد تكون مباحة ومنها المنخل فان المقصود منه تطيب لطعام وذلك مباح ما لم ينته الى التعمير المفرط قال تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق اي المستلذات الخلق (ومن الادام) اي والاعلى من الادام (اللحم) وقد ورد سيد طعام اهل الدنيا واهل الجنة اللحم رواه ابن ماجه وابن ابر الدنيا من حديث ابي الدرداء مرفوعاً وسنده ضعيف لكن له شواهد منها عن علي رفعه بلفظ سيد طعام الدنيا اللحم ثم الارز اخرج ابو نعيم في الطب النبوي وعن صهيب بلفظ سيد الطعام في الدنيا والآخرة اللحم الارز اخرج الدبلي من جهة الحاكم وعن برادة ايضاً مرفوعاً سيد الايام في الدنيا والآخرة اللحم وسيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين في الدنيا والآخرة القاغية رواه الطبراني وكذا ابو نعيم لكن بلفظ آخر ومما يقويه حديث فضل عائشة على سائر النساء كفضل التريد على سائر الطعام اخرج الترمذي وغيره وفي الثمائل انه عليه السلام اكل الدجاج ولحم جباري وجنبا مشوي وكان يحب الذراع ويقول ان اطيب لحم الظهر وفي الاحياء عن علي كرم الله وجهه من ترك اللحم اربعين يوماً ساء خلقه ومن داوم عليه اربعين يوماً قسا قلبه (والحلواء) من التمر وغيره فعن عائشة كان عليه السلام يحب الحلواء والعسل رواه اصحاب الكتب السنة وكان يعجبه الحلو البارد كما في الثمائل واما حديث المؤمن حلوى والكافر خري فقال ابن حجر العسقلاني باطل لا اصل له وكان يحب الدباء كما في الثمائل وغيره عن انس وكان يحب القثاء كما رواه الطبراني عن الربيع بنت معوذ (ثم الدهن) وفي معناه السمن فقد ورد كلوا الزيت وادهنواه فإنه من شجرة مباركة وفي لفظه فإنه مبارك احمد و لترمذي وابن ماجه عن عمر وصححه الحاكم على شرطهما (ثم الملح) فعن انس مرفوعاً سيد اديكم الملح ابن ماجه وابو يعلى والطبراني (والخل) فعن عائشة انه عليه السلام قال نعم الايام الخلل الترمذي ورواه مسلم عن جابر بن عبد الله ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم سأل اهله الايام فقالوا ما عندنا الا اكل فباعه فجعل يأكل وهو يقول نعم
 الايام اكل وعن ام سعد مرفوعاً نعم الايام اكل اللهم بارك في اكله وفي روايته فانه كان ايام
 الايام من قبلي وفي حديث لم يفقر بيت فيه اكل رواه ابن ماجه واما حديث خير اكلكم اكل
 خيركم فرواه البيهقي في المعرفة عن جابر مرفوعاً وقال انه ليس بالقوي (والمحمود الوسط
 فالطرفان) اي الاعلى والادنى (شاغلان) من العبادة للحجج زاهد واما العارف فكل حلال
 له طيب قال تعالى * يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً * وقال * يا ايها الذين
 آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون (فورد والذين اذا انفقوا
 لم يسرفوا) اي لم يبذروا (ولم يفتروا) اي لم يخجلوا (وكان بين ذلك قواماً) ولا شك
 ان قوام كل قوم بحسب ما يقوم عندهم (خير الامور اوساطها) رواه البيهقي عن عمر بن
 الحارث بلاغا ولعله مأخوذ من قوله تعالى * وكذلك جعلناكم امة وسطاً * وقوله كنتم
 خيرة (والاولى ان لا يواظب عليه) اي على الايام في جميع الليالي والايام (و يترك المشتبه)
 اي وان يترك ما تشبهه النفس (قطعا للانسان بالدنيا) وطمعا لمجلس القدس في العقب وفيها
 ما تشبهه النفس وتلذذ العين وورد اللهم لا تعيش الا تعيش الآخرة فان عيشها عيشه راضية
 فاخرة (وورد) اي في توبيح الكفار (اذهبت طيباتكم) اي مستلذاتكم (في حياتكم الدنيا)
 والظاهر انها محمولة على المحرمة اذ لا تبعة في المباحات او محتصة بالكفار لكن قد يقال العبرة
 بموم اللفظ لا بخصوص السبب فيتناول العجبار حيث صرفوا نعم الله سبحانه في المعصية دون
 البرار فانهم استعانوا بنعمه على الطاعة (شرار امة الذين غدوا) بصيغة المجهول من الغذاء
 بالمعجمين اي تربوا (بالعجم) من غير فرق بين الحلال والحرام (ونبت عليه اجسامهم) وكل
 جسد نبت من اكل الحرام فالنار اولى به كما في رواية (وانما همتهم انواع الطعام واللباس)
 اي من غير تفرقه بين الجواز وعدمه فان محط نظرهم ما يرون من فعل عامة الناس والحديث رواه
 ابن عدي في الكامل ومن طريقة البيهقي في شعب الايمان من حديث فاطمة بنت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ورصى عنها وروى من حديث فاطمة بنت الحسين مرسل قال الدار قطنى في العليل
 هو اشبه بالصواب وراوه ابو نعيم في الحلية من حديث عائشة باسناد لا بأس به (ولا يجمع بين
 الشهوتين) اي المشتهاتين كاللحم والفاكهة والفاكهتين (قضاء) اي اداء لشهوة النفس
 ومرادها فيجوز ان يجمع بنية ادراك خاطر المضيف وغيره وقد ثبت في الشماثل انه اكل اللحم
 مرتين وجمع بين اللحم والرطب وبين البطيخ والرطب وفي رواية بين الخبز والرطب وفي
 اخرى بين القثاء والرطب وقال بردهذا بحر هذا (ولابن الشيبان والنوم فهما غفلتان) وفي
 كثيرهما حمرتان وخسارتان (فورد اذنبوا طعامكم) اي اهضموا (بالصلوة والذكر)
 واعلاء التلاوة (ولاتناموا عليه) اي على الشيع من غير طاعة ربكم (فتنفسوا قلوبكم) ابو نعيم
 وغيره عن انس (ويكتفى بالتمر تحمرا عن التفكه) اي التمتع فعن الثعالب بن بشير رأته صلى الله
 عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه الرمذى في شمائه وقيل معنى الاكتفاء بالتمر عن التفكه
 انه يأكل التمر بدلا من الخبز وكذا يكتفى بكل فاكهة اشتمت نفسه عن الطعام فيما كلفها بدلا
 عنه ليكون قوتا ولا يكون تفكها لان التفكه انما يكون اذا شبع من الطعام ثم اكل الفاكهة اما

اذا اكتفى بالقهوة بدلا عن الطعام فلا يكون ذلك تفكها بل يكون قوتا يقتضى قوة ويناسبه
 ما حكي عن بعضهم انه نظر الى رجل يأكل خبزا وتمر فقال له ابتدء بالتمر فان قامت به كفايتك
 والاخذت من الخبز بقدر حاجتك (ويؤلم النفس) اى يؤذيها ويهدبها (في ابتداء الرياضة)
 قال تعالى * والذين جاهدوا فينا لنهديم سبلنا (فكان عليه السلام يحب العسل) اى والحلواء
 ونحوهما ويستعملهما لانه كان في مرتبة العرفان وايضا اراد ان يقتدى به جميع افراد الانسان
 (وعمر رضى الله عنه يجتنبه) اى العسل او الادم تركا للذة واختيار الرياضة وعلا بالافضل
 كاهو شأن الاكل (يا مرابطه) اى عبدالله على ماهو الظاهر (ياكل الخبز يوما مع اللحم ثم
 اللبن) اى يوما (ثم الدهن) اى دهن الزيت ونحوه او السمن و يؤيده قوله (ثم الزيت)
 اللهم الان يقال المراد به الزيتون مجارا وفيه ان الزيت والزيتون كلاهما كان عزيزا في المدينة
 (ثم الملح ثم وحده) اى الخبز من غير ادم معه (ولا يأكل في الخلاء ما يترك) اى شيئا او قدرا
 يتركه (في الماء) فانه من باب السمعة والرياء وكذا لا يعبد في الماء ما يتركه في الخلاء فانه من اخلاق
 اهل النفاق (فهو شرك خفي) وقد قال سبحانه وتعالى * فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا
 صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا * وفي الحديث القدسي انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل
 عملا اشرك فيه معي غيرى تركته وشركه مسلم وابن ماجه عن ابي هريرة (ولا يريد) اى
 وينبغي ان لا يريد (ان يعرف) بين الناس (بالقليل) اى بتقليل الاكل وكذا بتكثير العلم
 والعمل (فهو) اى التقليل رياء (افحش) اى اقمح (من الاكثار) مطلقا فانه حينئذ ترك
 شهوة الحلال واختار شهوة الحرام (ويؤخر السحور) وهو بفتح السين ما يتسحر به وبالضم
 التسحر وهو الاكل في السحر وهو السدس الاخير من الليل (ويعجل الافطار) ففي كل منهما
 ورد الآثار فمن ام حكيم عجلوا الافطار واخروا السحور الطبراني وعن انس بكر و بالافطار
 واخروا السحور ابن عدى وعن ابن عباس انا معاشر الانبياء امرنا ان نعجل افطارنا ونؤخر
 سحورنا ونضع ايماننا على شمالكنا في الصلوة الطيباليسى وعن ابي ذر لا تزال امتي بخير ما عجلوا
 الافطار واخروا السحور رواء احمد (ويبدي بالتمر) والرطب افضل (او الماء) عند عدمهما
 وزمزم افضل ولا منع من الجمع وعن انس كان عليه السلام يفطر على رطبات قبل ان يصلى
 فان لم تكن رطبات فتمرات وان لم تكن تمرات حسا حسوات من ماء (ويفطر صائما) واقله
 واحد وورد من فطر صائما كان له مثل اجره غير انه لا يتقص من اجر الصائم شيئا احمد والترمذى
 وابن حبان عن زيد بن خالد (فالكل مأثور) وفي ضمن الشرح مسطور (و يستعد في شعبان)
 لاستقبال رمضان (بالتوبة) اى الاستغفار والتدابة (ورد المظالم) اى مظالم العباد وكذا
 اداء حقوق الله (وترك الشواغل) اى الموانع عن الصيام والقيام من العمارة والسفر للتجارة
 والكسب الزائد على الحاجة (ويخص رمضان بالصدقة) اى بزادتها فانها اقرب الى القبول
 والغفران (والتلاوة) اى قراتها او مدارستها فانه شهر نزل فيه القرآن (والاعتكاف) اى
 في المسجد قال تعالى * واتم ما كفون في المساجد (لا سيما العشر الاواخر) فالاعتكاف فيه
 سنة مؤكدة وفي غيرها مستحبة (فهو عليه السلام واظب عليه) اى على الاعتكاف في العشر
 الاخير ففي الصحيحين عن عائشة كان اذا دخل العشر الاواخر احبى الليل واقطع اهله وجد

وشد البرزوخان لا يخرج الاحتجته وفي رواية ابي داود زيادة ولا يسأل عن المريض الامارا
 (وامرنا بالتاس ليلة القدر فيها) اي في العشر الاواخر واوتارها شبه والجمهور على انها
 ليلة السابع والعشرين (وبراعي سائر الايام القاضلة) اي بالصوم فيها قدر طاقته واستطاعته
 في تكثير طاعته (كلا شهر الحرم) وهي رجب وذى القعدة وذى الحجة والحرم واما المحرم
 فورد فيه ان كنت صائما بعد شهر رمضان فصم المحرم فانه شهر الله الحديث رواه النسائي
 عن علي ولانه ابتداء السنة فبناؤه على الخيرات وارحى لدوام البركة وفي المعجم للطبراني
 من حديث ابن عباس من صام يوما من المحرم فله بكل يوم ثلاثون حسنة وعن انس من صام
 ثلاثة ايام من شهر حرام الخميس والجمعة والسبت كتب الله عز وجل له عبادة تسعمائة سنة
 الازدي في الضعفاء وفي رواية ابن شاهين في ترقيبه وابن عساكر عن انس كتب له عبادة
 سبعمائة سنة وفي رواية الطبراني في الاوسط عن انس عبادة سنتين واما رجب فورد فيه صوم
 اول يوم من رجب كفارة ثلاث سنين والثاني كفارة سنتين والثالث كفارة سنة ثم كل يوم
 شهر رواه ابو محمد الخلال عن ابن عباس (لا سيما عرفه) اي يوم عرفه فورد من صام يوم عرفه
 غفر الله له سنتين سنة امامه وسنة خلفه ابن ماجه بسند حسن عن قتادة بن النعمان واذا كان
 بعرفات ان لم يضعف عن العبادة ولم يسيء خلقه فالصوم افضل والا فالافطار وقد ثبت انه
 عليه السلام افطر بعرفة في حجة الوداع وكائه تموين على الامة منشأؤه الشفقة والرحمة بل
 ورد انه عليه السلام نهى عن صوم يوم عرفه بعرفة اجد وابوداود وابن ماجه والحاكم
 عن ابي هريرة (وما شوراه) والافضل ضم تاسوعاء (والعشرين) بالفتنير اي العشر الاول
 من ذى الحجة ومن المحرم فورد ما من ايام العمل فيهن افضل واحب الى الله من ايام عشر ذى الحجة
 ان صوم يوم منه يعدل صيام سنة وقيام ليلة منه يعدل قيام ليلة القدر الترمذي وابن ماجه
 من حديث ابي هريرة وعند البخاري من حديث ابن عباس ما العمل في ايام افضل من العمل
 في هذا العشر قالوا ولا الجهاد قال ولا الجهاد الا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء
 (وشعبان) كله او اكثره فكان عليه السلام يكثر صيام شعبان حتى كان يظن انه من رمضان
 متفق عليه من حديث عائشة (والايام البيض) اي التي لياليها البيض وهي الثالث عشر
 والرابع عشر والخامس عشر على الاشهر من الاقوال والايام التي تبيض جسم آدم بصومها لما خرج
 آدم عليه السلام من الجنة وكان قد سود من جهة الخطيئة وعن ابن عباس كان عليه السلام لا يدع صوم
 ايام البيض في سفر ولا حضر الطبراني (والجمعة) والافضل ان لا يصوم فيها مفردا لما ورد عن
 جنادة الازدي لا تصوموا يوم الجمعة مفردا احد والنسائي والحاكم وفي رواية لاجد عن ابي
 هريرة لا تصوموا يوم الجمعة الا وقبله يوم او بعده يوم (والخميس والاثنين) لانهما يومان
 متبركان وورد ان يصوم الاثنين والخميس قبيل له فقال الاعمال تعرض كل اثنين وخميس فيغفر
 لكل مسلم الا المتهاجرين فيقول اخروهما احد عن ابي هريرة (ويظفر في آخر شعبان استعانة
 على صوم رمضان) واستبعادا عن التقدم في الزمان وورد اذا كان النصف من شعبان فلا صوم
 حتى رمضان الاربعة من حديث ابي هريرة وصححه الترمذي وفي رواية اذا انتصف شعبان
 فلا صوم حتى رمضان احد والدارمي والاربعة وصححه وابن حبان وابوعوانة وغيرهما

مر فوما فان وصل شعبان برمضان فجاز كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة كما رواه
 الاربعة من حديث ام سلمة لم يكن يصوم من السنة شهراتما الاشعبان يصل به رمضان ولا ي
 داود والنسائي نحوه من حديث عائشة وفصل مرارا كثيرة كما رواه ابو داود من حديث عائشة
 قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره فان غم عليه عد
 ثلاثين يوما ثم صام واخرجه الدار قطنى وقال اسناده صحيح والحاكم وقال صحيح على شرط
 الشيخين كذا ذكر الحجة ومخرجه ولا يخفى عدم دلالة الحديث على المدعى (ثم السرفيما وود) من
 حديث عبد الله بن عمر وفي الصحيحين (افضل الصيام صيام اخي داود) وتماه كان يصوم يوما
 ويفطر يوما (شدة انكسار النفس) ومالها من الارادة (بتقص العادة) فانه لب العباداة ومن ذلك
 ماورد في الصحيحين ايضا من منازلته عليه السلام لعبد الله بن عمر وفي الصيام وهو يقول ار يد
 افضل من ذلك قال صلى الله عليه وسلم له صم يوما وافطر يوما فقال ار يد افضل من ذلك فقال
 عليه السلام لا افضل من ذلك لانه اشد على النفس والهوى وفي قمع قهرها اقوى ولان فيه بين
 صبر يوم وشكر يوم فقد قال عليه السلام عرضت على فنانج خزائن الدنيا وكنوز الارض وقلت
 اجوع يوما واشبع يوما احدك اذا شبعت واتضرع اليك اذا جعت الترمذى من حديث ابى
 امامة وحسنه وفيه تنبيه على ان الكمال هو التربية بين تجلى صفتى الجمال والجلال وقدور ايضا
 الايمان نصفان نصفه صبر ونصفه شكر وقال عز وعلا * ان في ذلك لايات لكل صبار شكور
 (بخلاف صوم الدهر) فانه يصير العباداة له كالعادة على انه شامل لكل مع الزيادة وللسالكين
 طرق هنالك ففهم من كره ذلك اذوردت فيه اخبار كثيرة تدل على كراهيته منها من صام الابد
 اى الدهر فلا صام ولا افطر احد والنسائي والحاكم وابن ماجة عن عبد الله بن الشخير وفي الصحيحين
 من حديث عبد الله بن عمر لا صام من صام الابد ولمسلم من حديث ابى قتادة قبل يارسول الله كيف
 بمن صام الدهر قال لا صام ولا افطر وللنسائي من حديث عبد الله بن عمر وعمران بن الحصين
 وفي الاحياء الصحيح انه انما يكره لشئين احدهما ان لا يفطر في العبدن وايام التشريق وهو الدهر
 كله وثانيهما ان يرغب عن السنة في الافطار ويجعل الصوم حجرا على نفسه مع ان الله سبحانه
 يحب ان تؤتى عزائمه واذا لم يكن شئ من ذلك ورأى صلاح نفسه في صوم الدهر هنالك فليفعل
 وقد فعله جماعة من الصحابة والتابعين وقال عليه السلام فيما رواه ابو موسى الاشمرى من صام
 الدهر كله ضيقت عليه جهنم وعقد تسعين معناه ليس له فيها موضع والحديث رواه احد
 والنسائي في الكبرى وابن حبان وحسنه ابو على الطوسى (قيل يجتهد ان يصوم نصف السنة)
 وهو صيام داود ويمكن ان يكون غيره (او ثلثها) فاذا صام ثلاثة ايام من اول الشهر وثلاثة
 من وسطه وثلاثة من آخره فهو ثلث بانفراده واما (مع رعاية الايام الفاضلة) بان صام الاثنين
 والخميس والجمعة فهو قريب من النصف (وقبل لا يفطر الا اربعة ايام متواليات اعتبارا بايام النحر
 والتشريق وفي الاحياء كره بعض العلماء ان يوالى بين الافطارات اكثر من اربعة ايام تقديرا بيوم العيد
 وايام التشريق وذكروا ان ذلك يقضى القلب ويولد ردى العادات ويفتح ابواب الشهوات قال
 ولعمري هو كذلك في حق اكثر الخلق لاسيما من يأكل في اليوم مرتين (والاصل العمل بحسب
 صلاح الباطن) اى اذا صلح باطنه بالصوم صام وذا صلح بالقطر افطر لان المقصود صلاح القلب

للحضور بين يدي الرب فتارة يقتضى دوام العطر واخرى مزجه وهو الانسب (فكان عليه السلام يصوم) اى النفل متابعا (حتى يقال)! وفي رواية حتى نقول بالنون والغيبة والخطاب (لا يفطر) اى ابدا (وكذا يفطر) اى مواظبا (حتى يقال لا يصوم) بعدهذا اصلا (و يقوم) اى فى الليل متواليا (حتى يقال لا ينام وينام) اى كثيرا (حتى يقال لا يقوم) كذا فى الاحياء قال العراقى حديث كان يصوم حتى يقال لا يفطر الحديث اخرجاه من حديث عائشة وابن عباس دون ذكر القيام والنوم وللبخارى من حديث انس كان يفطر من الشهر حتى يظن انه لا يصوم منه ويصوم حتى يظن ان لا يفطر منه شيئا وكان لا تشأ تراه من الليل مصليا الا رأيت قلت والحديث ايضا فى شمائل الترمذى وقد شرحته وكان ذلك المقام له عليه السلام بحسب ما ينكشف له بنور النبوة من القيام بحقوق الاوقات واختلاف الحالات

الباب الرابع فى السفر والحج والغزو

تخصيص بعد التعميم للتيمم (بسم الله الرحمن الرحيم) المعين للمسافر والمقيم (السفر) اعم من الشرعى والغوى (اما دينى وهو على قصد التعلم) من علماء الشريعة او من مشايخ الطريقة فيستفيد من معارفهم فى الحقيقة (فورد) اى رواية الترمذى والضياء عن انس (من خرج من بيته فى طلب العلم فهو فى سبيل الله) اى الجهاد مع اعداء مولاة او فى طريق رمضان (حتى يرجع) اى من سفره الى حضره قال المظهرى وجه مشابهة طلب العلم بالمجاهدة فى سبيل الله انه احياء الدين وفه ارضاء الرحمن واذلال الشيطان وعن انس طالب العلم افضل عند الله من المجاهد فى سبيل الله الدبلى وعن جابر بن عبدالله انه رحل من المدينة الى مصر لحديث بلغه ان عبدالله بن انيس يحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل فى تفسير قوله تعالى * السائحون * انهم طلاب العلم المسافرون وعن ابى هارون قال كنانا تى ابا سعيد فيقول مرحبا بوصيته عليه السلام كان يقول ان الناس لكم تبع وان الرجال يأتونكم من افطار الارض يفتقون فى الدين فاذا اتوكم فاستوصوا بهم خيرا وعن كثير بن قيس قال كنت جالسا مع ابى الدرداء فى مسجد دمشق فجاء رجل فقال يا ابا الدرداء اتى جئتك من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم لحديث بلغنى انك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ماجئت لحاجة اى غير ان اسمع منك الحديث قال فأتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها لرضاء لطالب العلم وان العالم ليستغفر له من فى السموات ومن فى الارض والحياتان فى جوف الماء وان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر رواه احمد والترمذى وابوداود وابن ماجه والدارمى والحديث فى المشكوة وشرحه فى المرقاة (والتجارب) اى وقصد التجربة فى اماكن الشدة (لاصلاح الاخلاق) اى المستحسنة فى حكم الخلاق (فهمهم) والسالك بسيره متم ومنه قوله عليه السلام اخبر نقله ابن عدى من حديث ابى الدرداء مرفوعا وفى رواية له وجدت الناس اخبر نقله اخرجهم الطبرانى وابو يعلى وابو نعيم وفى النهاية اى جرب الناس فانك اذا جرت بهم فليتهم وتركتم لما يظهرك من مواطن سرارهم لفظه امر ومعناه خبر اى من جربهم واختبرهم

به ضمهم والهاء في نفسه لسكت ومعنى نظم الحديث وجدت الناس مقول فيهم هذا القول
 قيل و بضرب هذا مثلا في قلة توقع الخير عند الناس (والسفر) وسمى به لانه (يسفر
 عنها) اي يكشف عن الاخلاق الرضية والذنية في اختلاف الحسالات (للبعد عن المألوفات)
 وعدم وجود المعروفات (والتفكر في لطائف افعاله تعالى) في مصنوعاته (وعظيم صفاته) اي الدالة
 على عظمة ذاته كما يشير اليه قوله تعالى * قل سيروا في الارض فانظروا كيف كان عاقبة الذين
 من قبلكم * فهو اما بسير الباطن او بانضمام سير الظاهر وقوله عز و علا * سنريهم آياتنا في الآفاق
 ووفى انفسهم * وقوله * اولم ينظروا في ملكوت السموات والارض وما خلق الله من شئ *
 واختلف احوال الصوفية في سلوك سير الظاهر ففهم من سافر في بدايته واقام في نهايته وهو
 الاظهر ومنهم من اقام ولم يسافر وهو الاكثر ومنهم من استدام على السفر (والحج فورد والله على
 الناس حج البيت الآية) اي من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين (من حج
 البيت ولم يرفث) اي لم يجامع في الاحرام ولم يذكر النساء في مجامعهن (ولم يفسق خرج من ذنوبه
 كيوم ولدته امه) اجدوا البخاري والنسائي وابن ماجه عن ابي هريرة بلفظ من حج الله فلم يرفث
 الحديث ومن مات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا وان شاء نصرانيا ابن عدى من حديث ابي هريرة
 والترمذي من حديث علي وقال غريب وفي اسناده مقال ومن خرج من بيته حاجا او معتمرا فمات
 اجر الله له اجرى الحاج والمعتمر كل سنة الى يوم القيمة البيهقي في الشعب (والجهاد) مع الكفار
 (فورد لغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها) اجدوا الشيخان والترمذي وابن ماجه
 عن انس (وزيارة المدينة) ففي الخبر من زار قبري وجبت له شفاعتي ابن عدى والبيهقي وابن ابي الدنيا
 والطبراني والدارقطني عن ابن عمرو وهو في صحيح ابن خزيمة وللطحايسى عن عمر مرفوعا من زار قبري كنت
 له شفيعا او شهيدا قال الذهبي طرقها كلها بيينة لكن يقوى بعضها بعضا لان من الرواة من هو
 متهم بالكذب قال ومن اجودها اسنادا حديث حاطب من زارني بعد موتي فكانما زارني في حياتي
 اخرج ابن عساكر وغيره قلت حديث من زارني بعد وفاتي فكانما زارني في حياتي رواه ابن عدى
 والطبراني والدارقطني والبيهقي من حديث ابن عمرو من جاءني زائرا لا يهجمه الا زيارتي كان حقا على الله
 ان اكون له شفيعا الطبراني من حديث ابن عمر وصححه ابن السكن ومن وجد سعة ولم يفر الى فقد
 جفاني ابن عدى والدارقطني وابن حبان والخطيب من حديث ابن عمرو وفي رواية من حج ولم
 يزرنى فقد جفاني وروى ابن البخار في تاريخ المدينة من حديث افس مامن احد من امتي له سعة
 ثم لم يزرنى فليس له عذر (وبيت المقدس) فعن ابن عمر ان سليمان بن داود عليهما السلام لما بنى
 بيت المقدس سأل الله عز وجل خلا لثلاثة سأل الله حكما يصادف حكمه فواتيه وسأل الله ملكا
 لا يبغي لاحد من بعده فواتيه وسأل الله حين فرغ من المسجد ان لا ياتي احد لا ينهض الا الصلوة
 فيه ان يخرج من خطبته كيوم ولدته امه اما اثنتان فقد اعطيتهما وارجوان يكون قد اعطى
 الثالثة اجدوا والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وقد صحح انه عليه السلام صلى فيه ورحل
 ابن عمر اليه ودخل عليه وصلى ركعتين ثم رجس وعن ميمونة مرفوعا من لم يأت بيت المقدس
 يصلى فيه فليبعث بزيت يسرج فيه البيهقي (فورد) اي في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي هريرة

وابي سعيد (لاتشدرحال) اى لاتطلب بركة البقاع بالسفر اليها (الاالى مسجدى هذا والمسجد
 الحرام والمسجد الاقصى) ولا يمنع هذا زيارة قبور الانبياء والاولياء لان الحصر فى حق المساجد
 دون سائر المشاهد ومسجد قباء ونحوه فى المدينة من منازل الكرام داخل فى جنس مسجده
 عليه السلام ثم لفظ الحديث على ما هو المشهور عند المحدثين الاعلام لاتشدرحال الاالى ثلاثة
 مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الاقصى وهذا هو الترتيب المناسب لتفاوت
 المساجد فى فضيلة مضاعفة الصلوة فيها فعن جابر صلوة فى المسجد الحرام مائة الف صلوة
 و صلوة فى مسجدى الف صلوة وفى بيت المقدس خمسمائة صلوة البيهقى (وملافة الكبراء) من
 المشايخ والعلماء وهم احياء (للاستفادة من مشاهدة الاحوال) ومعاينة الاقوال (فلسان الحال
 الصريح) من بيان المقال وليس الخير كالمعاينة وقد ورد اولياء الله الذين اذا رأوا ذكر الله الحكيم
 عن ابن عباس فقد ينفعه لحظ الرجال ما لا ينفعه لفظ الرجال ومن هنا قيل من لم ينفعك لحظه لم
 ينفعك لفظه وهذا القول له معينان احدهما ان الرجل الصديق يكلم الصادقين بلسان فعله
 اكثر مما يكلمهم بلسان قوله فاذا نظر الصادق الى تصاريفه فى مورده ومصدره وخلوته
 وجلوته وكلامه وسكوته ينفع بالنظر اليه فهو نفع المحظ عليه ومن لم تكن افعاله هكذا فلفظه
 ايضا لا ينفع لانه يتكلم بهواه ونورانية القول على قدر نورانية القلب ونورانية القلب بحسب
 الاستقامة فى طاعة الرب المعبر عنها بالشريعة فى الاعمال الظاهرة وبالطريقة فى الاخلاق الباهرة
 وبالحقيقة فى الاحوال الداخلة المستمرة حتى فى الدار الآخرة والثانى ان نظر العلماء الراشدين
 والرجال البالغين ترى نافع ينظر احدهم الى الرجل الصادق فيستشف بنفوذ بصيرته حسن
 استعداد الصادق واستياله لمواهب الله تعالى الخاصة الموافق فتقع فى قلبه محبة المريد
 الصادق وينظر اليه نظرة محبة عن بصيرة فيكتسب ينظره احوال سنية ويرى آثار وماذا ينكر
 المنكر من قدرة الله سبحانه ان يجعل هذه الخاصية فى نظر بعض خواصه من عباده كما جعل
 فى بعض الافاعي من الخاصية انه اذا نظر الى انسان يملكه ويميدل على تأثير الصحة واكسبر
 نظر الاثير ما حصل لاجلاف العرب حيث كان احدهم ممن يبول على عقبيه فينظر صلى الله عليه وسلم
 وآمن به فصار فى لحظة واحدة من كل الاولياء والامفياى حيث لم يبلغه احد من المشايخ والعلماء وابلغ
 من هذا قضية كتاب اصحاب الكهف حتى وصل مرتبة الى ان ذكره الله فى كتابه القديم مرات بنعت
 التعظيم والتكريم ووقع تأثير نظر الشيخ نعم الدين الكبرى الى كلب كان حول القراء و ذكر صاحب
 عوارف المعارف الشيخ شهاب الدين السهروردى عن عمه الشيخ نجيب الدين صاحب آداب
 المرادين انه كان يطوف فى مسجد الخيف بمضى وبتصفيح وجوه الناس جهنا وههنا فقيل له
 فى ذلك فقال ان الله عبا. اذا نظروا الى شخص اكسوه سيادة فانا اطلب تلك السعادة
 وحكاية الشيخين مع السيد عبدالقادر مشهورة وفى غير هذا المحل مسطورة (وزيارة قبورهم)
 اى الكبراء فانهم بمنزلة الشهداء لا يموتون ولكن ينتقلون من دار الفناء الى دار البقاء وقد ورد
 كنت نهيتمكم عن زيارة القبور فزوروا القبور فانها تزهد فى الدنيا وتذكر الآخرة ابن ماجه
 عن ابن مسعود وفى رواية الحاكم عن انس كنت نهيتمكم عن زيارة القبور الا فروروها فانها ترق
 القلب وتدفع العين وتذكر الآخرة الحديث (والفرار عما يشوش العبادة) او ينقصها او يمنعها

(كالجاه) أي الوضيع (والمال) أي الكثير وعن سفيان الثوري هذا زمان سوء لا يؤمن فيه على الخاملين فكيف بالمشهورين هذا زمان ينتقل الرجل من قرية إلى قرية ليغير دينه من الفتن ومن أفضلها الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام ومن دار البدعة إلى دار السنة ومن دار العصية إلى دار الطاعة فمن تصحیح من كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ماها جرائد فالمدار على تصحیح النية وتخليص الطوية في جميع الأعمال الدينية والدنيوية لتصير وسهائل في رفعة الدرجات الآخروية (وأما دنوي كالفرار من الفتنة) أي الدنيوية (والتعط) ونحوه من الفلاء وسائر البلية (ولا حرج فيه) أي في هذا النوع بل هو مباح أو مستحب فقد قال أبو نعیم رأيت سفيان الثوري وقد جمع جراه على كتفه وقتله بيده فقلت إلى ابن أبي عبد الله فقال إلى بلد أملاً فيها جرابي بدرهم وفي حكاية أخرى بلغني خير قرية فيها رخص أقيم فيها فقلت تفعل هذا يا أبا عبد الله فقال نعم إذا سمعت برخص في بلدة فأقصدها فإنه أسلم لديك وأقل لهلك فالأولى للمريد إذا كان طالباً للمزيد أن يلزم مكانه ويحفظ شأنه مما شأنه إذا لم يكن قصده من السفر استعادة العلم مهما سلم له حاله في وطنه فإن لم يسلم فيطلب من المواضع ما هو أقرب إلى الخمول وأسلم للدين وأفرغ للقلب وأيسر بعبادة الرب فهو أفضل المواضع قال تعالى * يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة فأياي فاعبدون * وورد البلاد بلاد الله والخلق عباد الله فأى موضع رأيت فيه رقفاً قم واحداً لله احد والطبراني من حديث الزبير بسند ضعيف وفي الخبر من رزق من شيء فيليزمه ابن ماجه من حديث انس بسند حسن وإذا سبب الله لأحدكم رزقاً من وجه فلا يدعه حتى يتغيره أو ينكره ابن ماجه من حديث عائشة بسند فيه جهالة واحداً بسند حسن (الأعني الطاعون فهو) أي الفرار منه (منه) بلفظ إذا سمعتم بالطاعون بارض فلا تدخلوا عليه وإذا وقع وأنتم بارض فلا تخرجوا منها فراراً منه احد والشيخان والنسائي عن اسامة بن زيد (أو طلب المال) أي وكطلبه (ونحوه) من النكاح وغيره من المباحات (فينوي فيه) أي الخيرات والمبرات (نحو التعفف عن السؤال) في طلب المال (والتعطف على العيال) في النكاح (ليصير عبادة) لأن تصحیح النيات يجعل العادات عبادات كما حقق في شرح حديث إنما الأعمال بالنيات ومن هنا وردت نية المؤمن خير من عمله (ثم إن كان) أي السفر (واجباً) أي فرض عين (كالحج وطلب العلم فيتعين) أي فعله (والأى) أي وإن لم يكن واجباً (فلاستغناء من القلب) متعين في فعله وتركه (بحسب صلاح الحال) وفساده في الحضور مع الرب (فالقوائد) أي المنافع (والآفات) أي المضار (متعارضة) في امر السفر وغيره من الحالات (والمقصود) أي الأعلى (هو المعرفة والانس به تعالى) في جميع المقامات (والمعين في البداية السفر لتعلم) أن لم يوجد العلماء في بلدة أو لم يقدر على تحصيله لشغله بأهله (وفي النهاية الإقامة) لاسيما مع الكبر فإنه لا يتحمل الضرر (فقيه) أي في السفر (شواغل) عن الذكر والذكر (من النظر إلى المألوفات وحفظ النفس والمتاع) من الآفات (واحتمال الشدائد ووالسهموم) باختلاف الحالات وتفاوت الأوقات وتباين المقامات ومن هنا ورد السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه فإذا قضى أحدكم نهمته من وجهه أي حاجته من

جهته فليجمل الرجوع الى اهله مالك واجد والشحان وابن ماجه عن ابي هريرة (وحقه) اى
 المسافر (ان يتوب) عن الذنوب من الصغار والكبار في الطواهر والضمائر ويؤدى حقوق الله
 من فوات صوم وصلوة ونحوهما (ورد المظالم) اى حقوق العباد او يتحمل من اصحابها ويقضى
 الديون ويدفع الامانات الى اربابها فى القنية رجل عليه حق وغاب عن صاحبه بحيث لا يعلم كانه
 ولا يعلم اى ام ميت لا يجب عليه طلبه فى البلاد وفيه ايضا رجل عليه ديون لاناس لا يعرفهم
 من غصوب ومظالم وجنابات يتصدق بقدرها على الفقراء بنية القضاء ان وجدهم مع التوبة الى
 الله فيعذر وفي فتاوى قاضى خان رجل له خصم مات ولا وارث له يتصدق عن صاحب الحق
 بقدر ماله ليكون وديعة عند الله بوصله الى خصمائه يوم القيمة (ويؤدى النفقات) اى كل من
 تزمه نفقته الى حين رجوعه (ويأخذ الزاد) من المال الحلال لذهابه وايابه من غير تقدير وتعيين
 فى باه بل على وجه يمكنه معه التوسع فى الزاد مع الرقاء والرفق بالضعفاء والفقراء قبل وبذل
 الزاد فى طريق الحج نفقة فى سبيل الله عز وجل الدرهم بسبع مائة قال ابن عمر من كرم الرجل
 طبيب زاده فى سفره وكان يقول افضل الحاج اخلصهم لله وازكاهم نفقة واحسنهم يقينا
 وورد الحج السبرور ليس له جزاء الا الجنة قبيل يارسول الله وما بر الحج قال طيب الكلام
 والطعام الطعام وذكر ابن الحاج ان من يخرج للحج بغير زاد ولا مركوب يطرأ عليه امور
 عديدة منها عدم القدرة على اداء الصلوة وهو متعد فى ذلك ومنها عدم القوة والقدرة على
 تحمل المشقة ومنها يكلف الناس ان يقوموا بقوته وسقيه وربما آل امره الى الموت وهو الغالب
 فتجدهم فى اثناء الطريق مرضى مرميين او طرحى ميتين بعد ان خالقوا امر الله فى حق انفسهم
 ووقعوا اخواتهم ممن علم بحالهم من اهل الركب فى ائهم وكذلك ياتهم كل من اعانهم بشئ
 لا يكفهم فى اول امرهم اوسمى لهم فيه من غيرهم اللهم الا ان يعلم ان غيره يغنيهم بشئ يتم
 به كفايتهم فى الذهاب والاياب فلا بأس فان لم يعلم بذلك حرم عليه الاعطاء لهم لان ذلك سبب
 لدخولهم فيما لا قدرة لهم من العطش وغيره والافضاء الى الموت ونحوه فيكون شريكا لهم فيما
 وقع بهم وهذا بخلاف ما اذا كانوا فى الطريق على هذا الحال فانه يتعين على من علم بحالهم
 اعانتهم بما تيسر له ولو بالشرية والشر بين والقيمة والتحتين ويعرفهم ان ما ارتكبوه يحرم
 عليهم لا يجوز لهم ان يعودوا لمثله (ويطلب الرفيق المعين على الخير) المجرى فى الخير والشر
 والسفر والحضر فقد قيل الرفيق ثم الطريق والله ولى التوفيق ووصف الرفيق بأنه ان نسي الخير
 ذكره وان ذكره اعانه وان جبن شجعه وان عجز قواه وان ضاق صدره صبره وسلاه وكونه
 من الاجانب اولى من الاقارب عند بعض الصالحين تبعا عن ساحة الوقعة الموجبة للقطيعة
 ويحتمل صحبة التكبرين والجهال (ويتصدق قبل الخروج) ولو بشئ قليل فان الصدقة تدفع
 البلاء (ويصلى ركعتين) للموادة او للاستخارة (ويستخير فى غير الواجب) من السفر وغيره
 والتحقيق ان يستخير فى الواجب ايضا الا انه لافى فعله وتركه بل يستشير ويستخير فى متعلقاته
 من خروجه فى هذا الوقت او غيره او فى شراء الدابة وكرائها ونحوه (ويودع الاخوان) ويقول
 لهم استودع الله دينكم وامانتكم وخو تيم عملكم كما رواه ابو داود والترمذى وصححه والنسائى
 من حديث ابن عمر (ورغب فى دعائهم) ويستحب لهم ان يقولوا له فى حضرته زودك الله

التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير انما توجهت كما رواه الطبراني في الدعاء من حديث انس وهو عند الترمذي وحسنه وفي غيبته اللهم اطوله البعد وهرون علي السفر وفي الخبر اذا اراد احدكم سفرا فليسلم على اخوانه فانهم يزيدونه بدعاتهم الى دعائه خيرا الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة (وبعرض الاشياء) اي جميعها (على المكري) بضم الميم اي المكاري ولو كان قدر مكتوب ونحوه فقد قال رجل لابن المبارك اجل لي هذا الكتاب معك لتوصله فقال حتى استأمر الجمال فاني قد اكرتت منه قال الحجمة فانظر كيف تورع من استحباب كتاب لا وزن له وهو طريق الخزم في الورع فانه اذا افتتح باب يسير انجر الى الكثير اقول ولا يبعد ان يراد بالكتاب ماله وزن فحينئذ يجب التوقف على الاذن (ورضيه) بحمله ان كان زيادة على معتاده (ويخرج في بكور الخميس) فورد انه عليه السلام كان يستحب ان يسافر يوم الخميس الطبراني عن ام سلمة (والسبت فورد دعائه عليه السلام فيهما) اي في الخميس والسبت اما في اطلاق البكور بقوله عليه السلام اللهم بارك لامتي في بكورها واخرجها الاربعة وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان من حديث صحبر بن وداعة القايمدي مرفوعا به واما في خصوص الخميس فلا ين ماجه عن ابي هريرة والطبراني في الاوسط عن عائشة مرفوعا اللهم بارك لامتي في بكورها يوم الخميس وفي رواية قال اغدوا في طلب العلم فاني سألت ربي ان يبارك لامتي في بكورها يوم الخميس وعن ام سلمة كان يحب ان يسافر يوم الخميس الطبراني واما ما اشتهر في هذا اللهم بارك لامتي في سببتها وخيسها واللهم بارك لامتي في بكورها واجعل ذلك في سببتها وخيسها فباطل لا اصل له كما افاده الحافظ بن الملقن في ادلة التنبيه (والاثنين) اي ويخرج في الاثنين (وهو ايضا مأثور) فقد ثبت انه عليه السلام هاجر من مكة يوم الاثنين ودخل المدينة يوم الاثنين وولد يوم الاثنين وبعث يوم الاثنين ومات يوم الاثنين (ويكثر السير في الليل) اي ينبغي ان يكون اكثر سيره بالليل (فورد عليكم بالدجة) بضم فسكون وهي السير في اول الليل وقيل في آخره وهو الاظهر لما في جميع المناسك ويستحب السير في آخر الليل وذكر بعضهم سيره اول الليل انتهى ولا ينبغي ان ذلك يختلف باختلاف البلاد والعباد (فان الارض تطوى بالليل مالا تطوى بالنهار) ابو داود والحاكم والبيهقي عن انس بدون مالا تطوى بالنهار هذه لزيادة في الموطأ من حديث خالد بن معدان مرسلا (ولا ينزل) اي في المنزل (مالم يصر اليوم حارا) فان السير في البرد يسر (ويصلي) استحبابا (عند الركوب) من المنزل (والنزول فيه) قياسا على الركعتين عند دخول بيته وخروجه منه وقد اخرج الطبراني عن فضالة ابن عبيد انه عليه السلام كان اذا نزل منزلا في سفر او دخل بيته لم يجلس حتى يركع ركعتين والبيهقي عن انس كان عليه السلام اذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلي فيه ركعتين ويقول عند نزوله * رب انزلني منزلا مباركا وانت خير المنزلين * وعند سيره بسم الله التكلان على الله لاحول ولا قوة الا بالله كما رواه ابن ماجه والحكم وابن السني عن ابي هريرة وفي رواية الطبراني عن ابي سعيد بسم الله توكلت على الله الحديث (ويكبر في كل صعود) يصعد عليه من شرف اظهارا لكبريائه وعلو مكانته وارتفاع شأنه (ويسبح في كل هبوط) اي حذر يهبط اليه ان ينزل من علو الى سفلى تنزيها له سبحانه عن الزوال والنزول فقد ورد اذا علانية بهروا اذا هبط سبح البخاري والنسائي عن جابر وابو داود عن ابن عمر وفي رواية

لاصحاب الكتب الستة عن ابي موسى اذا شرف على واد هليل وكبر اى قال لا اله الا الله والله
 اكبر وفي رواية لاحد و ابي يعلى وابن السني عن انس اذا شرف على مكان مرتفع قال اللهم لك
 الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال اى لك العلو على كل حال كما قال تعالى * وهو
 القاهر فوق عباده * وله الكبرياء في السموات والارض (وحدث وحشة) اى ويسبح عند
 ظهور وحشة من خوف ومحنة ولم اره ماثورا وانما ورد اذا خاف قوما قال اللهم اناجعلك
 في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم ايو داود والنسائي وابن حبان والحاكم عن ابي موسى
 الاشعري وفي الفردوس للدليلي عن شداد بن اوس مرفوعا حسنى الله ونعم الوكيل امان لكل
 خائف (ويؤمر احدا) اى يجعل اميرا اذا كان المسافر متعددا (لانتظام الراى) وعدم التنازع
 فى الامر (وليكن الامر احسنهم خلقا) بضمين اى اكثرهم علما واطهرهم حملا (ومواساة) اى
 اوسعهم موافقة ومداراة وهو بان يكون ازهد هم فى الدنيا واشهرهم فى التقوى واصبرهم على
 البلوى واشكرهم فى النعمى واتهم مروءة واعلمهم شفقة واقصواهم خدمة فقد نقل عبد الله
 الروزى ان ابا على الرباطى صحبه فقال عبد الله لعلى ان تكون انت الاميرا وانا فقال ابو على بل
 انت فيحمل الزباد لنفسه ولا يى على ظهره وامطرت السماء ذات ليلة فبات عبد الله طول
 الليل على رأس رفيقه يغطيه بكساءه عن المطر وكما قال لانفعل يقول الست الامير عليك
 الانقياد والمطاوعة (وورد اذا كنتم ثلاثة فى السفر فامرو احدكم) عن ابي سعيد اذا كانوا ثلاثة
 فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرؤهم احدو مسلمو والنسائي ولعل قيد الثلاثة للاشعار بانها اقل
 الكمال فى الجماعة والرقعة (ويعين) اى الامير (الرقعة) بضم فسكون اى رقعة بما يقدر عليه
 من اللطف والرفق (وبواسى عليهم) بزيادة الاحسان وسعة الرزق (ويرافق الراحلة) اى الدابة
 بان لا يحملها اما لاطاقة لها ولا برضى بان صاحبها ايضا يحملها فوق طاقتها فى عرفها وعادتها
 قال ابو الدرداء لبعير له عند الموت يا ايها البعير لا تخاصمنى الى ربك فانى لم اكن احلك وعلى الجملة
 فى كل كبد حراجر فيراعى حق الدابة وحق المكارى جميعا (وينزل احيانا فقيه للسنة) اذا كان
 عليه السلام ينزل احيانا عن الدابة فى الاوسط للطبرانى من حديث انس باسناد جيدانه عليه
 السلام كان اذا صلى العجر فى السفر مشى ورواه البيهقى فى الادب وقال مشى قليلا وناقته تقاد
 وقال علماؤنا ويستحب ان يريح الدابة بالنزول عنها غدوة وعشية وعند عقبه اذا اطاق وقال
 الطرايسى يجب اذا كانت الدابة مستأجرة فى المواضع التى جرت عادة مثله بالنزول فيها الا
 ان يرضى صاحبها وكانت الدابة مطيقة ولا يحل له ان يستلقى على ظهر الدابة ولا يتسكى عليها
 بل يكون راكبا على العرف والعادة مثلها ذكره صاحب المراج الوهاج (وترفيه الدابة)
 اى تهوين لها عن دوام المشقة (وامرار للمكارى) حيث يفرح بالخفة (ورياضة للنفس) اى
 تهذيب لها ليعرف قدر النعمة (وتحرز عن ضعف الاعصاب) وما يرتب على دوام الركوب
 من اليبوسة (ولا ينام عليها الا نومة خفيفة) اذا حصلت ضرورة اذ النوم عليها يؤذيها وينقل
 عليها وكان اهل الورع لا ينامون على الدواب الاغصوة عن قومود (ولا يتوقف) راكبا عليها
 زمانا طويلا (فورد لاتخذوا ظهور دوابكم كراسى) والحديث رواه احمد من حديث سهل بن
 معاذ ورواه ابن حبان والحاكم وصححه من رواية معاذ بن انس عن ابيهم مثل كراسى فى دوام

القعود عليها ولعله محمول على محمولة مثقلة بخلاف الخيل والناقة التي هي غير مزمنة وعلى كل تقدير فيستثنى عشية عرفة في الوقفة فإنه يستحب الوقوف على الدابة (ولا يفرد عن رقيقة) أي لا يمشی مفردا خارج القافلة لأنه ربما يقتال أو ينقطع وكذا لا يفرد عنهم في المنزل (ويحرس) أي متاعه وامتعة أصحابه (بابوبة) فإذا نام أحدهم حرس الآخر فهو السنة أخرج البيهقي من طريق ابن اسحق من حديث جابر في حديث فيه فقال الانصاري للمهاجري أي الليل أحب إليك ان أكفيكد اوله أو آخره فقال لا بل أكفني اوله فاضطجع المهاجري والحديث عند أبي دود أيضا لكن ليس فيه قول الانصاري للمهاجري بل فيه تناوب الرفيقين في الحراسة فإذا نام احد هما حرس الآخر (وينام في اول الليل جاعلا رأسه على العضد) بان افتش ذراعه (وفي آخره) أي الليل (على الكف ويقيم العضد) بان نصب ذراعه نصبا وجعل رأسه في كفه (ثلاثا يشند النوم) فتعوت صلوة الصبح (فهو مأثور) رواه احمد والترمذي في الشمائل من حديث أبي قتادة باسناد صحيح وكذا ابن حبان والحاكم عنه بلفظ كان اذا عرس وعليه ليل توسد يمينه واذا عرس قبيل الصبح وضع رأسه على كفه اليمنى واقام ساعده والتعريس النزول في الليل قال العراقي وعزاه ابو مسعود الدمشقي والحميدي الى مسلم ولم اره فيه (ولا يصحب جرسا) لقوله عليه السلام لا تصحب الملائكة رقيقة فيها كلب ولا جرس احد ومسلم وابو داود والترمذي عن ابي هريرة لقوله عليه السلام الجرس مزامير الشيطان احد ومسلم وابو داود عن ابي هريرة وفي رواية لابي داود عنه لا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس (ولاشعرا) أي من شعراء الجاهلية الذين قال تعالى في حقهم * والشعراء يتبعهم الغاوون الم تر انهم في كل واديهيمون وانهم يقولون مالا يفعلون الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا * والحاصل ان الشعر كلام فحسنه حسن وقبحه قبيح يستوى فيه السفر والحضر (ولاشعرا) فإنه اما ان يكون فاجرا او كافرا (ولا كاهنا) وهو من يدعى علم الغيب بواسطة الجن او غيره فقد ورد من اتى كاهنا فصدقه بما يقول فيه بري مما نزل على محمد احد والاربعة عن ابي هريرة وفي رواية الطبراني عن واثلة من اتى كاهنا فسأله عن شيء حجت عنه التوبة اربعين ليلة فان صدقه بما قال كفر ومن اتى عرافا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلوة اربعين يوما رواه مسلم عن بعض امهات المؤمنين وللحاكم واحد عن ابي هريرة من اتى عرافا او كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم وفسر العراف بمن يدعى معرفة السارق ومكان الضالة فهو اخص من الكاهن وفي معناه المنجم والرمال وسائر اصحاب الفأل (ولاجلالة) وهي دابة تأكل الهمزة فان الملائكة يتفرون من رائحتها واخرج الدولابي في الكنى وابن مندة والطبراني وابن عساكر عن ابي رابطة بن كرامة المدحجي قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقوم في سفر لا يصحبكم جلال من هذه النعم ولا يضمن احدكم ضالة ولا يردن سائلا ان كنتم تريدون الربح والسلامة ولا يصحبكم من الناس ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ساحر ولا ساحرة ولا كاهن ولا كاهنة ولا منجم ولا منجمة ولا شاعر ولا شاعرة الحديث (ولا كلبا) لما تقدم (ويؤذن ان ضل الطريق) او غاب عن الرفيق ورأى اشياء منكرا او تخيلت له خيالات مستكرة او تلونت له اجسام مكروهة مزورة فتدور اذا تقولت الغيلان نادى بالاذان رواه

مسلم عن ابي هريرة فان الجن والشيطان يفرون من الاذان وتحضره الملائكة والابدال من الاعيان واذا انفلتت دابته فلينادا عينوا يا عباد الله رواه ابن ابي شيبة من قول ابن عباس موقوفا وان اراد عونا فليقل يا عباد الله اعينوني يا عباد الله اعينوني يا عباد الله اعينوني رواه الطبراني عن زيد بن علي عن عقبه بن غزوان عن نبي الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ضل احدكم شيئا او اراد عونا وهو بارض ليس بها انيس فليقل يا عباد الله اعينوني يا عباد الله اعينوني فان الله عبادا لا زيمهم (وورد اذا اختلف عليكم الطريق فعليكم بذات اليمين) اي تيمنا وتحاميا (فان عليها ملكا يسمى هاديا) لم اعرف له راويا (ولا يدخل بلدة ليس فيها سلطان) اي خليفة او نائبه من امير او قاص (ولاسانس) اي شحنة وحاكم سياسة لانه عند عدمهما تكثر الفتنة وتعدى الظلمة وفي الخبر اذا مررتم ببلدة ليس فيها سلطان فلا تدخلوها انما السلطان ظل الله وريحه في الارض البيهقي عن انس (وما فيها) اي ولا يدخل بلدة فيها (طاعون) لما تقدم وروى بعض الصحابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل منزلا في بضع اسفاره فنام على بطنه وعبد اسود يغمز ظهره فقلت ما هذا يا رسول الله فقال ان الناقة تقحمت بي اي رمت بي او هزت بي والحديث رواه الطبراني في الاوسط من حديث عمر بسند ضعيف (و يصاحب المرأة) بكسر الميم ومد الهمة آلة الرؤية وكان عليه السلام اذا نظر الى وجهه في المرأة قال اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي وحرمت وجهي على النار البرار عن عائشة (والمكحلة) محل الكحل ومروده فانه عليه السلام كان يكتحل كل ليلة ثلاثا في كل عين كما في شمائل الترمذي وغيره (والسواك) للوضوء والصلوة وقد تقدم (والمشط) اي لتسريح شعر اللحية والرأس (والمقم) وهو المقص او السكين فانه بهما يقلم الظفر ويقص الشارب (والموسى) خلق العانة (والركوة) اي الدلو ونحوها من المطهرة (والحليل) فانهما من ضرورة الشرب والطهارة (والابرة وخبيطها) لتزقيع ثوب بستر العورة (ويجتنب الغرة) بكسر المعجمة وتشديد الراء اي يجترس من ان يفر احدا او يفره احد بالمر والحيلة (فهو يذهب البركة) او المعنى لا يصاحب شخصا لا يعرفه ولا يسلك طريقا لا يعرفه ولا يترك السلاح مواضع المخافة اغترار على شج عته وياكل من ثمار البراري التي ما عهدا كله في عاداته (ويترك زيارة الاحياء) من العلماء والاولياء (والاموات) من الانبياء والاصفياء (ويجمل الاوبة) اي الرجعة (بعد قضاء الحاجة) اسرار القلب اهله واظهارا لطيب محله وفي نسخة زيادة (وورد من كان مسافرا اذا قضى نجه فليرجع الى اهله) لم اجده لكن تقدم ما يدل على اصله وورد اذا قضى احدكم حجه فليجمل الرجوع الى اهله فانه اعظم لاجره الحاكم والبيهقي عن عائشة (ويأتى بالتحفة) اي بالهدية (لاهل البيت والاقارب) حقيقة وحكما فتدور اذا قدم احدكم من سفر فليقدم معه اي بهدية واو يلقي في مخلاته حجرا ابن عساكر عن ابي الدرداء قيل اراد حجر الزناد وفي رواية البيهقي عن عائشة اذا قدم احدكم على اهله من سفر فليهد لاهله فليطرفهم ولو كان حجرا (ولا يقدم) من سفره على اهله (بغنة) اي فجأة ففي الصحاحين من حديث جابر كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل فقال امهلوا حتى ندخل ليلا اي عشاء اي نتمشط الشعثه ونستجد المغيبة ولاحد من حديث ابن عمر بسند جيد انه عليه السلام قال قبل دخول المدينة لا تطرقوا اهلكم

ليلا فخالفه رجلان فسعيا الى منازلهما فرأى كل واحد في بيته ما يكره (ولاليل) لانه وقت
 الوحشة فقدورد اذا طال احدكم القيبة فلا يطرق اهله ليلا احدوا والشيخان (والاحب وقت
 الضحى) لكمال الظهور وجمال النور وجمال السرور (و يدخل المسجد) اى مسجد بلده
 (اولا ويصلى ركعتين) تحية المسجد شكر الله سبحانه فمن ابى ثعلبة كان عليه السلام اذا قدم
 من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم يثنى بفاطمة ثم يأتى ازواجه (فالكل مأثور) وفي كتب
 الحديث مسطور (ويقدم) اى من سائر الافعال (له) اى لقدومه (الضحى) بفتح فكسر
 وتشديد اى طعام الضحى ولو شاة او طبخ لحم ومرة (فكان عليه السلام اذا قدم نحر جزورا)
 اى بعيرا (او بقرة) لم تحضرنى الا آن محرمه (وحق الحج) اى اداء كاله (ان يخلص فى النبوة)
 ويحسن الطوية بان يترأ من الرياء والسعة ولا يقصد التجارة والزهة فقد روى فى خبر من اهل
 البيت اذا كان آخر الزمان خرج للحج اصناف اربعة سلاطينهم للزهة واغنياؤهم للتجارة
 وقراؤهم للمسألة وقروهم للسعة الخطيب من حديث انس قال علمونا من اتى بعبادة لغرض
 دنيوى بحيث لو فقد تركها فليست بعبادة بل معصية وان وجد عليها باعث الدين والدينا
 فان كان باعث الدنيا اقوى او هما متساويان فهى باطلة وان كان باعث الدين اقوى فذهب
 بعضهم الى انها باطلة وجعاعة الى انها صحيحة وهو الاظهر * بقوله تعالى ليس عليكم
 جناح ان تبغوا فضلا من ربكم * اى تبغوا عطاء ورزقانه يريد الربح بالتجارة على
 ما ذكره البيضاوى وغيره ثم من حقه ان يعمله بعد الاستطاعة فى التأخير آفات مانعة
 عن الطاعة على ان المسألة خلافية فى ان الفرضية على التراخي او فورية فى الفورية اذا اخره
 عن اولى سنى الامكان سقطت عدالته وعد من الفساق الى ان يحج ثم لو حج فى آخر عمره سقط عنه
 اجامعا وارتفع ائمه اتفاقا وان مات قبل الحج لقي الله حاصيا بترك حجه وكان الحج فى ذمته عندما
 فيجب عليه وصيته وعند الشافعى فى تركته فيحج عنه وان لم يوص به كسائر ديونه ومن مات
 ولم يحج مع اليسار فامر شديدا وفى حقه ورد وعيدا كيد منه قوله تعالى * ومن كفر فان الله
 غنى عن العالمين * حيث وضع من كفر موضع من لم يحج ووضع العالمين موضع عند للمبالغة
 عن غناه سبحانه واستغناؤه عن ترك الحج وادائه لان منفعتة راجعة الى عبادته وامائه وقد وردت
 ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا وان شاء نصرانيا رواه الترمذى وغيره عن ابى هريرة مرفوعا وقيل
 فى تفسير قوله تعالى * لا تمدن لهم صراطك المستقيم * انه طريق مكة يقعد الشيطان عليها ليجتمع الناس
 من الوصول اليها وقال عمر رضى الله عنه وهو يومئذ امير المؤمنين لقد هممت ان اكتب الى الولاية
 فى الامصار ان تضرب الجزية على من لم يحج ممن يستطيع اليه سيلا وعن سعيد بن جبيرة و ابراهيم
 الخضعى وطاوس ومجاهد لو علمت رجلا غنيا وجب عليه الحج ثم مات قبل ان يحج ما صليت
 عليه وبعضهم كان له جار موسرفات ولم يحج فلم يصل عليه وكان ابن عباس يقول من مات ولم
 يترك ولم يحج سأل الرجعة الى الدنيا وقرأ قوله تعالى * رب ارجعون لعلى اعمل صالحا فيما تركت
 وكذا ورد عنه ايضا فى قوله تعالى * وانفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتى احدكم الموت * الآية
 (ويحتال فى دفع الضريبة) اى الاموال المعينة (لقطاع الطريق) اى من الاعراب وغيرهم
 (ويرجع) عن طريق الحج (ان لم يقدر) على الاحتيال (فى النفل) اى لافى القرض (فلا مانع)

على العدوان) اى الظلم والعصيان (الفحش) من الرجوع عن طريق الحج اذا لم يكن من فروض
 الاعيان واما فى العرض فلا يرجع اذا لاثم فى مثله على الاخذ بالمعطى على ما عرف من تقسيم
 الرشوة فى كتاب القضاء ولكون المعصية منهم ولا يترك العرض لمعصية ناس وهذا التفصيل
 حسن خلافا لمن اطلق جواز اعطائه للضرورة ولمن اسقط الحج ووجوبه اذا كان فى الطريق
 يؤخذ من ماله ظلما وفى الاحياء ولا تعاون اعداء الله بتسليم المنكر وهم التصادون عن المسجد الحرام
 من امراء مكة والاعراب المترصدين فى الطرق والابواب فان فى تسليم المال اليهم تيسيرا لاسباب
 الظلم عليهم (وبمشى راجلا) اى ويذهب فى طريق الحج ماشيا (ان قدر) على المشى فانه افضل
 قال تعالى * واذن فى الناس بالحج يأتوك رجالا * اى مشاة فقد منهم سبحانه على قوله وعلى كل
 ضامر اى وركبانا على بغيره هزل وقال بجاهد غيره من العلماء ان الحجاج اذا قدموا مكة
 تلقتهم الملائكة فسلوا على ركبان الابل وصافحوا ركبان الحمر واعتقوا المشاة اعتناقا ووصى
 عبدالله بن عباس بنده عند موته فقال يابنى حجوا مشاة فان للحاج الماشى بكل خطوة بخطوها
 سبعمائة حسنة من حسنات الحرم قبل وما حسنات الحرم قال الحسن بن مائة الف (والا) اى وان لم
 يقدر على المشى اوىسى خلقه به اولم يبق له حضور الذكر بسببه (فاركوب) فى حقه (افضل)
 بل هو متعين فتأمل (وقبل هو الافضل) اى مطلقا لفعله عليه السلام واصحابه الكرام ويحسب
 عن اختيارهم الركوب الشفقة على ضعفاء الامة فذهبوا مذهب اضعف القوم فى المهمة كما هو
 شان الائمة (فقيه مؤنة الاتفاق) اى زيادته وفيه انه يمكن للماشى ان يتفقه فى سبيل الله ومرضاته
 فقد سئل بعض العلماء عن العمرة المشى فيها افضل اوىكترى حجارا فقال ان كان وزن الدرهم اشد
 عليه فالركاء افضل من المشى وان كان المشى اشد عليه كالاغنياء فالمشى افضل وكانه ذهب
 فيه الى طريق مجاهدة النفس وله وجه ولكن ما قدمناه اولى فى مقام الجمع كالايتخى (والبعد
 عن تشويش الهموم) اى غموم الخواطر الرديئة الناشئة من اتعاب الاعضاء البدنية (والقرب
 من السلامة) من غير الملامة (والانتماء) لخطر الماشى اى بمنعه مانع عن تحصيل المرام ولهذا كان
 بعض الكرام يمشون وتقاد دوابهم مع الخدام (وبمشى اشعث اغبر) اى ويذهب حال كونه
 اشعث الشعر اغبر البدن لكنهما مختصان بحال الاحرام لما ورد انه عليه السلام سئل اى الحج
 افضل فقال اشعث الثقل مع ان المسافر لا يتخاؤ من نوع اشعث شعر وغبار بدن خصوصا اذا
 كان من الغمراء فورد رب اشعث اغبر ذى طمر بن لا يؤبه لو اقسم على الله لا يره (غير متزين)
 فى نفسه ولا فى دابته (ولامائل التكاثر) اى فى نعمته والفاخر فى حشمته لخدمته (فهو عليه السلام
 فعل كذلك) اى ترك الزينة فانه عليه السلام حج على راحلته وكان تحت رحل رث وقطيفة خلقة
 قيمتها اربعة دواهم وكان عليه السلام فى سفر فنزل اصحابه منزلا فسرحت الابل فنظر الى اكسية
 حجر على الاقتاب فقال ارى هذه الحجر قد غلبت عليكم قالوا قمنا اليها فزرعناها عن ظهورها
 حتى شرد بعض الابل ابوداود من حديث رافع بن خديج وفيه رجل لم يسم (واخبر) اى النبي
 عليه السلام (عن مساهاته تعالى به) اى بالحاج اشعث الاغبر فى الحديث انما الحاج اشعث
 الثقل يقول الله تعالى انظروا الى زوار بيتى قد جاؤنى شعثا غبرا من كل فج عميق الترمذى وابن
 ماجه من حديث ابن عمر (ويتقرب بارادة دم وان لم يجب) اى وان لم يكن واجبا عليه (فورد

ومن يعظم شعار الله) اي الهدايا التي تذبح في الحرم وهي جمع شعيرة وهي ما يشعر به تعظيم بيت الله و يعلم به تكريم حرم الله (الآية) اي قائما من تقوى القلوب * وفسر تعظيمها بتحسين البدنة وتسميتها و مثل عليه السلام ما راجح اللحم فقال العج والنعج والعج وهو رفع الصوت بالتلبية والشح هو نحر البدن التزمي واستغربه وابن ماجه والحاكم وصححه والبراز والفظ له من حديث ابي بكر وقال الباقر اي اللحم افضل وعن عائشة انه عليه السلام قال ما عمل ابن آدم يوم النحر احب الى الله سبحانه من اهرافه دما وانها التأتى يوم القيمة بقرونها واغلاقها فان الدم تقع من الله عز وجل بمكان قبل ان تقع في الارض فطيبوا بها نفسا الترمذي وحسنه وابن ماجه وابن حبان وابن حزيمة وفي الخبر لكم بكل صوفه من حلاها حسنة وكل قطرة من دمها حسنة وانها لتوضع في الميزان فابشروا ابن ماجه والحاكم وصححه والبيهقي من حديث زيد ارقم وروى ابو الشيخ في كتاب الضحايا عن علي اما انها يجاء بها يوم القيمة بلحومها ودمائها حتى توضع في ميزانك بقوله عليه السلام لفاطمة وفي رواية من حديث ابي سعيد قال لك بلول قطرة تقطر من دمها ان يغفر لك ما سلف من ذنوبك بقوله لفاطمة (ولا يماكس) اي لا يضايق بل يساخ (في شراء الهدى والاضحية) ونحوهما مما يكون في التغرب اليه صحة النية فقد كان السلف لا يغالون في ثلاث ويكرهون المكاس فيهن الهدى والاضحية والرقبة فان افضل ذلك اغلاها ثمنا وانفسه عند الله بمنار وروى ابن عمر ان عمر اهدى نجبية فطلبت منه ثلاثمائة دينار فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعها ويشترى بثمنها بدنا فنهاء عن ذلك وقال بل اهدها اخرجها ابوداود وقال انحرها وذلك لان القليل الجيد خير من الكثير الدون وفي ثلاثمائة دينار قيمة ثلاثين بدنة وفيه تكثير اللحم وليس هو المراد (فالقصد) الاصلى من الذبح (هو تزكية النفس) اي تطهيرها (وتخليتها) عن رذيلة البخل (وتخليتها) بالحاء المهملة ويحتمل الجيم اي تصفيتها تزيتها بتعظيمه تعالى) فانه الفضل في مقام الفصل (فورد لن ينال الله لحومها ولا دماؤها الآية) اي ولكن يناله التقوى منكم وذلك يحصل بمراعاة النفاسة في القيمة كثر العدد ام قل فتأمل (وينوي في الذبح) اي اذا كان تطوعا (فداء نفسه اقتداء بالذبيح عليه السلام) وهو اسمعيل او اسحاق على خلاف طويل بين الاعلام قال تعالى * وفديناه بذبح عظيم * (وينفق في الطريق) اي طريق اللحم (ومكة) اي وفي مكة مدة الاقامة (ما استطاع) ويكون طيب النفس بما نفعه من نفقهه وبما اصابه من خسارة ومصيبة ان اصابه ذلك من باب الضيافة من الله لعبده حال الزيارة وان ذلك من دلائل قبول حجه هنالك (فن علامات القبول) اي قبول اللحم وبره (طيب الكلام) اي واطعام الطعام وكتمان طاعته عن الانام (وعدم الاغتم به) اي بالاتفاق في ذلك المرام (وبما اصاب) من ضياع وسرقعة (في المال) وكذا المصيبة في البدن وباقى الحال (فدرهم منه) اي من مال المصاب او من الاتفاق في اللحم للاحتساب (يعدل سبعمائة ينفق في سبيله) والله سبحانه يضاعف لمن يشاء من فضله (وترك معاص كان يرتكبها) قبل حجه (وتبديل اخاء العساق) اي مواخاة السفهاء والجهلاء (بالصالحاء) من العلماء والاولياء (وبجالس اللهو) اي وتبديلها (بالذكر) اي بمجالس الذكر ومحافل اهل اليقظة والفكر (و يلازم الخشوع) وهو غاية الخضوع (في اداء المناسك) فانه من ادب

لسألت (فهو الاصل) اى المدار عليه في جميع المسالك (لا سيما في الطواف) فانه بمنزلة الصلاة
 هناك (والوقوف) بعرفات بمنزلة الوقوف بين يدي رب العالمين يوم اجتماع خلق الاولين
 والآخرين (فهو كناه) اى الحج باتفاق المجتهدين (و يشرب من ماء زمزم) فقد ورد دماء
 زمزم لما اثر به ابن ماجه باسناد جيد من حديث جابر مرفوعا والحاكم وصححه وقد بسطنا
 الكلام عليه في فقهنا في الشعر الحرم وكذا في الحرز الثمين شرح حصن الحصين (مستغيا به)
 اى طالبا لثوابه وعرا و باطنا قائلا اللهم انى اسألك رزقا واسعا وعلما نافعا وشفا من كل داء
 وتصلح منه فورد آية ما ينشأ وبن المذمومين انهم لا يتصلعون من ماء زمزم البخارى في تاريخه
 وابن ماجه والحاكم عن ابن عباس ويستقى بيده ويشرب من ماءه فقد قال عليه السلام لولا ان
 تغلبوا لغزعت معكم (ويصبه على رأسه وجسده تبركا) وقد ثبت مثل هذا عن فعله
 عليه السلام (ومستحجا او طاره) اى قاضيا حاجاته (و يغتم الموت في طريقه فيكتب له اجره)
 اى ثواب الحج على تلك الطاعة (اى قيام الساعة) قال تعالى * ومن يخرج من بيته مهاجرا
 الى الله ورسوله ثم يدرك الموت فقد وقع اجره على الله * وورد من خرج من بيته حاجا او
 معتمرا اجرى له اجر الحاج المعتمر الى يوم القيمة البيهقي في الشعب من حديث ابى هريرة ومن
 مات محرما حشر ملبيا الخطيب عن ابن عباس ومن مات في احد الحرمين استوجب شفاعتى
 وكان يوم القيمة من الآمنين الطبراني والبيهقي عن سلمان وفي رواية لهما من حديث عائشة
 من مات في احد الحرمين لم يمرض ولم يعاسب وقبيله ادخل الجنة (و يتلقى الحاج بالترحيب)
 اى بالنعظم والتكريم مع التسليم المقرون بقوله مرحبا بمن جاء من زيارة بيت الله العظيم ونبيه
 الكريم (ويصف فحهم تبركا) اى بأكفهم التى اصابت المنازل الشريفة والمخافل المنيفة منها
 الحجر الأسود الذى في حقه ورد انه يمين الله في ارضه يصافح بها عباده فهذه المصافحة
 الناتجة واما المصافحة التى يذكرها بعض عن مشائخهم بطريق التسلسل اليه صلى الله تعالى
 عليه وسلامه فلاصل له ولا فى الكيفية التى ذكرها بعض الصوفية نعم ورد فى فضل المصافحة
 عند الملاقات اخبار كثيرة وآثار شهيرة ليد هذا المقام موضع بسط الكلام (و يروح الى المدينة)
 الى الطيبة السكينة قبل دخول مكة الانبية او بعد وصولها وكال حصولها (كثرا) اى
 فى طريقه (بالصلوة عليه عليه السلام) فانه كلما كان اقرب اليه كان بالاجابة انسب لديه
 (ويروى قبره عليه السلام) فانه من شعائر الاسلام بل هو من واجبات الاحكام وقد تقدم
 فى فضله بعض الكلام وقد ورد عند عليه السلام ان الله تعالى وكل بقبره ملكا يبلغه سلام
 من سلم عليه من امة هذا فى حق من لم يحضر قبره فكيف من فارق امله ووطنه وقطع البوادي
 شوقا الى لقاءه واكتفى بمشاهدة شاهده الكريمة اذا فاته مشاهدة طلعتة العظيمة
 وقد قال تعالى * ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله
 توابا رحيم * وروى ان ن توضع فى الروضة وصلى وتى القبر الشريف وقال اللهم انى اسألك
 واتوجه اليك بذينا محمد بنى الرحمة يا محمد بنى توجهت بك الى ربى فى حاجتى لتقضى لى اللهم
 فشفعه فى وسأل حاجته قضيت باذن الله كذا فى الحصن (وقبور الصحابة) لا سيما الشيخين
 الضحيعين (واهل البيت) كفاطمة وعائشة وسائر ازواجه امهات المؤمنين وصفية عنده

واولاده وبناته اخوات المسلمين وعمه العباس والحسن بن علي وعلي بن الحسين ومحمد بن علي
 الباقر وجعفر بن محمد الصادق في القبة الشريفة والمنزلة النبوية (وسائر مشاهدتها) من سائر
 اهل البقيع واجلهم عثمان بن عفان (رضي الله عنهم اجمعين) ويزور سيد الشهداء حمزة ومن
 معه وورد احد جبل يحبنا ونحبه البخاري عن انس وغيره عن جماعة وفي رواية زيادة فاذا
 جثموا فكأوا من شجره ولو من عضاهه (ويصلى في مساجدها) واجلها المسجد النبوي مع
 ما فيه من الروضة والنبو واسطواناتها ثم فورد ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة
 ومنبري علي حوضي متفق عليه من حديث ابي هريرة وعبد الله ابن زيد ثم مسجد قبا ومسجد
 الجمعة وذى القبلتين والمساجد الاربع ونحوها وقد ورد انه عليه السلام كان يأتي مسجد قبا كل
 سبت ماشيا وراكبا وقال من خرج من بيته حتى يأتي مسجد قبا وصلى فيه كان كعدل عمرة
 النسائي وابن ماجه في حديث سهل بن حنيف باسناد صحيح وقد ذكرنا آداب الزيارة في رسالة
 مستقلة وسائر ما فيها من اسباب الفضيلة (ويترك بابرها) اي التي كان عليه السلام يتوضأ
 ويغتسل ويشرب منها وهي سبعة آبار مشهورة بئر اريس وبئرحاء وبئر رومة وبئر غرس وبئر
 بضاعة وبئر البصة وبئر السقياء او العهن او بئر جبل والله درناظمها في قوله

(شعر)

* اذا رمت آبار النبي بطيبة * فعدتها سبع مقالا بلاوهن *

* اريس وغرس ورومة بضاعة * كذا بصة قل بئرحاء مع العهن *

ومواضعها معروفة وعند اهل المدينة مكشوفة فحديث بئر اريس يفتح فكسر رواه مسلم من
 حديث ابي موسى الاشعري في حديثه منه حتى دخل بئر اريس قال فجلست عند بابها و بابها من
 جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته وتوضأ منها وحديث بئرحاء متفق
 عليه من حديث انس قال ابو طلحة اكثر الانصار بالمدينة نخلا وكان احب امواله اليه بئرحاء
 وكانت مستقبله المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب
 الحديث وحديث بئر رومة بضم الراء رواه الترمذي والنسائي من حديث عثمان انه قال انشدكم
 بالله والاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب
 غير بئر رومة فقال من يشترى بئر رومة يجعل دلوه مع دلاء المسلمين الحديث قال الترمذي حديث
 حسن وفي رواية من يشترىها لشرب رواه في الجنة وفي رواية لها هل تعلمون ان رومة لم يكن
 يشرب منها احد الا اثنان فابتمها فجمعتهما لغنى والفقير وابن السبيل الحديث وقال حسن
 صحيح وروى البغوي والطبراني من حديث بشير الاسلمي قال لما قدم المهاجرون المدينة استنكروا
 الماء وكانت لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة وكان يبيع منها القرية بمد الحديث قيل
 انه اشترىها بمائة بكرة ثم تعطلت منافع النصف الثاني على صاحبها فباعه ايضا من عثمان
 بن مسعود لانه كان يبيع ماءها فاستكنفى الناس بوقف عثمان وهي قديمة قيل شرب منها سبع
 وجددت سنة سبع مائة وخمسين وحديث بئر غرس بضم المعجمة رواه ابن حبان في الثقات من
 حديث انس انه قال اتوني بماء من بئر غرس فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب
 منها ويتوضأ ولاين ماجه باسناد جيد من حديث علي مرفوعا اذا نامت فاغسلوني بسبع قرب

من بئر بئر غرس وفي تاريخ المدينة لابن النجار انه عليه السلام توضع فيها وزق فيها وغسل
 منها حين توفي وفي رواية شرب منها وتوضأ وكب فيها بقية الدلو واهدى له غسل فصبه
 فيها وقال اني رأيت الليلة اني اصبحت على بئر من الجنة فاصبح عليها وقال يا علي اذا انامت
 فاعسلني من بئر بئر غرس بسبع قرب لم تحلل او كيتن فعمل كذلك جدت سنة خمس وخمسين
 وسبعمائة وحديث بئر بضاعة بضم الموحدة رواه اصحاب السنن من حديث ابي سعيد الخدري
 انه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتوضأ من بئر بضاعة وفي رواية انه نستقي لك من بئر
 بضاعة فقال خلق الله الماء طهورا لا ينجسه الا ما غير طعمه اولونه اوريجه الحديث قال يحيى
 بن معين اسناده جيد وقال الترمذي حسن والطبراني من حديث ابي اسيد بصق النبي صلى الله
 عليه وسلم في بئر بضاعة وفي رواية شرب منها وبصق فيها وبرك ودعائها وكان اذا مرض
 المريض غسلوه بماء منها فكأثما نشط من عقال وحديث بئر البصة بضم الموحدة وتشديد
 المهملة رواه ابن عدي من حديث ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه يوما
 فقال هل عندكم من سدر اغسل به رأسي فان اليوم الجمعة قال نعم فاخرج له سدرًا وخرج معه الى
 البصة فغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه وصب غسله رأسه ومراقة شعره في البصة
 وحديث بئر السقياء رواه ابو داود من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستعذب
 السقياء زاد البرار في مسنده او من بئر السقياء واحد من حديث علي خرجنا مع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم حتى اذا كنا بالسقياء التي كانت لسعد بن ابي وقاص قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اثوني بوضوء فلما توضأ قام الحديث واما بئر جل ففي الصحيحين من حديث ابي الجهم
 اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر الجمال الحديث وصله البخاري وعنده مسلم قيل
 وهي بئر العمن بالعالية وروى انها البصرة سماها عليه السلام بعد ان كان اسمها العسيرة توضأ
 منها وبصق فيها وبرك ودعائها والمشهور ان آبار المدينة سبعة وقيل عشرون وقد روى الدارمي
 من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرضه صبوا علي من سبع قرب من آبار شتى
 الحديث (وبصدق) بالمدينة على سكانها ويعظم جيرانها (ويستحب الإقامة بمكة) حال كونها
 (مراعيًا حقوقها) من القيام بالجماعة والجمعة وملازمة الطواف ومداومة الحرمة وعدم الملالة
 والسامة مع السلامة من اكل الحرام والشبهة والافاقلة بها حرام او مكروه (فورد يتزل على
 هذا البيت في كل يوم مائة وعشرون رحمة) اي من رحته الخاصة (ستون للطائفين) زيادة
 طوافهم على المصلين والناظرين (واربعون للمصلين) لاشتمال صلاتهم على حال الناظرين
 (وعشرون للناظرين) اي المكتفين بالنظر حصوله من المعتكفين العاجزين الواقفين في مقام
 الشهود وقد قال تعالى ان طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود ففي تقديم الطائفين
 ايماء الى ما تقدم واشعار الى ان الطواف تحية هذا المسجد المحترم والله سبحانه اعلم والحديث
 رواه ابن حبان في الضعفاء والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس باسناد حسن وله شواهد
 (وانك) يامكة (لخير ارض الله) لكونها منشأ حبيبه وفيها قبلة خلقه قريبه وبعيده (واحب
 بلاده الى) لكونها مهبط وجهه ومربط وصله واما حديث حب الوطن من الايمان فلا اصل له
 (ولولا اني اخرجت منك) اي امرت بالخروج والهجرة عنك (لما خرجت) باختياري فان الخروج

منها شقاوة والدخول فيها سعادة حيث تضاعف فيها العبادة وتضعف فيها للنس الشهوة
 والآرادة والحديث رواه الترمذى وصححه النسائى فى الكبرى وابن ماجه من حديث عبد الله بن
 عدى بن الحمراء بلفظ انك خير ارض الله واحب بلاد الله الى الله والولى انى اخرجت منك لما
 خرجت وقد ورد من صبر على حرمة ساعة باعد من بار جهنم مائتى سنة اخرجته العقول
 فى الضمفاه عن ابن عباس (وبالمدينة) اى ويسحب ايضا الاقامة بهامع القيام بادابها (فورد
 فى الصبر على لاوائها) اى شدة عنائها وشدة بلائها (وفى الموت بها شفاعته عليه الصلاة والسلام)
 الخاصة باهل الاسلام (وشهادته يوم القيمة) اى بانه من اهل الاكرام فسورد لا يصبر على لاوائها
 وشدتها احدا لا كنت له شبيعا يوم القيمة مسلم من حديث ابى هريرة وابن عمر وابى سعيد ومن
 استطاع ان يموت بالمدينة فليمت بها فانه لا يموت بها احدا لا كنت له شبيعا او شهيدا يوم القيمة
 الترمذى وابن ماجه من حديث ابن عمر وقال الترمذى حسن صحيح (وما نقل من ارجاع عمر رضى
 الله عنه) اى رده او امره بالرجوع (الطبيخ بعد الفرج) من الحج والزيارة (الى المساكن) اى
 مساكنهم الاصلية حيث كان يقول لهم يا اهل اليمن يئسكم وبأهل الشام شام وبأهل العراق
 عراقكم (نعمانيا) اى للاحتراز والاحتراز (عن السامة) او المائلة فى الاقامة (وارتكاب
 الذنب) لمن لم يكن من اهل الاستقامة (فالائم فيه) اى فى حرم مكة (متضاعف) اى فى العقاب
 كيفية لا كمية لئلا يناقض اطلاق قوله تعالى ومن جاء بالسبيته فلا يجزى الاثلها (تضعف
 الثواب) اى كتضاعفه فى الكمية والكيفية للمفضل فى هذا الباب والعمل على ما فى الكتب
 وانما يضاعف العذاب او العقاب (حبث علق العذاب بمجد القصد) فى الذنب فى ذلك الجناب
 (فيمورد) فى نص الكتاب (ومن يرد فيه بالحد) اى يرس عن الجادة فى العتبان والياء صلة
 فى مقام البيان (الآية) تمامها بظن اى عدوان بدل تفسيره وبيان بذته من عذاب اليم اى مؤلم
 فى قام العجزان (حتى قيل منه الاحتكار) اى قصد حبس الطعام ليقبل فبيع غالبا ويضمر به
 الانام (وقيل الكذب) اى قصده الحد ايضا (وقيل شتم الخادم) والحاصل ان ما كون صيرة
 فى غيره تفسير كبيرة فى حرمه لكمال تقصير الجوار وجريمه وعدم العمل بعلمه (ونجدى لا شتيق
 عطف على تمامها اى وتحصيل حدة الشوق وشدة الدوق الى وصال الحربين بعد مرارة حرارة
 الفراق (والاولى الاستقامة من القلب) فى اقامته ورحلته (والتوسط فى موضع اقرب من الحصول)
 فانه انسب لحصول الوصول وفيه الراحة من مصاحبة اهل الفضول وابتد من التسهرة فان فيها
 الاوقات بكثرة (وسلامة الدين) لانها لم توجد مع مسالمة اهل الدنيا قتل كن وسطا وامش
 جانبيا (وفرغ القلب) اى للذكر والحضور مع الرب (ويسر العبادة) اى سهولته لاهل الارادة
 قال تعالى يا عبادى الذين آمنوا ان ارضى واسعة فاياى فاعبدون (فورد البلاد بلاد الله
 والحلق عبادة الله فإى موضع رأيت فيه رفقا) اى مصلحة وسهولة للعبادة فانه مقام السعادة
 (فاقمه) اى فاختر للاقامة فيها (واحمد الله تعالى) على ثبوتك عليها والحديث رواه احمد
 والطبرانى من حديث ابن الزبير (وحق الجهاد) اى القتال مع الكفار (ان ينوى نصرة الدين
 ومعاونة الابرار قال تعالى ان تنصروا الله يتصركم ويثبت اقدامكم) (وبذل النفس فى رضائه
 تعالى قال عز وجل ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الآية) (فورد

افضل الجهادان يعتر جوادك) ي يقتل فرسك او يهلك (و يهرق دمه) اى يصب ويخرج
 روحك الطبراني واحد وجاعة عن جابر والطبراني عن ابى امامة افضل الشهداء من سفك
 دمه وعتر جواده وهو فرض عين ان هجم الكفار فخرج المرأة والعبد بلا اذن وفرض كفاية
 بدأ (ويخرج له) اى للجهاد (يوم الخميس) روى كعب بن مالك انه عليه السلام كان يحب ان يخرج
 اذا غزا يوم الخميس احد والبخارى (ولا يهتم بما يصيب) اى فى طريق الجهاد من نفس
 فى ماله او جرح فى جسده او فزع فى قلبه وتشوش فى حاله (فى الكل اجر عظيم) وثواب جسيم
 وقد قال تعالى * وانسلوكم بنى من الخوف والجوع ونقص من الاموال * الآية وورد اذا رجع
 قلب المؤمن فى سبيل الله تحانت خطاياها كما تحانت عذق النخلة الطبراني وابونعيم فى الحلية
 عن سلمان ومن راح ربه حة فى سبيل الله كان له بمنى ما اصاب به من النار مسكاً يوم القيمة ابن
 ماجه والفضلاء عن انس وما من مجروح مجروح فى سبيل الله والله اعلم من يخرج فى سبيل الله
 الاجاه يوم القيمة وجرحه كهيئته يوم جرح اللون لون الدم والريح ريح المسك ابن ماجه عن ابى
 هريرة (حتى يكون علف دابته وروثها وبولها ونوره ويقظته فى ميزان حسنة) فى مسند
 احمد وصحيح البخارى وسنن النسائى عن ابى هريرة مرفوعاً من احتبس فرساً فى سبيل الله ما
 الله وتصديقاً بوعده كان شعبه وريه وروثه وبوله حسنة فى ميزانه وفى رواية لابن ماجه
 وابن حبان عن نعيم الدارى من ارتبط فرساً فى سبيل الله ثم عالج علفه يده كان له بكل حبة حسنة
 (و يجانب فرساً يخاف احد قوائم الثلاثة) من القوائم الاربعة قد روى احمد ومسلم والاربعة
 عن ابى هريرة انه عليه السلام كان يكره الشكال قال اوداود والتزنى اى محجل اليد اليمنى
 ورجل اليسرى او العكس وقال النسائى محجل ثلاثة قوائم مطلق واحدة او العكس وليس
 الشكال الا فى الرجل ويؤيده ما رواه الحاكم والطبراني والبيهقى عن عقبه بن عامر اذا اردت
 ان تغزوة شتر فرساً اغر محجلاً مطلق اليد اليمنى فلك تسلم وتغنم وفى رواية احمد والتزنى وابن
 ماجه والحاكم عن ابى قتادة خير لحيل الادمم الا فرح الارتم المحجل ثلاث مطلق اليمنى فان
 لم يكن ادهم فكعبت على هذه الشبة وفى النهاية ان الادمم الاسود الا فرح بالقاف الذى فى جبهته
 يبيض بسردون الغرة والارتم الذى انفه ابيض وشفته العليا والمحجل الذى يرتفع ابيض
 فى قوائمه فى موضع القيد ويجاوز الارساغ ولا يجاوز الركبتين لانها مواضع الاحمال وهى
 الخلاخيل والقبود والكعبت يضم الكاف هو الذى لونه بين السواد والحمره يستوى فيه
 الذكر والاشئ (ولا يمتد) الجهاد العافية اوسع لاكثر العباد (و يسأله الثبات عنده) اى
 عند وجوده ووجوده (فورد لا تمنوا لقاء العدو) وفى رواية زيادة وسئلوا الله العافية
 وفى اخرى فانكم لا تدرون ما ينزلون به وقال عز وعلا فى مقام النبى * ولقد كنتم تمنون الموت
 من قبل ان تقوم قنبراً بتموه وانتم تنظرون (فان لقيتموه فاقبوا) وفى رواية زيادة واكثر واذا ذكر
 الله وفى اخرى زيادة فان اجلبوا وضجوا فعليكم بالصمت النسائى والحاكم والطبراني عن ابن
 عمر وفى رواية للحاكم عن جابر فاذا قبيتموهم فقولوا اللهم انت ربنا وربهم ونواصينا ونواصمه
 يدك وانما تفشلهم انت ثم الزموا الارض جلوساً فاذا غشوكم فانهمضوا وكبروا (ويكثر ذكره
 تعالى) لقوله سبحانه وتعالى * يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاقبوا واذكروا الله كثيراً لعلكم

تفككون * وقال تعالى في الحديث القدسي ان عبدى كل عبدى الذى يذكرنى وهو ملاق قرنه
 (ويكف عن ذكر النساء) اى ويمتنع عن تذكرهن (والاولاد والاموال والاطوان) وسائر
 تدبرهن وتفكرهن (فهو يفتنه) اى يجنبه ويضعف همته عما هو بصدده ومن هنا ورد الولد
 بحبته (و يغتنم الشهادة فى سبيل الله) فانه من اكبر السعادة عند مولاه (فوردا ولا تحسبن الذين
 قتلوا فى سبيل الله امواتا الاية) اى * بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله
 ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم يحزنون يستبشرون بنعمة
 من الله وفضل وان الله لا يضيع اجر المؤمنين (ان ارواح الشهداء فى حواصل طير) اى اجواف
 طيور (خضر تسرح) اى تسير (وتأكل من الجنة حيث تشاء) من غير منع لها (وتأوى الى
 قناديل معلقة من العرش) ومع هذا لها تعلق بحسدها فى القبر وامور الآخرة كلها مبنية على
 خرق العادة فلا ينبغي ان يستغربها اهل الارادة والحديث رواه مسلم والترمذى عن ابن مسعود
 بزيادة فاطلع اليهم ربهم اطلاعة فقال هل تشتهون شيئا قالوا اى شئ نشتهى ونحن تسرح
 فى الجنة حيث شئنا فيفعل ذلك بهم ثلاث مرات فلما رأوا انهم لم يتركوا اى بسألوا قالوا يارب
 زيد ان ترد ارواحنا فى اجسادنا حتى نرجع الى الدنيا فنقتل فى سبيلك مرة اخرى فلما رأوا
 ان ليس لهم حاجة تركوا وهذا معنى قوله (ويودون الرجوع) اى يتمنون العود الى الدنيا
 للاستشهاد) اى مرة بعد اخرى وورد ما من احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا الا
 الشهيد فانه يحب ان يقتل مرة اخرى ابن حبان عن انس وفى رواية له عنه فانه يتمنى ان يرجع
 الى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة (ويتمناها) اى يتمنى السالك الشهادة ولو كان
 فى موطن العبادة (فهو سبب نيل منزلتهم) اى حصول مرتبتهم (وان مات) اى الممتنى (على
 الفراش) لان نية المؤمن خير من عمله فعن معاذ من سأل الله الشهادة مخلصا اعطاه الله اجر شهيد
 وان مات على فراشه (ولا يخرج المشتغل بتعبه الاهل) اى العيال لاشتغال البال فلا يحصل معه
 الكمال فى الحال ولضرورة معيشة الاهل من تحصيل المال وقد ورد اذا حرم احدكم الزوجة
 والولد فعليه بالجهاد الطبرانى عن محمد بن حاطب وعن ابن المبارك وهو مع اخوانه فى الغزو
 اتعلمون عملا افضل مما نحن فيه قالوا لانعلم ذلك قال انا اعلم ذلك رجل متعفف ذوا عالة قام من الليل
 فنظر الى صبيانه نياما منكسفين فسترهم وغطاهم فعمله افضل مما نحن فيه (وخدمة الابوين
 فهو مقدم) اى على الجهاد اذا لم يكن فرض عين فعن ابن عمر اذا كان الجهاد على باب احدكم
 فلا تخرج الاباذن ابويه رواه ابن عسدى (ويخدم الغزاة) اى يطبخ طعامهم وغسل ثيابهم
 وخدمة دوابهم (ولو كلبهم) وهذا صادق على من يخدمهم وهو معهم كما ورد سيد القوم
 خادمهم ابن ماجه عن ابى قتادة والخطيب عن ابن عباس وروى الحاكم فى تاريخه والبيهقى
 عن سهل بن سعد ولقظه سيد القوم فى السفر خادمهم فمن سبقهم بخدمة لم يسبقوه بعمل
 الا الشهادة وفى رواية الطبرانى عن ابى هريرة افضل الغزاة فى سبيل الله خادمهم الذى يأتهم
 بالاخبار واخصمهم عند الله منزلة الصائم او يخلفهم ويخدم اهلهم فى صحب مسلم وابى داود
 عن ابى سعيد ايكم خلف الخارج فى اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج (ويجهزهم)
 اى يهيئ اسباب سفرهم فوردا من جهاز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع

ابن ماجة عن عمر (ويعظم افراسهم) جمع فرس فقدورد الخيل معقود بنوا صبيها الخير الى يوم القيمة الاجر والمغنم اجد والشيطان وغيرهما مما كاد ان يكون متواترا وفي رواية لاجد عن جابر زيادة واهلها معاونون عليها فامسحو بنواصبيها وادعوا لها بالبركة وتلدوها ولا تقلدوها الاوتار (وبعدها) بضم فكسر فشد اى بربطها (ليوم اللقاء) اى لوقت ملاقاته اعداءه قال تعالى «واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم» الآية (فى الكل فضائل) لارباب الثمائل (وتعلم القروسية والمسابقة لامتحان الكرم) اى الطبع المكرم فى المجاهدة والملاحقة فقد ورد احب الله والى الله تعالى اجراء الخيل والرمى ابن عدى عن ابن عمرو قيل المراد بالكرم كرم القرس بان يكون كريم الطرفين اركبوا واتصلوا وان تنصلوا احب الى الحديث الطبراني فى الاوسط عن ابى هريرة لاسبق الا فى خف او حافر او نصل اجد والاربعة عن ابى هريرة فالمراد بالخلف الابل وبالخافر القرس والبغل والجمار وبالتصل الرمي وفي رواية كانت المسابقة بين الصحابة فى الخيل والابل والرجل (والرمى) اى وتعلمه (فهو سنة) فمن عقبة بن عامر مر فوعا الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي اجد ومسلم وابو داود وابن ماجة ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه يحسب فى صنعة الخير والرمى به ومنبله اجد والثلاثة عن عقبة بن عامر من رمى بسهم فى سبيل الله كان كمن اعتق رقبة ابن حبان عن كعب بن مرة وفي رواية النسائي عنه من بلغ العد وسهمه رفعه الله بها درجة اما انها ليست كعتبة امك ولكن ما بين الدرجتين مائة عام (ولا يترك) اى الرمي لثلاثين (فورد من ترك الرمي بعد ما علمه) اى رغبة عنه كفى رواية (فانما هى نعمة كفرها) الطبراني وجماعة عن عقبة بن عامر وفي رواية ابن ماجة عنه فقد عصاني وفي رواية مسلم عنه فليس منا وفي رواية اجد والترمذي والبيهقي عنه فقد كفر الذى علمه وعن ابى هريرة من تعلم الرمي ثم نسيه فهى نعمة جحدتها ابن التجار

❖ الباب الخامس فى التزوج والنخلى ❖

اى التجرد عنه والتبرى منه اخيار للنخلى واستيثارا للتجلى اعلم ان العلماء اختلفوا فى فضل النكاح فبعضهم بالغ فيه حتى زعم انه افضل من النخلى لعبادة الله تعالى وعكس جماعة وقال آخرون الافضل تركه فى زماننا وقال بعضهم افضل من الجهاد لان الجهاد سبب اعدام الكافر والتزوج موجب ايجاد المؤمن وهذا كله اذا لم يكن هناك توقان للنفس بشوش الحلال واما اذا كان فيتعين تحمّل العيال والتوكل على الله المتعال فى الاستقبال (بسم الله الرحمن الرحيم) الذى رحته شاملة للتخصيص والتعميم (فى النكاح فوائد) كثيرة ومنافع شهيرة ذكر منها احدى عشرة (حفظ النفس من الشيطان) اى صيانتها عن وسوسته واغوائه (فورد من تزوج فقد احرز شطر دينه) تمامه فليتقى الله فى الشطر الثانى وفي رواية فى الشطر الآخر ابن الجوزى فى العلل من حديث انس بسند ضعيف وهو عند الطبراني بلفظ استكمل نصف الايمان وفى المستدرک وصحح اسناده بلفظ من رزقه الله امرأة صالحا فقد امانه على شطر دينه وهذا لان حفظ اصل الدين غالبا يتعلق بنصفه بقضاء شهوة البطن ونصفه بقضاء شهوة الفرج وقال ابن عباس لا يتم نسك الناسك حتى تزوج وكان ابن مسعود يقول لولم يبق من عمري الا عشرة ايام

لاجبت ان تزوج لكيلا اتى الله عز باومات امرأتان لمعاذ بن جيسل في الطاعون وكان هو
 ايضا مطعونا فقال زوجوني فاني اكره ان اتى الله عز باوصن ابى هريرة مرفوعا شراركم
 عزابكم وركعتان من متأهل خير من سبعين ركعة من غير متأهل ابن عدى ورواه احمد عن ابى
 ذر شراركم عزابكم واراذا تزوجتمكم وقد تزوج يحيى ولم يجامع قيل انما فعل ذلك
 ليخال الفضيلة من اقامة السنة وقيل لغرض البصر وخوف العنت واما عيسى فانه حينكح اذا
 نزل الى الارض ويولد له كذا في الاحياء والحاصل ان غلبة الشهوة محبة عامة قل ان يتخلص
 منها احد قال فنادة في قوله تعالى * ولا تحمّلنا مالا طائفة لئلا * ذلك هو الغلبة وهي غلبة
 الشهوة وعن عكرمة ومحمد بنهما قال في معنى قوله * وخاق نسان ضعيفا انه لا يصبر عن
 النساء ابصر من الصبر عليهن واصبر عليهن ابصر من الصبر على النار وقال ابن نجيب اذا قام
 ذكر الرجل ذهب ثنا عقله وبعضهم يقول ذهب ثلث دينه وفي نوادر التفسير عن ابن عباس
 * ومن شر غاسق اذا وقب * قال قيام الذكر وفي دعائه عليه السلام اللهم انى اعوذ بك
 من شر سمى وبصرى وقلبي ومنبتى ابو داود والنسائي والترمذى وحسنه والحاكم وصححه
 من حديث شريك بن حديد وقال اسألت ان تطهر قلبي وتحفظ فرجى البهقي في الدعوات من
 حديث ام سلمة وقد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من وقع بصره على امرأة فتمت
 اليها نفسه ان يجامع اهله لان ذلك يدفع الوسواس عنه رواه احمد من حديث ابى كبشة
 الانصاري حين مرت به امرأة فوقع في قلبه شهوة النساء فدخل فأتى بعض ازواجه وقال
 وكذلك فافعلوا فانه من امثال اعمالكم اتيان الحلال واسناده جيد فروى جابر انه عليه السلام
 رأى امرأة فدخل على زينب فقضى حاجته وخرج وقال ان المرأة اذا قبلت اقبلت في صورة
 شيطان واذا ادبرت ادبرت في صورة شيطان فاذا رأى احدكم امرأة فاجتنبه فليأت اهله
 فان معها مثل الذى معها رراه مسلم والترمذى وللفظ له وقال حسن صحيح وروى انه انصرف
 الناس يوما عن مجلس ابن عباس وبقى شاب لم يرح فقال هل لك من حاجة قال نعم اردت ان
 اسأل عن مسألة فاستحييت من الناس وانا الآن اهابك واجلك فقال ابن عباس ان العالم بمنزلة
 الاب بما افضيت به الى ابيك فانسى به الى فقال انى شاب لازوجته وور بما خشيت العنت على
 نفسى فر بما استحييت بيدي فهل في ذلك معصية فاعرض عنه ابن عباس ثم قال اف ووقف تكاح
 الامة خير منه وهو خير من الزنا (و يزيد) النساء (الى الاربع ان لم يعصم بواحدة) وكان الاولى
 ان يقول ان لم يعصم بالاقبل وهذا القوله تعالى * فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث
 ورباع * والواو بمعنى او اى اثنتين اثنتين او ثلاثة ثلاثة او ارباعا رباعا وعن ابن عباس خير هذه
 الامة اكثرها نساء يعنى النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخارى وقال سفيان بن عيينة كثرة النساء
 ليست من الدنيا لان عليا رضى الله عنه كان ازهد اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
 له اربع نسوة وسبع عشر سريرة وقد تكح بعد فاطمة بسبع ليال ويحكى عن ابن عمر وكان
 من زهاد الصحابة وعلماءهم انه يفتقر من الصوم على الجماع قبل الاكل وور بما جامع قبل ان يصلى
 الغرب ثم يقتسل ويصلى وروى انه جامع ثلاثا من جواربه قبل العشاء في رمضان قبل العشاء
 الاخيرة (ويبدأ باخرى ان تفر الطبع) فان المقصود هو الاعتصام بالشرع ويقال ان الحسن

بن علي كان منكاحا فزكح زيادة على مائتي امرأة وكان ربما عقد على اربع في عقد وربما طلق اربعا
 في وقت واحد واستبدل بمن (وزيادة الرغبة في لذات الجنة فلذة الدنيا انموذج) بضم الهجزة
 والميم معرب نمونه اي عينة تدل على صفة بينة وقد اكثر الله سبحانه في كتابه مدح الحور
 العين والازواج المطهرة في ذلك المكان الامين (وقطع الملالة الحاصلة من دوام العبادة) وذلك
 بتزويج النفس وابناسها بالمجالسة والنظر والملاعبة والموانسة ولذا قال تعالى * ليسكن اليها *
 فالنفس اذا كلفت المداومة بالاكرام على مخالفة جمعتها وتأتبت واذا روحت بالذات في
 بعض الاوقات قويت ونشطت ومنه كلبني يا حيراء وعن علي روجوا القلوب عن الذكر فانها
 اذا كرهت عبت ففي الاستيناس بالنساء من بين الناس من الاستراحة عن الوسواس ما يزيد
 الكرب ويخرج القلب وينشط لذكر الرب فينبغي ان يكون لنفوس ارباب العبادات استراحات
 الى المباحات وفي الخبر على العاقل ان يكون له ثلاث ساعات ساعة بناجى فيها ربه وساعة يحاسب
 فيها نفسه وساعة يخلو فيها لمطعمه ومشربه اي وما يقتضى انسه والحديث رواه ابن حبان من
 حديث ابي ذر في حديث طويل ان ذلك في صحف ابراهيم وفي لفظ آخر لا يكون العاقل العامل
 ظاعنا الا في ثلاث تزود لمعاد او مرمة لمعاش اولذة في غير محرم رواه ابن حبان في حديث ابي ذر
 الطويل ان ذلك في صحف ابراهيم (فورد لكل شره) بكسر ميمه وتشديد راء اي كدوجد
 في طاعة ونشاط ورغبة في حاجة (فترة) اي كسل وملالة وغفلة ونفرة ووقفة للاستراحة (فن
 كان فترة) من القرض (الى سنتي فقد اهتدي) احمد والطبراني من حديث عبدالله بن عمر رواه
 البيهقي ومن كانت الى غير ذلك فقد هلك والترمذي نحوه من حديث ابي هريرة وقال حسن
 صحيح ولفظه لكل عامل شره ولكل شره فترة الحديث ولترمذي عن ابي هريرة ان لكل شيء
 شره ولكل شره فترة فان صاحبها سد وقارب فارجدوه وان اشير اليه بالاصابع فلا تعدوه
 والحاصل ان لكل نشاط في العبادة ابتداء يكون كسلا فيها انتهاء او اثناء فينبغي للسالك ان
 يصر في تلك الفترة الى عبادة اخرى اوشهوة مباحة موافقة لسنة من النساء وغيرها ولذا قال
 (وهو) اي قطع الملالة بمصاحبة النساء (لايعم) جميع السالكين (لانقطاعها) اي الملالة
 (لبعض) اي بعض العاملين (بالماء) اي الجاري (والبستان) اي المشتمل على الحضرة فعن
 ابن عمر مرفوعا ثلاث تجلين البصر النظر الى الحضرة والى الماء الجاري والى الوجه الحسن
 اخرجته الدليلي وعن علي ايضا بمعناه وعن ابن عباس انه عليه السلام كان يعجبه النظر الى
 الحضرة والماء الجاري ابو نعيم وابن السني وفي روايتهما عن علي كان يعجبه النظر الى الاترج
 والى الحمام الاحمر ولترمذي عن معاذ انه عليه السلام كان يستحب الصلوة في الحيطان اي
 البساتين المشيرة الى الجنان (وفراغ القلب) اي لذكر الرب (من تدبير البيت للعبادة) كما هو
 جار في العادة من شغل الطبخ والكس والقرش للبانى وتنظيف الاواني وتريشة اسباب المعيشة
 المعينة للعاني وفي الحديث نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والقراغ وقد فسر قوله
 تعالى * آتانا في الدنيا حسنة * بالمرأة الصالحة * وفي الآخرة حسنة * من حور العين *
 وقتنا عذاب النار * بالمرأة السليطة وقيل في تفسير قوله تعالى * فلهيئته حيوة طيبة * اي
 تزوجه صالحة وعنه عليه السلام ليخذ احدكم قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة مؤمنة

صالحة تعين على آخرته الترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث ثوبان (فورد زوجاتي اعوانى
 على الطاعة) الخطيب فى التاريخ من حديث ابن عمر ولغظه فضلت على آدم بخصلتين كانت
 زوجته عوناه على المعصية وازواجى اعوانى على الطاعة وكان شيطانه كافرا وشيطانى
 مسلم لا يأمر الا بخير (وهو) اى الفراغ المذكور (يخص لمن لا بد برفيه) اى فى البيت نفسه
 لمعجزه (ولا يشوشه حتى الزوجية فى امره وكثرة العثيرة ليدفع بهم الشر) اى ضرر اهل
 الفساد ومنازعة اهل العناد (فيسلم) اى فارغ القلب فى طلب الخير ولذا قيل ذل من لانا صرله
 (والرياضة) اى تهذيب النفس (بالقيام بحقوقهن) من نفقتهن) وكسوتهن (واحتمال
 جفائهن) من اذائهن وبلائهن والصبر على سوء اخلاقهن ولسمعى فى اصلاح احوالهن
 وارشادهن الى طريق الدين واكمالهن والقيام بتربية الاولاد وصيانتهم عن الفساد وفى كل هذه
 الاحوال فضائل عظيمة وشمائل وسمة فانها رعاية وولاية وحماية وقد ورد كلكم راع وكلكم
 مسئول عن رعيته متفق عليه من حديث ابن عمر ويوم من وال عادل افضل من عبادة سبعين
 سنة الطبرانى والبيهقى من حديث ابن عباس (فورد فيمن احتملها كان معى فى الجنة) لم اخرج
 وفى بعض الحواشى من تحمل كلمات جفاء اهله فله ثواب سبعين شهيدا وفى رواية من تحمل
 من امرأته كلمة واحدة اعطاه الله ثواب الف شهيد ودفع عنه ظلمة قبره وضيقه وذكور فى الأحياء
 ان فى اخبار الانبياء ان قوما دخلوا على يونس فاضافهم فكان يدخل فى منزله ويخرج فتؤذيه
 امرأته فتستطيل عليه وهو ساكت فتعجبوا من ذلك فقال لا تعجبوا فانى سألت الله فقلت
 ما انت معاقبلى فى الآخرة فعجله فى الدنيا فقبل ان عقوبتك بنت فلان فتزوجت بها وانا صابر
 على ما ترون منها (وهو) اى الارتياض (يخص بالمبتدى لاحتياجه الى الرياضة) اى تهذيب
 النفس عن الاخلاق الذميمة (وبظواهر العمل) اى ويخص ايضا بالذى من اهل العمل الظاهر
 (فالانفاق اولى) اى فى حقه (لانه متعدد) اى نفعه والعمل الظاهر نفعه قاصر ومن هنا قال
 قال عليه السلام ما انفق الرجل على اهله فهو صدقة الشيطان عن ابن مسعود وان الرجل ليؤجر
 فى رفع القيمة الى فى امرأته الشيطان عن سعد بن ابى وقاص (بخلاف صاحب الباطن فعمله اشرف)
 لانه علم ومعرفة وحال وحضور مع الرب وهو مقام عال ولكنه نادر بين الرجال ولذا ورد
 اكثر الأحاديث فى مدح الاعمال منها قوله عليه السلام ان الله يحب الفقير المتعفف ابالعيال ابن
 ماجه من حديث عمران بن حصين وقوله اذا كثرت ذنوب العبد ابتلاه الله الحزن ليكفرها احد
 من حديث عائشة وقوله من الذنوب ذنوب لا يكفرها الا الله بطلب العيشة الطبرانى فى الاوسط
 وابونعيم فى الخلية من حديث ابى هريرة وقال بعض العلماء عمل الابدان كسب الحلال والنفقة
 على العيال (والولد وهو المقصود الاصلى) من هذا الحكم الفرعى (قفيه) اى فى تحصيل
 الولد بالنكاح اربعة امور (محبته تعالى) اى اثر محبته (بتحصيل حكمته تعالى وهى بقاء جنس
 الانس) فى مملكته وفق ارادته (واتحمر زعن تعطيل الاعضاء من المقاصد) التى خلقت
 لتلك الاشياء فكل عضو من بنى آدم صلح لطاعته فاللسان للذكر والقلب للفكر والاذن للاستماع
 والعين للنظر واليد للبطش والرجل للسمعى وفى الاحياء هذا ادق الوجوه وابعدها عن افهام
 الجماهير واقواها عند ذوى البصائر النافذة فى عجائب صنع الله تعالى وبجارى حكمته وبيانه

ان السيد اذا سلم الى عبده البذر وآلات الحرث وهبأ له ارضاً مهيأة للحرثة وكان العبد قادر على
 الحرثة ووكل به من يتقاضاه عليه فان تكاسل العبد وعطل آلة الحرث وترك البذر ضايعاً حتى
 فسد ودفع المؤكل عن نفسه بنوع من الحبل كان مستحقاً للمقت والعقاب عن سيده فآله سبحانه
 خلق الزوجين وخلق النطفة في القمار وهبأ له في الاثني عروفاً ومجارى وخلق الرحم قراراً
 ومستودعاً للنطفة وسلط نقاضى الشهوة على كل واحد من الذكر والانثى فهذه الافعال والآلات
 شهدت بلسان ذلق في الاعراب عن مراد خالقها وتنادى ارباب الالباب بتعريف ما اعدت له
 هذه الاسباب هذا ان لو لم يصرح الخالق على لسان رسوله عليه السلام بالمراد فكيف وقد صرح
 بالامر فكل تمتنع عن النكاح معرض عن الحرثة مضيق للبذر ومعطل لما خلق الله من الآلة
 المعدة وخان على مقصود القطرة والحكمة المفهومة من شواهد الخلق المكتوبة على هذه الاعضاء
 بخط الهى ليس برقم حروف واصوات يقرؤها كل من له بصيرة ربانية نافذة في ادراك دقائق
 الحكمة الازلية انتهى ولا يخفى ماورد من امر الشارع حيث قال تعالى * وانكحوا الايامى منكم
 والصالحين من عبادكم وامانتكم * وورد من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر
 واحصن للفرج ومن لا فليصم فان الصوم له وجاء متفق عليه من حديث ابن مسعود من كان ذا
 طول فليتزوج ابن ماجه من حديث عائشة من ترك التزوج مخافة العيلة فليس منا الدليل من حديث
 ابى سعيد والدارمى في مسنده والبغوى في معجمه ولعله مقتبس من قوله تعالى * ان يكونوا قراء
 يغنهم الله من فضله والله واسع عليم * وقد ورد التمسوا الرزق بالنكاح الدليل وغيره عن ابن
 عباس مرفوعاً وللثعلبى عن ابن عجلان ان رجلاً اتى النبي صلى الله عليه وسلم فسكى اليه الحاجة
 والفتقر فقال له عليك بالباءة اى النكاح والله تعالى يقول في كتابه * ان يكونوا قراء يغنهم الله
 من فضله * واما الذى يدور على السنة العوام تزوجوا قراء يغنكم الله فانما هو معناه وروى
 الدليلى والبرار والدارقطنى في العلل والحاكم وابن مردويه من حديث عائشة تزوجوا النساء
 فانهن يأتين بالمال وعن الحسن بن على رأيت الغنى في النكاح والطلاق اما النكاح فقوله سبحانه
 ان يكونوا قراء يغنهم الله واما الطلاق فقوله تعالى * وان يفرقا يغن الله كلا من سعته * وقد
 قيل في حق بشر انه تارك للسنة فقال انا مشغول بالعرض عن السنة فعوتب مرة اخرى فقال
 ما يمنعنى من التزوج الا قوله تعالى * ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف (ومحبته عليه الصلاة
 والسلام بالاستئذان) اى بالعمل للسنة (فورد النكاح سنتى) تمامه فمن احب فطرتى فليستن
 بسنتى ابو يعلى من حديث ابن عباس بسند حسن وفي رواية الشيخين عن انس فمن رغب عن
 سنتى فليس منى (وتكثير الاممة) اى التى اكثر فيهم الاثمة (فورد تناكحوا تكثروا فاني اباهى
 بكم الامم) اى فى الكثرة (يوم القيمة) ابن مردويه فى تفسيره من حديث ابن عمر وعبد الرزاق
 فى جامعه عن سعيد بن ابى بلال مرسل وفي رواية تناكحوا تناسلوا اباهى بكم يوم القيمة وفى
 رواية ابى داود والنسائى والبيهقى وغيرهم من حديث معقل بن يسار مرفوعاً
 تزوجوا الودود فاني مكأثر بكم الامم ولا جسد والبيهقى وصححه ابن حبان والحاكم
 عن انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالباءة وينهى عن التبتل نهياً شديداً
 او يقول تزوجوا الودود فاني مكأثر بكم الامم يوم القيمة (ولو بالسقط) وهو الولد الذى خلق

بعضه وقد ذكر البيهقي هذه الزيادة في المعرفة عن الشافعي انه بلغه (وبركة الدعاء ان يبقى) اي
 الولد (بعده) اي بعد والده (فعده عليه السلام من العمل الباقي بعد الموت) اي حيث قال كل عمل
 ابن آدم ينقطع الاثلاثة فذكر فيه ولد صالح يدعو له رواه مسلم من حديث ابي هريرة (والشفاعة)
 اي وبركة الشفاعة (ان مات) الولد (قبله) اي قبل والده فقد قيل نعم الولد ان عاش نفع وان
 مات شفع (فورد ان الطفل يحربا بويه الى الجنة) ابن ماجه من حديث علي وقال السقط يدل الطفل
 ليحرمه بسر الى الجنة وفي صحيح مسلم من حديث ابي هريرة ياخذ ثوبه كما انا الا آخذ ثوبك
 وورد ايضا المولود يقال له ادخل الجنة فيقف على باب الجنة فيظل مجنطسا اي مملتسا غيظا
 وغضبها ويقول لا ادخل الجنة الا وابواي معي فيقال ادخلوا ابو يه معه الجنة ابن حبان
 في الضعفاء من رواية بهز بن حكيم عن ابيه عن جده والنسائي من حديث ابي هريرة يقال لهم
 ادخلوا الجنة فيقولون حتى يدخل آباؤنا فيقال ادخلوا الجنة انتم واباؤكم واستاده جيد وقد
 قيل في تفسير قوله تعالى * نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم اني شتم وقدموا لانفسكم تقديم
 الاطفال للآخرة (واقات) اي كثيرة ذكر منها ثلاث (وهي كسب الحرام فالعيل يضطر اليه)
 اي الى كسبه او اكله (للتوسع) في الطعام (وورد فيه) اي في حق من كسب الحرام لعيله (انه
 هو الذي اكل عياله حسنته) قال في الاحياء في الخبر ان العبد ليوقف عند الميزان وله الحسنات
 امثال الجبال فيسأل عن رعاية عياله والقيام بهم وعن ماله من ابن اكتسبه وفيما نفقه حتى
 يستفرغ بتلك المطالبات كل اعماله فلا يبقى له حسنة فتنادي الملائكة هذا الذي اكل عياله حسنته
 في الدنيا وارتمن اليوم بعمله قال العرقى المواقفه على اصل وقال بعض السلف اذا اراد الله بعبد
 شرا سلط عليه في الدنيا ان يبا تنهشه يعني العيال (وفوات الحقوق) اي الزوجية بالقصور
 عن القيام بحقوقهن وعدم الصبر على اخلاقهن وعدم احتمال الاذى عنهن (فورد كفي بالمرء
 انما ان يضع من يعول) ابوداود والنسائي بلفظ من يقوت وهو عند مسلم بلفظ آخر وروى
 ان الهارب من عياله بمنزلة العبد الا ببق لا يقبل الله له صلاة ولا صياما حتى يرجع اليهم ويفسر
 عن القيام بحقوقهن وان كان حاضرا فهو هارب عنهن وقال تعالى * قوا انفسكم واهليكم
 نارا * امرنا ان نقيم النار كما نقي انفسنا والانسان قد يهجر عن القيام بحق نفسه فاذا تزوج
 تضاعف عليه الحق وانضاف اليه نفس اخرى والنفس امارة بالسوء واذا كثرت كثرت السوء
 غالباً وبذلك اعتذر بعضهم عن التزوج وقال انما مبتلى بنفسى فكيف اضيف اليها نفسا اخرى
 لم تسع القارة في حجرها علقمت المكنس في دبرها وكان سفيان يقول يا حبذا العزبة والنتاح
 ومسكن تحرقه الرياح لا يضرب فيه ولا صياح (والشغل عنه تعالى بتدبير لعيشة) منه قوله
 تعالى * شغلنا اموالنا واهلونا فاستغفر لنا * (وجمع المال) في الحال (والادخار)
 للاستقبال (والنفاهر) بالتكاثر بالاموال والاولاد بين الرجال وكل ما شغل عن الله فهو مذموم
 في الحال والمآل ومن هنا قال بعض الفضلاء ضاع العلم في افخاذ النساء وقال ابن ادهم من تعود
 افخاذ النساء لم يحيى منه شئ اي من مقامات الاولياء وقال ابوسليمان من تزوج ركن الى الدنيا
 اي واشتغل عن المولى وعن زاد العقبى (والاستغراق بالتمتع) اي الانتفاع بالنساء (والموانسة
 اي بالاجتماع معهن في المكالمة والمجالسة اذا عرفت ذلك وميزت بين العوائد والآفات هنالك

(فان تحققت العائدة) يجمع افرادها (وانتفت الآفة) تمام موادها (يتعين النكاح) لمن قدر عليه بان كان له مال حلال وخلق حسن وجد في الدين بان لا يشغله النكاح عن الله وهو مع ذلك شاب محتاج الى تسكين الشهوة ومنفرد محتاج الى تدبير المنزل والمعيشة (وان انعكس) بان انتفت العائدة وتحققت الآفة (يتعين التجرد) فلا يميل اليه (وان تقابلا) اي الجنسان من الفوائد والافات (يأخذ بالراجح) من الحالات (قعوات الشغل به تعالى وطيب اللقمة افحش من فوات الولد) بترك النكاح وصورته ان شخصا اذا تزوج بفوته الشغل بالمولى يقع في لقمة الحرام من كسب الدنيا لكن يحتمل انه يحصل الولد له فيتعنه في العقبي فالراجح عدم الزواج (لانه) اي وجود الولد على الفرض والتقدير (لا يجبرهما) اي لا يفي بمقابلة فوت الشغل وطيب اللقمة (ولانه) اي الولد (موهوم) وجوده (وهما) اي فوتهما (ناجزان) اي فاقد كل واحد في مرتبة شهوده (وكذا الزنا) اي وقوعه (افحش كسب الحرام) وصورته ان شخصا اذا تزوج وقع في كسب الحرام واذا لم يتزوج وقع في الزنا فالراجح الزواج (لانه) اي الزنا (قتل حكمي بتحصيل ولد ليس به من يقوم بحقه) لان ولد الزنا كل احد يكرهه ولا اعتبار لنسبه وحسبه (ولانه) اي الزنا (حرام لعينه) اي لذاته مع عدم ملاحظة سائر جهاته (والكسب) اي لان كسب مال الحرام حرام (لغيره) اي لاذاته بل لاجل انه تعلق به حق غيره والحاصل ان كسب الحرام اهون الشرين في هذا المقام (بخلاف النظر وانهم) اي القصد بفعل الزنا وصورته ان شخصا اذا تزوج وقع في كسب الحرام واذا تزوج وقع في النظر والههم فالراجح عدم الزواج فيهما ليسا بافحش من كسب الحرام بل هو افحش منهما (لدوام الكسب) اي وندور النظر والههم ولان كسب الحرام كثيرة وكل من النظر والههم صغيرة (وسراية شره) اي شر كسب الحرام (الى الغير) من الزوجة والولد ونحوهما وايضا النظر زنا العين ولكن اذا لم يصدقه الفرج فهو اقرب الى العفو من اكل الحرام الا ان يخاف من افضاء النظر الى معصية الفرج فيرجع ذلك الى خوف العنت بخلاف النظر والههم من حيث لا يتعدى شرهما الى الغير فاذا ثبت هذا فالحالة الثالثة وهي ان يقوى على غض البصر لكن لا يقوى على دفع الافكار الشاغلة للقلب فالاولى ترك النكاح لان عمل القلب الى العفو اقرب فانما يراد فراغ القلب لعبادة الرب ولانتم العبادة مع كسب الحرام واكله واطعامه في العادة (وعند الامن) من الآفات (فالاولى الجمع بينه) اي بين التزوج (وبين العبادة) فانه اكل الحالات وافضل المقامات (وهو) اي الجمع (عند عظم القوة) في الدين كثرة النبوة والولاية فمن قويت شوكة همته وعلت صولة فهمته فلا يشغله شاغل عن ذكر الرب والتوجه الى حضرته (كما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم) وصحابته (وان لم يقدر) اي على الجمع بينهما (فالنكاح لصاحب الظاهر) اي لمن يشتغل بالعمل الظاهر اولى ومنهم ار باب العبادة (والعزوبة لصاحب الباطن) اي عمله ومنهم اصحاب المعرفة اقوى (كالمسيح عليه السلام) وتحقيقه ما قاله حجة الاسلام ان نبينا عليه الصلوة والسلام مع تسع من النسوة كان متخليا للعبادة ومتجليا بتجلى الحضرة فكان قضاء الوطر بالنكاح في حقه عليه السلام غير مانعه من المرام كما لا يكون قضاء الحاجة في حق العوام من المشغولين بتدبيرات

الدنيا ما نعالهم من تدبيرهم حتى انهم يشتغلون في الظاهر بقضاء حاجاتهم وقلوبهم مستغرقة بهم غير خافلة عن مهماتهم فكان عليه السلام لعلوماله من الدرجة في المقام لا يمنع امر هذا العالم عن حضور القلب مع الرب فكان نزل عليه الوحي وهو في فراش امرأته ومتى يسلم مثل هذا هذا المنصب لغيره في حالته فلا ينبغي ان يقاس عليه من لامناسته اليه واما عيسى عليه السلام فانه اخذ بالحزم في طاعته لا بالقوة في حالته ولعل كانت حاله تؤثر فيها الاشتغال بالاهل والعيال او بتعذر معهم طلب الحال اولاً لا يتيسر له الجمع بين النكاح والتخلي للعبادة على وجه الكمال فآثر التخلي للعبادة في عموم الاحوال وهم اعلم باسرار احوالهم واحكام اعصارهم في مطالب الوارثين وسبحان من اقام العباد فيما اراد (ثم الاصل) اي الذي عليه مدار العمل في النكاح والعزوبة ونحوهما (ترك الشاغل عنه تعالى) فقد قال عز وعلا * يا ايها الذين آمنوا لانهلكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون * (فينظر) اي يتفكر ويتأمل (ويختار) ما هو الاولى من النكاح وتركه (بحسب الباطن) اي صفائه (وصلاح القلب) اي وضيائه (ويجتهد المتخلي) اي المتجرد للعبادة باختيار العزوبة (في ترك اعذبة) جمع غداء وهو ما يتعذى به من غداء وعشاء (تحرك الشهوة) اي تقويها من هريسة ونحوها (وقطعها بالصوم الدائم) فانه لها وجاء ان راء كما تقدم واصل الوجاه رض الخصيتين (والاقتصار) اي بالاقتصار (عند الافطار) على التوسط في الاكل (وغض البصر) من المحرمات (وهو بالاعتزال يحصل على وجه الكمال والا فتعسر في جميع الاحوال (وورد قول المؤمنين يفضوا من ابصارهم) تمامه * ويحفظوا فروجهم وفي عطف الجملة الثانية اشارة الى ان مدارها على الاول في المحافظة (وجعل عليه السلام لكل عضو زنا) فمن ابن مسعود العيانان زنيان ولبدان زنيان والرجلان زنيان والفرج زني اجد والطبراني هذا (اي خذ هذا او عذا مضى) (والنظر يهيج الوسواس) اي يبعثها ويحرك الهواجس (وربما يتعلق القلب) بالنظور اليه (ويتعذر الوصول) بمالديه (فيفضي) ذلك التعلق (الى التعب الشديد بما يستوفى القلب) من التعلق بالمطلب و يمنعه بالكلية عن ذكر الرب فعن عيسى عليه السلام انه قال اياكم والنظرة فانها تزرع في القلب الشهوة كفي بها صاحبها فتنة ولقد احسن القائل من اهل الفضائل حيث قال

(شعر)

* وانت اذا ارسلت طرفك رائد * لقلبك يوما اتعبتك المناظر *

* رأيت الذي لا كلبه انت قادر * عليه ولا عن بعضه انت صابر *

(وايضا كل عضو يصلح لتعمة اخرى) فالرجل للمشي في رياض الجنة وقصورها واليد للكاش الشراب من طهورها وتناول ثمارها وحورها (فالعين للقاءه تعالى فحقيق ان تصان) اي تحفظ عما ليس في رضائه والله در القائل

(شعر)

* وكيف ترى ليلى بعين ترى بها * سواها وما طهرتها بالمدامع *

* وتظفر منها بالكلام وقد جرى * حديث سواها في حروف المسامع *

(ثم الصواب) اي الطريق العدل للمتخلي (في الكف) اي كف النظر وامتناع البصر (ان قدر)

على ذلك (والافالجماء) اى القرار عما هنالك (ولا اثم ان قصد القصد) فى النظر (فورد) اى انه
 عليه السلام قال لعلى (لك الاولى وعليك الثانية) اى لك النظرة الاولى مباحة من غير قصد
 وعليك ضرر الثانية اذا كانت عن قصد (والضرر) اى ضرر النظر (فى الامر اشد)
 اى اقوى من المرأه (الامتناع الوصول فى الشرع) وزيادة الفتح فى الف والفرع (ويراعى
 المزوج الاعتدال فى الوقاع) اى الجماع وهو فى كل اربع من الايام والقبلى كاسياتى (فلا افراط
 فى الجماع يقهر العقل) اى يغلبه (بصرف الهمة) اى تمامها (الى التمتع) بالشهوة ونظامها
 (و يحرم عن المقصود) الذى هو القيام بالعبادة (و يقضى الى تناول الاشياء المقوبة للشهوة)
 من المعاجين والادوية والمركبة والمردة (وهو) اى تناولها (كتنبه السبع الضارى) اى
 الصائل على من يقرب به والراحة فى العبد عنه او القرب اليه مع نومه (والعشق) اى ويقضى اليه
 (وهو) اى العشق المعبر عنه بفرط المحبة (بجعله اضل من الانعام حيث لا يفرق بين الحلال
 والحرام وربما يصير مجنوناً فيما بين الانام وانما قال اضل منها لانها ترضى بقضاء شهواتها
 فى اى محل كان من نهمتها وهذا لضيق عقله لا يرضى الا فى غير محله ويحصر موضع قصده ولا
 يميل ابدا الى غيره (ويبلغ) عطف على براعى اى ويوصل (الخطبة) بالكسر اى الر - المة
 باظهار الرغبة لكن لافى حالة عدة المرأة ولا فى حال - بق غيره بالخطبة اذ نهى عن الخطبة على
 الخطبة فى الصحيحين من حديث ابن عمر ولا يخطب على خطبة اخيه حتى يتك الخاطب قبله
 او يأذنه (وان كان تزويجها للولى) بان كانت صغيرة (وينظرها) اى ويرى وجهه المخطوبة
 (قبله) اى قبل العقد (تقريباً للالفة) فيستحب النظر اليها فانه احرى ان يؤلف بينهما فى الخبر
 اذا وقع الله فى نفس احدكم من امرأة فلينظر اليها ابن ماجه بسند ضعيف من حديث محمد بن مسلمة
 والترمذى وحسنه والنسائى وابن ماجه من حديث المغيرة بن شعبه انه خطب امرأة فقال له النبي
 صلى الله عليه وسلم انظر اليها فانه احرى ان يؤدم بينكما وفى صحيح مسلم من حديث ابى هريرة
 ان فى اعين الانصار شيئاً فاذا اراد احدكم ان يتزوج منهن فلينظر اليهن قيل كان فى اعينهن عشم
 وقيل صفر او صفر وكان من الورعين من لا يتكح كرىته الا بعد النظر احترازاً من القرر وعملا
 بالخبر وقال الاعمش كل تزويج يقع على غير نظر فآخروه هم وغم ولعل وجه الاكتفاء بالنظر
 لان الغالب اجتماع حسن الخلق والخلق فان الظاهر عنوان الباطن والنسائى من حديث ابى هريرة
 بسند صحيح خير نسائكُم التى اذا نظر اليها زوجها سرتة واذا امرها اطاعتة واذا غاب عنها حفظته
 فى نفسه وماله وفى رواية ولا تخالفها فى نفسها ولا مالها (ويعقد فى المسجد) مع احضار جمع من
 اهل الصلاح فى المشهد (فورد اجعلوه) اى عقد النكاح (فى المساجد) رراه ابن ماجه عن
 عائشة مرفوعاً بسند حسن وابن حبان من حديث عمر بن امية الضميرى بلفظ اعلنوا النكاح
 واجعلوه فى المساجد واضربوا عليه بالدف (وفى شوال) قد يتبادر من قوله فى شوال انه عطف
 على فى المساجد فيكون الامر به واراد اولى كذلك بل هو عطف على فى المسجد اى ويعقد
 فى شوال ردا على من كره العقدين العبدى (قيد) اى فى شوال (كان نكاح عائشة رضى الله
 عنها) اى عقدها (وزفافها) اى وصواها من صحيح مسلم عن عائشة تزوجنى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فى شوال وبنى بنى فى شوال (وقدم الخطبة) بالضم يعنى المعروفة فى السنة

وهي الحمد لله بحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من
 يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهدان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهدان
 محمدا عبده ورسوله يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها
 وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم
 رقيبا يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون يا ايها الذين آمنوا
 اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم وبغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله
 فقد فاز فوزا عظيما * رواه الاربعاء والحاكم وابوعوانة عن ابن سمود (والتحميد والصلوة)
 اي على النبي عليه السلام (فكل من الايجاب والقبول) فيقول المزوج الحمد لله وصلوة على
 رسول الله زوجتك ابنتي فلانة على صداق كذا فيقول الزوج الحمد لله والصلوة على رسول الله
 قبلت نكاحها لنفسى على هذا الصداق (ولا يتزوج) اي امرأة (لعزها) اي جاهها (ومالها
 وجمالها) فورد وتنكح المرأة لمالها وجمالها وحسبها ودينها فعليك بذات الدين متفق عليه
 من حديث ابى هريرة (قبه وعيد) وهو من نكح المرأة لمالها وجمالها حرم مالها وجمالها ومن
 نكحها لدينها رزقه الله مالها وجمالها كذا في الاحياء ورواه الطبراني في الاوسط من حديث
 انس من تزوج امرأة لعزها لم يزد الله الا ذلا ومن تزوجها لمالها لم يزد الله الا فقرا ومن
 تزوجها لحسبها لم يزد الله الا دناءة ومن تزوج امرأة لم يزد بها الا ان يفض بصره ويحصن
 فرجه او يصل رحمه بركة الله له فيها وبارك لها فيه ورواه ابن حبان في الضعفاء لانتكح المرأة
 لجمالها فلعل جمالها يرد بها ابن ماجه من حديث عبدالله بن عمر و بسند ضعيف (ويختار
 المدينة لثلاث نفع الدين) على زوجها (فورد عليك بذات الدين) كما تقدم (والحسنة
 الخلق) بالضم اي السيرة فانها احسن من الحسنة الخلق بالفتح وهو الصورة (ليحصل الفراغ)
 اي فراغ الخاطر وهذا اصل مهم في الدين والدنيا بحسب الباطن والظاهر (والجميلة)
 اي الحسنة الصورة (فالصيانة فيه) اي في هذا النوع (اكثر) والقناعة فيه
 اظهر وقد اخرج الحكيم الترمذي في نوادره ان زكريا عليه السلام تزوج فتاة جميلة رابعة قد
 اشرق لها البيت حسنا قبيل له في ذلك فقال اكف بها بصرى واحفظ بها فرجى (والمنوع)
 على ما تقدم (هو الاكفاء بالجمال) مع قطع النظر عن صلاح الدين والكمال (الا ان يكون)
 استثناء من قوله ويختار الجميلة (زاهدا) اي غير راغب في لذات الدنيا (فيعرض عنه لانه
 من الدنيا) بل اكبر لهواتها واعظم شهواتها ولانه يقل مؤنة غير الجميلة وآفتها وكان مالك بن
 دينار يقول يترك احدكم ان يتزوج بتيمة فقيرة فيوخر فيها ان اطعمها وكساها وتكون حفيفة
 المؤنة ترضى باليسير ويتزوج بنت فلان وفلان يعنى ابنا الدنيا قشتمى عليه الشهوات فتقول
 اكسنى كذا وكذا وقال ابو سليمان الداراني الزهد في كل شئ حتى في المرأة تزوج الرجل بعجوز
 اثارا الزهد في الدنيا واختار احد بن حنبل عوراء على اختها وكانت اختها جميلة فسأل
 عن اغفلها قبيلا العوراء فقال زوجوني اياها (وقليلة المهر فورد خيرا النساء ارخصهن مهورا)
 ابن حبان من حديث ابن عباس ولقظه خيرهن ايسرهن صداقا (بمن المرأة خفة مهرها ويسر
 نكاحها) ابن حبان من حديث عائشة من بمن المرأة تسهيل امرها وقلة صداقها اي مهرها

وقد جعل صدق فاطمة اربعمائة درهم وهي افضل النساء من جهة النسب والحسب اجما
 (وحسن خلفها) بحتمل الضم والفتح وهو اطهر لما روى ابو عمر التوفاني ان اعظم النساء
 بركة اصبحن وجوها واقلهن مهورا ولفظ الاحياء ارضصهن مهورا واحسنهن وجوها ولا
 جد واليهي ان اعظم النساء بركة ايسرهن صداقا واسناده جيد وفي لفظ لهما من حديث عائشة
 من بين المرأة ان تيسر خطبتها وان تيسر صداقها وان تيسر رحبها قال عروة يعني الولادة اسناد
 جيد ووردانه عليه السلام تزوج بعض نسائه على عشرة دراهم واثاث بيت وكان رحي بد
 وجرة ووسادة من ادم حشوها ليف كذا في الاحياء وقال العراقي رواه ابوداود والطيب
 والبرار من حديث انس زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم على متاع قيمته عشرة دراهم قال
 البرار روايته في موضع آخر تزوجها على متاع بيت ورحي قيمتها اربعون درهما رواه الطبراني
 في الاوسط ولا جد من حديث علي لما زوجه فاطمة بعث معها بخميلة ووسادة ادم حشوها ليف
 ورحاين وسقاء وجرتين ورواه ابن حبان والحاكم وصحح اسناده وابن حبان مختصرا وكان عمر
 ينهى عن المغالات ويقول ما تزوج صلى الله عليه وسلم ولا زوج بناته باكثر من اربعمائة درهم
 رواه اصحاب السنن الاربعة وصححه الترمذي وقد تزوج عبدالرحمن بن عوف على وزن نواة
 من ذهب وتقويمها بخمسة دراهم واصل الحديث متفق عليه من حديث انس وزوج سعيد بن
 المسيب ابنته من عبدالله بن وداعة على درهمين ثم جعلها هو اليه ليلا فادخلها من الباب انصرف
 فجاءها بعد سبعة ايام بسلم عليها (والولود لان الولد هو المقصود) اي الاعظم من النكاح
 وهو التنازل كما تقدم (وورد عليكم بالولود) ابوداود والنسائي من حديث معقل بن يسار
 زوجوا الودود الودود واسبان اسناده صحيح والبيهقي باسناد صحيح عن سعيد بن يسار مرسل
 نسائكم الولود الودود ولا بن حبان من حديث بهز بن حكيم سوداء ولود خير من حسناء لانلود
 وعن عمر لخصير في ناحية البيت خير من امرأة لم تلد (والبكر فورد هلابكر اتلاعبها وتلاعبك
 متفق عليه من حديث جابر وقد نكح ثيبا (وفيها شدة المحبة والالفة) لما فيها من عدم الخلطة
 والكلفة (والثيب تبغض صفات) في الزوج الثاني (تخالف ما لوقاتها) وتبين ما كانت
 تلتق في ازواجها من معروفاتها (ويميل طبعها الى الاول) كما قيل * ما الحب الا للحيب الاول
 ولذا قيل المرأة التي تزوجت بمتعدد تكون في الجنة مع الاول وقيل مع الثاني وقيل مع احسنهم
 خلفا وهو اظهر (وينفر الزوج الثاني لو ذكرته) اي الزوج الاول ببعض محاسنه كما في العكس
 (والنسبية) الكائنة (من اهل الدين) كبنات العلماء والاشراف والصلحاء دون الظلة
 والامراء وسائر الاغنياء (ليسرى الصلاح الى الولد) فان الولد سرايه (فورد اياكم
 وخضراء الدمن) تمامه فقيل وما خضراء الدمن قال المرأة الحسناء في المنبت السوء الدار قطنى
 في الافراد من حديث ابى سعيد الخدرى فقوله (اي الحسناء من منبت السوء) من اصل الحديث
 لامن تفسير المصنف وذكر صاحب تحفة العروس عن عمر موقوفا ولفظه اياكم وخضراء الدمن
 فانها تلد مثل اصلها وعليكم بذات الاعراق فانها تلد مثل ابيها وعمها واخوها والدمن جمع دمنة
 بكسر الدال المهملة وهي البعر شهت المرأة الحسناء الفاسدة بالنبات ينبت على البعر في الموضع
 الخبيث فان ظاهره حسن وباطنه فاسد والاعراق جمع عرق والمراد به الاصل وقد ورد

تخبر والنطفكم ابن ماجه من حديث عائشة مختصرا والدليل في مسند الفردوس من حديث انس
 تزوجوا في الحجر الصالح فان العرق دساس (وغير التراب: القرية فهي تنص الشهوة)
 لان ميل النفس غالبا الى القرية ولذا تضعف الشهوة بالنسبة الى العتيقة وتقوى عند رؤية الجديدة
 فضعف الشهوة يستلزم الهزال في الولد وهذا معنى قوله (ونهى عنه معلابان الولد خلق
 مهزولا) فعن عمرانه قال لاك السائب قد ارضوتم فانكمجوا في التراب رواء ابراهيم الحربى في
 غريب الحديث وقال معناه تزوجوا الغرائب ويقال اغتربوا لانضووا وللطبرانى من طلحة بن
 عبيد الله الناكح في قومه كالمعشب في داره وفي اسناده سليمان بن ايوب بن سليمان الطلمعى قال ابن
 عدى عامة احاديثه لا يتابع عليه احد ورواه يعقوب بن شيبة في مسنده وقال احاديثه عند صحاح
 ورجعها الضياء المقدسى في المختارة (وجاء الاجتناب عن الطويلة المهزولة والقصيرة الدميمة)
 بالهملة اى القبيحة وبالجمجمة اى المذمومة (والمسنة) اى العجوز الكبيرة (والمكثارة) اى
 الكثيرة الكلام (وذات ولد) اى من غيره ففي مسند الامام ابى حنيفة عن جاد عن ابراهيم قال
 اخبرنى شيخ من اهل المدينة عن زيد بن ثابت انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له زوجت
 يا زيد قال لا قال تزوج تستعف مع عفتك ولا تتزوجن خسا قال ما عن قال لا تتزوجن شهيرة ولا
 نهيرة ولا لهيرة ولا هيدرة ولا لغوتا قال زيد يا رسول الله لا اعرف شيئا مما قلت قال بلى اما الشهيرة
 فازرقا البدينة واما النهيرة فالطويلة المهزولة واما الهيرة فالعجوز المديرة واما الهيدرة فالقصيرة
 الدميمة واما لغوت فذات الولد من غيرك قال الشيبانى صحك ابو حنيفة من هذا الحديث طويلا
 قلت والحديث رواء الدبلى عن ابى هريرة وقال بعض العرب لا تنكح من النساء استنانة ولا منانة
 ولا حنانة ولا براقة ولا حداقة ولا شداقة فالانانة التى تكثر الانين والمنانة التى تمن على زوجها
 بخدمتها او مالها والحنانة التى تحن الى زوج آخر اولها ولد من زوج آخر والحداقة التى ترمى
 كل شئ لخدمتها قسستهيه وتكلف الزوج بشرائه مما لا طاقة له فيه والبراقة التى تكون طول
 نهاره فى تصقيل وجهها وتزيين بدنها والشداقة للشداقة الكثيرة الكلام ويحكى ان السامح الازدى
 لقي الياس عليه السلام فى سياحته فامرته بالتزوج ونهاه عن التبل وقال لا تنكح اربعا الختلفة
 والمبارية والعاهرة والناشرة فالختلعة هى التى تطلب الخلع كل ساعة من غير سبب وعلة والمبارية
 الماھية لعزها المفاخرة بمالها والعاهرة القاسقة والناشرة المرتفعة بنفسها على زوجها والختلعة
 فى امرها ونهبها (ثم رعاية تلك الاوصاف فى الزوج اولى) فان الطلاق يدمن له الساق فالوقوع
 فى تصرفه اقوى كالا يخنى وعن عائشة واسما بنتى الصدوق النكاح رقى فلينظر احدكم ابن
 يضع كريمة قال البيهقى روى ذلك مرفوعا والموقوف اصح ورد من زوج كريمة من فاسق
 فقد قطع رجها ابن حبان فى الضعفاء من حديث انس ورواه الثقات من قول الشعبي باسناد
 صحيح وروى ان بلالا وصهيبا اتيا اهل بيت من العرب فخطبسا اليهم فقيل لهما من اتما فقال
 بلال انا بلال وهذا اخى صهيب كنا ضالين فهدانا الله وكنا مملوكين فاعتقنا الله وكنا اعمالين
 فاعتقنا الله فان تزوجونا فالحمد لله وان روذمونا فبجحسان الله فقالوا بل تزوجان والحمد لله فقال
 صهيب لبلال لو ذكرت مشاهدنا وسوابقنا مع رسول الله عليه وسلم فقال اسكت فقد صدقت
 فانكحك الصدوق وكانكره المبالاة فى المهر من جهة المرأة يكره سؤال الرجل ايضا عن مالها قال

الثوري اذا تزوج الرجل وقال اي شئ للمرأة فاعلم انه لص وقال رجل للحسن قد خطب ابنتي
 جماعة فن ازوجها قال من يتقى الله فانه ان احبها اكرمها وان ابغضا لم يظلمها وعن علي
 شرخصال الرجال خيرخصال النساء البخل والزهو والجبن فان المرأة اذا كانت بخيلة حفظت
 مالها ومال زوجها واذا كانت مزهوة استنكفت ان تتكلم كل احد بكلام لين مريب في حقها
 وان كانت جبانة فرقت من كل شئ فلم تخرج من بيتها قيل واذا كانت المرأة حسنة خيرة الاخلاق
 سوداء الحدقة والشعر كبيرة العين بيضاء اللون محبة لزوجها قاصرة الطرف عليه فهي على
 صورة الحور العين فان الله عز وجل وصف نساء الجنة بهذه الصفات في قوله * خيرات حسان *
 اراد بالخيرات حسن الاخلاق وفي قوله * قاصرات الطرف * وفي قوله * عربا اربابا *
 بالعروب هي العاشنة لزوجها المشتبهة للوقوع وبذلك تتم اللذة والحور البيض والحوراء
 شديدة ياض العين شديدة سوادها في سواد الشعر والعياء الواسعة العين هذا وفي الحديث
 لا تزوجن عجوزا ولا عاقرا فاني مكار بكم الامم الطبراني والحاكم عن عياض بن غنم وللشيرازي
 عليكم بشواب النساء فانهم اطيب افواها وانقى بطونا اي ارحاما واسخن اقبالا (ويهادي)
 اي كل منهما صاحبه قبل التزوج او الرجل لانه اولى ان يكون في هذا الفعل هو البادي (فورد
 تهادوا تحابوا) البخاري في كتاب الادب المفرد والبيهقي من حديث ابى هريرة بسند جيد واذا
 اهدى شيئا فلا ينبغي ان يهدى ليضطرهم الى المقابلة ياكثر منه وكذا اهدوا اليه فنية طلب
 الزيادة فاسدة كما يشير اليه قوله تعالى * ولا تمنن تستكثر * اي لانعت لتطلب اكثر (ويؤلم)
 اي يصنع الوليمة وهي طعام العرس للمرأة الكريمة (فهو مروى عنه عليه السلام قولاً) وهو
 قوله عليه السلام لابن عوف اولم ولو بشاة مائة والجماعة عن انس والبخاري عن ابن عوف
 (وقلاً) في البخاري من حديث عائشة اولم على بعض نسائه بمدين من شعير وفي السنن الاربعة
 من حديث انس اولم على صفية بسويق وتمر ولمسلم فجعل الرجل يجي * بفضل التمر وفضل
 السويق وفي الصحيحين والتمر والاقط والسمن (ويجعل بها فهي في اليوم الاول سنة) اي مؤكدة
 قربه الى الواجب (وفي الثاني متعارف) اي استحبابه (وفي الثالث رياء) اي وسمة في باه فعن
 ابن مسعود مرفوعاً طعام اول يوم حق وطعام الثاني سنة وطعام الثالث سمعة الترمذي
 والمعنى اذا احدث الله تعالى نعمة لعبد حقه ان يحدث شكراً واستحب ذلك في الثاني جبرالما
 يقع من النقصان في اليوم فان السنة مكملة للواجب واما اليوم الثالث فليس الارياء وسمة ومن
 هنا قالوا تجب الاجابة على المدعو في الاول ويستحب في الثاني ومحرم في الثالث ثم يستحب
 التهنية له بان يقال له بارك الله لك وعليك وجع بينكما في خير كما رواه ابوداد والترمذي
 وصححه وابن ماجه عن ابى هريرة (ولا يخطب على خطبة اخية) وقد تقدم ماورد من نبيه
 عليه السلام (فهو ايداه) اي للؤمن وهو حرام قال تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغيرما
 اكتسبوا قد احتملوا بهتاناً واتهامينا وورد من آذى مسلماً فقد آذاني ومن آذاني فقد آذني
 الله الطبراني في الاوسط عن انس (ويعلن) اي خطبة النكاح فان الخطبة يستحب امرارها
 (فورد اعلنوا النكاح) تمامه واجعلوا في المساجد واضربوا عليه بالدف الترمذي من حديث
 عائشة وحسنه وفي صحيح البخاري عن الربيع بنت معوذ جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه

وسلم فدخل على غداة ليلة بنى فجلس على فراشي وجويريات لنا بضر بن بدوهن
ويندن من آبائي الى ان قالت احدين وفيما نبي يعلم ما في غد فقال لها اسكتي عن هذارقولي
ماكنت تقولين قلبها وللتزمذي وحسنه وابن ماجه من حديث محمد بن حاطب فصل ما بين
الحلال والحرام الدف والصوت اى فرق ما بينهما بحسب الطواهر عند العامة فان العقد
بحضرة الشهود غالباً يكون في السرائر مع الخاصة وقال الفقهاء المراد بالدف ما لاجلاجل اذ وقع
على خلاف القياس فيقتصر على مورده اذ لم يكن في دف زمانه عليه السلام جلاجل وايضا
فهى زيادة مستغنى عنها بحصول المقصود بدونها (وينثر السكر والوز على رأسها ويتهب
القوم فهو سنة) فقد اخرج ابو جعفر الطحاوى بسنده وكذا البيهقي عن معاذ بن جبل ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حضر ملاك رجل من الانصار فجماءت الجوارى معهن الاطباق
عليها اللوز والسكر فامسك القوم ايديهم فقال عليه السلام لم لا تنتهبون قالوا انك نبتت عن النهبة قال
اما العرسان فلا قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاذبهم ويجاذبونه واجتبع به الطحاوى
على ان النشار غير مكروه كاذب اليه ابو حنيفة وخص به على احاديث لتي فيها النهى عن النهبة
(و يغسل الزوج رجلها ويرمى الماء في زوايا البيت ليدخله البركة) لم اجده اصلا وانما اخرج
احد في المناقب من حديث ابى يزيد المدني وقال فارسل النبي الى على اى بعد عقد فاطمة
لا تقرب حتى آتيك فجماء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بما فقال ماشاء الله ان يقول ثم نضح منه
على وجهه ثم دعا فاطمة فقامت اليه تعثر في ثوبها وربما قال في مرطها من الحياء فنضح عليها
ايضا وفي رواية ابن حبان عن انس انه عليه السلام لما زوج عليا فاطمة دخل البيت فقال لعاطمة
آتيني بما قامت الى قعب في البيت فانت فيه بما فاخذته ومج فيه ثم قال لها تقدمي فتقدمت
فنضح بين نديها وعلى رأسها وقال * اللهم انى اعيدته بك وذريته من الشيطان الرجيم ثم قال
ادبر فادبر فصب بين كتفيه ودعا بما تقدم ثم قال له ادخل باهلك بسم الله والبركة (و ينوى في
المباشرة) اى الجماعة (تحصين الفرج) وكذا العين لقوله سبحانه * قل للمؤمنين يغضوا من
ابصارهم و يحفظوا فروجهم * (وتقر بقر القلب) اى عما يشغله عن ذكر الرب (ويسمى
في ابتداء الوقاع) اى قبل الجماع (ويقرأ الفاتحة) لم اجده الا في الاحياء من غير بيان الاباء
(ويسأله تعالى الذرية الطيبة) اقتداء بذكر با عليه السلام حيث قال * قال رب هبلى من
لذلك ذرية طيبة انك سمع الدعاء (ومجانبة الشيطان فهو مأثور به) فروى الجماعة عن ابن
عباس انه اذا اراد الجماع قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان مارزقتنا فانه
لو قضى بينهما ولد لم يضره وفي رواية للخيارى لم يضره شيطان ابدا ولا بن ابى شيبة عن ابن
مسعود موقوفا قال واذا انزل قال اللهم لا تجعل للشيطان فيما رزقتنى سبيلا ومن آدابها ان يعرف
عن القبلة اكراما لها ويغضى نفسه واهله ينوب فقد قال عليه السلام اذا جامع احدكم امرأته
فلا يجردا تجرد البعيرين ابن ماجه من حديث عتبة بن عبد بسند ضعيف وتقدم المكلمة
والملاعبة والقبلة فللدليل في مسند الفردوس من حديث انس لا يقعن احدكم على امرأته كما يقعن
البهيمة وليكن بينهما رسول قيل وما الرسول يارسول الله قال القبلة والكلام (ويحتمل الليل
الاول من الشهر والاخر والوسط فهو) وفي نسخة فهى (اوقات حضور الشيطان) ويقال

ان الشياطين يحضرون الجماع في هذه الليالي ويقال ان الشياطين يجامعون فيها وروى كراهية ذلك عن علي ومعاوية وابي هريرة كذا في الاحياء (واول الليلة) اي ويحتمل اول كل ليلة (ليكون النوم على الطهارة) فانه اولى من ان يكون نومه على جنابة وان جامع فيها فيستحب ان يغسل او يتوضأ او يتيم ثم يرقد ففي حديث عمر قلت للنبي صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ متفق عليه وعن عائشة كان ينام جنباً لم يمس ماء ابوداود والترمذي وابن ماجه (ويلبت بعد الفراغ) اي ويمكث الرجل بعد فراغ منيه (لتفرغ) اي للمرأة من انزال منبها فان انزالها ربماتأخر فيتهيج شهوتها ثم القعود عنها يكون ابدالها (و يباشر كل اربع ليال فهو الاعتدال استدلالاً باباحة الاربع) فقد روى ان امرأة جاءت الى عمر رضى الله عنه وعنده كعب بن سور فقالت يا امير المؤمنين ان زوجي يصوم النهار ويقوم الليل وانا اكره ان اشكوه فقال عمر نعم الرجل زوجك فرددت كلامها وعمر لا يزيدها على ذلك فقال كعب يا امير المؤمنين انها تشكو زوجها في هجرة فراشها فقال له عمر فكما فهمت اشارتها فاحكم بينها فارسل الى زوجها فجاء فقال لها كعب ماتقولين فقالت

(شعر)

- * يا ايها القاضي الحكيم ارشده * الهى خليلي عن فراشي مسجده *
- * زهده في مضجعي تعبده * نهارة و ليله ما برقده *
- * ولست في امر النساء احده * فقال لزوجها ماتقول فقال
- * زهد في فراشها وفي الكلال * اني امرؤ اذهلني ماقد نزل *
- * في سورة التجم وفي السبع الطول * فقال له كعب
- * ان لها عليك حقاً يا رجل * نصيبتها في اربع لمن عقل *
- * فاعطها ذاك ودع عنك العليل *

فقال له عمر من اين لك هذا قال لان الله تعالى اباح للحر اربع زوجات فلكل واحدة يوم وليلة فاصعب ذلك عمر وجعله قاضي البصرة كذا في الثمني شرح النقاية مختصر الوقاية وهو ولى الهداية في البداية والنهاية (ويزيد حاجتها) وكذا حاجته (فتخصيها واجب) وكذا تخصينه بل اوجب في مقام دينه وحال يقينه (ويتخذ كل منهما خرقة) اي نظيفة (لازلة الاذى) وهو المنى لانه نجس عندنا وعلى القول بطهارته كما هو في مذهب الشافعي فلا يخلو عن كراهة الطبيعة مع ان الخروج عن الخلاف مستحب باجماع علماء الشريعة (و يصاحب الحائض) اي و برقد معها ولا يحنثب عن ان يعانقها (و بواكلها و يشار بها مخالفة للمجوس) واخوانهم من الروافض المنحوس (ولا ياتنها جانب الدبر فهو) وفي نسخة فهي (الواطئة الصغرى) ولو جانب لفظ الجانب لكان احسن في تعيين المراتب فانه تعالى قال * نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم اناسنتم اي مقبلات ومدبرات ومستقلبات والترمذي عن ابن عباس وقال حسن صحيح ان عمر جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال وما الذي اهلكك قال حولت رحلي البارحة فلم يرد عليه شيئاً واوحى اليه * نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى سنتم * يقول اقبل وادبر واتق التدبر والحبضة كذا في المعالم وفي الصحيحين ان قوله نساؤكم حرث لكم

الآية نزلت رد لليهود كانت تقول في الذي يأتي المرأة من دبرها في قبلها ان يكون الولد احوال ثم المراد بالحرث موضع الزراعة ومنبت الولد واما الدبر فهو محل الروث والفرث واما قال اللواتي الصغرى فان الكبرى انما هي مع الرجال ولا خلاف بين السلف والخلف ان غشيان المرأة والجارية في دبرها ملعون فاعله ونص مالك بحرمته فما نقل عنه افتراء ليس فيه امتزاج كيف وغشيان الحائض حرام لكونه اذا واذى الدبر اشد واقوى وقد ورد عن احمد في المسند وابي داود عن ابى هريرة مرفوعا للمعون من اتى امرأة في دبرها وفي رواية لاحد واصحاب السنن الاربعة عنه ايضا من اتى كاهنا فصدقه بما يقول او اتى امرأة حائضا او اتى امرأة في دبرها فقد بري مما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم (ولا يدوم على ترك الوطئ فهو يضعف القوة) اي على قواعد اهل الحكمة ولعل هذا بالنسبة الى كثير الشهوة (ولا يباشر بعد مباشرة او احتلام الا ان يغسل نفسه) اي ذكره (او يبول) فانهما يقطعان المنى فاذا خرج بعدهما شيء يكون مذيا (ولا يعزل) والمعتمد ان يستأمر الحرة في العزل دون الامة بركه جماعة العزل مطلقا لما ورد من قوله عليه السلام هو الولد الخفي كما في مسلم من حديث جذمة بنت وهب فانه القتل الحكمي (فهو) اي العزل (كاجلوس في المسجد بلاعبادة) لانه طاعة في موضع ليس فيه اثر فائدة سعادة (والاقامة بمكة بلا حرج) اي في كل سنة وكذا بلا طرف في كل يوم وليلة فالمراد بالكرهية ترك الاولى والفضيلة ويغاير العزل الولد الجلي بان الثاني جنابة على موجود او مشهود ولذا قال علي كرم الله وجهه لا يكون مؤودة الا بعد سبع اي سبعة اطوار وتلا الآية الواردة في اطوار الخلق وهي قوله تعالى * ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين * الى قوله * ثم انشأناه خلقا آخر * اي نفخنا فيه الروح (ولا يابيه) اي بالعزل (ان نوى استبقاء الملك في الجارية) بترك الاعتاق ثم اذ قطع اسبابه ليس بمنهي عنه (والحسن والسمانة للتمتع) اي واستبقاء جمال المرأة ومنها لدوام التمتع بها (والحياة) اي واستبقاء الحيوة (بالحرز عن الحاض) وهو وجع النفاس حال الطلق وهذا ايضا ليس منهي عنه (والخوف) اي وان نوى المحاققة (من الافضاء الى كسب الحرام) بسبب كثرة الاولاد وما يترب عليه من كثرة الخروج في البلاد ودخول مداخل السوق ومحفل العساد ومشاركة اهل العناد ومباعدة الزهاد والعباد وهذا ايضا ليس بمنهي عنه (فكانوا) اي الصحابة (يعزلون وما نهوا عنه) في الصحيحين عن جابر كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل زاد مسلم فليبع ذلك نبي الله فلم ينهنا وفي رواية لمسلم من حديث ابى سعيد انهم سألوه عن العزل فقال لا عليكم ان لا تفعلوا ورواها النسائي من حديث ابى صرمة وفي صحيح مسلم عن جابر ان رجلا ان النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان لي جارية وهي خادمتنا وسائتنا في النخل وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال اعزل عنها ان شئت فانه سيأتها ما قدر لها فلبث الرجل ثم اتاه فقال ان الجارية قد جعلت فقال قد اخيرتكم انه سيأتها ما قدر لها وفي الصحيحين من حديث ابى سعيد ما من نسمة قدر كونها الا وهي كاشة (وان كان فيه) اي ولو في العزل خوفا من الافضاء الى كسب الحرام (ترك الفضيلة وهو التوكل) والضمان بنعمة الله عز وجل حيث قال * وما من دابة في الارض الا على الله رزقها (فورد من ترك النكاح مخافة العيلة فليس منا) اي من اخلافنا وقد سبق الكلام عليه (وياثم ان خاف ولادة البنت) لما في

تزويجهن من المرأة (فهو) أي خوفها (عادة الجاهلية) في قتلهم البنات وأدهن في حال الحيوة
 كما أخبر الله سبحانه عنهم في الكتاب * وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم
 ينواري بن القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب * (أواراده الميالفة
 في انطفائه) يتمزها وكال تمزها من الطلق والنفاس والرضاع وما بينهما فبأثم بالعزل إذا
 نواها (فهو) أي العزل بهذا القصد (بدعة) لأنها عادة الحوارج لمبالغتهن في استعمال المياه حتى
 كن يقضين صلوة أيام الحيض ولا يدخلن الحلاء إلا عراة فهذه بدعة تخالف السنة فهي نية
 فاسدة وقد استأذنت واحدة منهن على عائشة لما قدمت البصرة فلم تأذن لها (ويفرح بالمولود)
 مائة التصود في مبدان الوجود وأبوان الشهود (فوردانه نور) أي العين (في الدنيا وسرور)
 أي للقلب (في الآخرة) أي عند شفاعة في العقبى ولم أجده أصلاً وقد قيل الولد إذا عاش
 نفع وإذا مات شفع وقد ورد الولد ثم القلب وأنه يجزيه مجزئة مجزئة أبو يعلى الموصلي عن أبي
 سعيد وفي رواية الحكيم عن خولة بنت حكيم الولد من ربحان الجنة وفي الجملة هو هبة من الله
 كإبشيره إليه قوله سبحانه * بهب لمن يشاء آناً وبهيب لمن يشاء الذكور (ولا يعتم بالبت لان
 الصلاح مستور) إذ قد يكون الابن صالحاً والبت بخلافه وقد يكون الأمر بالعكس أو يراد
 بالصلاح النفع والنجاح وهو أيضاً مبهم كإبشير إليه قوله تعالى * أبأؤمك وابتأؤمك لاندرون إيهم
 أقرب لكم نفعاً (وزداد فرحاً) أي لولادة البنت بالتكليف فيه باظهاره (مخالفة للجاهلية)
 حيث قال تعالى * وإذا بشر أحدهم بما ضرب للرجن مثلاً ظل وجهه مسوداً وهو كظيم وورد
 من خرج إلى سوق من أسواق المسلمين فاشترى شيئاً فحمله إلى بيته فخص به الإناث دون الذكور
 نظر الله إليه ومن نظر الله إليه لم يعذب الخرائطي بسند ضعيف وفي رواية له فبدأ بالاناث
 قبل الذكور (وورد بركة المرأة تكبيرها) أي أول ولادتها (بالبنات) السنبل عن عائشة ووالله
 كلاهما مرفوعاً بلغظ من بركة المرأة تكبيرها بالاناث وحكاة ابن عطية عن الثعلبي موقوفاً على
 وائله بلغظ من المرأة تكبيرها بالانثى قبل الذكر لأن الله تعالى بدأ بالاناث يعني قوله تعالى * بهب
 لمن يشاء آناً * وعن ابن عباس أن رجلاً دعا على بناته بالموت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدع
 فان البركة في البنات ذكره البخاري (من ابنتي منهن) أي بالبنات (يشي) أي قداوا وكثيراً (فاحسن اليهن)
 بالترية (كر له سرا من النار) أي حماباً احد و اشخان والترمذي عن عائشة بلغظ من ابنتي من هذه
 البنات الحديث وعن ابن عباس ما من احد بذكر ابنتين فيحسن اليهما ما صحبناه الا دخلناه الجنة
 ابن ماجه والحاكم وقال صحيح الاسناد وعن انس من كان له ابنتان او اختان فاحسن اليهما صحبنا
 كنت انا وهو في الجنة كهاتين الخرائطي في مكارم الاخلاق بسند ضعيف ورواه الترمذي بلغظ
 حال جاريتين وقال حديث حسن غريب وعن ابن مسعود من كانت له ابنة فادبها فاحسن ادبها
 وغداها فاحسن غداها واسبغ عليها من النعم التي اسبغ الله عليه كانت له ميمنة وميسرة من النار
 إلى الجنة المبراني في الكبير والخرائطي في مكارم الاخلاق وعن أبي هريرة كانت له ثلاث بنات
 او اخوات فصبر على لاواهن وضرهن ادخله الله الجنة بفضل رحته اياهن فقال رجل واقتان
 يا رسول الله قال واقتان فقال رجل او واحدة قال او واحدة الخرائطي والفظ له والحاكم ولم يقل
 او اخوات وقال صحيح الاسناد (وبؤذن في اذنه اليمنى) أي في اول ما يولد ليكون اول ما يقرع

سمعه ذكر الله عز وجل ودعوة الداعي الى طاعته وعبادته (ويقوم في ليسرى) فيكون سببا
 لحضوره في المسجد واداء الصلوة بجماعة وعن ابي رافع رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اذن في اذن الحسين حين ولدته فاطمة اجد واللفظ له وابوداود والترمذى وصححه الاثنا عشر
 الحسن مكبرا (فورد فيه) اى فيما ذكر من الاذان والاقامة او في جمعهما (دفعت عنه ام
 الصبيان) فانها من جنس الشيطان وهم يعدون عن الاذان لكمال العدوان وعن الحسين بن
 على من ولده مولود فاذن في اذنه اليمنى وقام في اذنه اليسرى دفعت عنه ام الصبيان ابو يعلى
 الموصلى وابن السنى في اليوم واليلة واليهيقي في شعب الايمان (ويقطع سرته ويمشط الاذى)
 اى بزبله وهو الدم ونحوه عن يده لاسيما (وترضعه الام) اى ولومرة فانه اول تربية
 فيحتص باشفق الناس وارحها وليصدق على امه ما قال تعالى * جلته امه كرها ووضعته كرها
 وحمله وفصاله ثلاثون شهرا * والتخرج عن عهدة ظاهر الامر في قوله سبحانه * والوالدات
 يرضعن اولادهن الاية وقوله (فهو سنة) لم اجد لها اصلا (ولانسام) اى لا تامل الام وفي
 نسخة ولانسام بصيغة المعلوم للؤنث او المجهول للذكر (ولا يبرم ولا يتضجر احد بكانه
 فهو ذكر كما ورد) عن ابن عمر مرفوعا بكاء الصبي الى شهرين شهادة ان لا اله الا الله والى اربعة
 اشهر الثقة بالله والى ثمانية اشهر الصلوة على النبي عليه السلام ولستين استغفار لو اديه اخرجه
 الدلى بسند ضعيف وفي لفظ لغيره بكاء الصبي في المهد اربعة اشهر توحيد واربعة اشهر صلوة
 على نبيكم واربعة اشهر استغفار لو اديه ذكره السخاوى في القول البديع (وجاء الاختان
 في اليوم السابع) فانه مهما كان صغيرا يبقى القطع يسيرا وقد روى الطبرانى في الصغير حديث
 جابر بسند ضعيف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين وختنهما لسبعة
 ايام ورواه الحاكم وصحح اسناده واليهيقي من حديث عائشة (وقبل يؤخر عنه) اى حتى
 يصير كبيرا (محافة لليهود) فانهم يجمعون في هذا الامر (وتحاميا عن الخطر) اى خطر
 المولود عن الموت فان الخطر في حال الصغر اكثر من زمان الكبر (ووقته) اى وقت غاية تاخير
 (سبع سنين) او عشرين او ما يطاق المه فيه وقد اختلفت ابراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين
 وذلك لانه امر حينئذ فهو اول من اختلفت ويترك لو ولد شيئا بالختن (وتختن الاثني) اى
 البنت (فوردانه مكرمة) اى سبب كرامة عند ازواجهن عن ابن عباس الختان سنة للرجال
 ومكرمة للنساء الطبرانى (وهو) اى اى ختان الاثني (ينضر الوجه) اى يحسنه (ويقتر
 الشهوة) اى يسكنها (ويلذ الوقاع) اى الجماع (ويحبب الى الروح) وهو سبب محبة
 الزوجة (ولا يبالغ) بصيغة المجهول (فيه) اى في الختان او في ختانها بالخصوص (ويحسن
 الاسم) اى اسم ولده فانه من جملة حقوقه على والده (فورد حسنوا اسما اولادكم) ابو
 داود من حديث ابي الدرداء قال النووى باسناد جيد وقال اليهيقي انه مرسل ولفظه انكم تدعون
 يوم القيمة باسمائكم واسماء آباءكم فاحسنوا اسماءكم وورد حق الولد على والده ان يحسن اسمه
 ويزوجه اذا ادرك و يعلمه الكتابة ابو نعيم والدلى عن ابي هريرة وفي رواية زيادة
 والسباحة والزمانية (والتعبيد) اضافة العبد الى اسماء الرب (احب) اى افضل (فورد
 اذا سميت) اى اردتم ان تسموا اولادكم (فعبدوا) الطبرانى من حديث عبد الملك بن رهير عن ابيه

(واجب الاسماء الى الله عبدالله وعبدالرحمن) مسلم من حديث ابن عمر (ولا يجمع بين اسمه عليه السلام وكنيته فهو) اي الجمع بينهما (منه) لحدث سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي متفق عليه من حديث جابر وفي لفظ تسموا قيل النهى عن التكنية وحدها وكان هذا المتع في عصره اذا كان ينادى بابا القاسم فلا بأس بعده نعم لا يجمع بين اسمه وكنيته لما رواه احمد وابن حبان من حديث ابي هريرة وولابي داود والترمذي وحسنه وابن حبان من حديث جابر من تسمى باسمي فلا يكتنى بكنيتي فلا يسمى باسمي (وقيل كان ذلك) اي النهى عن الجمع بينهما (في عهده عليه السلام) اي في زمانه لعله الالتباس واما اليوم فلا (ويبدل الاسم السى) اي بغيره بغيره من الاسم الحسن (فبدل عليه السلام اسم العاص بعبدالله وبرة) بفتح الموحدة (بزئب وقال) باستفهام مقدار انكارها لها (تزكى نفسها) فان برة مبالغة بارة وهي عاملة البر بالسكر رواه الشيخان عن ابي هريرة نحوه (ونهى) اي عليه السلام (عن افلح) اي عن التسمية بافلح (ونافع وركنة) رواه مسلم من حديث سمرة بن جندب الا انه جعل مكان بركة رباحا (تحاميا عما قيل) اي يقال (ليس في الدار بركة) يعني او نافع او افلح وامثال ذلك (ويسمى السقط وان جهل صفته) اي من الذكورة والانوثة (فيما) اي فيسمى باسم (يصلح للذكر والانثى) بان يكون في آخره تاء (كحمزة وطلحة) فمن عبد الرحمن ابن يزيد بن معاوية قال بلغني ان السقط يوم القيمة وراه والديه يقول انت ضيعتني انت تركتني لاسم لي فقال عمر بن عبد العزيز كيف وقد لا يرى انه غلام او جارية فقال عبدالرحمن من الاسماء ما يجمعهما كحمزة وعمارة وطلحة وعتبة وعنيسة (ولا يكتنى بابي عيسى اذا اباه) اي لعيسى عليه السلام (ونهى عنه) اي عن التكني المذكور لما يوهوم من خلاف المرام في سماع العوام في الاحياء سمي رجل ابا عيسى فقال عليه السلام ان عيسى لا اب له فكره ذلك انتهى ولم يتعرض له مخرجه (و يعق عن الابن بشاتين وعن البنت بشاة) ولا بأس بالشاة ذكرا كان او انثى (في اليوم السابع) من الولادة (فهو مأثور به) ثروت عائشة انه عليه السلام امر في الغلام بشاتين مكافيتين وفي الجارية بشاة الترمذي وصححه (وعق عن الحسن بشاة) واحدة وهذا رخصة في الاقتصار على شاة واحدة والحديث رواه الترمذي من حديث علي وقال ليس اسناده متصل ووصله الحاكم وصححه الا انه قال حسين ورواه ابو داود من حديث ابن عباس الا انه قال كبشا والبحار من حديث سلمان ابن عامر الضبي مع الغلام عقيقته فاهر بقبوا عنه دما واميطوا عنه الاذى وعن عائشة لا يكسر للعقيقة عظم كذا في الاحياء ولعل وجهه تفأؤلا بصحة الاعضاء وقال قتادة اذا ذبحت العقيقة اخذت صوفة منها فاستقبل بها او داجها ثم توضع على يافوخ الصبي حتى يسيل منه مثل الحليظ ثم يغسل رأسه ويحلق بعده كذا في الاحياء (ويحلق رأسه) اي في السابع لماسياتي او في الاربعين كما عليه عمل اهل الحرمين (يتصدق على وزن شعره ذهبيا او فضة) وهي المعروف كاسياتي (فامرت به فاطمة في الحسين في اليوم السابع) قال العراقي حديث امر فاطمة يوم سابع حسين ان يحلق شعره ويتصدق بزنة شعره فضة الحاكم وصححه من حديث علي وهو عند الترمذي منقطع بلفظ حسن ورواه احمد من حديث ابي رافع (ويطلى السكر) اي يبلطخه ان تيسر او العسل (او التمر الممضوغ في لهاته) بفتح

اللام اى اقصى حلقه من حنكه (فعله عليه السلام لعبد الله بن الزبير حين جاءت به امد اسماء بنت ابي بكر رضى الله عنهم) ففي الصحيحين عن اسماء ولدت عبد الله بن الزبير بقبا ثم آتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه في حجره ثم دعا بتمر فضعها ثم تفل في فيه فكان اول شيء دخل جوفه ربق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بتمر ثم دعاه و برك عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام فحوا به فرحا شديدا لانهم قيل لهم ان اليهود قد سحرتمكم فلا يولد لكم وبقية حقوق الولد ذكرت في باب الصحبة

❖ الباب السادس في الكسب والورع ❖

اى المترتب عليه قطع الطمع ولبعض الاكابر قوام الدنيا والدين العلم والكسب فن رفضهما وقال ابتغى الزهد لا العلم والتوكل لا الكسب وقع في الجهل والطمع كذا في ربيع الاررار للزمخشري (بسم الله الرحمن الرحيم) و به استعين في كل امر كريم قال تعالى * و جعلنا لهما معاشا و ابتغوا من فضل الله * اى رزقه * وانفقوا من طيات ما كسبتم * الآية (ورد من طلب الدنيا حلالا) اى حال كون المطلوب حلالا (تعففا عن المسألة) اى لاجل عفة نفسه عن سؤال مخلوق (وسعيا على عياله) من زوجته واطفاله (وتعظفا) اى زجرا وتلطفا (على جاره) من لعقراء في تحسين حاله وتزيين باله (لحق الله) اى يوم القيمة في ما له (ووجهه كالتمر ليلة البدر) من حسن جاله وكال مناله (ومن طلب لنديا فاخرا) اى حال كونه متفاخرا بتحصيل ماله (مكاثرا) على اقرانه وامثاله (اى الله وهو عليه غضبان) والله المستعان والحديث رواه ابو الشيخ في كتاب الثواب وابونعيم في الحلية والبيهقي في شعب الايمان من حديث ابي هريرة ومن الذنوب ذنوب لا يكفرها الا الله في طلب المعيشة الطبراني في الاوسط وابونعيم في الحلية وعن نعمان الحكيم لابنه استغن بالكسب الحلال عن الفقر فانه ما انفقر احد قط الا اصابه ثلاث خصا رقة في دينه وضعف في عقله وذهاب لمروته واعظم هذه الثلاث استخفاف الناس به وكان عمر يقول لا يقعد احدكم عن طلب الرزق و يقول اللهم ارزقنى فقد علمت ان السماء لا تمطر ذهبا ولافضة وكان زبدين سلمة بغرس في ارضه فقال عمر اصبت استغن عن الناس تكن اصون لديك واكرم لوجهك كيف قال صاحبك اجمحة

(شعر)

* فلن ازال على الزواراء اعمرها * ان الكريم على الاخوان ذو المال *

(الكسب سنة الانبياء) منهم داود عليه السلام لقوله تعالى * وعلمناه صنعة لبوس لكم * واول من زرع آدم عليه السلام (والاولياء) ومنهم اكثر الصلحاء (وفيه) اى في الكسب (ستر الحال) اى مما فيه من العلم والاعمال فيكون من الاتقياء الاصفياء ومن قال عز وجل فيهم * رجال لانهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله * الآية (وهو) اى الكسب (اولى لظاهر العمل) اى اى للمشتغل بالاعمال الظاهرة من التلاوة والعبادة فالكسب في حقه احرى (من الاخذ بالسؤال و غيره) كالطمع في اموال الرجال (فالتعارج) من الكسب لتحصيل الحلال (سائل بلسان الحال) ان لم يكن سائلا ببيان القال وربما لسان الحال اكشف في تحصيل المالك ومن هنا ورد ان الله

يحب ان يرى عبده تعباً في طلب الحلال الدليل عن علي وفي رواية ابن عدي عن ابن عمر ان الله
يحب المؤمن المحترف وورد من فتح علي نفسه بابا من السؤال فتح الله عليه سبعين بابا من الفقر
الترمذي من حديث ابي كبشة الانباري وقال حسن صحيح وعن ابن مسعود اني لا كره ان اري
الرجل فارغا لاني امر دنياه وجاءت ربح عاصف في البحر فقال اهل السفينة لابراهيم بن ادهم اما
زى هذه الشدة فقال ما هذه شدة انما الشدة الحاجة الى الناس وقيل لاجد ماتقول فيمن جلس
في بيته او مسجده وقال لا اعمل شيئا حتى ياتي رزقي فقال اجد هذا رجل جهل العلم اما سمع قوله
عليه السلام ان الله جعل رزقي تحت رجلي وفي مسند اجد من حديث ابن عمر جعل رزقي
تحت ظل رجلي واسناده صحيح واما سمع قوله عليه السلام حين ذكر الطير فقال تغدو وخالصا
وتروح بطانا فذكر انها تغدو في طلب الرزق وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتجرون
في البر والبحر ويعملون في تحيلهم ثم قال اجد والدوة بهم والحديث الثاني رواه الترمذي وابن
ماجة من حديث ابن عمر وقال الترمذي حسن صحيح (واما صاحب الباطن) وهو العارف بالله
المرقب لقيض مولاه المعرض عما سواه (والعالم النافع للناس) اقاء وتصنيفا وتدر يسا
(والمشتغل بمصالحهم كالقاضي) وفي معناه الخليفة والمؤذن والامام وقيه الايتام (فاعطوا
الكفاية من بيت المال) اي من وجه الحلال او من ايدي الناس من الصدقات خذوها واشتغلوا
بما هو افضل في حقهم من الاشتغال بكسب المال فهو غاية الكمال (والا) اي وان لم يعطوا
(يقابل) كل منهم (فضائل الكسب) اي الاحاديث التي وردت في فضائله (بما فيه) اي
من فضائل العلم والحكومة ومنافع الرجال (بمعنا) اي حال كونه مبالغا في تمييز ما فيه الفلاح
(ويعمل بحسب الصلاح) فان فيه النجاح وقد اشار الصحابة على ابي بكر بترك التجارة لما ولي
الخلافة اذ كان ذلك يشغله عن المصالح وكان يأخذه كفايته من مال المصالح ورأى ذلك اولي نعم
لماتوفي اوصى برده الى بيت المال والحاصل انه ان كان الصلاح في الكسب اختاره وترك هو
فيه لغيره وان كان الصلاح فيما هو فيه من الامر المهم اشتغل به وتوكل على الله في امر رزقه
(وحقد) اي حق الكسب على ما ذكره ثلاثون (ان ينوي التعفف) اي عفة نفسه المسألة
(والتعطف) اي الترجح على غيره بزيادة النفقة لما تقدم ولما روى ان عيسى عليه السلام رأى
رجلا فقال ماتضع فقال اتعبد فان من يعولك قال اخي قال اخوك اعبد منك (واقامة فرض
الكفاية) اي نوبها (في صناعة يتوقف عليها العيش) اي المعيشة كالزراعة والتجارة
والخياطة والتجارة ففي الخبر تسعة اعشار الرزق في التجارة الحربي في الغريب من حديث نعيم
بن عبد الرحمن وتقدم نفع الزراعة وروى اجد من حديث ابي هريرة خيرا لكسب كسب العامل
اذ انصح واسناده حسن (وياكر) اي ويسعى في اول النهار (فوردان في الغدو بركة ونجاحا)
اي فوزا وفلاحة وظفرا بالمراد وصلاحا والحديث رواه الطبراني في الاوسط وابن عدي عن عائشة
باكروا في طلب الرزق والحوایج فان الغدو بركة ونجاح وقد ورد اللهم بارك لامتي في بكورها
وروى الطبراني في معاجزه الثلاثة من حديث كعب بن بكرة انه عليه السلام كان جالسا مع اصحابه
ذات يوم فنظر الى شاب ذي جلد وقوة وقد بكر يسعى فقالوا ووج هذا لو كان جلده في سبيل الله
قال عليه السلام لا تقولوا هذا فانه ان كان يسعى على ابوين ضعيفين او ذرية ضعاف ليغنيهم

ويبلغهم فهو في سبيل الله وان كان يسعى تفاخرا وتكاثرا فهو في سبيل الشيطان (ويحتمل)
اي من الصنائع (ما يضر الناس كالاختكار) فبائع الطعام يدخره منتظرا غلاء السعر وهو
ظلم عام وصاحبه مذموم شرطا وعرفا فورد الجالب مرزوق والمحتكر ملعون الحاكم في صحيحه
وابن ماجه في سننه عن ابن عمر ومن احتكر الطعام اربعين يوما ثم تصدق به لم تكن صدقته كفارة
لاحتكاره ابو منصور الدبلي في مسند الفردوس من حديث علي والحطيب في التاريخ من حديث
انس وروى احمد والحاكم بسند جيد من حديث ابن عمر من احتكر الطعام اربعين يوما قد برئ
من الله وبرئ الله منه وعلى انه احرق طعام محتكر بالنار وكذا في الاحياء وفي حديث مسلم لا يحتكر
الاخاطي ولا ابن ماجه الجالب مرزوق والمحتكر ملعون قيل ومدته اربعون لمارواه عساکر
عن معاذ من احتكر طعاما على امتي اربعين يوما وتصدق به لم تقبل منه وفي رواية لاجد وابن
ماجه عن عمر من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس وفي رواية له وللحاكم
عن ابي هريرة من احتكر حكرة يرئدان يقلى بها على المسلمين فهو خاطي وقد برئت منه ذمة الله
ورسوله وقوله خاطي بالهمز وفي رواية فهو ملعون واستدل به مالك بمعوم الحديث على ان
الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وهو رواية عن ابي يوسف والجمهور على ان الاحتكار يختص
بالاقوات وجلوا الحديث عليها والله اعلم وروى ابن مردويه في تفسيره من حديث ابن مسعود ما
من جالب يجلب طعاما الى بلد من بلدان المسلمين فيبيعه بسعر يومه الا كانت منزلته عند الله
منزلة الشهيد وبالجملة التجارة في الاقوات مما لا يستحب ولذا وصى بعض التابعين رجلا وقال لا تسلم
ولذلك في بيعتين ولا في صنعتين بيع الطعام وبيع الاكفان فانه يتنى القلاء وموت الناس واما الصنعتان
فان يكون جزارا فانها صنعة تقسى القلب او صواغا فانه يزخر في الدنيا بالذهب والفضة وهذا
معنى قوله (ويلوث الباطن) اي ويحتمل بما يلوث باطنه ولولم يلوث ظاهره (لالجزر) وهو
صنعة الجزار ويقال القصاب (فهو يقسى القلب والصياغة فهو يزين الدنيا) وهي مبقوضة الرب
وايضا يكره كسر الدرهم الصحيح والدينار الا عند شك في جودته او حال ضرورته فقد قال
احد بن حنبل وردني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه في الصياغة انا كره الكسر
وقال يشتري بالدنانير بالذاهم ذهباً ويصوغه اي خروجاً عن الربوا وحديث النهي عن كسر
الدينار والدرهم رواه ابوداود والترمذي وابن ماجه والحاكم من رواية علقمة بن عبد الله عن
ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم الا من بأس زاد
الحاكم ان يكسر الدرهم فيجعل فضة ويكسر الدينار فيجعل ذهباً وضعفه ابن حبان (والظاهر)
اي ويحتمل ما يلوث ظاهره ولولم يلوث باطنه (كالحجامة والدباغة) وفي معناه الكناسفة
فان تلوث الظاهر يؤدي الى تلوث الباطن كما ان طهارة الظاهر تورث طهارة البدن وقد نهى
عليه السلام عن كسب الحجامة رواه ابن ماجه بسند حسن عن ابن مسعود ويحمل على نهى
التزيه لانه عليه السلام احتجم واعطى الحجامة اجرته ولو كان حراما لما اعطاه وكيف
لا والحجامة من الصنائع التي عدد من فروض الكفاية فلا بد من قيام بعض هذه الصناعات لئلا
يقع الناس في ضياعه اذ لو تركت التجارات والصناعات لبطلت المعاش وصناعة الحالات فانتظام
امر الكل بمعاونة الكل وتكفل كل فريق بمعمل له يليق ولو اقبلوا كلهم على صنعة لتعطلت

البواقي بكرة وعلى هذا حل بعضهم قوله عليه السلام اختلاف امتي رحمة اى اختلاف مهمم
 فى الصناعات وسبحان من اقام العباد فيها اراد وكل حزب بما لديهم فرحون وقال تعالى * نحن
 قمنا بينهم معيشتهم فى الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا
 سخريا ورحمة ربك خير مما يجمعون * والله در القائل

(شعر)

* رضينا قسمة الجبار فينا * لنا علم وللاعداء مال *

* فان المال يفنى عن قريب * وان العلم يبقى لا يزال *

(وما يعسر) اى ويحتمل ما يصعب (فيه رعاية الاحتياط كالصرف) لان الاحتراز فيه عن دقائق
 الربا عسير علما وعملا ولانه طلب لدقائق الصفات فيما لا يقصد من اعيانها وانما يقصد رواجها
 وقل ما يتم للصير فى ربح لا باعتبار جهالة معامليه بدقائق النقد قل ما يسلم الصير فى من الربا وان
 راعى غاية الاحتياط وفى الجملة يجب على الصير فى ان يحتمل من الفضل فى المتجانسين ومن النسبة
 مطلقا وورد لوانجر اهل الجنة لا تجروا فى البر ولوانجر اهل النار لا تجروا فى الصرف الدلى
 من حديث ابى سعيد وابو يعلى الشطرا الاول من حديث ابى بكر (والدلالة) بالفصح ويكسر وقد
 كره ابن سيرين الدلالة وكره قتادة اجرة الدلال ولعل السبب فيه قلة استغناء الدلال عن الكذب
 فقد قيل رأس مال الدلال الكذب والافراط فى الثناء على السلعة لترويجها ولان العمل لا يتقدر
 فقد يقل ويكثر ولا ينظر فى مقدار الاجرة الى عمل بل الى قيمة قدر الثوب وهذا هو العادة وهو
 ظلم بل ينبغي ان ينظر الى قدر الثوب فان الاجر على قدر المشقة كذا فى الاحياء (وما يكره) اى
 ويحتمل ما يكره (فيه قضاؤه تعالى كشراء الحيوان) اى العبيد ونحوه لاجل التجارة فان المشتري
 يكره قضاء الله تعالى فيه وهو الموت الذى بصدده ولا محالة خلق لاجله (وسلامة الناس) اى
 ويحتمل ما يكره فيه عافية الناس (كبيع الكفن) على ما تقدم وفى معناه حفر القبر وغسل الموتى
 وحلهم بالاجرة وتشيع الفقراء واعلامهم واذكارهم من غير اذكارهم (وما يحرم) اى ويحتمل
 ما يحرم (استعماله كقباء الابر يس) اى الحرير وهو ثوب الرجال دون النساء وفى الخبر من لبس
 الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة رواه الشيخان وغيرهما عن انس وفى رواية احمد عن
 جويرية من لبس الحرير فى الدنيا لبسه الله يوم القيمة ثوبا من النار (وآية الذهب والفضة)
 فانما تحرم مطلقا وفى الخبران الذى يأكل او يشرب فى آية الفضة انما يجزى فى بطنه نار
 جهنم رواه مسلم عن ام سلمة زاد الطبرانى الا ان يتوب (والمزمار) فانه حرام باتفاق الاربعة
 كسائر الاوتار وانما خالف الرافعى من الشافعية فى الغضب (ورفع البناء) اى زيادته على قدر
 الحاجة فانه يقال له الى ابن يافسقى القاسقين وذلك لانه عمل شداد فى بناء قصره وعمل فرعون
 فى بناء صرحه (وتزيينه بالحصص) وكذا بالنورة والطين فانها مكروهان او حرامان لامراف
 المال وتضييع الحال وروى الدارقطنى عن ابى الدرداء انه عليه السلام سئل ان يكمل المسجد
 اى بالنورة وغيرها فقال لا عرش كعرش موسى (ويعامل) عطف على يحتمل (متدينا لا يستر
 حاله) اى فى الدين فيكون ظاهرا الديانة (اعانة على البر لا فاسقا) وكذا لا ظالما ولا احدا من
 اعوانه (لثلا يعين على الاثم) فقد قال تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم

والعدوان * وقد دخل سفيان الثوري على المهدي ويده درج ابيض فقال ياسفيان اعطني
 الدواء حتى اكتب فقال اخبرني اي شيء تنكتب فان حقاً اعطيتك (ولا يبلغ في مدح المبيع)
 اي ان كان بايعاً (و ذم المشتري) اي المشتري ان كان مشترياً (وان صدق) اي ولو كان صادقاً في
 مدحه و ذمه فالبايع فيهما مذموم لانه مما لا يعنيه فهو به ملوم ومذموم وقد قال تعالى * ما يلفظ
 من قول الا ليدبه رقيب عتيد * وقال عز وعلا * والذين هم عن الغوم معرضون * وورد من حسن
 اسلام المرء تركه مما لا يعنيه (ولا يخلف) ولر كان صادقاً في يمينه من غير ضرورة في امر دينه
 (فهو جنة تعالى) اي جعل الخالف اسمه سبحانه في هذا الخلف (عرضة للإيمان) اي كالعرضة
 التي اعدّها القصاب لازالة ما تلوث به يده او كالهذف الذي يرمى الرامي في كل ساعة سهمه اليه
 (لترويح الدنيا الخسيسة) باسمه الذي من الاشياء النفيسة واما قوله تعالى * ولا تجعلوا الله عرضة
 لايمانكم ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس * فغناه لان جعلوا الخلف بالله سبباً مانعاً لكم
 من البر والتقوى بان يدعى احدكم الى بر فيقول حلفت ان لا افعله بل ينبغي ان يفعله ويكفر عن يمينه
 (وورد) كافي صحيح مسلم (لا ينظر الى الله لي متفق) بنسبة الفاء المكسورة (سلعة) اي مروجها
 (يمينه) اي يحلفه فانه ان كان كاذباً فقد جاء باليمين الغموس وهي من الكبار التي تنزك الديار بلاقع
 وان كان صادقاً فقد اساء فيه اذ الدنيا اخس من ان يقصد ترويحها بذكر اسم الله من غير ضرورة
 وفي الخبر ويل للتاجر من بلى والله ولا والله وويل للصانع من بعدو غد كذا في الاحياء ذكره صاحب
 مسند الفردوس من حديث انس بغير اسناده نحوه وفي الخبر اليمين الكاذبة منقذة للسلعة بحقة
 للكسب متفق عليه (ويظهر عيب المبيع) اي في نفسه خفية وجليسة (وقدره) اي ويظهر مقداره
 من الطول والعرض (وسعر الوقت) اي قيمة مثله فقد نهى عليه السلام عن تليق الركب ان متفق
 عليه من حديث ابن عباس وابي هريرة وفي رواية عن تليق البيوع كافي الترمذي وابن ماجه عن
 ابن مسعود وفي رواية ابن ماجه عن ابن عمر بنى عن تليق الجلب وهو ان يستقبل الرقعة ويتلقى
 الامتعة ويكذب في سعر الازمنة وقد ورد لاتفوا الركب ان فصاحب السلعة بالخيار بعد ان يقدم
 السوق (و ما سوح به) اي ويظهر ما سوح بايعة الاول مع الثاني (في الصفقة الاولى) وهي تكون
 في بيع التولية وصورته ان يبيع شيئاً بما قام عليه فيظهر ما سوح به الشيء معه من تأجيل ثمنه
 وقبول ثمنه مع نقصان في قدره ووصفه (فالأخفاء حيانة) كما ان الابداء ديانة فمن واثلة لا يحل
 لاحد ان يبيع ببيع الا بين ما فيه ولا يحل لمن يعلم ذلك الا بينه البيهقي والخام وقال صحيح الاسناد
 (وورد من غشنا فليس منا) الترمذي عن ابي هريرة بسند صحيح وزاد الطبراني وابو نعيم في الحلية
 عن ابن مسعود والمكر والخداع في النار ومن المكر والخديعة عرض الثياب في موضع الظل فتوفي
 صحيح مسلم من حديث ابي هريرة انه عليه السلام مر برجل يبيع طعاماً فاعجبه فادخل يده فيه
 فرأى بلا فقال ما هذا فقال اصابته السماء قال فهلا جعلته فوق الطعام ليراه الناس من غشنا فليس
 منا (ويل للمطففين) اي الهلاك لاهل التطفيف في الكيل والوزن وهو النقصان الخفيف في الميزان
 والمكيال فكيف الحال في اخذ الاجال من اموال النساء والرجال (الآية) وهي * الذين اذا
 اکتالوا على الناس يستوفون واذا كالواهم او وزنواهم يحسروا لا يظن اولئك انهم مبعوثون
 ليوم عظيم يوم يقوم الناس لرب العالمين * وفيه وعيد في غاية تهديد ولقد كان بعضهم يقول

لا يشتري الويل من الله بحبة فكان اذا اخذ نقص نصف حبة واذا اعطى زاد حبة ويقول
ويل لمن يبيع بحبة جنة عرضها السموات والارض ويؤيده انه عليه السلام اشترى شيئا وقال
لو زان زن وارجم كارهوا اصحاب السنن الاربعة وقال الترمذي حسن صحيح وقد قيل كل مكلف
فهو صاحب موازين في افعاله واقواله وخطرات احواله فويل له ان عدل عن العدل ومال
مال عن الاستقامة في مقام الفصل (ولا يروج الزيف) وهو ما لا نقره فيه اصلا بل هو بموه عملا
او مالا ذهب فيه من الدنانير اماما فيه نقرة فان كان مخلوطا بالتحاس وهو نقد البلد فقد اختلف
العلماء في المعاملة عليه قال الغزالي وقد رأينا الرخصة فيه اذا كان ذلك نقد البلد سواء علم
مقدار النقرة او لم يعلم وان لم يكن نقد البلد لم يحز الا اذا علم قدر النقرة فان كان في ماله قطعة
نقرتها ناقصة عن نقد البلد فعليه ان يخبر بمعامله وان لا يعامل به الا لمن لا يستعمل الترويج في جلة
النقد بطريق التلبس فلما من يستعمل ذلك فتسليمه اليه تسليطه على الفساد واعانة عليه فهو
كبيم العنب ممن يعلم انه يتخذ الخمر وذلك محذور وفيه اعانة على الشر (بل يلقبه في البشر) فقد
قال بعضهم اتفاق درهم زائف اشد من سرقة مائة درهم لان السرقة معصية واحدة وقد تمت
وانقطعت واتفاق الزائف بدعة اظهرها في الدين وسنة سيئة يعمل بها من بعده فيكون عليه
وزرها بعد موته الى مائة سنة ومائتي سنة الى ان نفى ذلك الدرهم ويكون عليه ما فسد ونقص
من اموال الناس بسببه فطه من لمن اذا مات ماتت معه ذنوبه والويل كل الويل لمن يموت وتبقى
ذنوبه ففي صحيح مسلم عن جرير بن عبد الله مرفوعا من سن سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه
وزرها ومثل وزر من عمل بها لا ينقص من اوزارهم شيء وبالجملة التجارة محك الرجال وبها يقين
مقام دينهم في الاحوال وقد قال بعضهم لا يقرنك من المرء قبض رقعة او ازار فوق كعب الساق
منه رقعة او جبين لاح فيه اثر قد قلده فلذئ الدرهم فانظر فيه او ورعه (ولا يخلط التراب) اي
ونحوه من التبن وغير الجنس (بالطعام) اي الحبوب (وما لا يعتاد) اي خلطه (بالحم) كالدم
والغدة والجلد الرفيق وكذا لحم الماعز والضأن والضعيف بالسمن (فهو) اي ما ذكر (وامثاله)
كخلط الماء بالبن والدهن بالسمن والديس بالسل (حرام) لانه ظلم في حق الانام (ولا يقدم على
شيء) اي سوم شيء (لا يريد) اي لا يقصد شراء (بما فوق ثمنه ترغيبا للمشتري) فانه الجنس
المنهي عنه في المتفق عليه عن ابن عمر (والاصل ان لا يريد لغيره ما لا يريد لنفسه) كما ورد لا يؤمن
احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اخرجوه الشحان وغيرهما وفي رواية وحتى يكره لاخيه
ما يكره لنفسه (وهو) اي حصول هذا المقام انما يكون (باعتماد ان الحيانة لا تزيد في الرزق)
والديانة) اي الموجبة للامانة (لانقص) اي في الرزق فان لا يريد مال من خيانة كالا ينقص
من صدقة صادرة عن امانة وديانة ومن لا يعرف الزيادة والنقصان الا بالميزان فهو لم يصدق
بهذا الحديث وهو في غاية من الحسرة ومن عرف ان الدرهم الواحد قد يبارك فيه حتى يكون
سببا لسعادة الانسان في الدين والدنيا والآلاف المؤلفة قد ينزع الله البركة منها حتى يكون سبب
هلاك مالهما في الدنيا والاخرى صدق بقولنا ان الحيانة لا تزيد في المال والصدقة لانقص
منه في المالك وقد قال تعالى * بحق الله الربوا وربى الصدقات * وورد الامانة تجر الرزق
والحيانة تجر الفقر القضاعى عن علي (وان الآخرة) اي وبعتماد ان العقبى (اولى من الدنيا)

كما قال تعالى * والآخره خير وابقى * فيختار نفع العقبى على نفع الدنيا ائارا لما يبقى على ما يفتنى
 (فورد لا يزال لاله الا الله تدفع عن الخلق من الخط الله) اى آثار غضبه (مالم يؤثروا) اى مدة
 لم يختاروا (صفقة دنياهم على آخرتهم) اى عقدا يوجب جلب الدنيا على عقد يورث نفع العقبى
 والحديث رواه ابو يعلى والبيهقى في الشعب عن انس وفي رواية للحكيم الترمذى فى النوادر
 حتى نزلوا بالمنزل الذى لا يبالون مانقص من دينهم اذا سلمت لهم دنياهم وللطبرانى فى الاوسط
 نحوه من حديث عائشة والكل ضعيف الا انه يقوى بعضها ببعض و يؤيده حديث من قال
 لاله الا الله مخلصا دخل الجنة قيل وما اخلاصها قال تحجرة عما حرم الله الطبرانى من حديث
 زيد بن ارقم باسناد حسن (و بحسن) اى البايغ فى المعاملة و يعنى بالاحسان فعل ما يتوقع به
 المعامل وهو غير واجب عليه ولكنه تفضل منه فان الواجب يدخل فى باب العدل وترك الظلم
 وقد قال تعالى * ان الله يأمر بالعدل والاحسان * فالعدل سبب للنجاة والاحسان موجب لنيل
 الدرجات و يدرك الاحسان الكامل بستة امور (بان لا يغبن) اى المشتري غبنا (غير معتاد) سواء
 كان فاحشا ام لا (وان اعطى المشتري) اى ولو دفع ثمنه مع زيادة (لرغبة) اى زائدة (او حاجة)
 اى لمجئته لقوله تعالى * واحسن كما احسن الله اليك * وفى الاحياء قد ذهب بعض العلماء ان الغبن
 بما يزيد على الثلث يوجب الخيار ولسنا نرى ذلك ولكن من الاحسان ان يحط ذلك الغبن وفى
 الخبر غبن المسترسل حرام الطبرانى من حديث ابى امامة بسند ضعيف والبيهقى من حديث جابر
 بسند جيد وقال ربا بدل حرام وقال الزبير بن عدى ادرت ثمانية عشر من الصحابة ما منهم
 من احد يحسن يشتري لهما بدرهم فغبن هؤلاء المسترسلين حرام وعدوان وان كان من غير تلبيس
 فهو من ترك احسان (و يحتمله) اى و بان تحتمل الغبن (من ضعيف) بايع او مشتريان يكون
 مر بضا او عن الكسب عاجزا (او فقير) اى ظاهر الفقر بان لم يكن صاحب نصاب فيكون به
 محسنا واما ماورد من ان الكمال ان لا يغبن فهو محمول على غير محتمل الاحتمال وهذا معنى وصف
 بعضهم عمر بانه كان اكرم من ان يخدع واعقل من ان يخدع وكان اياس بن معاوية قاضى البصرة
 وكان من عقلاء البايعين يقول لست بخب و الخب لا يعبئنى ولا يغبنى ابن سيرين ولكن يغبن
 الحسن و يغبن ابو يعلى يعنى معاوية ابن قرة قلت ومقام الحسن ايضا حسن لقوله عليه السلام
 المؤمن غر كريم والعاجر خب لثيم ابوداود والترمذى والحاكم عن ابى هريرة وكان الحسن
 والحسين وغيرهما من الصحابة يستقصون فى الشراء ثم يبيعون مع ذلك الجزيل من المال قليل
 لبعضهم تستقصى فى شرائك على اليسير ثم يهب الكثير فقال ان الواهب يهب فضله وان المغبون
 يغبن عقله وقال بعضهم انما اغبن عقلى و بصيرتى فلا امكن الغسان منه واذا وهبت فاعطى الله
 ولا استكثره شيئا (فورد) فى البخارى عن جابر مرفوعا (رحم الله مرأ سهل البيع وسهل الشراء
 تمامه سهل القضاء سهل الاقتضاء (لامن غبن) اى لا يحتمل الغبن من غبن تاجر يطلب الربح
 زيادة على تجارته فاحتمال الغبن منه ليس فى محله (لانه تضييع للمال) وتأسف فى المال (اذلاجر)
 فى العقبى (ولا جد) فى الدنيا قدورد فى حديث من طرىق اهل البيت ان المغبون لا محمود ولا مأجور
 الترمذى الحكيم فى النوادر من رواية عبد الله بن الحسن عن ابيه عن جده و ابو يعلى من حديث
 الحسين بن على يرفعه (و يسامح فى قبض الثمن والدين) اى وفى قبضه (نقص بعضه)

من الثمن والدين (وترك طلب نقدا حسن واهمال وقبول حوالة فورد رحم الله امرا سهل القضاء وسهل الاقتضاء) وهوتمة الحديث المتقدم فليغتم دعاءه عليه السلام وقد ورد ايضا في هذا المقام اسمح تسمع لك الطبراني من حديث ابن عباس ورجاله نقات (من انظر معسرا) اي امهله (اوترك له) اي اسقط عنه كله او بعضه ولو حقير (حاسبه الله) يوم القيمة (حسابا يسيرا) وفي لفظ آخر اظله الله تحت ظله يوم لا ظل الاظله احد ومسلم باللفظ الثاني من حديث ابى اليسر وهو كعب بن عمرو وفي رواية الطبراني عن ابن عباس انظره الله بدينه الى توبته وفي رواية لاحد وابن ماجه والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين عن بريرة من انظر موسرافه بكل يوم مثله صدقة قبل ان يحل الدين فاذا حل الدين فانظره فله بكل يوم مثله صدقة واصله قوله تعالى * وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا * اي بكله او بعضه * خير لكم ان كنتم تعلمون * والتصدق سنة وهذا افضل من الانظار الذي هو فرض وذكر عليه السلام رجلا كان مسرفا على نفسه حوسب فلم يوجد له حسنة فقيل له هل عملت خيرا قط فقال لا الا اني كنت رجلا ادين الناس واقول لقياني ساءحوا الموسر وانظروا المعسر وفي لفظ آخر تجاوزوا عن المعسر فقال الله تعالى نحن احق بذلك منك فتجاوز عنه وغفر له رواه مسلم من حديث ابى مسعود الانصاري وهو متفق عليه بنحوه من حديث حذيفة (ويبادر في اعطاء الاجرة) ففي الخبر اعطوا الاجير اجره قبل ان يحف عرقه ابن ماجه عن ابن عمر (وقضاء الدين قبل الاجل) اي قبل حلوله فانه يعد من احسان العمل و بطلان الامل (باحسن مائشرط) اي في العقد الاول بان يؤدي الجيد وكان الشرط من يوفائه يوجد معروفا و يقتضى كون صاحبه مألوما فورد خيركم احسنكم قضاء متفق عليه من حديث ابى هريرة (وينوى القضاء كذلك) اي باحسن مائشرط (ان عجز) مهما قدر (فورد ان الملائكة يدعون له) اي لمن ينوى القضاء بان يقدر الله تعالى له (حتى يقضيه) والحديث في الاحياء بلفظ من ادى دينه وهو ينوى قضاءه وكل به ملائكة يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه ورواه احد عن عائشة من عبد كانت يه في اداء دينه الا كان معه من الله عون وحافظ وفي رواية لم يزل معه من الله حارس وفي رواية للطبراني في الاوسط الامعه عون من الله عليه حتى يقضيه وفي الاحياء كان جماعة من السلف يستقرضون من غير حاجة لهذا الخبر قلت وفي جواز هذا لا يخلو من النظر لما فيه من نوع الضرر وصنف الخطر اللهم الا ان يحمل على شراء شئ الى الاجل المقرر فتدبر (ويستدين) اي يستقرض ويستدين (في ضعف قوة في سبيله تعالى) بان يكون في حرج او غزوة وقنى زاده اومات مركوبه (وتكفين ميت مقل) اي فقير قريبا كان او بعيدا (ونكاح يتعفف به) اي يطلب عفة نفسه عن الزنا بسببه (عليه تعالى) اي متوكلا عليه ومستندما اليه تحسينا لظن لديه ان يرزقه ما يقضيه (فهو يقضيه) اي يجيع ما عليه من الديون الثلاثة بكرمه اما في الدنيا واما رضى صاحبه في العقبى (ويقتل) من الاقالة اي برد البيعة (ان ندم البائع على شرائها وكذا حكم المشتري وغيره فالعبارة الحسنة الجامعة ما في الاحياء ويقتل من يستقبله فانه لا يستقبل الامتدح يستضر بالبيع ونحوه فلا ينبغي ان يرضى لنفسه ان يكون سبب استضرار غيره (فوعده عليه) اي على اقله الندم (اقلته تعالى) اي عفووه (يوم القيمة عشرته) اي ذنوبه وزلته وكان الاولى ان يقول فورد من اقل نادما صفتة اقل الله عشرته يوم القيمة ابو داود

والحاكم من حديث ابي هريرة وقال صحيح على شرط مسلم (ويعامل الفقير نسئة) اي صبرا عليه
 (على عزم الترك) اي ترك المطالبة او الاخذ (ان لم يظهر غناه) بان يحقق فقره اليه فيكون في هذا
 محسنا اليه فانه لا ينبغي للتاجر ان يشغله معاشه عن زاد معاده فيكون عمره ضايعا وصفته
 حاسرة اذ ما يفوته من الربح في العقب لا يفي به ما يناله في الدنيا فيكون ممن اشترى الحياة الدنيا بالآخرة
 بل العاقل ينبغي ان يشفق على نفسه وغيره وصفته على نفسه بحفظ رأس ماله وصلاح شأنه
 وحاله ورأس ماله حفظ دينه وتجارته فيه صدق يقينه قال بعض السلف اولي الاشياء بالعاقل
 احوجه اليه في العاجل و احوج شيء اليه في العاجل احده عاقبة في الآجل وقد قال تعالى *
 ولا تنس نصيبك من الدنيا * اي لا تنس نصيبك في الدنيا نصيبك منها للعقب فان الدنيا
 مزرعة الآخرة والآخرة مخزنة الذخيرة (ويكيل الطعام) اي الحبوب (اخذوا عطاء)
 اي خال اخذ وحال عطاء (فقيه البركة) وفي الخبر كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه احد والبخاري
 عن المقدم وفي رواية ابن التاجر عن علي كيلوا طعامكم فان البركة في الطعام المكيل وروى
 البرار عن ابي هريرة عليه السلام نهى عن بيع الطعام حتى يجرى فيه ضامان صاع البائع وصاع
 المشتري فيكون لصاحبه الزيادة وعليه النقصان وتحقيق هذه المسألة وما فيها من الرماية في
 شرحنا للنقاية في شرحنا للنقاية مختصر الوقاية والله ولي الهداية (وبخار حرف السلف)
 مكان غالب اعمال الاخبار من السلف عشر صنعة الخرز والتجارة والحمل والخطاطة والقصارة
 وعمل الخفاف وعمل الحديد وعمل المغازل ومعالجة صيد البر والبحر والوراقة (كالخرز) وهي
 الزراعة وهي صنعة آدم اولا وقد قال عليه السلام التمسوا الرزق في خبايا الارض والمراد
 الزرع وانشدوا

(شعر)

* تتبع خبايا الارض وادع مليكها * لعلك يومان تجاب وترزقا *

ويشير الى هذا المعنى قوله تعالى * هو الذي جعل لكم الارض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا
 من رزقه واليه النشور * ولا يعبدان يراد بالاية والحديث المعنى الاعم شامل للزراعة والتجارة
 والله سبحانه اعلم (والحمل) اي حمل الامتعة من محل الى محل باجرة معينة وبتان الحمل كان من
 اهل الكمال (والنجر) اي التجارة وفي مسند احد وصحيح مسلم عن ابي هريرة كان زكريا نجارا
 (والخطاطة) قيل انه من صنعة ادريس (والقصر) وهو غسل الثياب ومنه الخواربون
 وان لصف) اي خرز النعل والقربة ونحوهما وصح انه عليه السلام كان يخصف نعله (والرعي)
 اي رعي الغنم والابل ونحوهما وهو من صنعة الانبياء والاولياء (والكتابة) فهي حرف العلماء
 والمشايخ الاصفياء لاسيما كتابة الصحف القديم وحديث النبي الكريم فبها بقاء الدين القويم
 والمنهج المستقيم قال عبد الوهاب الوراق قال لي احد بن حنبل ما صنعتك قلت الوراثة قال
 كسب طيب لو كنت صانعا بيدي لصنعت صنعتك وهو يحتمل ان يكون معناها الكتابة او
 صنعة الورق بمعنى الكاغذ الذي توقف عليه صنعة الكتابة كشغل المداد فانه آلة الكتابة
 وقد ورد بوزن مداد العلماء بدماء الشهداء فيرحم مداد العلماء (فورد خير تجاراتكم البر وخير
 صناعاتكم الخرز) الدليل عن علي تعليقا ويقال اربعة من الصناعات موسومة عند الناس بضعف

رأى الحماكة والقطاؤون والمغازليون والمعلمون ولعل ذلك لان اكثر مخالطتهم مع النسوان
 والصبيان ومخالطة ضعفاء العقول يضعف العقل كما ان مخالطة العقلاء يزيد في العقل فان الصحبة
 تؤثر فورد المرء على دين خليله فلينظر بمن يخالل وعن مجاهد ان مريم عليها السلام مرت
 في طلبها لعيسى عليه السلام بحاكة فطلبت الطريق فارشدها غير الطريق فقالت اللهم ازرع
 البركة من كسبهم وامتهم قفراء وحقرهم في اعين الناس فاستجيب دعاؤها وكره السلف اخذ
 الاجرة على كل ما هو من قبيل العبادات في فروض الكفايات كغسل الاموات وحفر القبور
 ودفنهم وكذا الاذان والاقامة وتعليم القرآن والقعة وان حكم المتأخرون يجاوز ذلك اذ لم يروا
 من يقوم بهذه الامور احتسابا هنالك (ويلزم مارزق فيه) اي من انواع الصناعة واصناف
 التجارة فلا يتقل منها الى غيرها ففي الخبر من رزق في شئ فليزمه البهقي عن انس وفي رواية
 ابن ماجه من حديث انس وعائشة من يورك له في شئ فليزمه وفي رواية له عن انس بلفظ من
 اصاب من شئ فليزمه (ويترك ما تجر فيه ثلاثا) اي ثلاث مرات (فلم يرزق) اي لم يربح فيه فان
 علامة الاجازة تيسير وتعسيرها وفي الخبر اليسرين والعسر شوم الدليل عن رجل ويتقل الى غيره فان
 مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا وفي الخبر لن يغلب عسر يسرين وفيه تحقيق وتحقيق وتدقيق ليس هذا
 محله الذي ذكره يلبق (وينجد الغنم) في مسند الفردوس للدليل عن ابي هريرة الغنم اموال الانبياء وفي رواية
 الخطيب عن ابي هريرة الغنم من دواب الجنة فامسحوار غامها وصلوا في مراتبها وفي رواية
 ابي يعلى عن البراء الغنم ركة (والدجاج ونحوها) كالناقة والبقرة والفرس والبط والحمام (لدر) اي اللبن
 (والنسل) اي النتاج (قيمها عشر الرزق) اي ويسر الرزق وروى وفي التجارة تسعة اعشار الرزق وفي
 سنن ابن ماجه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الاغنياء باتخاذ الغنم وامر الفقراء باتخاذ الدجاج
 وقال عند اتخاذ الاغنياء الدجاج يأذن الله بهلاك القرى وقد بينا وجهه في بهجة الانسان في بهجة
 الحيوان (فكان له عليه السلام بمران) بضم اوله جميع بعير (وغنم من لبنها فوت اهله) وفي
 المواهب اللدنية كانت له خمسة واربعون لقة ارسل بها اليه سعد بن عباد وكان له مائة
 شاة وكانت له سبعة اعنز متاج رعاها ام ايمن ووردخذ الحبة من الحب والشاة من الغنم والبعير
 من الابل والبقرة من البقر ابوداود وابن ماجه والحاكم عن معاذ (ويختار) اي من الغنم (صنفا)
 اي نوعا مجتمعا فيه (السود والبيض) كما حكى في غنم شعيب عليه السلام ورعى الكلم في ذلك
 المقام (ولا يحرص) على تحصيل الدنيا وتعطيل العقبى فلا يباكر بالسوق ونحوها (فورد شر
 البقاع السوق) لانه محل الغفلة والعصيان ولو بانخطا والنسيان وموضع راية الشيطان
 وجوده اعداء الانسان (وشر اهلها اولهم دخولا وآخرهم خروجا) رواه ابو نعيم من حديث
 ابن عباس بلفظ ابغض البقاع الى الله الاسواق وابغض اهلها الى الله اولهم دخولا وآخرهم
 خروجا وقد تقدم حديث شر البقاع الاسواق وخير البقاع المساجد فينبغي ان لا يمنع سوق الدنيا
 عن سوق العقبى واسواق الآخرة المساجد ونحوها من المدارس والمعابد والمشاهد وكان عمر
 يقول للتجار اجعلوا اول نهاركم لاخرتكم وما بعدة لندباكم وكان صالحوا السلف يجعلون
 اول النهار وآخره للآخرة والوسط للتجارة فلم يكن يبيع الهريسة والرؤس بكرة الا الصبيان
 واهل الذمة لانهم كانوا في المساجد بعد وفي الخبر ان الملائكة اذا صعدت بصحيفة العبد في اول

النهار وآخره ذكر وخير كفر الله ما بينهما من سيء الاعمال ابو يعلى من حديث انس بسند ضعيف
ويقويه قوله تعالى * وسبح بحمد ربك بالعشي والابكار * ويؤيده حديث تلتقي ملائكة
الليل وملائكة النهار عند طلوع الفجر وعند صلاة العصر فيقول الله وهو اعلم كيف تركتم
عبادي فيقولون تركناهم يصلون وجئناهم وهم يصلون فيقول الله اشهدكم اني غفرت لهم
متفق عليه من حديث ابي هريرة وقد جاء في تفسير قوله تعالى * رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع
عن ذكر الله * انهم كانوا حدادين وخرازين فكان احدهم اذا رفع المطرقة او غرز الاشعار
فسمع الاذان لم يخرج الاشعار المغروز ولم يوقع المطرقة ورمى بها وقام الى الصلوة وقد قيل
من احب الآخرة عاش ومن احب الدنيا طاش والاحق يغدو وروح في لاش والعاقل في
دينه قاش (ولا يركب البحر الاحلج او عمرة او غزوة) رواه ابو داود من حديث عبد الله بن عمرو
فكان حقه ان يقول ورد و يقال من ركب البحر للنجارة فقد استقصى في طلب الرزق والمعنى
انه يدل على كمال حرصه وعدم القناعة في امره فكان من السلف من اذا ربح دانقا انصرف
قناعته وكان فيهم من ينصرف بعد الظهر ومنهم بعد العصر ومنهم من لا يعمل في الايام الا
يوما او يومين (و يتورع) اي عن الشهوات ولا يكتفي بالتحرز عن المحرمات وقد حل الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابن قتال من ابن لكم هذا قليل من هذه الشاة وقال ومن ابن لكم هذه الشاة
قتيل من موضع كذا فشرب منه ثم قال انا معاشر الانبياء امرنا ان لا نأكل الا طيبا ولا نعمل الا
صالحا الطبراني من حديث ام عبد الله اخت شداد بن اوس بسند ضعيف ويقويه قوله تعالى
* يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا * ويؤيده قوله عليه السلام ان الله امر
الؤمنين بما امر به المرسلين فقال * يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم * وعن
ابي هريرة كان اذا اتى بطعام من غير اهله سأل عنه الحديث رواه احمد من حديث ابي هريرة
باسناد جده من حديث جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه مروا بامرأة قد نحت
لهم شاة الحديث وفيه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم لقمة فلم يستطع ان يشيخها فقال هذه
شاة نحتت بغير ان اهلها الحديث واستاذه جيد والحاصل انه عليه السلام كان لا يأكل عن كل
ما حمل اليه الا اذا ظهر له ما يدل على ريبه لديه وفي البخاري من حديث عائشة كان لابي بكر
غلام يخرج له الخراج وكان يأكل ابو بكر من خراجه فجاء يوما بشيء فاكل منه ابو بكر فقال
الغلام ادري ما هذا فقال وما هو قال كنت تكهنت لاناس في الجاهلية فاعطوني فادخل
اسمهم في فمه وجعل يقي وفي بعض الاخبار انه عليه السلام لما اخبر بذلك قال او ما علمتم ان
الصديق لا يدخل جوفه الا طيبا فمضى قوله ويتورع اي يطلب الورع من نفسه ويبالغ في ترك
خطئه فان الورع اصل الدين كما ان الطمع فستاده في مقام المجتهدين (فورد اما الورعون
فاني استحي ان احاسبهم) اي فانهم حاسبوا انفسهم قبل ان يحاسبوا الحديث لم اعرفه (وادنى
رتبه) اي مراتب التورع (الاحتراز عن الحرام وهو الورع) الخصوص به في عرف الاعلام
(ثم عن الشهوة) اي شهوة النفس وهوها وكان لظاهرها ان يقول ثم عن الشبهة
ولعله سهو في النسخة (وهو التقوى) اي كمالها وجمالها (فوردع ما ركب) اي ما يوقعك
في الريبة والشبهة (الى ملايريك) النسائي والترمذي الحاكم وصححه من حديث الحسن بن

على (وهو) أي المريب (كل ما) وفي نسخة كما (اختلف فيه) عند العلماء بالحل والحرم والكره
 وأخلو عنها كما كل الضب ونحوها (والأخذ) بالرفع أو الخفض أي ثم الورع عن الأخذ أو المريب
 كالأخذ من علم أي ظن ظنا غالبا (أن في ماله حراما) بأن يكون أكثره حراما (أو عليه) أي أو ان
 على نفسه (علامة عدم المبالاة) في المعاملات فكل منسوب إلى ظلم أو خيانة أو سرقة أو ربا
 فلا تعامله وكذا الاجتناد وانطمة من الامراء والوزراء واصحابهم واعوانهم من العلماء وفي الخبر
 من لم يبال من ابن اكتسب المال لم يبال الله عز وجل من ابن ادخله النار الدنلى عن انس
 (وصلة السلطان) أي ثم الورع عن اخذها أو كصلته واعطائه (أن اشبهت بيت المال) أي التيس
 مال الحرام بالحلال واستحقاق الأخذ) أي اخذه في تلك الحال وهو يحتمل المصدر واسم الفاعل
 ويؤيد الاول قوله (أو قدره) أي من جلة المال (والاول في مثله) أي في مثل ما ذكر من مواضع
 الاشتباه (السؤال عن الغير) أي من اهل الانتباه فان رأى العليل عليل والنفس بالطبع إلى هوسها
 وهوها تميل (والتعلل) أي والاولى في مثله حال الامتناع اظهار الاعتذار (كلايتأذى)
 أي صاحبه في الامرار (فامرار المؤمن) أي ادخال السرور في قلبه بقبول ماله
 ولو بشبهة في حاله (اهم من الورع في اظهار فعالة فمن ابن عمر ما من شيء أحب إلى الله من ادخال
 السرور على اخك المسلم ابن التجار (اما الوهم الغير الناشئ عن دليل) أي عما يشعر بعلة
 شبهة وربية (كلاحتراز عن الصد) أي مطلقا (لا احتمال كونه ملكا للغير) أي مسيبا (لولا اثر
 عليه) أي على الصيد من علامة دالة على انه للغير (فوسوسة) ويسمى شبهة الشبهة (وبني)
 أي امر الورع (فقد على ظاهر الحال) أي حال المسلم لما ورد نحن نحكم بالظاهر والله يتولى
 السرائر وهو اعلم بالضمائر (تحسينا للظن) أي ماخذ المؤمن (فورد ان بعض الظن آثم) وهو
 الذي لاعلامه فيه مما وافقه او نأفبه اما ماورد من ان الحزم سوء الظن فمحمول على ما يوجد
 فيه امارة وفي الآية أيضا الى هذا المفهوم اشارة وعن سلمان اذا كان لك صديق عامل أو تاجر
 تعارف الزوا فدعك الى طعام او نحوه او اعطاك شيئا فاقبل فان الهالك وعليه الوزر فاذا
 ثبت هذا في المرابي فالظالم في معناه (ثم) أي ثم الورع (عملا بأس به مخافة ماله بأس) ففي سنن
 ابن ماجه لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يدع مالا بأس به مخافة به بأس (وهو الصدق
 في التقوى) أي المسمى به ومنه انه عليه السلام ارق ليلة قال له بعض نسائه ارقت يا رسول الله
 فقال اجل وجدت ثمرة فاكلتها فخشيت ان تكون من الصدقة احد من رواية عمر وابن شعيب
 عن ابيه عن جده باسناد حسن (كترك العزب الشيع) أي المفرط (والعطر) أي الطيب الكثير
 وهما مما لا بأس بهما (تحريكهما الشهوة) التي بها بأس فتكون باعثة له على الرية والشبهة
 (ثم) أي ثم الورع (عماليس له تعالى) أي خالصا لوجهه وان كان مباحا في اصل امره (وهو الصدق
 المطلق) وصاحبه الصدق المحقق (كترك خطوة او قهمة) وكذا ترك نظرة وخطرة وسكون
 وحركة (ليس فيهما وفي مثلهما) (نية عبادة) وقصد سعادة (فهم) أي اهل هذا المقام وهم
 الصديقون (كاوا يقتصرون على قيمات يقوين على العبادة) ابدنهم وروى عن عمر انه كان
 يأكل سبع لقم او تسعا وقد اشير اليه بقوله قيمات فانه اقل جمع القلة وهو مادون العشرة وفي هذا
 بيان الكمية وفي تصغيرها ايماء الى تقليلها في الكيفية (والتحقق انه كلما تشدد في الاحتياط يكون

سبباً للتخفيف) اى التخفيف الحساب وتقليل العذاب (والاصل الاستغناء من القلب) والاستخارة
 فى كل امر من الرب فورد استغنت قلبك وان افنالك المفتون وماخاب من استخار * ثم اعلم ان اغلب
 اموال السلاطين حرام فى هذه الاعصار والحلال فى ايديهم معدوم او عزرز فى الديار وقد اختلف
 الناس فى هذا فقال قزم كل ما لا يتيقن انه حرام فله ان يأخذه وقال آخرون لا يحل ان يؤخذ
 ما لا يتيقن انه حلال فلا يحل شبهة اصلا والاعدل ان الحكم للاغلب فاذا كان حراما
 حرم واذا كان حلالا يفتى بحمله وحكم الورع بتركه الا ان هذا الزمان لم يوجد الا
 الشبهات لتفقد الخالص من الحلالات الطيبات ولقد احتج من جوز اخذ اموال السلاطين
 اذا كان فيه حلال وحرام . لم يتحقق ان عين المأخوذ حرام بما روى عن جماعة من الصحابة
 انهم ادركوا ايام الائمة الظلمة واخذوا الاموال منهم كابى هريرة وابى سعيد الخدرى وزيد بن
 ثابت وابى ايوب الانصارى وجريز بن عبدالله وجابر وانس والمسور بن مجزعة فاخذ ابو سعيد
 وابو هريرة من مروان ويزيد بن عبد الملك واخذ بن عمر وابن عباس من الحجاج واخذ كثير من
 التابعين منهم كالشعبي و ابراهيم والحسن وابن ابى ليلى واخذ الشافعى من هارون الرشيد الف
 دينار فى دفعة واخذ مالك من الخلفاء اموال اجرة وقال على كرم الله وجهه خذ ما اعطاك
 السلطان فان ما يعطيك من الحلال وما يأخذه من الحلال اكثر وانما ترك منهم العطاء تورعا لا ترى
 الى قول ابى ذر للاحنف بن قيس خذ العطاء ما كان نحرمة فاذا كان اثمنا دينكم فدعوه وقال
 ابو هريرة اذا اعطينا قبلنا واذا منعنا لم نسأل وعن سعيد ابن المسيب عن ابى هريرة انه كان
 اذا اعطاه معاوية سكت وان منعه وقع فيه وروى نافع عن ابن عمر ان المختار كان يبعث اليه
 المال فيقبله ثم يقول لا اسأل احدا ولا ارد ما رزقنى الله وعن نافع انه بعث ابن معمر الى ابن عمر
 سبعين الفا قسمها على الناس ثم جاء سائل فاستقرض من بعض ما اعطاه وعطى السائل ولما قدم
 الحسن بن على على معاوية فقال الاجيرك بجائزة لم اجزها احدا من العرب قبلك ولا اجيرها احدا
 بعدك من العرب قال فاعطاه اربعمائة الف فاخذها وعن جعفر عن ابيه ان الحسن والحسين كانا
 يقبلان جوائز معاوية وقال حكيم بن جبير مررنا على سعيد بن جبير وقد جعل عائرا من اسفل
 القرية فارسل الى العشارين اطعمونا بما عندكم فارسلوا بطعام فاكل منه واكنا معه وزعمت
 هذه القرية ان ما ينقل من امتناع جماعة من السلف العطاء لا يدل على التحريم بل على الورع
 كالخلفاء الراشدين وابى ذر وغيرهم من الزهاد فانهم امتنعوا من الحلال المطلق زهدا والحلال
 الذى يخاف فضاؤه الى محذور وما نقل عن سعيد بن المسيب انه ترك عطاءه فى بيت المال حتى
 اجتمع نيفا وثلاثين الفا وما نقل عن الحسن انه قال لا اتوضأ من ماء صير فى وان ضاق وقت الصلوة
 لاني لا ادري اصل ماله كاه ذلك ورع لا ينكر ومن هذا القبيل ان ابا بكر حسب جميع ما كان
 اخذه من بيت المال فبلغ ستة آلاف درهم فقرقها لبيت المال وان عمر كان يقسم مال بيت المال
 فدخلت ابنة له واخذت درهما من المال فنهض عمر فى طلبها حتى سقطت المحققة عن احد منكميه
 ودخلت الصبية الى بيت اهلها تبكى وجعلت الدرهم فى فيها فادخل عمر اصبعه فاخرج من فيها
 وطرحه على الخراج وقال ايها الناس ليس لعمر ولا لال عمر الا ما للمسلمين قريتهم وبعيدهم وكشع
 ابو موسى الاشعري بيت المال فوجد درهما فربنى لعمر فاعطاه اياه فراه عمر فى بد الغلام فقال اعطانيه

ابو موسى قتال يا ابو موسى ما كان في اهل المدينة بيت اهلون عليك من آل عمر اردت ان لا يبقى من امة
 محمد صلى الله عليه وسلم احدا الا طلبنا بمظلمة ورد الدرهم الى بيت المال وقال عمر اني لم اجد نفسي
 في مال بيت المال الا كوالى مال اليتيم ان استغنيت استعفتت وان افتقرت اكلت بالمعروف وعن
 عمر انه قال في ايام الحجاج ماشبعت من الطعام منذ انتهت الدار الى يومى هذا وروى عن علي
 كرم الله وجهه انه كان له سويق في اناه مختوم يشرب منه قليل له ان فعل هذا بالعراق مع كثرة
 طعامة فقال اماني لا اختمه بخلافه ولكن اكره ان يجعل فيه ماليس منه فاكره ان يدخل بطنى
 غير طيب وعن ابن المبارك الذين يأخذون الجوائز اليوم ويحتجون بابن عمر وعائشة ما يقتدون
 بهما لان كلامهما كان بفرق ما يأخذونه في مجلسه وكذا جابر بن زيد وقيل يتصدق به وكان يقول
 رأيت ان آخذ منهم واتصدق احب الى من ان ادعها في ايديهم وهكذا فعل الشافعي بما قبله من
 هارون الرشيد فانه فرقه على قرب حتى لم يمسك لنفسه حبة واحدة فن استجرا على اموالهم شبه
 نفسه بالصحابة والتابعين والائمة المجتهدين فقد اس الملك بالحدادين (نم اعلم) ان الفنى الذى
 لا مصلحة فيه فلا يجوز صرف مال بيت المال اليه هذا هو الصحيح وان كان العلماء قد اختلفوا
 فيه وفي كلام عمر ما يقول على ان لكل مسلم حقا في مال بيت المال لكونه مسلما كثيرا جمع المسلمين ولكنه
 مع هذا ما كان يقسم المال على المسلمين كافة بل على مخصوصين بصفات فاذا ثبت هذا فكل يتولى
 امرا يقوم به ويتعدى مصلحته الى المسلمين ولو اشتغل بالكسب لتعطل عليه ما هو فيه فله في
 بيت المال حق الكفاية ويدخل فيه العلماء كلهم اعنى العلوم التى تتعلق بمصالح الدين من علم الفقه
 والحديث والتفسير والقراءة حتى يدخل فيه المعلمون والمؤذنون وكذا طائفة هذه العلوم فيه يدخلون
 ويدخل فيه العمال الذين تربط مصالح الدنيا باعمالهم وهم الاجناد والمرزقة الذين يحرسون
 المملكة بالسيوف والسهام من اعداء الاسلام ويدخل فيهم الكتاب والحساب والعمال على
 اموال الخلال وليس يشترط في هؤلاء الحاجة بل يجوز ان يعطوا مع وجود الفنى فان الخلفاء
 الراشدين كانوا يعطون المهاجرين والانصار ولم يعرفوا بالحاجة والانتقار وليس يتقدر ايضا
 بالمقدار بل هو الى اجتهاد الامام فى الاختيار فله ان يوسع بالعناية ويقتصر على الكفاية بحسب
 ما يقتضيه الحال وسعة المال فقد كان عمر رضى الله عنه يعطى الجماعة لكل واحد اثني عشر الف
 نفرة في السنة واثبت لعائشة وجاعة في هذه الجريدة لكل واحد عشرة آلاف وجماعة ستة
 آلاف وهكذا واعطى عائشة في جريدة اخرى اثني عشر الفا وزينب عشرة آلاف وجويرية
 ستة آلاف وكذا صفية وسوى ابو بكر رضى الله عنه في زمانه فراجع عمر قتال انما فضلهم عند
 الله وانما الدنيا بلاغ فالسلطان اذا لم يعمم بالعباءة كل مستحق كما في زماننا فهل يجوز له واحد ان
 يأخذ منه فهذا مما اختلف العلماء فيه على اربع مراتب فعلا بعضهم وقال كل ما يأخذ فالمسلمون
 فيه شركاء ولا يدري ان حصته منه درهم او دانق او حبة فليترك الكل وقيل له ان يأخذ قوت
 يومه فقط فان هذا القدر يستحقه حاجته على المسلمين وقيل له ان يأخذ قوت سنة فان اخذ الكفاية
 كل يوم عسرو هو ذوق في هذا المال فكيف يتركه وقيل انه يأخذ ما يعطى والمظلوم هم الباقون
 وهذا هو القياس لان المال ليس مشتركا بين المسلمين كالغنيمة بين الغانمين ولا كالميراث بين الاقربين
 لان ذلك صار ملكا لهم وهذا المثل ينطق بقيمة حتى مات هؤلاء لم يجب التوزيع على ورثتهم بحكم

الميراث بل هذا الحق غير متعين وانما يتعين بالقبض بل هو كالصدقات ومهما اعطى الفقراء حصتهم من الصدقات وقع ذلك ملكا لهم ولم يمتنع لظلم المالك بقية الاصناع لمنع حقهم وقع الاطئاب في هذا الباب لانه مهم لذوى الالباب في معرفة الخطاء والصواب

الباب السابع في الاتباع في المعيشة

اي لاجل المعاش في امر الدنيا واخذ زاد المعاد في العقبى وهذا الباب مشتمل على انواع من الادب كالاكل والشرب واللبس والنام والكلام وما لا يستغنى عنه الانام (بسم الله الرحمن الرحيم) مفتاح كل كتاب كريم (ورد قل ان كنتم تحبون الله) اي وتبتغون رضاه (فاتبعوني) في كل ما قدره وقضاه وامره ونهاه تمامه * يحيبكم الله * اي يثبكم في ما خلقه من دنياه واخراه * ويغفر لكم ذنوبكم * في عقابه * والله غفور رحيم * لمن عصاه ثم اتقاه (وما آتاكم الرسول فخذوه) اي من اوامره تمامه * وما نهاكم عنه فانتهوا * من زواجره (فالاصل) اي الذى عليه نظام الاحكام (اتباعه عليه لسلام في جميع الامور) من احوال الانام (لانه) اي اتباعه (بصير العادة وينور الباطن) ونوره يوجب سعادة (ويذكر العبودية) اي التى هى القيام بحقوق الربوبية (ويقرب الى الارتياض) اي تهذيب الاخلاق عن الاوصاف الذمائم (فالمرسل في اتباع الهوى يشبه البهائم) كما اشار اليه قوله تعالى * اولئك كالانعام بل هم اضل * لانها ليس لها استعداد الانام وياكلون كما تأكل الانعام حيث لم يفرقوا بين الحلال والحرام (هذا) اي خذ هذا الكلام (وانما عدل عليه السلام من مباح الى آخر لاطلاعه بنور النبوة على فائدة فيه) دون الاخر انتقالا وفق انتفاع الهدى لا استرسالا في اتباع الهوى (فتركه) اي ترك الاتباع (للتكذيب كفر) بالاجماع (ودونه) اي وتركه بدون التكذيب (حرق) اي جهالة منسلة من غير النزاع (وحقه) اي وحق اتباعه عليه السلام في اتفاعه بالطعام الذى هو اصل معاش الانام (ان يغسل اليدين) الى الرسغين فغسل اليد الواحدة او الاصابع غير كاف للقيام بالسنة كما هو مصرح في العوارف والغنية (قبل الاكل وبعده) فهما سندان كافي السراجية ولو غسل يديه للطعام او عنه بصير الماء مستعملا لاقامة السنة بخلاف ما لو قصد غسلهما من الوسخ كافي الجامع الصغير الخاني (نظيفا) اي تطهيرا عن التلوث نظرا الى الثباتي (وتعظيما) للنعمة نظرا الى الاول في الكلام لف ونشر مشوش (وورد الوضوء) المراد به اللغوي وقيل الشرعي (قبل الطعام ينفي الفقر) لاستقبال النعمة بالطهارة والنظافة (وبعده ينفي الهم) اي اصابة الجنون من فتور العقل وظهور النغم او اصابة لحس ذوات السم وقيل صغار الذنوب ومنه قوله تعالى * الا اللهم * وقوله عليه السلام * ان تغفر اللهم فاغفر بجا واي عبدك لا الما * وفي نسخة من الاحياء ينفي الهم قال وفي رواية ينفي الفقر قبل الطعام وبعده قال يخرج رواه القضاعي في مسند الشهاب من رواية موسى الرضا عن ابيه متصلا باللفظ الاول والطبراني في الاوسط من حديث ابن عباس الوضوء قبل الطعام وبعده مما ينفي الفقر وهو من سنن المرسلين والابى داود والترمذي من حديث سلمان بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده انتهى ورواه احمد والحاكم في مستدركه وفي رواية الحاكم في تاريخه عن عائشة الوضوء قبل الطعام حسنة وبعده حسنتان واغرب

سفیان الثوري في قوله يكره غسل اليدين قبل الطعام ولعله شمول على انها اذا كانت نظيفة
 بلارية ولذا قيل يد المصلي طاهرة فيثبت غسلها امراف ولا يبعد ان يكون مأخذه مارواه
 الترمذي في الشئام عن ابن عباس انه عليه السلام خرج من الخلاء ففرب اليه الطعام فقالوا الا
 تأتيك بوضوء فقال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة وروى ايضا فيهما انه عليه السلام
 خرج من الغائط فأتى بطعام فقيل له الا توضحا فقال عليه السلام اصلي فأتوضأ فآخذ بظاهره
 مائه وسفیان فيكره ان الوضوء قبل الطعام والشافعي استحب تركه والتحقق ان المراد
 من الوضوء الذي هو لو اوضوء الشرعي فلا ينافي الوضوء للفوي العرفي من غسل اليدين مع انه
 عليه السلام اراد بيان جواز تركه والتصریح بعدم وجوبه كافي الترمذي من سلمان قال قرأت
 في التوراة ان ركة الطعام الوضوء بعده فذكرت ذلك له عليه السلام واخبرته بما قرأت
 في التوراة فقل عليه السلام ركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده انتهى فهو عليه السلام
 يمت الامام مكارم اخلاق الانام ثم مسح اليدين بعد الطعام مستحب ولا يمسح يديه ونحوه قبل
 الطعام بل يتركه حتى يجف ليكون الرغسل قائما عند الاكل كذا في الحاشية (ويفتح) اي يثدي
 بعد التسمية (بالبح) اي الخالص (ويختتم به قصد) اي فيما ذكر من الافتتاح والاختتام به (خفرة
 الذنوب) اي الصغار (ودفع سبعين بلاء) اي عن الطواهر والضمائر وهذا لم اجده أصلا
 (وبأكل على السفرة) اي من الجلود او الخرفة (الموضوعة على الارض) فهو اقرب الى ادبه
 عليه السلام وتواضعه لمقام الامام فور ذلك انى بطعام وضعه على الارض احد في كتاب
 الزهد عن الحصن مرسل والبرار من حديث ابن هريرة نحوه وفي البخاري عن انس ما اكل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا في سكرجة قبل فلي ماذا كنتم تأكلون فقال على
 السفر وهي جمع السفرة الدالة على السفر المذكور لسفر الاسفرة وزادتها الفاخرة (فالخوان)
 اي استعمال المواثد (والمخل والاشنان والشبع من البدع وان لم تكن) اي ولو لم تكن هذه البدع
 الاربع (منذومات غير الشبع) فانه مذموم بالشرع والطبع قال بعض الحكماء ثلاثة يفضهم الناس
 البخل والتكبر والاكول وقال ابو سليمان الداراني من شبع دخل عليه ست آفات قد اخلت العباد
 وقصور حفظ الحكمة وحرمان الشفقة على الخلق لانه اذا شبع ظن ان الخلق كلهم شباع ويقل
 الطاعة وان يدور المؤمنون حول المساجد والمافل وهو يدور حول المظاهر والمزابل ويقال
 في قوله الاكل منافع كثيرة منها ان يكون اصح جسما واجود حفظا وازكى فهما واقل نوما
 واطيب نفسا واخف بدنا والطف حسنا وفي كثرة الاكل مضار كثيرة وهي اضداد ما تقدم
 ويتولد منها الامراض المختلفة ويقال اذا كانت العلة من قلة الاكل صلحت بمؤنة قليلة واذا
 كانت من كثرة الاكل تخساح الى مؤنة كثيرة مدضاها ثم ليس كل ما ابتدع منهيا عنه بل المنهى
 عنه ابدع بدعة تضاد سنة قل الحجة وليس في المائدة الارتفاع الطعام عن الارض ليتيسر الاكل
 وامثال ذلك مما لا كراهة فيه اقول وانما الكراهة من حيث انه يخالف لسنة وشعار اهل التعمه
 وطريق اهل الكبر والنحوه قال والاربع التي ذكرناها انها مبتدعة ليست متساوية بل الاثنان
 حسن لما فيه من النظافة فان الفسل مستحب والاثنان اتم في التنظيف وكانوا لا يستعملونه لانه
 ربما كان لا يبتدع عندهم اولا قد مررنا كانوا مشغولين بما نور هي اهم من النظافة

وقد كانوا لا يغسلون الايدي ايضا وكانت مناديلهم اخص اقدامهم وذلك لا يمنع كون الغسل مستحباً قلت ثبت الغسل بالاختيار فلا يتأني ما فعلوه احياناً في حال الاضطراب وفي الجملة ليست المبالغة في النظافة من عمل السلف الاختيار وفي الخاتمة عن ابى حنيفة و ابى يوسف لا بأس بغسل اليد بعد الاكل باليمين واليسار فيهما بمنزلة الاشنان وهو قول محمد فبالغا رسول والصابون ونحوهما اولى فان النظافة بهما ذى وفي الازهار شرح المصابيح قال العلماء ورد عنه عليه السلام انه غسل قبل الطعام وبعده وترك الغسل في الحالبين وورد مسح اليدين بالمنديل والحصى الان يريد اكل شئ رطب وقد انتفض طهارته فيكره ومن هنا قيل يد المصلي طاهرة والاختلاف الروايات لتفاوت الأظمية والحالات واكثر احواله الغسل قبل الطعام وبعده او الاكتفاء بالغسل في آخره والله اعلم قال واما المفضل فالتصود منه تطيب الطعام وذلك مباح ما لم يذهب الى التعميم المنقطع واما الشيع فهو اشد هذه الاربع فانه يدعو الى تهيج الشهوات والاهواء وتحريك الادواء في الاعضاء (متأدياً) اي يأكل حال كونه متأدياً في هيئة جلوسه (فورد لا آكل متكئاً) اي متمكناً في مقعده سواء يكون مستنداً او متكئاً على احد شقيه او متربعا او مضطجعا والحديث رواه البخاري من حديث ابى حنيفة وفي السراجية لا بأس بالاكل متكئاً اذ لم يكن عن تكبر وكذا في الاختيار مثله (انما انا عبد اكل كما يأكل العبد) البرار من حديث ابن عمر وزاد احمد في الزهد من حديث عطاء بن ابى رباح ومن حديث الحسن مرسل و اجلس كما يجلس العبد وورد بسند ضعيف انه عليه السلام زجر ان يعتمد الرجل يده اليسرى عند الاكل (الا لفاكهة) استثناء من قوله لا آكل متكئاً (على سبيل التفكه) اي التقليل من الحبوب (فيجوز متكئاً ومضطجعا ويجلس على الرجل اليسرى وينصب اليمنى فهو مسنون) روى ابو الحسن المقرئ في الثمائل من حديث انس كان اذا قعد على الطعام استوفز على ركبته اليسرى واقام اليمنى ثم قال انما انا عبد اكل كما يأكل العبد وافعل كما يفعل العبد وفيه نبيه نبيه على ان الاكل على المائدة كربه وور بما جتا للاكل على ركبته وجلس على ظهر قدميه فقد روى ابو داود من حديث عبدالله بن بسر في اثناء حديث اتوا تلك القصعة فالتفوا عليها فلما كثروا اجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وله والنسائي من حديث انس رأته يأكل وهو منع ورد من الجوع وفي القاموس افعى في جلوسه تساند الى ما وراءه وروى عن علي انه اكل كعكاً على ترس وهو مضطجع ويقال منبسط على بطنه والعرب قد تفعل ذلك اذا لم يكن مانع هنالك واما من نيه عليه السلام عن اكل الرجل وهو منبسط على بطنه كما رواه ابو داود وابن ماجه والخاكر فهو محمول على التنزيه وكذا يكره الاكل قائماً (وينوي به) اي بالاكل (القوة على الطاعة دون التلذذ) وقصد الشهوة ومن دعاه السلف بعد الاكل اللهم اجعله عوناً على طاعتك ولا تجعه عوناً على معصيتك ومن ضرورة هذا التيمم تقليل الاكل في القضية وفي الخبر ماملاً ابن آدم وجاء شراً من بطنه حسب ابن آدم تقيمات تقمن صلبه فان لم يفعل قتلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس الترندي وقال حسن والنسائي وابن ماجه من حديث المقدام ابن معدي كرب (ويقدمه) اي الاكل (على الصلوة ان امن فوتها) اي يجوز وج وقتها وانما يقدمه (للايراد) اذا قعد لديه (ولا يلتفت القلب اليه) فلا اكل الخواطر بالصلوة خيراً من الصلاة المحلوطة بالانعام

(وورد اذا حضر العشاء) بفتح العين اى طعام الليل (والعشاء) بكسره اى صلاته (فابدؤا
 بالعشاء) وهو يشمل العشاءين وكذا اذا اتفق وقت العصر وهكذا حكم الغداء عند الظهر نظرا
 الى العلة وهى الشاغلة والحديث كذا فى الاحياء قال العراقي شرح الترمذى لاصل له فى كتب
 الحديث هذا اللفظ واصل الحديث فى المتفق عليه بلفظ اذا وضع العشاء واقامت الصلوة فابدؤا
 بالعشاء والجمهور على ان الامر للنسب فقيل انه مقيد بمن كان محتاجا الى الاكل وهو المشهور
 وقيل على اطلاقه واليه ذهب ابن عمر ولقد كانر بما سمع قراءة الامام فلا يقوم عن عشاءه
 وقيل المراد به صلوة المغرب لرواية فابدؤا به قبل ان تصلوا المغرب ولرواية اذا وضع العشاء
 واحدكم صائم وقيل وهو الاظهر بلغنى جعلها على العموم نظرا الى العلة وهى التثوق القضى
 الى ترك المشوع وذكر المغرب لا يقتضى الحصر فيها لان الجائع غير الصائم قد يكون اشوق الى
 الاكل من الصائم ثم الحمل على العموم انما هو بالنظر الى المعنى الحاقا للجائع بالصائم لا بالنظر
 الى اللفظ الوارد كذا فى فتح البارى شرح البخارى (و اكثر الايدى) اى على الطعام ولو من
 اهله وولده والخدام (فورد اجتمعوا على طمسكم بيارك لكم فيند) بصيغة المجهول ابوداود
 وابن ماجه من حديث عائشة وحشى بن حرب باسناد حسن قيل الاكل مع العيال افضل من الاكل
 وحده والاكل مع الغير افضل من الاكل مع العيال (وكان عليه السلام لا يأكل وحده) المراد انطى
 فى مكارم الاخلاق عن انس (وفيه تقليل الاكل) اى غالبا (والانفاق) اى الاثار الحمود
 بالاتفاق (والجمع فى القصعة الواحدة احب الى الله تعالى) فضنه عليه السلام خيرا اطعام ما كثر
 عليه الايدى كذا فى الاحياء وسكت عنه مخججه وعن عمر مرفوعا كلوا جميعا ولا تفرقوا فان البركة
 مع الجماعة ابن ماجه (ويجتنب القصعة الصغيرة فلا بركة فيها) لعدم اتساع الايدى (ونحو السفر
 والنحاس) اى ويجتنب الاكل فهما (فالسنون الحشيب والخزف) واما الصيني فهو غاية التعم
 ولم يكن يستعمله السلف (و يسمى فى الابداء) فهو سنة مؤدبة فعن عائشة اذا اكل احدكم طعاما
 فليذكر اسم الله فان نسي ان تذكر اسم الله فى اوله فليقل بسم الله على اوله وآخره ابوداود والنسائى
 والحاكم وقيل التسمية واجب ويحمد فى الانتهاء فانه مستحب (والاحب فى كل القعدة) ان يسمى فى اولها
 ويحمد فى آخرها وفى الاحياء يقول مع القعدة الاولى بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن والثالثة
 بسم الله الرحمن الرحيم فعلى هذا يقول مع الاولى الحمد لله ومع الثانية زيادة رب العالمين الثالثة
 زيادة الرحمن الرحيم (ويجهر) اى بالتسمية (تذكير للغير) وتخير فضله على الخبز (ولا يعيب
 ما كولا) من المباح (فهو المأثور) اى المتفق عليه من حديث ابى هريرة انه عليه السلام
 كان لا يعيب ما كولا ان اعجبته اكله والتركه فذهب بعضهم الى ان العيب ان كان من جهة
 الخلقة يكره وان كان من جهة الصنعة فلا يكره وقال العسقلانى والذى يظهر التعميم فان فيه كسر
 قلب الصانع قلت لكن قدر ابدى التنبيه والتعظيم ومن الادب ان يأكل بيديه (ولا يجاوز عما
 يليه فورد كل مما يليك) متفق عليه من حديث عمر بن ابى سلمة وهو ربه عليه السلام انه قال له
 ابن وسم الله وكل يمينك مما يليك (الا فى الثمار) اى الفواكه (فهو) اى استنائه (مروى
 معللا به ليس نوعا واحدا) اذ يوجد فيه ماهونى ومنضوج وبين ذلك وايضا اذا كان الطبق
 انواع من الثمار فى كل نوعه حق فلا يكره ان يأكل من غير ما يليه والحديث رواه الترمذى وابن

ماجدة وابن حبان من حديث عكراش بن ذيب وفيه وجالت يدرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في الطبق فقال يا عكراش كل حيث شئت فانه غير لون واحد (ولا يأكل من ذروة القصعة)
 اى اعلاها (ولا من وسطها) اى ولولم يكن مرتفعاً من بل جانبا فمن ابن عباس كوا العصمة
 من جوانبها ولانها كوا من وسطها فان البركة تنزل في وسطها احد والبيهقي وفي رواية ابي
 داود وابن ماجدة عن عبد الله بن بسر كوا من جوانبها وذروا اذروتها يبارك فيها وفي رواية
 لابن ماجدة عن وائلة كلوا بسم الله من جوانبها واعفوا رأسها فان البركة تأتيها من فوقها
 (ووسط الخبز) اى ولا من وسط الخبز بل يأكل من استدارة الرغيف قياساً على القصعة
 الا اذا قل الخبز فيكسر الخبز (ولا باصبعين) اى الا اذا كان لا يحتاج الى ثلاثة (فهو تكبير)
 وكذا باصبع فان الاكل يجمع انه فعل المتكبرين لا يستلذه الاكل ولا يستمرى به لضعف ما يذله
 منه كل مرة فهو يمكن اخذ حبة حبة (ولا يربع فهو شره) اى حرص على الطعام الا اذا
 احتاج به فقد قيل انه عليه السلام ربما كان يستعين في الاكل برابع اصابعه وكان لا يأكل
 باصبعين وقال الشيطان يأكل بهما (والسنة) اى المعروفة والعادة المألوفة له عليه السلام
 (ثلاث) فن الثمائل للترمذي عن كعب بن مالك انه عليه السلام يأكل باصبعه الثلاث
 فقد قال العلماء يستحب الاكل بثلاث اصابع ولا يضم اليها الرابعة والخامسة الا للضرورة واماما
 اخرجوه سعيد بن منصور من مرسل ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اكل اكل
 بخمس فعمل على التقليل النادر لبيان الجواز وعلى المنع (ولا بالشمال) اى ولا يأكل بها
 (فان الشيطان يأكل) اى هذا العضو فمن جاز لانها كوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال
 ابن ماجدة وعند الضرورات تباح المحظورات (ولا تقطع الخبز واللحم بالسكين فهو منهي عنه
 للتشبه بالجم في الترفع) اى التكبر والتعظيم في ازمته جاهليتهم اما النهي عن قطع الخبز بالسكين
 فرواه ابن حبان في الضعفاء من حديث ابي هريرة واحبان من حديث ام سلمة وهو ايضا منافي
 لاكرامه كما سيأتي بيانه في مقامه واما حديث النهي عن قطع اللحم بالسكين فرواه ابو داود والبيهقي
 في شعب اليمان من حديث عائشة مرفوعاً لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنع الاحاجم وانثو
 فانه اهنا وامره ولترمذي واحد والحاكم من حديث صفوان بن امية وقال انثوا اللحم فهشا
 فانه اشهى واهنا وامراً وفيد ايماء الى جواز اللطع في الشمال عن المغيرة ابن شعبه قال صفت
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فاني بجانب مشوى ثم اخذ الثمرة فحزلي بهامنه وفي
 الصحيحين انه عليه السلام احتج من كشف شاة فدعى الى الصلوة قالوا والسكين التي يحزنها ثم
 قام يصلى ولم يتوضأ وفي البيهقي ان النهي عن قطع اللحم بالسكين في لحم قد تكامل فضجه هذا
 وقد ورد اخذوا زعمالكم عند الطعام فانها سنة جميلة رواه الحاكم عن انس وفي رواية له ولغيره
 فانه اروح لا قداسكم (ويحضر البقل) اى يجعله حاضراً في المسفرة (فهو يحضر الملائكة)
 اى اذا لم يكن له رائحة خبيثة (ويطرده الشياطين) لانهم ما يسمعون مع الملائكة في محل واحد
 لكن لم اعرف له اصلاً وفي الاجية يقال ان الملائكة تحضر المائدة اذا كان عليها بقل وفي الخبر
 ان المائدة التي ازلت على بني اسرائيل كان عليها كل البقول الا الكراث وكان عليها سمكة عند
 رأسها حل وعند قنبرها ملح وسبعة ارغفة على كل رغيف زنون وحب رمان وعن علي رضي

الله عنه من ابتداء غدهاء بالملح اذهب الله عنه سبعين نوعا من البلا من اكل كل يوم سبع تمر اذا مجزوة
 قتلت كل دابة في بطنه ومن اكل كل يوم احدى وعشرين زبيدة حراء لم يرفى جسده شيئا يكرهه
 واللحم ينبت اللحم والثريد طعام العرب والسفارجات اى السكريات او المهضمات من المعجنات
 تعظم البطن وترخي الالبتين ولحم البقر دامولبها شفاء وسمنها دواء والشحم يخرج مثله من الداء ولن
 يتداوى الناس لشيء مثل الثمن ، لن تستشفى النفسا بشيء افضل من الرطب والسمك يذب شحم
 الجسد والقراءة القرآن والسواك يذهبان البلغم ومن اراد البقاء ولا يبقا فليباكر بالغداء وليقل
 من العشاء وليلبس الخذاء اى النعل وليقل غشيان النساء وليخفف الزداه وهو الدين اى من الغرما
 ولو كانوا من الكرماء (والخل) اى ويحضره (فهو ينقى الفقر) قد ورد ما اقتر من ادم بيت
 فيه خل الطبراني وابو نعيم عن عائشة (ويغضى الحار) اى يستره لئلا يقع فيه شيء ولا يلتفت اليه نظر
 (حتى يبرد) اى يسهل اكله (فهو اعظم بركة وهو السنة) اى ثابت بها لقوله عليه السلام
 اريدوا بالطعام فان الحار لا ركة فيه رواء الحالك وغيره ولا ينفخ في الطعام الحار فهو منهى عنه
 بل يصبر الى ان يسهل اكله والحديث عند احمد عن ابن عباس وهو عند ابى داود والترمذى
 وصححه وابن ماجه الا انهم قالوا فى الاثنا والترمذى وصححه من حديث ابى سعيد نهى عن النفخ
 فى الشراب اى لئلا يفضل من ريقه شيء ويقع فيه فيتفقر الطبع منه (يكرم الخبز فورد اكرموا
 الخبز) اخرجه الحاكم فى مستدركه عن عائشة وفى رواية فان الله اكرمه ومن اكرم الخبز فقد
 اكرم الله وفى رواية (فان الله انزله من بركات السماء) اخرج به البغوى فى معجم الصحابة بكماله
 من حديث عبد الله ابن زيد مرفوعا والطبراني من حديث ابى شيبة وفى رواية زيادة واخرجه
 من بركات الارض رواء الحكيم (فلا يمسح به اليد) ولا السكين لانه نوع اهانة (ولا يضع عليه
 القصعة) ولا الملحونة لانه قلب الموضوع (ولا ينظر الا دام) لان العيش به تمام فى مقام النظام
 فطلب از زيادة حرص من خصمال الثام والله در القائل من الكرام

* وماهى الاجوعة قد سدتها * وكل طعام بين جنبي واحد *

(ويكسر باليدين) لا بيد واحدة كالتكبيرين (ويقدم المكسور على الصحيح) اى فى اكله
 (ولا يلتفت يمينا وشمالا) لانه يوجب اختيالا (ويصغر القممة) ايماء الى القناعة كما يشير اليه
 حديث يبنى ابن آدم لقيمت بصيغة التصغير (ويجود المضغ) فانه يعين على سرعة الهضم
 ومالم يتلدها فلا يبدية الى غيرها اشعارا بعدم الثرة وطول الامل واحتمال قرب الاجل
 واما حديث الامر بتصغير القممة وتدقيق المضغ فقال النووى لا يصح ذكره الزركشى وكذا
 حديث صفروا الخبز واكثروا عسده ببارك لكم فيه ضعفه ابن حبان رواء الدبلى بسند
 عن عائشة مرفوعا (ويستعين باليسرى) اى من اليمين (عند الحاجة) اى الملتجئة اليها فى الطبراني
 عن عبد الله بن جعفر قال رأيت فى عيين النبي صلى الله عليه وسلفاء وفى شماله رطبا وهو يأكل
 من ذمير قوم من ذميرة (ولا يجمع بين الايامين) فانه نوع من الترفة فالنهى للتنزه وكذا ما فى تحفة
 الملوك من ان الجمع بين الاطعمة حرام اى ممنوع تنزيه عند السلف الكرام والا فقد قال تعالى
 قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده والطيبات من الرزق * وقد ورد انه جمع التمر والقشاة
 كما رواء النسائي واخرج ابوداود وابن ماجه قدم عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم قدمنا له

زيدا وتمرا وكان يحب الزبد والتمر (فالكل مأثور) وعند اهل الاثر مشهور والعامل به
 مأجور (ويعلق الاصابع) اي الثلاث ويبتدىء بالوسطى (فلابدري في اي جزمته البركة)
 ففي صحيح مسلم من حديث انس وجابر ولا يمسح يده بالمندبل حتى يلعق اصابعه فانه لا بدري
 في اي طعامه بركة (والقصبة) اي ويلحسها (فهو كعتق رقبة) ففي الاحياء يقال من لعق القصبة
 وغسلها وشرب ماءها كان له كعتق رقبة ففي الطبراني عن العرابض من لعق القصبة ولعق
 اصابعه اشبعه الله في الدنيا والآخرة (ويأكل السواقط) جمع الساقطة ومنه قولهم لكل
 ساقطة لا قطة (فهو مأثور) ففي صحيح مسلم اذا وقعت نعمة احدكم فليأخذها فليط ما كان
 بها من اذى ولا يدعها للشيطان ورد اكرموا الخبز فانه من بركات السماء والارض ومن اكل
 ما سقط في السفرة غفر له الطبراني (وورد فهو مهور الجور) ففي الاحياء يقال التقاط القنات
 مهور الجور العين (وسبب سعة العيش) اي الرزق في الدنيا حيث عظم نعمة المولى (والعافية
 في الولد) اي ذريته من الفقر والبلاء في الاحياء من اكل ما يسقط من المائدة عاش في سعة وعوفي
 في ولده قال المخرج رواه ابو الشيخ في كتاب الثواب من حديث جابر بلغظ امن من الفقر والبرص
 والجذام وصرف عن ولده الحمق وفي رواية اعطى سعة من الرزق ووفى الحمق في ولده وولد
 ولده (ويخلل الاسنان) اي تنظيفها (ويخرج) اي بالخلال (ما بقي منه) اي ولا يبلعه الا اذا
 تخلله بلسانه (ويضمض) اي بعد التخلل مبالغة في النظافة واللطافة (فالكل مأثور)
 وبعضه فيما قدمنا مذكور وفي الاحياء فقيه اثر من اهل البيت (ويحمد الله تعالى) بان يقول
 الحمد لله جدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى والحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا
 من المسلمين والحمد لله الذي اطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حصول مني ولا قوة وامثال هذا
 مما ورد في السنة (ان عري) اي خلا الطعام (عن الشبهة) اي القوية (والايسة فقير) ويندم
 (ويغتم) حزنا على ما اكل منه فورد كل لحم نبت من سحت فالنار اولى به البيهقي في شعب
 الايمان من حديث كعب بن عجرة (ويبكي) فليس من يأكل ويبكي كمن يأكل ويلهي (ويقول
 الحمد لله على كل حال ويقرا الاخلاص) اي سورة قل هو الله احد (والقريش) صوابه
 قريش اي سورة ايلاف قريش كذا في الاحياء ولعل الاولى للايمان الى توحيد الذات وتفريد
 الصفات لاسيما النعت الصمدى بالوصف الاحدى الابدى والثانية الاشعار الى تذكار وصفه
 سبحانه بنعت الاحسان والامتنان حيث قال * فليعبدهوا رب هذا البيت الذي اطعمهم من جوع
 وآمنهم من خوف * واقول وقراءة سورة القامتة المشتتة على الحمد والثناء بالاستقامة الفايحة
 كما هو المتعارف بين العامة مستحسن خلافا لمن منعه (ولا يقوم) اي عن السفرة (قبل الرفع) اي
 للطعام الا اذا كان عادة ذلك المقام (ويدعو لصاحبه ان اكل طعام الغير) فيقول اللهم بارك له
 فيما رزقته واغفر له وارحمه وان افطر عند قوم قال افطر عندكم الصائمون واكل طعامكم الابرار
 وصلت عليكم الملائكة (ويقدم الافضل) اي في السن والرتبة كالعالم والسيد (في الغسل)
 اي في غسل اليد آخره ويؤخره اول امرأته لحشمته فيهما في السراجية ان من السنة ان يبدأ
 بالشباب قبل الطعام ثم بالشيوخ و بعد الطعام بالعكس (والاكل والشرب) اي ويقدمه
 فيهما مطلقا لقوله عليه السلام اذا وضع الطعام فليبدأ امير القوم او صاحب الطعام

او خير القوم ابن عساكر عن ابى اذريس الخولاني مرسل (ويقبل) اى الضيف (الاكرام
 كتقديم الطست) من المضيف او غيره اصله الطس يدل من احدى السنين تا، وحكى بالشين
 المعجمة كذا فى القاموس والظاهر انه عجمة (خالكرامة لازد) بل تقبل وقد اجتمع انس بن
 مالك وثابت البناني وهو تلميذه التابعى قدم انس الطست اليه فاستنعى ثابت فقال له انس اذا اكرمك
 اخوك فاقبل كرامته ولا تردّها فانما يكرم الله عز وجل وروى ان هارون الرشيد دعا ابا معاوية
 الضرير فصب الرشيد على يديه فى الطست فلما فرغ قال يا ابا معاوية اتدرى من صب على يدك الماء
 فقال لا فقال صبه امير المؤمنين فقال يا امير المؤمنين انما اكرمت العلم واجلته فاجلك الله واكرمك كما اجلت
 العلم واهله (ولا يطيل انتظار الجمع) اى اذا كان هو التسوع والمنتدى به فحينئذ ينبغي له ان لا يطول
 عليهم الانتظار اذا اجتمعوا للاكل وتبينوا له (فورد غالب ان جاء بعجل حنيد) اى مشوى
 وفيه انه لم يكن هناك من ينتظر فالاستدلال به فيه نظر (ولا يسكت) اى حين الاكل (فهو
 سيرة العجم) من الجوس لكن لا يتكلم كثيرا ايضا فانه يوجب الهم وهو سيرة الجعم بل يتكلم
 بالمعروف ويتكلم بحكايات الصالحين فى الاطعمة وغيرها مما يناسب المقام (ويرافق الرفيق) بان
 يؤثره احسن الاطعمة ولا يقصد ان يأكل زيادة على ما ياكله فان ذلك حرام ان لم يكن موافقا
 لرضى رفيقه مهما كان الطعام مشتركا (ويتعهد) اى يتفقد فى الجملة (غير ملح) اى فى عزمه
 على الاكل فيقول له كل (ولا يزيد على ثلاث) اى ثلاث مرات (فهو مروى) فقد كان عليه السلام
 اذا خوطب فى شئ ثلاثا لم يراجع بعد ثلاث رواه احمد من حديث جابر واسناده حسن
 وفى البخارى من حديث انس كان يعيد الكلمة ثلاثا (ولا يحلف) بشديد الالم معلوما ويجهولا
 (فجاء) اى عن الحسن بن على (الطعام اهلون من ان يحلف عليه) لان القسم انما يكون لامر
 يصعب لديه ولا يهون اليه (ولا يجوجه) اى رفيقه او مضيفه (الى التعهد) قال بعض الادباء
 احسن الاكلين اكلا من الرفقاء من لا يجوح صاحبه الى تفقده فى اكله وحل بفعله عن اخيه
 مؤنة قوله وكان ابن المبارك يقدم فاخر الرطب الى اخوانه فيقول من اكل اكثر اعطيته بكل
 نواة درهما وكان النوى يعد فيعطى كل من له فضل نوى بعدده دراهم وذلك لزيادة النشاط
 فى بساط الانبساط وقال جعفر بن محمد احب اخواتى الى اكثرهم اكلا واعظمهم لمة وانقلهم
 على من يجوجنى الى تعاوده فى الاكل (ويجمع ماء لكل فى طست ما امكن) اى مهما وسع
 (فورد اجمعوا وضوءكم) بالفتح اى ماء الوضوء وهو يشمل اللغوى والشرعى (جمع الله شملكم)
 اى تفرقكم والحديث رواه القضاعى من حديث ابى هريرة باسناد لا بأس به وكان حق المصنف
 ان يأتى بهذه الجملة قريبا مما سبق ليكون متعلق غسل اليدين على طبق النسق والحاصل ان الاجتماع
 على غسل الايدي فى الطست الكبير لا بأس به اذا كان فى حالة واحدة بل هو اقرب الى التوضيح
 والانكسار وابتعد عن طول الانتظار فان لم يفعلوا فلا ينبغي ان يصب ماء كل واحد كما يفعل
 بعض المتكبرين من الاعجم لما تقدم ولقول ابن مسعود اجتمعوا على غسل الايدي فى طست
 واحد ولا تسوا بسنة الاناجم وكتب عمر بن عبدالعزيز الى الامصار ولا يرفع طست من بين ايدي
 القوم الا مملوءة ولا تشبهوا بالعجم ويؤيده ما اخرج به البيهقي والخطيب والدليل على ابن عمر
 مرفوعا اترعوا الطسوس وخالفوا الجوس وهو بالنساء قبل الزاء اى املؤها والخادم الذى

يصب الماء على الأيدي كره بعضهم ان يكون قائما واحب ان يكون جالسا اي باركا ليكون اقرب
الى التواضع وكره بعضهم جلوسه واحب قيامه وفي الطست آداب وهي ان لا يصبق فيه وان
يقدم فيه المتبوع وان يقبل الاكرام بالتقديم وان يدار بيده وان يجتمع فيه جعة وان يجتمع الماء
فيه وان يكون الخادم قائما مائلا وان يحج الماء فيه ويرسله من يده برفق حتى لا يرش على الفراش
وعلى اصحابه ويصب صاحب المنزل بيده الماء على يد ضيفه كما فعل مالك بالشافعي في اول نزوله
عليه وقال لا يرعك مني ما رأته مني فخدمة الضيف فرض قلت ولعله مأخوذ من قوله تعالى * وهل
اتيك حديث ضيف ابراهيم المكرمين * وقوله عليه السلام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليكرم صيفه وقوله اذا جاءكم الزائر فاكرموه الخرائطي في مكارم الاخلاق من حديث انس
(ويحترز عما يكره الرفيق قولاً) اي مما لا يحببه ويكون سبباً للكدورة خاطره (وفعللاً كالنفخ) اي
في الطعام او الشراب لما تقدم وكذا لا يشم الطعام فانه من عمل الانعام ولا يأكل في الظلمة فهو
منهى عنه ولا قائماً او ماشيلاً ان فيه ذنابة اذا جعله عادة (والنظر الى اكله) اي فيستحي من عمله
بل يشتغل بنفسه الا اذا اكل مع اهل (ونقض اليد) اي في القصعة (وتقريب الرأس) اي
وتقديمه عند وضع القمة في فيه (واخراج شئ من الفم متوجهاً) اي الى رفيقه او طعامه (واخذه
باليمين) فينبغي ان يخرج الشئ من الفم صارفاً وجهه وأخذاً يساره (وجعل القمة الموضوعة
في القصعة) فانه سبب تفر الطبيعة (والدهين في الخل) اي ولا يغمس القمة الدسمة بالدهن وغير
في الخل (والعكس) اي ولا الخل في الدسم فقد يكره غيره وكذا القمة التي قطعها بسنن فلا يغمس
بقيتها في المرققة والخل ونحوهما (والتكلم بالفا ذورات) اي الحسية والمعنوية (والاهوال) اي
الاحوال من المخوفات كذكري الموت وتذكر الاموات (والاستيدان) اي طلب الاذن في التقديم
اي تقديم الطعام بل يقدمه من غير الاعلام كما يشير اليه قوله تعالى * فراغ الى
اهله فجاء بعجل سمين * اي ذهب الفم بخفية قال الثوري اذا زارك اخوك
فلا تقل انا اكل او اقدم اليك ولكن قدم فان اكل (والامتناع) اي امتناع
المضيف والرفيق عن الاكل (قبل امتناعه) اي امتناع صاحبه فلا يمسك قبل اخوانه اذ كانوا
يحتشمون الاكل بعده بل ينبغي ان يمديه ويقبضها ويتناول قليلاً قليلاً الى ان يستوفوا فان كان
قليل الاكل توقف في الابداء وقلل الاكل حتى اذا توسعوا في الطعم نام اكل معهم آخر او قد فعل
ذلك كثيراً من الصحابة وان امتنع بسبب فليعذر منه ذمماً للنجالة عنهم (والرفع) ارفع الطعام
(قبل استيفائه) اي استيفاء الضيف عرضه في ذلك المقام بل يقتنم اطالة المجلس مع الاصحاب
الكرام والاجاب الفخام فقد قال جعفر بن محمد اذا قعدتم مع الاخوان على الموائد فاطيلوا
الجلوس فانها ساعة لا تحسب عليكم من عماركم وقال الحسن كل نفقة ينفقها الرجل على نفسه
وابويه فن دونهم يحاسب عليها العبد النفقة الرجل على اخوانه في الطعام فان الله يستحي ان
يسأله عن ذلك ويؤيده حديث جابر عند الازدي في الضعفاء ثلاثة لا يسألون عن النعيم الصائم
والمتسحر والرجل يأكل مع ضيفه ورواه الدبلي نحوه من حديث ابي هريرة وقد ورد لا تزال الملائكة
تصلي على احدكم مادامت مائدته موضوعة بين يديه حتى ترفع الطبراني في الاوسط من حديث عائشة
وفي الاحياء روى عن بعض علماء خراسان انه كان يقدم الى اخوانه طعاماً كثيراً لا يتدرون على

اكل جميعه وكان يقول بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الاخوان اذا رفعوا
 ايديهم عن الطعام لم يحاسب من اكل فضل ذلك الطعام فانما احب ان استكثره مما قدمه اليكم لتأخذ
 فضل ذلك قال العراقي لم اقف للحديث على اصل وعن علي لان اجمع اخواني على صاع من طعام
 احب الي من ان اعتق رقبة وقيل اجتماع الاخوان على الكفاية من الانس والالفة ليس هو الدنيا
 وقد وردان في الجنة غرقارى باطنها من ظاهرها وظاهرها من باطنها هي لمن الان الكلام واطعم
 الطعام وصلى بالليل والناس نيام الترمذى من حديث علي وعنه عليه السلام من اطعم اخاه حتى
 يشبعه وسقاه حتى يرويه بعد الله من النار سبعة خنادق ما بين كل خندقين مسيرة خمسمائة عام
 الطبراني من حديث ابن عمر (والتكلف) اى تكلف المضيف للضيف (كالاتقراض) ففي
 البخارى عن عمر نبينا عن التكلف وفي رواية البيهقي عن سلمان مرفوعا لا يتكلف احد لضيفه
 ما لا يقدر عليه والمعنى انه يقدمه ما حضر من الطعام فان لم يحضره شئ ولم يملك شيئا يستقرض
 لاجله فيثق على نفسه وقال بعض السلف في تفسير التكلف ان تطعم اخاك ما لانا كلكه انت بل
 تقصد زيادة عليه في الجودة والقيمة وكان الفضيل يقول انما تقاطع الناس بالتكلف يدعوا احدهم
 اخاه فيتكلفه فيقطع عن الرجوع اليه وقال بعضهم ما ابالي من اتاني من اخواني فاني لا اتكلفه
 وانما قرب ما عندي واوتكلفت له لكرهت صحبته وملته وقال بعضهم كنت ادخل على اخ لي
 فيتكلف قفلة له انك لا تأكل وحده هذا ولا انا فابالنا اذا اجتمعنا اكلناه فاما ان تقطع هذا التكلف
 او اقطع المجئى قطع التكلف ودام اجتماعها بسبب ذلك (وتقديم شئ) تحتاج اليه العيال (اى
 بان يقدم جميع ما عنده فيجفف بعياله وبؤذى قلوبهم في ماله وروى ان رجلا دعا عليا رضى الله
 عنه فقال اجيبك على ثلاث شرائط لا تدخل من السوق شيئا ولا تدخر ما في البيت ولا تحجف بالعيال
 (ولا تسامح النفس به) فانه من جملة التكلف (فهو يورث الانقطاع) اى انقطاع الصحبة
 والالفة والاطعام والضيافة قال الثوري اذا اردت ان لا تطعم عيالك مما تأكله فلا تحدثهم به
 ولا يرونه منك وعن بعضهم دخلت على جابر بن عبد الله فقدم لي ناخرا او خلا لولا انهمينا التكلف
 لتكلفت لكم رواه احمد وقال بعضهم اذا قصدت للزيارة فقدم ما حضر وان استررت فلا تبق ولا
 تثر * وعن سلمان امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا نتكلف للضيف ما ليس عندنا ان
 تقدم اليه ما حضرنا وروى ابو بكر بن لال في مكارم الاخلاق من حديث سلمان لا يتكلف احد
 لضيفه ما لا يقدر عليه وعن انس وغيره من الصحابة انهم كانوا يقدمون ما حضر من الكسر اليابسة
 وحشفت التمر ويقولون لاندرى ابهما اعظم ورز الذي يحقر ما يقدم اليه والذي يحقر ما عنده
 ان يقدم (ويقدم) اى المصنف (ما يشئى) اى ما يحبه لنفسه لقوله تعالى * لن تناولوا البر
 حتى تغفوا مما تحبون * او ما يشئيه الضيف اذا علم من حاله في الشئ انه عليه السلام زار
 بعض اصحابه فذبح له شاة فقال علموا انما يحب اللحم ويستحسن ان يشهى المزور اخاه الزائر ويلتمس
 منه الاقتراح مهما كانت نفسه طيبة بفعل ما يقترح قال ابو بكر الكتاني دخلت على السدى فجاء
 بشئ واحد فجعل نصفه في القدح فقلت اى شئ تفعل انا اثر به لك كله في مرة واحدة فضحك
 فقال هذا افضل من حجة (فورد من صادق) اى وافق كافي رواية (من اخيه شهوة)
 اى عليها وقد رويها (قضاها) اى فاطمها اياه (غفرله) البرار والطبراني من حديث

ابي الدرداء وما ينبغي لزاران لا يقترح بشئ بعينه فرما يشق على المزور فروى الاعمش عن ابي
 وائل انه قال مضيت مع صاحب لي نزول سلمان فقدم الينا خبر شمر وملماجر يشا فقال صاحبي
 لو كان في الملح سعترا لكان اطيب فخرج سلمان فرهن مطهرته واخذ سعترا فلما اكلنا قال صاحبي
 الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا قتال سلمان لو قنعت بما رزقت لم تكن مطهرتي مرهونة هذا وان
 خيره اخوه بين طعامين فليتحير ايسرهما عليه ففي الخبر ما خير عليه السلام بين شيتين الاختار
 ايسرهما متفق عليه من حديث عائشة ثم اذا علم الضيف فرح المضيف باقتراحه عليه
 وتيسره لديه فلا بأس به بل يحصل زيادة الانبساط بسببه وقد فعل ذلك الشافعي مع الزعفراني
 اذا كان نار لاعليه ببغداد وكان الزعفراني يكتب كل يوم رقعة بما يطبخ من الالوان
 ويسلمها الى الجارية فاخذ الشافعي الرقعة في بعض الايام والحق فيها لونا آخر
 بخطه فلما رأى الزعفراني ذلك اللون انكره وقال ما امرت بهذا فعرضت عليه خط الشافعي
 لمحقا في الرقعة فلما وقعت عينه على خطه فرح به واعتق الجارية سرورا باقتراح الشافعي عليه
 وذلك لانه بدل على صداقته كما يشير اليه قوله تعالى * او صدقكم * وقد قصد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وابو بكر وعمر منزل ابي الهيثم بن التيهان كافي الثمائل للترمذي وقال حسن صحيح
 ومنزل ابي ايوب الانصاري كما واه الطبراني في المعجم الصغير عن ابن عباس بسند ضعيف
 لاجل طعام يأكلونه وكانوا جياعا والدخول على مثل هذه الحالة اعانة لذلك المسلم عن حيازة
 الثواب وهي عادة السلف وكان عون بن عبدالله المسعودي له ثلاثمائة وستون صديقا يدور
 عليهم في السنة ولاخر ثلاثون يدور عليهم في الشهر ولاخر سبعة يدور عليهم في الجمعة ثم ان
 دخل ولم يجد صاحب الدار وكان وثقا بصداقته عالما بفرحه من حسن حاله اذا اكل من ماله
 فله ان يأكل بغير اذنه اذ مدار الاذن على الرضا لاسيما في الاطعمة فامر به على السعة فرب رجل
 يصرح بالاذن ويحلف وهو غير راض فاكل طعامه مكروه ورب غائب لم يأذن فاكل طعامه
 محبوب وقد دخل عليه السلام دار بريرة واكل طعامها وهي غائبة وكان الطعام من الصدقة
 فقال بلغت الصدقة محلها وكان محمد بن واسع واصحابه يدخلون منزل الحسن فيأكلون
 ما يجدون بغير اذن فكان الحسن يدخل و يرى ذلك فيسر ويقول هكذا كنا وروى عن الحسن
 انه كان قائما يأكل من متاع يقال يأخذ من هذه الخرفة تينة ومن هذه عنبة فقال له هشام ما بالك
 يا ابا سعيد في الورع تأكل متاع الرجل بغير اذنه فقال بالكع اتل على آية الاكل قلا الى قوله
 او صدقكم فقال من الصديق يا ابا سعيد قال من استروحت اليه النفس واطمأن اليه القلب وجاء
 قوم الى منزل سفيان الثوري فلم يجدوه ففتحوا الباب وانزلوا السفرة وجعلوا يأكلون فدخل
 الثوري فجعل يقول ذكرتموني اخلاق السلف هكذا كانوا وزار قوم بعض التابعين ولم يكن
 عنده ما يقدمه اليهم فذهب الى منزل بعض اخوانه فلم يصادفه في المنزل فدخل فنظر الى قدر قد
 طبخها والى خبز قد خبزها وغير ذلك فعمله كله وقدمه الى اصحابه فقال كلوا فجاء رب المنزل
 فلم ير الطعام قتيل قد اخذه فلان فقال قد احسن فلما التقيا قال يا اخي ان عادوا فعند هذا ومن
 الخصال الذميمة ان تقصد قوما متربصا لوقت طعامهم فتدخل وقت اكلهم لمرامهم فان ذلك
 من القبيحة حال العجأة فقد قال تعالى * يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن

لكم الى طعام غير ناظر ين اناه * اى غير منتظر بين حينه ومرتصبين نصحه وفي الخبر من مشى
الى طعام ابدع اليه مشى فاسقا واكل خراما البيهقي من حديث عائشة ولابى داود من حديث
ابن عمر من دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغبرا (و بضيف) اى بما قدر عليه وحضر
لديه (فورد لاخير فين لا يضيف) احد من حديث عقبه بن عامر وقال انس كل بيت لا يدخله
ضيف لا يدخله الملائكة ومر عليه السلام برجل له ابل كثيرة وبقرة كثيرة فلم يصفه ومر
بامرأة لها شو بهات فذبحته فقال عليه السلام انظروا اليها انما الاخلاق بيد الله تعالى فمن
شاء ان ينجم خلقا حسنا فعل رواء الخرائطى في مكارم الاخلاق من رواية ابى المنهال مر سلا
وقال ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل به عليه السلام ضيف فقال قل لفلان
اليهودى نزل بي ضيف فاسلفنى شيئا من الدقيق الى رجب فقال اليهودى والله لاسلفه الا برهان
فاخبرته فقال عليه السلام والله انى لامين فى السماء امين فى الارض ولو اسلفنى لا ديتيه اذهب
بدرهى ارهنها عنده رواء ابن مردويه فى تفسيره واسحق بن راهويه فى مسنده فان قلت قد تقدم
المنع عن الاستعراض فكيف الجمع قلت محله اذا لم يكن له ما يستفكه و يخلصه فيكون تكافا
زائد الا يحمله هذا وكان ابراهيم الخليل اذا اراد ان يأكل خرج ميلا يبتس من تغذى معه
وكان يكنى ابا الضيفان ولصدق نيته وحسن مقصده دامت ضيافته فى مشهده الى يومنا هذا فى
بلده فلان تنضى ليلة الا و يأكل عنده جماعة من ثلاثة الى عشرة الى مائة (و يقصده) اى
باطعامه (الاغنياء) من الفقراء (اعانة على البر) وزيادة الطاعة قد ورد فى دعائه عليه السلام
اكل طعامكم الابرار وفى قوله لا يأكل طعامك الا تقي وقد تقدم (دون الاغنياء) ولو كانوا من
الصلحاء (فوردانه) اى عكسه (شر الطعام) يعنى به حديث شر الطعام الولية يدعى اليد الاغنياء
دون الفقراء متفق عليه من حديث ابى هريرة (ولا يهمل الاقرباء) اى لا يتركهم فى الطلب لضيافة
الغرباء (والاخوان) اى الاحباب من الصلحاء لقوله تعالى * الاخلاء يومئذ بعضهم لبعض
عدو الاتقين (ولا يخلص بعضهم) بل يجمعهم (تحاميا عن الوحشة) اى النفرة عن الصحبة
(وقطع الرحم) لاسيما اذا كان المدعو ابعد فى النسبة (و ينوى) اى بالضيافة (استمالة القلوب)
اى ميل قلوب الاخوان والاقارب اليه بالحببة الدالة على محبته تعالى لديه وهو ينوى اكرام
اخيه المؤمن اتباعا لقوله عليه السلام من اكرم اخاه المؤمن فكأنا بما يكرم الله و ينوى ادخال السرور
على قلبه امثالا لقوله عليه السلام من سر مؤمنا فقد سر الله عز وجل ابن حبان والعقبلى فى الضعفاء
من حديث ابى بكر الصديق (واقامة السنة) اى الطريقة الحسنة (دون المباهاة) اى لا الفاخرة بكثرة
النعمة ولا قصد الرياء والسعنة ولا ارادة العوض وحل المنة (ولا يدعو من يستثقل الحضور) اى
حضور مجلس الضيافة او محفل الجماعة لان الثقل مليل كالعليل (ولامن يتأذى به الحاضرون)
كالبروص وصاحب الجذام ومن يكثر الضحك والكلام ويبحث بالشدة مع العلماء الاعلام (ولا العاسق)
فانه اعانة على الاثم) بل على الاثم وقد قال تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم
والعدوان (ويجيب) اى دعوة الداعى الى وليمة ونحوها ان قدر (ناويا اكرام المؤمن فورد
من اكرم اخاه المؤمن فانما يكرم الله) لان المؤمن مرآة المؤمن والحديث رواء لاصفها فى الترغيب
والترهيب من حديث جابر والعقبلى من حديث ابى بكر (واسراره) اى تفرجه (فورد من سر

مؤثرا فقد سر الله) وقد تقدم (والحذر عن المعصية فورد من لم يجب الداعي فقد عصى الله) اى
 الله ورسوله كافي المنفق عليه من حديث ابي هريرة (واقامة السنة فهي مؤكدة) اى قرينة للوجوب
 او الاول دليل قولى والاخر دليل فعلى فلا يميز الغنى بالاجابة عن الفقير فان ذلك هو التكبر المنهى عنه
 ولذلك امتنع بعضهم عن الاصل الاجابة وقال بعضهم انتظار المرفة مذلة وقال آخر اذا وضعت
 يدى فى قسعة غيرى فقد ذلت له رقبتي قبيل هذا خلاف السنة ودفع بان محله اذا كان الداعي لا يفرح
 بالاجابة ولا يتقلد بها المنة ولذا قال بعض الصوفية لا تجب الادعوة من برى انك اكلت رزقك
 وانه يسلم اليك الوديعه ويرى لك فى قبولها الفضل والمنة وقال السرى السقطى الخ على لقمه
 ليس على الله فيها تبعه ولا مخلوق فيها منة (ويتعلل) اى ويتعذر ويأتى بنوع من العلة اذا لم
 يرد الاجابة وذلك (لاستئغال الداعي الاطعام) وانما هو حياء من بعض الانام (وقصد المباهاة)
 اى ولا رادته المفاخرة فليس من المنه اجابة من يطعم مباحاة او تكلفا فروى ابو داود من حديث
 ابن عباس انه عليه السلام نهى عن طعام المتبارين اى المتباهين كفى رواية العقيلي والمتساربان
 المتعارضان بفعلها للمباهاة والرياء كقوله ابو موسى المدينى (والتحامى) اى ويتعلل ايضا
 للاحتراز والاحتراس (عن ارتكاب معصية) اى مما يوجد عند الداعي (ككون الشبهة) اى القوية
 (فى الطعام والمنكر فى المجلس) اى منكر الآثام من فرش ديباج او آنية فضة او تصوير حيوان
 على حائط او سماع شئ من المزامير او الملامى او تشاغل بنوع من اللهو والهزؤ واللعب فكل ذلك
 مما يمنع من الاجابة واستجابها ويوجب تحريمها او كراهتها وكذلك اذا كان الداعي ظالما ومبتدئا
 او فاسقا او شريرا او متكلفا طالبا للمباهاة والرياء والسعنة فلا يجاب له الدعوة (فالتبسة) اى
 تصحيحها او تحسينها (انما تؤثر فى المباح) فبجعله عبادة وتخرجه عن كونه عادة بخلاف المعصية
 فانها لا تؤثر فى تغييرها التبسة فلا يصح له ان ينوى سرور اخوانه بمساعدتهم فى شرب الخمر
 او سماع المزامير ونحوها (لا) اى لا يتعلله (لنقصان الجاه) اى فى المدعو (ولا فقر الداعي فهو) اى
 كل منهما (تكبر وكان عليه الصلوة والسلام) مع كمال عزه وكال جاهه (يجيب دعوة العبد والفقير)
 وفى الاحياء المسكين بدل الفقير وكلاهما ليس فى اصل الحديث الذى رواه الترمذى وابن ماجه من
 حديث انس وضعفه الترمذى وصححه الحاكم وفى ذكر العبد خفية عنه ولقد اجاب دعوة خياط
 كافي الثمائل ومر الحسن بن على رضى الله عنهما بقوم من المساكين الذين يسألون الناس على
 قارعة الطريق وقد نثروا كسرا على الارض وهم يأكلون وكان راكبا على بغلته فسلم عليهم
 فقالوا هلم الى الغدايا ابن بنت رسول الله فقال نعم ان الله لا يحب المستكبرين فنزل وقد معهم
 على الارض واكل من طعامهم ثم سلم عليهم وركب وقال قد اجبتكم فاجيبوني فقالوا نعم فوعدهم
 وقتا معلوما فحضروا عنده فقدم اليهم فاخر الطعام وجلس يأكل معهم (ولا) اى لا يتعلل
 (بعد المسافة ان اعتدت) اى الدعوة اليه والاجابة لديه (فورد) اى فى البخارى من حديث
 ابي هريرة (لو دعيت الى كراع الغميم لاجبت) وتمامه ولو اهدى الى ذراع لقبلت والظاهر ان المراد
 كراع الشاة لكن فى المتن مقيد بكراع الغميم تبعا لما فى الاحياء وهو بفتح الميم وكسر الميم واد
 بين الحرمين على مرحلة من مكة وقيل اسم موضع قريب بالمدينة وانه مما يعتاد مساقاتها بالحضور
 اليها فى الاجابة او اريد بذكره غاية المبالغة الا ان العراقى قال ذكر الغميم لا يعرف ويرد هذه الزيادة

مارواه الترمذى من حديث انس لو اهدى الى كراع لقبلت (ولا للصوم) ولا يتعلل لاجل صومه
 (يفطر) ان كان نفلا (ان الح) اى قبل الزوال (فاسرار المؤمن) اى فرحه بفطره (يعدل الصوم)
 مع ان الصوم له قضاء بخلاف كسر خاطر من له وفاء فانه جفاء (وورد تكلف لك اخوك) اى
 بطخ الطعام (وتقول انى صائم) قاله على سبيل التوبخ على ترك الافطار الضيف عند الاحاح
 والحديث رواه البيهقي من حديث ابى سعيد الخدرى صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما
 فانانى هو واصحابه فلما وضع الطعام قال رجل من القوم انى صائم فقال عليه السلام دناكم اخوكم
 وتكلف لكم الحديث وللدارقطنى نحوه من حديث جابر (والا) اى وزلم يفطر (فضيافته بالعطر)
 اى طيب المشام (وطيب الكلام والاكتحال والادهان ونحوها) من اصناف الاكرام (ويجلس
 حيث يجلس) فانه قد يكون رتب في مجلسه موضع كل واحد فحذالقه لده تشويش عليه وان
 اشار اليه بعض الضيفان بالارتفاع اكراما فلا يرتفع (فهو تواضع) فقد ورد ان من التواضع لله
 الرضى بالدون من المجلس الخرائطى في مكارم الاخلاق وابونعم في رياضة المتعلمين من حديث
 طلحة بن عبد الله بسند جيد ثم يخص بن يحنبه بالسلام والكلام (ولا ينظر الى جانب ياتى منه
 الطعام فهو مشره) اى دال على حرص فى الاكل (ولا يطيل) اى الضيف (انتظار المضيف)
 اذا دعاه فان الانتظار اشد من الموت خصوصا عند توهم القوت (ولا يعجل) اى الضيف
 فى الجبى (قبل الاستعداد) اى استعداد المضيف الطعام وتهيئته المقام (ويغير
 منكرا رأى ان قدر) اى على تغييره يده (والا) اى وان لم يقدر تغييره باليد
 (ينكر باللسان ويرجع) اى ولا يفتنع بانكار الجنان فان ذلك من اضعف الايمان
 حتى قال احمد بن حنبل اذا رأى مكحلة رأسها مفضض فينبغى ان يخرج وكذا اذا رأى على
 حيطان البيت ستورا من الديباج كانت الكعبة (ويبتدى المضيف بالغسل) اى بغسل الابدى
 تحامبا عن نعر السامة (قبل الاكل لانه داع) فيكون كالمؤذن يتوضأ قبل اذانه قد
 غسل ماله يده قبل الطعام وقبل القوم وقال الغسل قبل الطعام وقال الغسل قبل الطعام رب
 البيت اولى لانه يدعو الناس الى كرامته انتهى ولا يخفى ان هذا عيب فى عرف زماننا ان كان
 فى المجلس فالاولى ان يغسل قبل انعقاد المجلس له او فى آخره تواضعا (ويتأخر) اى فى غسل اليد
 (بعده) اى فراغ الاكل (انتظارا للداخل) اى بمن يأكل معه (وتعظيما للضيف) اى بالتأخر
 لانه تواضع معه فى محله ولهذا ينبغى ان يكون آخرهم اكل قد كان بعض الكرام يقدم الطعام
 فاذا قارب القوم من التمام جئنا على ركبتيه ومد يده الى طعام بين يديه واكل وقال بسم الله ساعدنى
 بركة الله عليكم وكان السلف يستحسنون ذلك منه (ويقدم ما يكتفى) اى من الطعام (فالتقص) عن
 قدر الكفاية (ترك المرؤة) اى مع وجود القدرة (والزيادة) على قدر الحاجة (رياء الا ان يحيز
 الذهب به) اى بطيب نفسه باخذ ما فضل من الطعام اونوى ان يتبرك بفضلتهم وقد احضر
 ابراهيم بن ادهم طعاما كثيرا على مائدة فقال له سفيان يا ابا اسحاق اما تخاف ان يكون هذا سرفا
 قال ابراهيم ليس فى الطعام اسراف ولعل ذلك لانه ليس فى تضييع واتلاف وبويده قولهم
 لا خير فى سرف ولا سرف فى خير فهو من قبيل المباحات والمذموم نية المباحة فان لم يكن نية صحيحة
 فالتكثير تكلف وتصنع قال ابن مسعود نهينا ان نجيب دعوة من ياهى بطعامه وكره جماعة من

الصحابة اكل طعام المباحة وهذا من ذلك وكان لا يرفع من بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فضلة طعام قط لانهم كانوا لا يقدمون الا قدر الحاجة ولا يأكلون تمام الشبع بل حد الكفاية
 والقناعة (ويميز اولا) اي يفرز من الطعام ابتداء (نصيب العيال نحاميا عن اهتمهم) اي ائلا
 تكون اعينهم طامحة الى رجوع شيء منه فلعله لا يرجع فيضيق صدورهم وتنطاق في الضيفان
 الستهم ويقوم شرورهم فيكون قد اطعم الضيفان مما يتبعه كراهة قوم وتلك خيانة في حقهم
 (ولا يرفعه الضيف) اي ما بقي من الاطعمة قليلا للضيفان اخذه وهو الذي تسميه الصوفية
 الزلة لما فيه نوع من المذلة (الا ان يعلم) اي الضيف بقربنة الحال (بسروره) اي يفرح المضيف اذا
 اخذه فرفعه حينئذ وان كان يئان كراهته لذلك فلا ينبغي ان يؤخذ شيء هنالك الا اذا صرح
 صاحب الطعام بالاذن فيه عن قلب راض به واذا علم رضاه فينبغي مراعاة العدل والنصفة
 مع الرفقاء فلا ينبغي ان يأخذ كل واحد الا ما يخصه او يرضى به رفيقه عن طوع وسخاء لانه
 كراهة وحياء ويختار ايسر الطعامين اذا خير الضيف بينهما لانه عليه السلام كان اذا خير بين
 امرين اختار ايسرهما ولا يقترح الضيف على المضيف الا اذا علم فرحه بذلك كما فعله الشافعي
 في بيت الزعفراني (واذا بات) اي اقام الضيف عنده في الليل (يريه القبلة) اي يعلم المضيف
 جهة الكعبة (والتوضأ) اي محل الطهارة هكذا فعل مالك بالشافعي وفيه اشارة الى قيام
 الليل بالتهجد ونحوه وكناية عن قضاء الحاجة في وقته (ويكرمه) اي المضيف الضيف بما يمكن
 من انواع الاكرام (فورد) اي عنده عليه السلام (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) اي يجمع
 ما يجب الايمان به واكتفى بطرفي المؤمن به (فليكرم ضيفه) متفق عليه من حديث ابي شريح
 (وهو) اي اكرامه اولا (بإظهار الانبساط والسرور) اي الفرح في مقام النشاط عند الدخول
 والخروج وعلى المائدة وسائر اوقات الصحبة قبل للاوزاعي ما كرامة الضيف قال طلاقة الوجه
 وطيب الحديث وقال زيد بن ابي زياد ما دخلنا على عبد الرحمن بن ابي لبيلى الا حدثنا حديثا حسنا
 واطعمنا طعاما حسنا وثانيا بتعجيل الطعام فانه يقال السلام قبل الطعام والطعام قبل الكلام
 وهو احد المعنيين في قوله تعالى ﴿ هل آتيتك حديث ضيف ابراهيم المكرمين ﴾ انهم اكرموا
 بتعجيل الطعام اليهم ودل عليه قوله سبحانه ﴿ فآلبث ان جاء بعجل حنيذ ﴾ اي مشوى وقوله
 فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين اي ذهب بسرعة وبخفية وقد جاء بفخذ من لحم وانما سمي عجلا
 لانه عجلا كذا في الاحياء والاشهر ان العجل على حقيقته عبارة ويؤخذ منه العجلة اشارة وقد
 ورد الاثارة من الله والعجلة من الشيطان كما رواه الترمذي من حديث سهل بن سعد الا ان ابا داود
 روى من حديث سعد بن ابي وقاص التؤدة في كل شيء في عمل الاخرة قال الاعمش لاعلم الا انه
 رفعه (وصب الماء) اي ويكبه المضيف (على اليد) اي يد الضيف وهو احد المعنيين في الآية
 السابقة وقد وفد الجاشي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام يخد بهم نفسه فقال اصحابه
 نحن نكفيك يا رسول الله فقال انهم كانوا لاصحابي مكرمين وانا احب ان اكا فيهم (والتشيع
 الى الباب) اي باب الدار قال عليه السلام من السنة للضيف ان يشيع الى باب الدار كذا في الاحياء
 وسكت عنه مخرجه (واخذ الركاب) اي ركاب الضيف للركوب (فالكل مأثور) والآخر
 مروى عن فعل ابن عباس يزيد بن ثابت (وبرجم) اي الضيف (فرحا) اي في نفسه (وان

قصر في حقه) اي ولو قصر المضيف في حق الضيف (رضاء المضيف) متعلق يرجع (فهو
 من حسن الخلق) في عشرة الخلق قدورد حديث حسن واسناده حسن عن الحسن عن ابن الحسن
 عن ابي الحسن عن جد الحسن ان احسن الحسن الخلق الحسن (ولا يكون) اي لا شئت الضيف ولا يقم
 اكثر من ثلاثة ايام تحريزا عن السامة (الموجبة للامة) (وورد) في الصحيحين من حديث
 ابي شرح الخزاعي (الضيافة ثلاثة ايام وما زاد فصدقة) يعني ان شاء فعل وان شاء ترك (الان
 يبلغ) اي يبلغ المضيف على الضيف بالعود عنده زيادة على الثلاثة ويعرف انه
 من صميم قلبه وطيب نفسه (ويعد فراش الضيف) اي يهيئه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال فراش للرجل ورفاش للمرأة وفراش للضيف والرابع للشيطان مسلم من حديث جابر (يستأذن
 كل) اي من الضيف والمضيف (صاحبه في صوم النفل فهو مأثور) ويعتد اذا كان فرضا
 من قضاء او نذر وعن عائشة في رواية الترمذي من نزل على قوم فلا يصوم تطوعا الا باذنهم
 (ويرسل الطعام لاصحاب المصائب) اي يموت بعض الاقارب (قامر عليه السلام به) اي
 بارسال الطعام المسمى بالعرفة في لسان العام (لال حزة) اي عمه (وجعفر) اي ابن عمه هو
 اخو علي بن ابي طالب من ابيه وامه في وقت شه دتهما (الان يكون) اي هناك (منكر)
 كالنوح ولطم الوجه وخرق الثوب وكشف العورة (تحريزا عن الاطاعة على الاثم) اي المعصية
 وقد قال تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان * والحديث
 معروف في جعفر دون حزة فروى ابوداود والترمذي وابن ماجه من حديث عبدالله بن جعفر
 بسند حسن انه لما جاء نعي جعفر ابن ابي طالب قال صلى الله عليه وسلم ان كل جعفر شغلوا بيتهم
 عن طعامهم فاجلوا بهم ما يكون (ويحتمل طعام السلطان) اي اكله فانه لا بد فيه نصيب
 من الشيطان (ويقبل) اي طعامه (لواكره) على قبوله واكله قدورد رفع عن امتي الخطاء
 والنسيان وما استكرهوا عليه ابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه عن ابن عباس واذا ابتلي به
 فليقل من اكله (ولا يقصد الاجود) اي الاطيب من الاطعمة هضم النفس ومخالفة للهوى
 ومتابعة للكفاية والقناعة لاسيما اذا كان الطعام فيه نوع من الشبهة فقدرد بعض المزيكين شهادة
 من حضر طعام سلطان فقال كنت مكرها فقال رأيتك تقصد الاطيب وتكبر القيمة وما كنت مكر
 على ذلك واجبر السلطان هذا المزكي على الاكل فقال اما اكل واخلي التركيبة او ازكي ولا اكل فلم
 يحدوا بدا من تركته فتركوه وحكى ان ذالنون المصري حبس فلم يأكل اياما في السجن وكانت له
 اخت في الله فبعثت اليه من غزلها طعاما على يدي السجنان فاشنع من اكله فعاتبته المرأة بعد ذلك
 فقال كان حلالا ولكنه حانني على طبق ظالم وشاربه الى يد السجنان وهذا غاية الورع (ونحو
 الثوم) اي ويحتمله (والبصل والكراث) اي وسائر البقول التي لها رائحة خبيثة خصوصا
 اذا كان يريد دخول المسجد قبل زوال الرائحة الكريهة (لا سيما يوم الجمعة) لكثرة الجماعة
 (فهو منهي عنه لتفر الملائكة والناس عن ريحه) ولذا يستحب التطيب في حضوره (والاكل
 اي ويحتمله) (في السوق) وفي معناه محضر جماعة من المسجد وغيره (فهو دناءة) اي دالة
 على قلة المبالاة وعدم الديانة فقدحكي عن ابراهيم النخعي انه قال الاكل في السوق دناءة وفي
 الاحياء واسند الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غريب لكن قال مخرجه رواه الطبراني من حديث

ابى امامة وهو ضعيف ورواه ابن عدى فى الكامل من حديثه وحديث ابى هريرة انتهى وتعدى
 طريقه بما رقبه الى حسنه كالايجنى واما قوله فى الاحياء فقد نقل ضده عن ابن عمر انه قال كما
 ناكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشى ونشرب ونحن قيام رواء والترمذى
 وصححه فلا يظهر وجه التضاد اذ يمكن المشى والقيام ان يكونا فى غير السوق واما قوله تعالى
 مالهذا الرسول يأكل الطعام ويمشى فى الاسواق فانكار منهم عليه بكل واحد منهما لا بالجمع
 بينهما فعنى قولهم يأكل الطعام انه ليس من الملائكة وقولهم يمشى فى الاسواق لاحتياجه
 الى المباحة (الابنية التواضع وهضم النفس) وفيه ان الكراهة لما فيه من الدلالة على الدانة
 باكله فى نظر الجماعة فكيف يرتفع كراهة القضية بهذه النية وقد صرح الائمة بقدر ذلك
 فى الشهادة (والاحتماء) اى ويحتنبه (فى الصحة فهو بضر) اى فى الصحة (كثره فى المرض)
 فان وجوده فيه الدواء من كل الادواء وقيل من احتتمى فهو على يقين من المكروه وعلى شك
 من العوائى ومن اللطائف انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صهيبا يأكل تمرا واحدى
 عينيه رمدة فقال اتأكل التمر وانت ارمذ فقال يا رسول الله انما امضع بالشق الآخر يعنى
 الجانب السليم فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن ماجه من حديث صهيب باسناد جيد
 (ويمقل) بضم القاف اى يغمس (الذباب الواقع) فى الشراب (ثم يقل) اى يخرج (الذباب
 فى احد جناحيه داء والآخر دواء) رواء البخارى وابن ماجه عن ابى هريرة مرفوعا اذا وقع
 الذباب فى شراب احدكم فليغمسه ثم يزرعه فان فى احد جناحيه داء وفى الآخر شفاء (ويذكر
 الجائى) حال اكله ووقت شبعه ويقول اللهم لاتؤاخذنى بحق الجابىين (وحساب يوم القيمة)
 فان حلال الدنيا له حساب وحرامها له عقاب يوجب الملامة والندامة (ولا يواكل الاشرار
 ولا يشار بهم) بل ولا يصاحبهم ولا يقار بهم (بل الاتقياء) من الابرار (والعلماء) من الاخيار (فهو
 يورث الحكمة) اى وانواعا من الاسرار المنضمة الى الانوار اللمعة (ولا يواظب على البر) اى
 اكل عيش الخنطة (ثلاثة ايام فهو المروى) اى فى الصحيحين عن ابى هريرة ماشع آل محمد من طعام
 ثلاثة ايام تباعا حتى قبض (و يأكل الشعير فهو اكثر طعام الانبياء عليهم السلام) وعن ابن
 عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالى المتتابعة واهله طاووا لا يجدون عشاء
 وكان خبرهم الشعير رواء والترمذى وصححه (ويخلط البربه) اى بالشعير فى اكله (فهو سبب
 لبركة و يأكل من التمر الاونار) اما ثلاثا واما حسا واما سبعا (فورد من يصح بسبع تمرات عجوة)
 هو جنس من تمر المدينة او غيرها (لم يضره ذلك اليوم سم ولا سم) احد والشيخان وابوداود
 عن سعد (ولا يجمع بين التمر والنوى فى طبق) اى مشترك بينهما وبين رفيقه (وكف اى ولا فى
 كف لتقدر صاحبه) بل يجعله اى النوى (من القم فى ظهر اليد) اى لافى بطن الكف واصابعه
 (فيلقى) اى فى مكان يليق (وكذلك نحوه) اى نحو التمر اونواته من الخوخ والجنب وكذا
 فضلات التين والرطب وفى رواية عبدان عن ابى موسى انه عليه السلام نهى عن فتح التمر وقشر
 الرطب (ويقدم الثمار) اى كل الفاكهة الرطبة (فورد) اى فى وصف ما فى الجنة (وقاكهة
 مما يتخيرون) اى يختارون (ولحم طير مما يشتهون) والاستدلال به من حيث الترتيب الذكرى
 بينهما وهو ايضا اقرب الى قواعد الطب فانها اسرع استحالة فينبغى ان يقع فى اسفل المعدة

وفيه ايضا اشارة الى تقديم الطف الالوان من الطعام حتى يستوفي منه من يريده ولايكثرا الاكل
بعده بخلاف عادة المترفين من تقديم الغليظ من الاطعمة لتستأنف حركة الشهوة لمصادفة الاطيف
بعده وذلك خلاف السنة لانه حيلة في استكثار الاكل والوسعة ثم الافضل بعدما تقدم
العاكهة اللحم والتريد وقدورد سيد الادام اللحم وفضل طائشة على النساء كفضل التريد على
سائر الطعام فان جمع اليه الخلاوة قد جمع الطيبات * وازلنا عليكم المن والسلوى * قالن
العسل والسلوى اللحم سمى سلوى لانه يتسلى به عن جميع الادام ولايقوم غيره مقامه في مقام
المرام قال ابو سليمان الداراني اكل الطيبات تورث الرضاء عن الله عزوجل من جميع الجهات
وتتم هذه الطيبات بشرب الماء البارد فانه من اعظم اللذات ولذا ورد في الدعاء النبوي اجعل
حبك احب الي من الماء البارد وقال بعضهم اذا كان خبزك جيدا وخلك حامضا وماؤك باردا
فهو كفاية وقال تأخير الخلاوة بعد الطعام خير من كثرة الالوان (وياكل ما اصاب) اي من
التجار في مواسمها (فهو المروي) لانه سبحانه ما خلقها في تلك الازمنة والامكنة الاحكمة بالغة
في منفعة الخلق بها والتلذذ بسببها والتذكير بها على فواكه الجنة وكثرة انواعها وفي الاحيا
وياكل ما وجد من الطعام الحلال ان وجد تمر ادون خبزا كله وان وجد شواء اكله وان وجد خبز
بر او شعير اكله وان وجد حلوا او عسلا اكله وان وجد لبنا دون خبز اكتفى به وان وجد
بطيخا اكله وان وجد رطبا اكله (ويجوع النفس) اي بر تاضها ويهد بها بتقليل الاكل
لولاية الفردوس وذلك لان تلك الولاية للمجتريدين في الدنيا الزاهدين فيها والمراضين بانواع
الرياضة على انفسهم منها رضاء للمولى والله در القائل

* ويلهيك عن دار الخلود مطاعم * ولذة نفس غيها غير نافع *

قدورد اجوعكم في الدنيا اشبعكم في العقبى (فكان عليه السلام يعقد الحجر) اي يربطه (على
البطن) اي بطنه (من الجوع) اي من شدة مابه من الجوع وقد اشبت الكلام عليه في جمع
الوسائل شرح الشمايل (ويجتنب الشرب في اثناء الاكل) اي لمنع ارباب الحكمة (الاتعلق
لنمة او صدق عطش) اي لكثرة حرارة قد يقال ان ذلك مستحب في الطب وانه دباغ المعدة
من الغش ولا يشرب على الريق واذا عطش ولم يقدر ان يصبر فليأكل نعمة ليوافق الحكمة
ويشير اليه قوله تعالى *كلوا واشربوا* وان كان الواو لمطلق الجمع فان التقديم الذكري قد
قد يفيد الترتيب كما حقق في قوله تعالى *ان الصفا والمروة* وقوله عليه السلام ابدا بما بدأ الله
سبحانه (ولا يكثر) اي من الشرب بعده (فهو يقلل الهضم) لانه يبرد المعدة ويفسدها بل
يصبر قدر ساعة ونحوها (وياخذ الكوز باليمين) لماورد من ان الشيطان يشرب بشماله كما في
مسلم وغيره (ويشرب في ثلاث انفاس) لما في الصحيحين وغيره عن انس انه عليه السلام كان اذا
شرب نفس ثلاثا ويقول هوا هنا وامرا و ابرا وفي رواية الترمذي وابن ماجه عن ابن عباس
كان اذا شرب نفس مرتين فتحمل القضيتان على مرتين والاولى اكثر واظهر واشهر (مفتحا
بالسمية) وهو القياس على الاكل وعن ابن مسعود انه عليه السلام كان اذا شرب يتنفس
في الاناء ثلثا يسمى عند كل نفس ويشكر في آخره ابن السني والطبراني ويقول الحمد لله الذي
سقانا غذبا فراتا برجنه ولم يجعله ملحا اجاجا يذوننا الطبراني في الدعاء مرسلا من رواية ابي

جعفر محمد بن علي بن الحسين (ومختصا بالتحميد في كل) اي في كل نفس (وهو السنة) اي
 كالماء والا فالسنة المعروفة هو التسمية في اول الشرب والتحميد في اول الشرب والتحميد
 في آخره (وورد) عن انس برواية الدليلي مرفوعا (مصوا الماء مصا) اي اشربوه قليلا قليلا
 يشبه مصا وفي رواية ابي داود عن عطية بن ابي رباح اذا شربتم فاشربوه مصا (ولا تعبوه عبا)
 اي ولا تشربوه كثيرا يشبه صبا (فان الكباد) بالضم وهو وجع الكبد (من العب) اي من
 هذا النوع في الشرب وفي رواية البيهقي عن ابن شهاب مرسل انه عليه السلام نهى عن العب
 نفسا واحدا وقال ذلك شرب الشيطان (من اية الخرف) متعلق يشرب اي من الكوز
 الفخار (ومن الخشب) وهو القدح وهو الانسب والى مشرب العرب اقرب (ثم يده) اي
 ثم الافضل ان يشرب بيده (فهو افضل من الكرع) اي من الشرب بجمه (وغيره) اي وغير
 ما ذكر كما يشرب من آية النحاس والصفرة واما من آية انفضة والذهب فبالاجماع حرام على
 الذكور والنساء (لاقاما) كافي حديث مسلم عن انس وغيره وروى عنه انه شرب قائما كافي
 الصحيحين عن ابن عباس وحل على عذر ابيان جواز او اختصاص بما زمزم (ولا مصطجما)
 لانه خلاف السنة والحكمة الا للضرورة (وينظر فيه) اي في الماء والكوز (قبل الشرب)
 اي قبل ان يشرب منه حتى اذا كان فيه اذى دفعه عنه (ولا ينفس فيه) اي في داخل
 الاناء بل ينفس خارجه في الاثناء كما سبق به الائمة وورد في الشمائل وغيره (ويحفظ اسفله)
 اي اسفل الكوز (عن الترشح عليه) اي على بدنه وثوبه وغيره مما يكون مكروها لديه
 (فالكل مأثور ويترك) اي يطلب البركة (بسور المسلمين فورد سور المؤمن شفاء)
 هكذا اشتهر على الالسننة ويستأنس له بقوله عليه السلام من التواضع ان يشرب الرجل من سور
 اخيه رواه الدارقطني في الافراد عن ابن عباس وقال القاضي عياض في شرح حديث ام زرع
 وروى عن جرير بن عبدالله انه قال لبنيه اذا شربتم فاسأروا اي اتركوا في الاناء سورا وهو
 بقية الشراب وفي حديث آخر فانه اجل وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قل لاخبر في
 طعام ولا شراب ليس له سور وفي الحلية عن ابن عمر انه عليه السلام كان يبعث الى المطاهر
 اي السقايات فيؤتى بالماء فيشربه يرجو بركة ايدي المسلمين ونظيره ما وقع له عليه السلام عند زمزم
 والله اعلم (ولا يرد الماء اي ماء زمزم او مطلقا تعظيما للنعمة) (ولا يعرض) اي الماء على غيره تكثير
 المنة (ويدار الكوز) وكذا القدح والملقعة في الاكل والشرب (والطست) في وقت غسل
 اليد (بالايمن) فقد شرب عليه السلام لبنا و ابو بكر عن شماله و اعرابي عن يمينه وعمرنا حبيبه
 فقال عمر اعط ابا بكر فناول الاعرابي وقال الايمن فالايمن مالك واحد والجماعة عن انس (ويختار
 الثوب الابيض) اي للبه لاسيما يوم الجمعة واما يوم العيد فيختار ما فيه القيمة اكثر والزينة اظهر
 (فهو) اي البياض (احب الالوان اليه صلى الله عليه وسلم) كافي شمائل الترمذي وغيره عن سمرة
 بن جندب مرفوعا البسوا البياض فانه اطهر واطيب وكفتوا فيها موتاكم وعن ابن عباس رفعه
 عليكم بالبياض من الثياب ليلبسها احباؤكم وكفتوا فيها موتاكم فانها من خيسار ثيابكم (وكان
 يلبس) الثوب (الاخضر) اي احيانا كافي الشمائل والمراد به البحث لانه من ثياب اهل الجنة
 او البرد الذي فيه خطوط خضر واما ما ورد انه لبس الاحمر فمحول على ما فيه خطوط خضر

من البرد قد ورد عن انس كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبسه الحبرة وهو
يوزن العنبة نوع من برودالين فيه خطوط حجر او حوضر او زرق (والصوف) اى فى بعض
الاجبان باى لون كان من الالوان (وينوى فيه) اى فى اللبس (ستر العورة) اى بالازار (والترين
لتودد المسلمين) اى بلبس الرداء ونحوه من العمامة والقباء والعباء وقد قال تعالى * يا بنى آدم خذوا
زينةكم عند كل مسجد (ويبدأ باليمن فى لبس كل شىء) من نحو القميص والخف والنعل وغيرها
(وباليسر فى النزاع) اى نزع كل شىء كرامة لليمن فيها فكان عليه السلام يحب التيامن ما استطاع
فى طهوره وتعمله وترجله وفى شأنه كله رواه احمد والجماعة عن عائشة وفى الترمذى عن ابى
هريرة كان اذا لبس قميصا بدأ بيمينه (ويفتح) اللبس (بالسمية ويختتم) اللبس (بالتمديد) كما
هو معروف من شمائله عليه السلام فى الشمائل عن ابى سعيد الخدرى قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة او قميصا او رداء ثم يقول اى بعد التسمية والبسملة
اللهم لك الحمد كما كسوتنيه اسألك خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له
وفى رواية ابى داود وغيره من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذى كسانى هذا ورزقنيه من غير حول منى
ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر (ويلبس السراويل) قاعدا (اى كالحف) كبلاتصيه
آفة) اى من جهة وقوعه على جانب اودابة (ولا يسهل) الاى يسدل ثوبه من القميص والسروال
والازار ونحوها (الى ما تحت الكعب قعيه) اى فى اسباليه (الوعيد بالنار) فقد ورد
الاسبال فى الازار والقميص والعمامة من جرمها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة ابوداود
والنسائى وابن ماجه عن ابن عمر بل يرفع (الى نصف الساق) فهو افضل بالاتفاق وفى رواية
احمد عن انس الازار الى نصف الساق او الى الكعبين لاخير فى اسفل من ذلك وفى رواية ابن سعد
عن يزن ابى حبيب مر سلا كان يرتخى الازار من بين يديه ويرفع من ورائه وفى رواية الترمذى
فى الشمائل ويقول انه اتقى واتقى وابتقى (ويبدأ بلبس القميص) قبل كل شىء لانه استرحيث يقوم
مقام الازار والرداء فعن ام سلمة كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص رواه
الترمذى فى الشمائل وفيه ايضا ان كره عليه السلام كان الى الرسغ (ويلبس الخشن) اى الغليظ
من الثوب ازارا ورداء وغيرهما وهو السنة اى فعلا وقولا وفى رواية الترمذى والحاكم عن
معاذ بن انس من ترك اللباس تواضعا لله وهو بقدر عليه دعاء الله يوم القيمة على رؤس الخلائق
حتى يخيره من اى حبل الايمان شاء لبسها (فورد) اى عن بعض السلف (من رقى ثوبه) اى لطف
(رقى دينه) اى ضعف فكأنهما متلازمان كما يشير اليه حديث من احب آخرته اضر بدنياه
ومن احب دنياه اضر بآخرته فأثروا ما يبقى على ما يفنى وورد من لبس ثوب شهرة لبسه الله
ثوب مثله يوم القيمة رواه احمد وابوداود وابن ماجه بسند حسن عن ابن عمر مرفوعا وفى رواية
البيهقى عن ابى هريرة وزيد بن ثابت انه عليه السلام نهي عن الثمرتين رقعة الثياب وغلظتها
ولبها وحشوتها وطولها وقصرها ولكن سداد فيما بين ذلك واقتصاد (ولا ينزع) اى ثوبه
(حتى يرقه) فهو السنة لانه عليه السلام كان يركب الحمار ويخصف النعل ويرقع القميص ويلبس
الصوف ويقول من رغب عن سنتى فليس منى رواه ابن عساکر عن ابى ايوب (ويكسوا المزروع
قبرا ليكون فى حرزه تعالى) فى رواية احمد عن ابن عمر من استجد قميصا فلبسه فقال حين بلغ ثرقوته

الحمد لله الذي كساني ما اوارى به عورتى وانجمل به في حياتى ثم عمد الى الثوب الذى اخلق
فتصدق به كان في ذمة الله وفي جوار الله وكنف الله حيا وميتا (ولا يتخذ ثوبين) اى من جلس
واحد كازارين ورداين وقيصين زهدا في الدنيا (ويتصدق باحدهما ان اجتمعا) ميلا الى ثواب
العقبى واما حديث صاحب القمصين لا يجد حلاوة الايمان فلا اصل له (ويتعمم فالعمائم تيجان العرب)
اى انها بمنزلة التيجان للملوك لثقله العمائم فيهم (وفيه) اى في لبس العمامة (الوقار) اى ظهور العظمة
منهم ففي القردوس للدبلى عن ابن عباس العمائم تيجان العرب فاذا وضعوا العمائم وضعوا
عزهم وفي رواية الماوردى عن ركانة العمامة على القلنسوة فصل ما بيننا وبين المشركين يعطى
يوم القيمة بكل كورة يدورها على رأسه نورا (و يرسل الذيل) اى ذيل العمامة المسمى بالعبذة
(بين الكتفين) وجوز في احد الشقين مما يلى الاذنين الى قدر الشرا وموضع القعود او نصف
الظهر وهو وسط مرضى) اى عند المصنف والا فالاول اشهر واكثر واظهر (والكل مروى)
وقد جمته في رسالة مستقلة (و يستجد) اى يلبس الجديد (ليلة الجمعة او يومها) وهو المعروف
من حديث انس كان اذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة رواه ابن حبان (و يلبس ما اصاب) اى
وجده من جديد او غيره من غير تعلق بنوع منه او تقيد بصنف منه مالم يرد نهى عنه كالحرير
ولون الاحمر والاصفر مالم يكن من احد الثمرتين فقد ورد من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه
في الآخرة متفق عليه وفي رواية لاحد عن جويرية لبسه الله يوم القيمة ثوبا من نار وفي
رواية عبدالرزاق عن الحسن مرسل الحمة من زينة الشيطان وفي رواية ابن ماجه عن ابي ذر
من لبس ثوب شهرة اعرض الله عنه حتى يضعه متى وضعه وفي رواية ابن داود وابن ماجه
بسند حسن عن ابن عمر من لبس ثوب شهرة لبسه الله يوم القيمة ثوبا مثله ثم يلهب فيه النار
ونهى عليه السلام عن لبستين المشهورة في حسنهما والمشهورة في قبحهما الطبراني عن ابن عمر
(و يفض الخف قبل اللبس) اى مخافة ان يكون فيه ما يؤذيه من ابرة او غيرها (يقعد في لبسه
وزعه) خوفا من وقوعه (ويحتفى احيانا تواضعا) اى لله سبحانه لقوله تعالى * والله جعل لكم
الارض بساطا * وقوله تعالى * الم نجعل الارض مهادا (فهو) الاحتفاء (ماتور) اى عن
الصحابة والسلف الصالحين ومنهم بشر الخافي ومن كرامته ان الدواب في سكك بغداد لم يكن
يرمين الروث مدة حياته ووجوده فيها استدل على حماه (و يلبس النعل الاصفر فهو يوجب
السرور) كأنه اخذ من قوله تعالى * صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وورد من لبس نعلا
صفراء قل همم ذكره الكشاف عن علي و يروى عن ابن عباس مرفوعا بلقظ لم يزل في سرور
مادام لابسها يدل قل همم (و يتطيب) اى ويستعمل الطيب و افضله المسك وماء الورد
والعود (ولا يرد الطيب) كذا رواه احمد والبخارى والترمذى والنسائى عن انس وفي صحيح
مسلم وابى داود وغيرهم من عرض عليه طيب فلا يردده فانه خفيف المحمل طيب الرائحة والترمذى
عن ابن عمر مرفوعا ثلاثة لا ترد اللين والوسادة والطيب (فهو) اى كل من التطيب وعدمرد
الطيب (المروى) اى عنه عليه السلام فروى ابن سعد عن ابراهيم مرسل انه عليه السلام كان
يعرف بريح الطيب اذا اقبل يعنى سواء تطيب اولم يتطيب كما قرر في محله وانما كان يتطيب
لزياة محبته في الطيب كما يدل عليه حديث حبيب الى من دنيا كم الطيب والنساء والحديث

(والاحب) من الطيب (لرجل ماخني لونه وظهر ربحه) كاه الورد والمسك (وللمرأة ماينعكس) اي مظهر لونه وخفي ربحه كالزعفران والصندل قبل وهذا اذا اراد الخروج والافلاخرج عليهما في داخل بيتيهما والحديث رواه الترمذي عن ابي هريرة والطبراني والضياء عن انس مرفوعا بلفظ طيب الرجال مظهر ربحه وخفي لونه وطيب النساء مظهر لونه وخفي ربحه (ويحتب الحناء) اي الخضاب به في يده ورجله (فهو تشبه بالنساء لانه سنتهن) اي عادتتهن اولانه سنة في حتهن فقد ورد كان يكره ان يرى المرأة ليس في يدها اثر حناء او خضاب البيهقي عن عائشة وفي رواية احمد وابي داود والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء (والنمض) وهو قلع الشعر بالحيط من وجه الغير (والانماض) قلعه من وجه نفسه او طلبه من غيره وفي النهاية النامضة التي تنف الشعر من الجبين والمنتمة التي تأمر من يفعل بها ذلك (فهو) اي ماذكر من القملين (منهي عنهما) فورد لعن الله الواشمات والمتوشمات والتمنصات والمفجمات للحسن المغيرات خلق الله احمد والسنة عن ابن مسعود (ولا يبني اكثر من سبعة اذرع) في الارتفاع لانه قدر الكفاية وبعد من الاسراف والزيادة وفي الخبر من بنى بناء فوق ما يكفيه كلف يوم القيمة ان يحمله على عاتقه من سبع ارضين رواه البيهقي في الشعب وابونعيم في الحلية من حديث ابن مسعود مرفوعا وله شواهد (فورد فيه) اي في حق مخالفه (نودي الى ابن يافسق) وفي رواية يافسق القاسقين لان بناء القصر والصرح ثبت عن شداد وفرعون ذى الاوتاد وفي رواية ابي داود عن انس مرفوعا من بنى فوق عشرة اذرع نادى مناد من السماء يا عدو الله الى اين تريد وعن الحسن كنت اذا دخلت بيوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضربت يدي الى السقف (وينوي فيه) اي في بناءه (التعبد) اي الموضع الذي يتعبد فيه لربه ويعتزل عن غيره (ودفع الحر والبرد) ففي الخبر ثلاث لا يحاسب بهن العبد ظل خضر يستظل به وكسرة يشد بها صلبه وشوب يوارى بها عورته احمد في الزهد والبيهقي عن الحسن مرسلا (ولا يبلغ فيه) اي في استحكام بناءه بالجلس والنورة فاول من بنى بالآجر فرعون وهامان وقد قال تعالى * انما تكونوا بدركم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة اي محكمة ومرتفعة ونظر عمر رضى الله عنه في طريق الشام الى صرح قد بنى بخص واجر فكبر وقال ما كنت اظن ان يكون في هذه الامة من بنى نيان هامان لفرعون يعني به قول فرعون فاقول يا هامان على الطين اراد به الآجر وورد لدوا للموت وابنوا للخراب البيهقي في الشعب عن ابي هريرة الزبير مرفوعا وابونعيم في الحلية عن ابي ذر موقوفا واحمد في الزهد عن عبد الواحد قال قال عيسى عليه السلام فذكره (فلم يضع عليه السلام لبنة) بكسر لام فسكون موحدة (على لبنة ولاقصبة) اي وانما بنى الحجرات من الحجارات ولكن في السير ذكر انه اشتغل اللبن وبنى به المسجد والبيوت للازواج الطاهرات (ويبدؤ بيوم الاحد لانه سبحانه بدأ فيه بخلق السموات والارض كما حقق في تفسير قوله تعالى * ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام (ويتخذ موضعا للوضوء والغسل) اي على حدة (وموضعا للجول والغائط) اي منفردا وكان مقتضى الترتيب ان يعكس الموضعين لان القصد بهما قضاء الحاجة واداء النظافة (وموضعا للضيافة فوردانه) اي بناء موضع الضيافة (زكوة البيت)

اى صدقته اى زكوته ونماؤه وبهاؤه وضياؤه وقد سبق لآخر فيمن لا يضيف وضح فراش
 للضيف (ولا يتوطن) اى لا يتخذ وطناً (فى دار الحرب) اى بلاد الكفر (فوردا نابرى) من كل
 مسلم مقيم بين ظهرانى المشركين) اى فى دار الكافرين بفتح النون ولا يجوز كسرهما واصله
 بينهم ثم ادخل الظهر مقعماً او اشعارياً به مظاهرهم ثم زيدت الف ونون فى لفظ الظهر تأكيدياً
 وكان القياس كسر النون كفى الربانى والمحيانى الا انه اريد ههنا به التثنية ومعناه ان ظهر انهم
 امامه وظهر انهم امامه وظهر اوراءه فهو مكشوف من جانبيه وحواليه واذا بولغ قيل بين
 اظهرهم ثم كثر حتى استعمل فى الاقامة بين القوم مطلقاً (ترأى ناراً هما) اى يترأى نار
 المسلمين والمشركين من كمال قربهما وفيه تشبيه على عذر من سكن فيه لبعدهما بينهما وعدم قدرته
 على الانتقال من ابعدهما الى سدهما فقد قال تعالى * الذين توفيقهم الملائكة ظالمى انفسهم
 قالوا فيم كنتم قالوا كنا مهتضعفين فى الارض قالوا لم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها
 الا يقولوا الحديث رواه ابوداود والترمذى من حديث جرير بن نابى من كل مسلم يقيم بين اظهر المشركين
 قالوا يا رسول الله ولم قال لا ترأى ناراً هما والمعنى لا ينبغي ان يقارب نارهما بل ينبغي ان يتباعدهما وما
 قوله عليه السلام لاهجرة بعد الفتح فعناه لاهجرة واجبة من مكة وغيرها الى المدينة بعد فتح مكة
 واستقرار الاسلام (وينظف) اى البيت وما حوله من الملوثات والقاذورات (ولا يسكو)
 اى جدران البيت بالسسترات (ولا يزخرف) اى بانواع الزينات فانها من الامور القاذية
 المشغلة عن الاحوال الباقية وقد نهى عليه السلام ان تسة الجدر رواه البيهقى عن على بن
 حسين مرسله وقال تعالى * ولولا ان يكون الناس امة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم
 سقفاً من فضة ومعارج عليها يظهرون ولبوتهم ابواباً وسرراً عليها يتكئون وزخرفاً وان كل
 ذلك لمانع الحياة الدنيا والآخرة عند ربك للمتقين * وقد ورد لو كانت الدنيا تعدل جناح
 بعوضة لما سقى كافراً منها شربة ماء الترمذى وغيره عن سهل بن سعد (وبقرأ عند الدخول آية
 الكرسي) لانها آية الحفظ والاحلاس فانه اى قراءتها وقراءة كل منهما (بورت الغناء) اى عن السور
 لاشتمالها على توحيد ذاته وتفريد صفاته وقراءة الفاتحة انسب فان فيها رائحة الابتداء والحمد والشكر
 والشاء فانه (ويغلق الباب ليلاً) اى بعد المغرب او العشاء (مسيماً) لان الشيطان لا يفتح باباً اغلق
 عليه وسمى لديه (ميامناً) اى مبتدأ برد المصراع الاول اذا كان الباب ذا مصراعين وواقعه
 هذا الغلق من غير الغلق (ورخي الستر) اى فيما لم يكن له باب يغلق (ويطفي النار) فى
 الصحيين وغيرهما عن جابر مرفوعاً اذا كان جنح الليل بكسر الجيم اى اوله فكفوا صبيانكم فان
 الشياطين تنشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل فمخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله
 فان الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً واوكو قربكم واذكروا اسم الله وخروا آيتكم واذكروا اسم الله
 ولوان تعرضوا عليها شيئاً واطفؤا مصابيحكم وفى رواية الطبرانى والحاكم اذا نتم فاطفؤا
 المصباح فان الفأرة تأخذ القليلة فتحرق اهل البيت الحديث وفى الصحيين عن ابن عمر لا تتركوا
 النار فى بيوتكم حين تنامون (ويوضأ) اى يتطهر (لنوم) فى الخبر اذا اتيت مضجعك
 فتوضأ وضوءك للصلوة رواه الستة عن البراء (لتكون رؤياه صادقة) وذلك لما ورد من بات
 على طهارة بات معدملك (ويستاك) اى عند النوم لانه من كمال الطهارة والنظافة ولان النوم

اخو الموت ويسن للمختصر ان يستاك كفاعله عليه السلام (وبعد الظهور) بفتح الطاء اى يهين
 ما يظهره (والسواك) اى عند رأسه (وينوى القيام) اى للتعبير فى وقته (فلكل امرئ ما نوى) ونية
 المؤمن خير من عمله (وبستاك كما استيقظ فكانوا) اى بعض السلف (بفعلونه ويضع وصيته) اى بماله وعليه
 (مكتوبة تحت الرأس) اى قريبا منه (تحاميا عن هجوم الموت) اى بحيشه بفتحة (دونها) اى من غير
 وصية وقد ورد ما حق امرئ مسلم له شئ يريد ان يوصى فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة
 عنده رواه الشيخان عن ابن عمر وروى من لم يوص لم يؤذن له فى الكلام مع الموتى وروى ترك
 الوصية عار فى الدنيا ونار وشنار فى العقبى (وينوب عن الذنوب) فلهله يكون آخر حياته
 فيصير صالحا عند مماته (وينوى الخير للمسلمين) اى ينوى ليستر محوا عن ابدانه اولينفعهم عند
 انبائه ولذا قيل نوم الظالم عبادة كما ورد نوم العالم عبادة (ليغفرله) اى بسبب النية او التوبة
 (ولا يبسط الفراش النعيم) اى اللبن الناعم (قطعا لغلبة النوم والانس بالترفة) اى بالتنعيم الزائد
 فى الشرائط سبئت عائشة ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيته قالت مسحها
 بكسر الميم اى فراشا خشنا من صوف فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لوثنية اربع ثنيات كان
 او طاله فثنيناه باربع ثنيات فلما صبح قال ما فرثتمونى الليلة قلنا هو فراشك الا انا ثنيناه باربع ثنيات قلنا هو او
 طاله قال ردوه طاله الاولى فانه معنى وطائه عن صلاتى الليلة (ولا يواظب عليه) اى لا يداوم بالنوم
 على مطلق الفراش بل ينبغى ان ينام تارة على الحصى كما ورد فى السنة وتارة على الارض كما ثبت عن ابى تراب
 (فهو المروى) اى عن النبي والولى (وبفضه) اى فراشه (قبل الاتيان) اى قبل قعوده لثلا يلقى
 ما يؤذيه فى حال رقوده فى صحبح مسلم فليأخذ داخله ازاره فلينعض بها فراشه وفى اكثر
 الروايات قيده ثلاث مرات للمبالغة فى الاحتراس عن المؤذيات (ويستقل القبلة ووجهه واجصاه)
 وفى نسخة واجصاه اى بطن قدميه (اليها) فيكون هيئة الاستلقاء قبيل هونوم الانبياء وقيل هو
 اردى النوم ولا يضر الاستلقاء عليه للراحة من غير نوم واردى منه ان ينام على وجهه منبطحا فى
 سنن ابن ماجه انه عليه السلام مر برجل فى المسجد منبطح على وجهه فضربه برجله فقال تم
 واقعد فانه نومة جهنمية ولكن المعروف فى كتب الحديث ما ذكره بقوله (او يكون كالمخود)
 وهو بان يضع يده اليمنى تحت خده ويضطجع على شقه الايمن كافي مسلم وغيره ويقول بسمك ربى
 وضمت جنبى وبك ارفعك ان امسكت نفسى فاغفر لها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك
 الصالحين رواه السنة (وبقرأ آية الكرسي) لانها للحفظ عن شياطين الانس والجن وهو فى صحبح
 بخارى ورواه الطبرانى عن ابن مسعود من قرأ عشر آيات اربع من اول البقرة وآية الكرسي
 واثنين بعدها وخواتيمها لم يدخل ذلك البيت شيطان حتى يصبغ (وايتين من آخر البقرة) فروى
 الاربعة عن ابن مسعود الانصارى مرفوعا من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه اى
 من قيام الليل او من كل مكروه وقال النووى فى الاذكار روى الامام الحافظ ابو بكر بن ابى داود
 باسناده عن على رضى الله عنه قال ما كنت ارى احدا يعقل ينام قبل ان يقرأ الآيات الثلاث
 الا وخر من البقرة فالابتداء من قوله لله ما فى السموات وما فى الارض (وشهد الله الى الاسلام) اى
 شهد الله لاله الاهو والملائكة واولو العلم قائما بالقسط لاله الاهو العزيز الحكيم ان الدين
 عند الله الاسلام (والهكم الله الواحد الى يعقلون) اى لاله الاهو الرحمن الرحيم ان فى خلق السموات

والارض واختلاف الليل والنهار والعلك التي تجرى في البحر بما ينفع الناس وما انزل الله من السماء من ماء فاحيسا به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والارض لآيات لقوم يعقلون (وان ربكم الله الذي خلق السموات الالية) تمامه * والارض وما بينهما في ستة ايام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره الاله الخلق والامر تبارك الله رب العالمين ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين ولا تفسدوا في الارض بعد اصلاحها وادعوه خوفا وطمعا ان رحمت الله قريب من المحسنين (وقل ادعوا الله الالية) اي وادعوا الرحمن اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبرا (وعشرا من اول الكهف) وهي بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي انزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا فيما لينذر باسا شديدا من لدنه و يبشر المؤمنين الذين همملون الصالحات ان لهم اجرا حسنا ما كثر فيه ابدان وينذر الذين قالوا اتخذ الله ولدا ما لهم به من علم ولا لآبائهم كبرت كلمة تخرج من افواههم ان يقولون الا كذبا فعليك باخع نفسك على آثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا وانا لجالعون ما عليها صاعدا جززا (وعشرا من آخرها) وهي افسس الذين كفروا ان يتخذوا عبادي من دوني اولياء انا عندنا جهنم للكافرين نزلا قل هل ينبتكم بالاخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا اولئك الذين كفروا بايات ربهم ولقائه فحبطت اعمالهم فلانقيم لهم يوم القيمة وزنا ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتي ورسلي هزوا ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا خالدون فيها لا يبغون عنها حولا قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددا قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا (والمعوذتين) بكسر الواو وتفتح (يقرأهما) اي اولا كما في رواية (فينفث على اليدين) بضم الغاء وتكسر اي ينفخ نفعا لطيفا عليهما بعد جمعهما ووصل كفه اليمنى بكفه اليسرى وفي رواية البخاري والاربعة عن ابي هريرة يجمع كفيه ثم ينفث فيهما فيقرأ قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس (ويمسح الوجه واليدن) وفي رواية الصحيح ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات (ففي الكل فضائل وينذ كالموت) لان النوم اخوه (والنشور) لانه قيام من القبور كالاستيقاظ من النوم ويشير اليه قوله عليه السلام عند المنام اللهم باسمك اموت واحيي وبعد القيام الحمد لله الذي احيانا بعدما اماتنا واليه البعث والنشور وفي الطبراني وليقرأ * قل ايها الكافرون * ثم لينم على خاتمها وفي رواية احد وغيره اذا اخذت مضجعتك من الليل فاقرأ * قل ايها الكافرون * ثم نم على خاتمها فانها براءة من الشرك وفي رواية البرار عن انس اذا وضعت جنبك على الفراش وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله احد قد امنت من كل شيء الاموات وفي رواية احد عن شداد ابن لوس مامن رجل يا وى الى فراشه فيقرأ سورة من كتاب الله الا بعث الله اليه ملكا يحفظ من كل شيء يؤذيه حتى

متى هب (و ينام على حبه تعالى) اى فى قلبه من غير مشاركة ليه (وذكره) اى بلسانه
 مفرونا يحنانه (وهكذا) اى فى جميع شانه (كما يستيقظ و ينام) اى فى زمانه (فهو علامة
 حبه تعالى) يحتمل اضافة المصدر الى فاعله و مفعوله مع انها متلازمان كما يشير اليه قوله سبحانه
 * يحبه و يحبونه * و العبرة بالعناية السابقة المترتب عليها الرعاية اللاحقة (و خير العاقبة) اى
 و اماره حسن الخاتمة فان النوم كالموت فى الحالة السالمة (ولا ينام وحده) اى مفردا عن اهله
 فانه عليه السلام كان ينام مع نسائه او المعنى لا ينام وحده فى بيت لم يكن فيه غيره ففى مسند احمد
 عن ابن عمر انه عليه السلام نهى عن الوحدة ان يبيت الرجل وحده (الاتقوى الحضور فى القيام)
 لان الحضور الكامل انما هو فى الغيبة عن مشاهدة الانام لكن كما قيل كن وسطا و امش جابا و كن
 قريبا غريبا و كائنا بائنا فمن ثوبان لا تسكن الكفور فان ساكن الكفور كساكن القبور البخارى
 فى تاريخه و البيهقى عن ثوبان و الكفور بالضم ما بعد من الارض عن الناس فقيه النهى عن
 الرهبانية و الاعتزال عن الخلق بالكلية (ولا على سطح غير محوط) اى بستره لما ورد فيه من النهى
 و ورد من بات على ظهر بيت ليس عليه حجاب فقد برئت منه الذمة رواه ابو داود بسند حسن
 و فى رواية الترمذى عن جابر نهى عليه السلام ان ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه
 (ولا فيما لا بابله) اى و لا ستارة فانها تقوم مقام الباب فى هذا الباب عند بعض اولى الالباب
 (ولا بعد الصبح فالارض تشكى منه اليه تعالى) حيث انه صرف وقته الشريف فى غير العبادة
 و ضيعه فى النوم و وفق الطبيعة و العادة و قد ورد عن عثمان مرفوعا برواية البيهقى و غيره الصبيحة
 تمنع الرزق اى المعنوى و كذا الحسى لانه عليه السلام قال بورك لامتى فى بكورها (ولا بعد
 العصر) لانه ايضا وقت شريف كما يشير اليه قوله سبحانه * يا ايها الذين آمنوا اذكروا الله
 ذكرا كثيرا و سبحوه بكرة و اصيلا * و فى رواية ابى يعلى عن عائشة من نام بعد العصر فاختلس
 عقله فلا يلوم من ان نفسه (و كان عليه السلام اذا طال القيام) اى بالصلوة بعد المنام (ينام نومة
 خفيفة قبل الصبح) او يضطجع ساعة لطيفة بعد ركعتى الصبح (وفيه تجدد الشوق الى اداء
 الفرائض و ذهاب اثر القيام) اى من الصفرة (عن الوجه) و اثر الكسل عن جميع البدن (و يقيل)
 نفع اوله اى ينام وقت القيلولة (فهى سنة) اى مستحبة لعله عليه السلام و حثه عليه بالكلام
 حيث قال قيلوا فان الشيطان لا يقيل ابونعيم عن انس (معينة على القيام كالسحور على الصيام)
 وهو يفتح السين ما يتسحر به و بالضم اكل الطعام فى وقت السحر وهو السدس الاخير من الليل
 لقوله عليه السلام استعينوا بطعام السحر على صيام النهار و بالقيلولة على قيام الليل رواه ابن
 ماجه و غيره عن ابن عباس (متضمنة للسلامة) اى من ضعف الدماغ و ما هو مورث للملانة
 و موجب للسامة اول للسلامة من مخالطة اهل العلاقة و التحدث معهم فى البطالة فمن الثورى
 كانوا يستحبون اذا تفرغوا ان يناموا طلبا للسلامة و لذا قيل النوم خير من النسيمة (وليكن النوم)
 اى ليقع مجموعته (ثلث الليلة و اليوم) اى و الباقي وهو ثلثاهما مصروف الى اليقظة فيكون
 اكثر عمره للطاعة و ينبغي ان يتنبه قبل الزوال الاستعداد للصلوة على وجه الكمال (ولا يقص
 الرويا) اى لا يتحدثها اذا رأى ما يحبها (الاعلى عالم) اى بتعبير الرؤيا (ناصح) اى للرائى بان
 يكون محباله و مشفقا عليه فان الرؤيا لا تستقر مالم تعبر فاذا عبرت سقطت فاذا كان العابر غير محب

قد يعبرها بما يكره فيحصل بذلك هم وغم وليس المراد ان يزيلها عما جعله الله عليه وقد يقع
 الرؤيا بقول اول عابر اذا كان خيرا بالرؤيا ور بما احتملت الرؤيا تأويلين واكثر معبرها من يعرف
 تعبيرا على وجه يحتملها فتقع على ما نزلها فقد ورد ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم
 وقالت رأيت كان صائر بيتي اى متبته قد انكسر فقال رد الله عليك غائبك فرجع زوجها
 ثم غاب فرأت مثل هذا فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فلم تجده ووجدت ابابكر فاخبرته فقال
 يموت زوجك فذكرت ذلك الرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل قصصتها على احد قالت
 نعم قال هو كما قال هذا وما في المتن رواية الترمذي عن ابى هريرة وفي الصحيحين اذا رأى في منامه
 ما يحب فليحمد الله عليها وليحدث بها ولا يحدث بها الا من يحب وفي رواية الحاكم عن انس ان
 الرؤيا تقع على ما تعبر ومثل ذلك مثل رجل رفع رجلاه فهو ينتظر متى يضعها فاذا رأى احدكم
 رؤيا فلا يحدث بها الا ناصحا او عالما (ولا بكل ما يرى) ولا يحدث بجميع ما رآها اى بل بما يجنبها
 من الرؤيا لما سبق (فان رأى مكروها) اى ما يكرهه كافي لرواية (يرزق عن يساره) اى يصدق
 ثلاثا كما رواه السنة (ويعوذ) اى بالله من الشيطان ومن شرها اى شر الرؤيا التي يكرهها ثلاثا
 كما رواه السنة ايضا ولا يذكرها لاحد فانها لا تضره كافي الصحيحين وغيرهما (ويتحول عن جنبه)
 الذي كان عليه (ويقوم ويصلي) كما رواه مسلم فيصلي (ركعتين) فانهما اقل ما يطلق عليه
 الصلوة للنهي عن البتراء خلافا للشافعي في تجوز الرزمة المنفردة (وينصدق بشئ) لان
 الصدقة تدفع البلاء (ويرد المعبر الى احسن تأويل) لان الرؤيا تقع بقول اول عابر اذا كان
 خيرا بالرؤيا ور بما احتملت الرؤيا تعبيرين او اكثر كما قدم ولا يبعد ان يكون المعنى يعبر المعبر
 احسن تعبير من انواع العبارة فقد حكى ان السلطان كان معبران وظيفة احدهما الف والآخر
 نصفه مع انهما متساويان في الفضائل وتحسين الثمائل فمثل السلطان عن موجب تفضيل
 احدهما على الآخر لان الحكيم لا يرجح الاحكامة ومصلحة فقال رأيت اسنانى وقعت قد احمى
 فحكيت لهما فقال صاحب الالف ابشر فان عمرك اطول من اعمار اقرارك وقال الآخر يموت جميع
 اقرارك قبلك فالظاهر ان مؤدى كلامهما واحد ويختلف حسن تعبيرهما ومقتضاهما عند فقواهما
 (ولا يقتنى كلبا) اى لا يحفظه ولا يمسكه عنده (فاللائكة) اى النازلة للرحمة (تفر عنه) اى
 دون الحفظه لكنهم يتأذون ايضا عنه الا انهم لا بد لهم من القرب منه (اللامشية) من غنم وابل
 وبقر ونحوها (او صيد) اذا كان معما (اوزرع) لحفظه من الدواب وغيرها وفي الخبر من اقتنى كلبا
 الا كلب ماشية او ضاربا اى كلبا معما نقص من عمله كل يوم قيراطان رواه الشيخان عن ابن عمر
 والمراد بكلب الماشية ما يكون للحفظ فيشمل كلب الزرع ولذا اقتصر في الحديث عليه (ولا يستقبل
 الشمس) اى في قعوده وقت الشتاء (فهو داء ويستديرها فهو دواء) اى للاستدفاء ونهى عليه السلام
 ان يقعد الرجل بين الظل والشمس الحساكم عن ابى هريرة وابن ماجه عن بريرة (ويخرج) اى
 من داره (مسميا متعوذا) فيقول بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم انى اعوذ
 بك من ان ازل او ازل او اضل او اضل او اجهل او يجهل على رواه ابن ماجه وغيره (قارنا
 آية الكرسي) اى للحفظ عن شياطين الانس والجن (ويتسرع في المشى الى البيت) اى حال كونه راجعا
 اليه ليكون اسرع من حال خروجه منه فان دخوله فيه احسن احواله لديه فالعود احد عليه

لان الزمان زمان البيوت ولزوم السكوت والقناعة بالقوت الى ان يموت (ولا يمشى بين المرأتين)
 فانه ابعد من العصيان وقيل يورث النسيان ففي ابى داود ومستدرك الحاكم عن ابن عمر انه عليه
 السلام نهى ان يمشى الرجل بين المرأتين وروى البيهقي عنه مرفوعا اذا استقبلت المرأتان فلا تمر
 بينهما خذيمة او يسرة وهذا معنى قوله (ويترك الطريق للنساء) اى التى ليس لهن شىء من الحياء
 والا فاللبق بهن ان يتركن الطريق للرجال ويلصقن بالجدران لستر الحال (ويميط الاذى) اى
 ويريز ما فيه الاذى كالشوك والحجر ونحوهما عن الطريق ومنه نفسه المؤذية للرفيق (قيده
 اجر جزيل) وثناه جبل لاهل التوفيق فورد الايمان بضع وسبعون شعبة فافضلها قول لاله
 الا الله وادناها امامة الاذى عن الطريق رواه مسلم وغيره عن ابى هريرة وعن مغفل بن يسار
 مرفوعا من امام اذى عن طريق المسلمين كتب له حسنة ومن تقبلت منه حسنة دخل الجنة
 رواه البخارى فى تاريخه (ولا يخال) اى يتختر ماشيا (فورد ولا تمش فى الارض مرحا) تمامه * انك
 لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا كل ذلك كان سيده عند ربك مكروها * وفى آية اخرى *
 واقصد فى مشيك * اى توسط وفى اخرى * وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا * اى
 هينين لينين متواضعين متواضعين (من تعظم فى نفسه) اى تكبر (واختال فى مشيه) اى تختر
 (لقي الله وهو عليه غضبان) رواه احمد وغيره عن ابن عمر وكأ * من تقبلس من قوله سبحانه * ان الله
 لا يحب من كان مختالا فخورا (وياخذ العصا فى الكبر) وابتداءه من الاربعين (فهو سنة) اى
 للانبياء كما بينت فى رسالة الانبياء وقد قال الحسن فى العصا است خصال سنة الانبياء وزين الصلحاء
 وسلاح الاعداء وعاون الضعفاء والمساكين ورغم المناقبين ويقال اذا كان المؤمن مع العصا
 هرب الشيطان منه وامتنع المنافق والتماجر عنه وتكون قبلته اذا صلى وقوته اذا اعبى وفيها
 نافع كثيرة كما قال موسى * ولى فيها ما رب اخرى * كذا فى البستان واما ما اشتهر على الالسنه
 من وصل الاربعين ولا يمسك العصا قد عصي فلا اصل له (وبعده) بضم اوله (فى قضاء
 الحاجة) الانسانية من البول والغائط (عن الاعين) اى عين الناظرين ان وجدوا (فى الصحراء)
 كما ورد به السنه وان يستتر بشىء ان وجوده من شجر او حجر ولو استتر براحله او ذبله جاز كما فى
 بعض الروايات واما فى البنيان فالغالب ان يكون مستترا مكان الخلاء (ولا يكشف العورة قبل
 الانتهاء الى موضعه) اى محل جلوس القضاء فى الخلاء والقضاء اذ ليس من الادب كشفها قبل
 الحاجة اليه (ولا يستقبل النيرين) اى الشمس والقمر تعظيما للملائكة الذين يجرونهما آياتان
 عظيمتان وهو لا ينافى قوله عليه السلام شرفوا او غربوا كما لا يخفى على الاعلام (ولا) يستقبل
 القبلة ولا يستدررها (فان فيها تحميرها سواء يكون فى الصحراء او فى البساتين وفى رواية احمد
 وغيره انه عليه السلام نهى ان يستقبل لقبليتين ببول او غائط وفى الصحيحين اذا اتى احدكم الغائط
 فلا يستقبل القبلة ولا يبولها ظهره شرقا او غربا امر لاهل المدينة ومن كانت قبلته على ذلك
 سمت من هو فى جهة الشمال والجنوب فاما من كانت قبلته فى جهة الشرق او الغرب فلا يجوز
 له ان يشرق ولا يغرب وانما يجنب او يشمل كذا فى النهاية (ولا يبول فى الماء الجارى) اى الواقف
 سواء كان ماؤه قليلا او كثيرا وكذا لا ينبغي ان يبول فى الماء الجارى ولعله اقتصر على الاول
 لو ورد الحديث فيه بناء على قلة الماء الجارى فى الحرمين حيثئذ فى صحيح مسلم وغيره عن جابر

انه عليه السلام نهى ان يبال في الماء الراكد وفي رواية الطبراني في الاوسط بسند ضعيف عنه انه نهى ان يبال في الماء الجاري وفي الاحياء قال ابن المبارك ان كان الماء جاريا فلا بأس به وقد يقال اذا كان الراكد عشرا في عشر فلا بأس به والاولى للعموم النهى على ما لا يخفى (ولان تحت الشجرة المثمرة) فروى ابن عدى عن ابن عمر انه عليه السلام نهى ان يتخلى الرجل تحت شجرة مثمرة ونهى ان يتخلى على صفة نهر جاراي حاقته وهو بكسر اوله وفتح ه وكذا لا ينبغي ان يتخلى تحت شجرة مظلة يستظل تحتها الناس لان مدار النهى اذى المسلمين ولذا ورد النهى ان يبال في قبلة المساجد وابوابها كرواه ابوداود في مراسله (ولا في الحجر) بضم الجيم وسكون المهملة اى ثقب الجدار والارض مخافة اذى الدابة فروى ابوداود والحاكم في مستدرکه عن عبدالله بن سرجس انه عليه السلام نهى ان يبال في الحجر وقد قالوا القنادة ما يكره من البول في الحجر قال كان يقال انها مساكن الجن (ولا) في (موضع صلب ولا مهاب الريح) اى في حال الريح استنزها من رشاشه فروى ابوداود والبيهقي عن ابي موسى اذا اراد احدكم ان يبول فليترده لبوله مكانا ليسا اى ليطلبه وروى ابو يعلى بسنده مرفوعا اذا بال احدكم فلا يستقبل الريح بوله فترده عليه ولا يستنجي يمينه (ولا الغتسل) اى ولا يبول في مغتسله لانه يورث الوسوسة ويوجب الشبهة ولو روى النهى في السنة (ويشكى على الرجل اليسرى) اى في جلوسه (ويقدمها داخلا) في الخلاء (ويؤخرها خارجا) عنه اذا كان في بيان مراعاة لليمين عكس دخول المسجد وخروجه (ولا يبول قائما) فعن عائشة من حدثكم انه عليه السلام كان يبول قائما فلا تصدقوه الترمذى وغيره وقال عمر رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانابول قائما فقال يا عمر لا تبلى قائما ابن ماجه باسناد ضعيف وابن حبان من حديث ابن عمر وفيه رخصة اذ روى حذيفة انه عليه السلام بال قائما وهو اما لعذر اول بيان الجواز وكذا لا يبول في الغتسل فانه عليه السلام قال عامة الوسواس منه اصحاب السنن من حديث عبدالله بن مغفل وقال ابن المبارك قد وسع في البول في الغتسل اذا جرى الماء عليه ذكره الترمذى (ولا يستحب شيئا عليه اسمه تعالى او اسمه عليه السلام) والظاهر انه كذلك اسماء سائر الانبياء العظام (ولا يدخل) اى بيت الخلاء (حاصر الرأس) اى كاشفه قبل فيغطيه بمنز حياء من الله وملائكته فكان ابو بكر يفعله كذلك (ويتعوذ قبل الدخول) فيقول بسم الله اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث (ويحمد بعد الخروج) فيقول غفرانك الحمد لله الذى اذهب عني ما يؤذيني وابقى على ما ينفعني رواه النسائى وغيره (وبعد النبل) بضم النون وفتحها اى يمسى الحجر او المدر للاستنجاء (قبل الجلوس) فهو سنة والايثار مستحب وقيل واجب (ولا يستنجى بالماء في موضعه اى محل الغائط والبول الا اذا كان محفورا بحيث لا يصل اليه اثرهما) فالكل مأثور (ويبغى ان يستبرى بالتحنخ والنثر ثلاثا) وامر اراليد على اسفل القضيب ثم يستنجى فاذا وجد من بلبل فيقدر انه بقية الماء فان كان يؤذيه ذلك فليرش عليه الماء حتى يقوى في نفسه ذلك ولا يتسلط الشيطان عليه بالوسواس وفي الخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله اعنى رش الماء كذا في الاحياء وقال مخرجه حديث رش الماء بعد الوضوء وهو الانتضاح رواه ابوداود والنسائى وابن ماجه وكان اخفهم استبراء اقمهم فيدل الوسواس فيه على قلة الفقه وقد قدمنا كيفية الاستنجاء في ابتداء

آداب الوضوء اول الكتاب (ويزيل وسخ الشعر) اي شعر لحية ورأسه (ودوده) اي
 من القمل ونحوه (بالادهان) بتشديد الدال اي استعمال الدهن للطيب وغيره او بالادهان
 جمع دهن (والتسريح) ففي شمائل الترمذي من حديث انس انه عليه السلام كان يكثر دهن
 رأسه وتسريح لحية وعند ابى داود والترمذي من حديث عبدالله بن مغفل باسناد صحيح انه عليه
 السلام نهى عن الرجل الاغبا (فورداد هنوا) بتشديد الدال وتخفيفها مع فتح الهاء (غبا)
 اي يوما بعد يوم او وقتا دون وقت ومنه حديث زرغبان زرد حبا اخرجته جاعة وقيل الغب في
 الادهان ان يكون في كل اسبوع مرة والحديث ذكره في الاحياء وقال ابن الصلاح لم اجد اصلا
 وقال النووي غير معروف ذكره العراقي (من كان له شعرة فليكرهها) كذا في النسخ تبعا للاحياء
 ولا معنى للوحدة على ما لا يخفى فصوله من كان له شعر فليكرمه كما هو رواية ابى داود عن ابى
 هريرة وقد دخل عليه رجل تآثر الرأس اشعث اللحية فقال اما كان لهذا دهن ليسكن به اشعة
 ثم قال يدخل احدكم على كانه شيطان ابوداود والنسائي وابن حبان من حديث جابر وقد سبق انه
 عليه السلام كان لا يفارقه المشط في سفر ولا حضر وقد بسطت الكلام عليه في رسالة سميتها
 بالتسريح في التسريح (وما في الاذن) اي ما يجتمع من الرطوبات المتعقدة المتصقة بجوانبها
 ويزيلها بالاستنثار والاستنثار (والاذن) اي وما يجتمع من الوسخ في معاطف الاذن والسخ
 ما يزيل ما يظهر منه وما يجتمع في فعر صمغى اذنيه فينبغي ان ينظف برفق عند الخروج من الحمام
 ونحوه من الاستحمام (ثلاثا يصم) فان كثرة ذلك ربما تضر بالسمع واما ما يجتمع على الاسنان
 اطراف اللسان فيزيله بالخلال والمضمضة والاستياك وقد ورد ما لي اراكم تدخلون على قلعها
 استاكوا البرارو البيهقي من حديث العباس والعلج بحركة صفة الاسنان (وتحت الاظفار)
 ففي الطبراني عن وابصة بن معبد سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن كل شئ حتى سألته عن
 الوسخ الذي يكون في الاظفار فقال دع ما يريك وقدمر عليه السلام بغسل البراجم والزواجب
 فروى الحكم الترمذي في النوادر من حديث عبدالله بن بشر نقوا براجكم ولمسلم من حديث
 عائشة عشر من الفطرة وفيه غسل البراجم ولاجد من حديث ابن عباس انه قيل يا رسول الله لقد
 ابطأ عنك جبريل فقال ولا تبطن عني وانتم لا تستنون ولا تقبلون اظفاركم ولا تقصون شواربكم
 ولا تقون رواجبكم فالاول معاطف ظهور الانامل والثاني رؤس الانامل وقيل الاف وسوخ الظفر
 والثف وسوخ الاذن وقوله تعالى ولا تنقل لهما اف ولا تنهراهما * اي لاتعجمها بما تحت الظفر
 من الوسخ ولا تاذيها كما يآذي بما تحت الظفر من الوسخ واما الدر الذي يجتمع على جميع
 البدن من الوسخ والعرق وغبار الطريق فذلك يزيل بالحمام او بالاستحمام ويدخل الحمام
 اي ويجوز دخوله (فهم) اي السلف من الصحابة والتابعين (دخلوه) اي دخلوا حمامات
 الشام فمن ابن عباس اتقوا بيتنا يقال له الحمام فمن دخله فليستر الطبراني والبيهقي والحاكم وقال
 بعضهم نعم البيت الحمام يطهر البدن ويذكر النار روى ذلك عن ابى الدرداء ابى ايوب الانصارى
 وقال بعضهم بئس البيت الحمام يدي العورة وبذهب الحياء فهذا بيان آفته وما سبق اظهار آفته
 فلا بأس بطلب آفته عند الاحتراز من آفته كما بينه بقوله (ويصون عورته) وهي ما بين سرته
 ورصيته (عن نظر الغير ونظره عن عورة الغير ولا يكشفها) اي ولولم يكن هناك غيره

الا لضرورة غسلها بالنصاق جدرانها في خلوة من خلواته ومن بجلة الكشف رقة
 الازار لاسيما عند بلثته وتلصقه بجملته وهذا اقبح في الامرد ونحوه وكذا يصونها
 عن مس الغير ولا يتعالج امرها وازالة وسخها الا بيده ويمنع الدلاك من مس الفخذ
 وما بين السرة الى العانة ثم من الواجب ان ينهى عن كشف العورة لان النهى عن المنكر واجب
 ولا يسقط عنه وجوبه الا لحرف ضرب او شتم واما قوله اعلم ان ذلك لا يفيد ولا يعمل به
 فليس بعذر اذ لا يخلو قلب عن التأثير بسماع الانكار ويفتح الامر للاهل الجاهل وعدم
 العقل وفاقد الحياء وقيل المبالة بالعلماء والصلحاء ولثل هذا صار الحزم ترك دخول الحمام
 في هذه الايام او تخلينه عن الام اذ لا يخلوا من عورة مكشوفة لاسيما ماتحت السرة الى ما فوق
 العانة لاختلاف العلماء في كون عورة بل الفخذ ونحوها كذلك وقد اختلفت الشارع بالعورة
 وجعلها كالحریم لها وروى ابن عمر في الحمام ووجهه في الحائض وقد عصب عينه بعصابة
 (وينوى) بدخول الحمام (التنظيف للصلاة) لا امامجل الدنيا من اللذات (ويعطى الاجرة
 قبله) اي قبل دخوله (اسرار الحمامي) بعدم انتظاره لنفسه (واعلاما بالعوض) لرفع
 الجهالة من احد العوضين فان ما يستوفيه مجهول وقد ورد اذا استأجر احدكم اجيرا فليعلمه
 اجره الدار قطني في الافراد عن ابن مسعود (ويتعوذ) اي يقول بسم الله اعوذ بالله من الرجس
 النجس الحيث الخبث الشيطان الرجيم ويقدم رجلاه اليسرى عند دخوله ويتعوذ بالله من
 شر حر النار بعد دخول (ولا يسلم) اي على احد عند الدخول وان سلم عليه لم يجب بل يظ
 السلام بل بسكت ان اجاب غيره (ويدعو بالعاقة) اي يقول عاقاك الله ونحوه (ولا بالصفحة) اي بان
 يجب عنه غيره (ولا بأس بالبداءة به) اي يقول عاقاك الله ونحوه (ولا بالصفحة) اي بان
 يصافح الداخل احد اصحابه (ولا يكثر التكلم) ولا يبدأ بالكلام كيلا يكثر الكلام في الحمام
 (ولا يقرأ القرآن الا في النفس) اي سرا (ولا بأس باظهار التعوذ) اي من الشيطان الرجيم
 ومن الحميم في دار الحميم (ويحتنبه) اي دخول الحمام (وقت الغروب) اي قريب المغرب
 (وبين العشائين فهو وقت انتشار الشياطين) خصوصا في الحمام ونحوه (وعلى الربق
 فهو يورث الموت) اي سريعا فعن الشافعي عجيبت لمن يدخل الحمام على الربق ثم يوشح
 الاكل بعد ان يخرج منه كيف لا يموت انتهى ولا يعجل بدخول البيت الحار حتى يعرق
 اولا (ولا يسرف في الماء) اي لا يكثر صب الماء عليه بل يقتصر على قدر الحاجة اليه فانه
 المأذون فيه بقربة الحال فالزيادة على العادة لو علمه الحمامي لم يرض به لاسيما الماء الحار فانه
 مؤنة وزيادة مشقة (ولا بأس بذلك) اي من غيره (فهو مروى) اي عن بعض الصحابة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل منزلا في بعض اسفاره فنام على بطنه وعبد اسود
 يغمز ظهره فقلت ما هذا يا رسول الله فقال ان النافقة تفحمت به رواه الطبراني في الاوسط عن
 عمر بسند ضعيف (وبدكر ظلمة للحد) في مكان ظلمته (وحرارة جهنم) عند حرارته (وبحمد
 بعد الخروج فاما الحار في الشتاء من نعيم يسأل عنه) يوم القيمة كالماء البارد في الصيف وقال
 وقال ابن عمر الحممام من النعم الذي احد ثوبه (ولا تدخله المرأة) اي النساء (وفورد لا يحل
 للرجل ان يدخل حليلته) اي زوجته او امته (الحمام) روى الترمذي وحسنه والنسائي

والحاكم وصححه من حديث جابر من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر
 ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام والحاكم من حديث عائشة
 الحمام حرام على نساء امتي وقال صحيح اسناده ولا بن داود وابن ماجه من حديث عبدالله
 بن عمر فلا يدخلها الرجال الا بالازار وامنعوها النساء الامريضة او نساء (ويحلق الرأس)
 اي شعره (ان اراد تنظيف) اي زيادته (والاحتياط في الغسل) كما اختاره على كرم الله
 وجهه حيث كان كثيرا لاغتسال وقد سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول تحت كل شعرة جنابة
 ولذا قال ومن ثم عادت رأسي فان بقاء الشعر على الرأس انفع للدماغ وادفع للبرد والحرق ولذا
 اختاره عليه السلام وسائر اصحابه الكرام فما حلقوا الا بعد الفراغ من احد التسكين وحيث
 قرر عليه السلام فعل على صار سنة مع انه قال عليه السلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين
 فيستحب تركه لمن يكرمه بدهنه وترجله الا اذا تركه بعضه وحلق بعضه وجعله قزما اي قطعاً فهو
 دأب اهل الشطارة ومنهى عنه للصغار والكبار ولا عبرة بقول من يقول ان حلقه يورث
 الصداع فانه نوع من الخبايا وتسويل للشيطان في مقام الخداع (ولا يرسل اي شعر الذوائب
 بحيث يشبه بالشريف) فانه نوع من التلبيس والتزييف (ويقص الشارب) اي في كل
 جمعة (فورد قصوا الشوارب) وهذا لفظ احمد من حديث ابي هريرة وسلم من حديث ابي
 هريرة جزوا اي اقطعوا وفي الصحيحين من حديث ابن عمر يلقظ احفوا الثوارب واعفوا اللحي
 فلا حفاء بالاستقصاء ومنه قوله تعالى * فيحككم تحلوا * اي يستقصى عليكم وفي رواية حفوا اي
 اجعلوها حفاف الشفة وحولها ومنه قوله تعالى * وترى الملائكة حافين من حول العرش
 واما الحلق فلم يرد والاحفاء قريب من الحلق وقد نقل عن الصحابة ونظر بعض التابعين رجلا
 اخفى شاربته فقال ذكرني اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ايماء الى ان مختار التابعين
 عدم الاستقصاء ويؤيده رواية الطبراني عن الحكم بن عمير مرفوعا قصوا الشارب مع الشفاء واما
 قوله عليه السلام اعفوا اللحي اي كثروها ولا تقصوها وفي الخبر ان اليهود يعفون شواربهم
 ويقصون لحاهم فخالقوهم وكره بعض العلماء الحلق ورآه بدعة (ولا بأس بابقاء السبيل)
 اي اطراف الشارب فعل ذلك عمر وغيره كما في الاحياء ولان ذلك لا يسترا لعم ولا يبقى فيه
 غير الطعام لعدم وصوله اليه لكن يشكل هذا بظاهر ما رواه احمد من حديث ابي امامة قلنا
 يا رسول الله ان اهل الكتاب يقصون عثانينهم ويوفرون سبالهم فقال قصوا سبالكم ووفروا
 عثانينهم وخالقوا اهل الكتاب وفي صحيح ابن حبان من حديث ابن عمر في الجوس انهم
 يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالقوهم اللهم الا ان يراد بالسبيل الثوارب
 بحسبنا بقرينة مقابلته بالعثانين وهي جمع العثون بمعنى اللحية وورد احفوا
 الشوارب واعفوا اللحي واتقوا الشعر الذي في الاناف ابن عدي والبيهقي عن عمرو بن
 شعيب والقص يقوم مقام التنف في الازنت (ولا يؤخر حلق العانة ونف الابط) وتقليم الظفر
 (اكثر من اربعين يوما فهو المأثور) اي المذكور في صحيح مسلم من حديث انه عليه السلام وقت
 لسا في قلم الاظفار ونف الابط وحلق العانة اربعين يوما وورد قص الظفر ونف الابط وخلق
 العانة يوم الخميس والغسل والطيب واللباس يوم الجمعة الدليل على ان لم يقدر

على التنف باعتياده لثلا يجتمع الوسخ في خلاله والمقصود النظافة في جميع حاله (ويزيل العانة)
 اي شعرها (بالطلاء) اي التورة (ان اعتقاد حصول المقصود) وهو قد الاذى الموجود (والخاص
 عن الايام) اي مع تحصيل المرام (وينبدي بتقديم مسجحة اليمنى او خنصر اليسر وخنصر
 الرجلين ولا مسجحة فيهما) ا في الرجلين ويختم بالابهام في الكل) ا في جميع اليدين والرجلين
 (فهو المروي) قال العراقي لم اجده اصلا وقد انكره ابو عبدالله المازني في الرد على الغزالي وشنع
 عليه به قلت لا وجه للتشنيع عليه حيث قال ولم ار في الكتب خبرا مرويا في ترتيب قلم الاظفر
 ولكن سمعت انه روى عنه عليه السلام انه بدأ بمسجحة اليمنى وختم بابهام اليمنى وابتدأ في اليسرى
 بالخنصر الى لابهام ثم وجه هذا الترتيب بما وقع له من الالهام كما بسط عليه الكلام هذا وفي
 حديث جابر قصوا اظفاركم فان الشيطان يجري مابين اللحم والظفر الخطيب في الجامع بسند
 ضعيف لكن روى احمد ومسلم والاربعة عن عائشة عشر من الفطرة اي سنة الانبياء التي
 امرنا ان نقدي بهم فيها قص الشارب واعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الاظفار
 وغسل البراجم وتنف الابط وحلق العانة وانتفاض الماء قال وكيف يعني الاستنجاء به قال
 مصعب ونسيت العاشرة الا ان يكون المضمضة وذكر عمار بن ياسر الاختسان في العاشرة
 (ويكنهل بالامد) اي في كل ليلة (ثلاثا) اي ثلاث مرات متواليبة (في كل عين) وينبدي باليمنى
 (فهو مروي) اي في في الثمائل وغيره من حديث ابن عباس وحسنه الترمذي (وروى) اي من
 حديث ابن عمر باسناد ضعيف للطبراني (نستان في اليسرى) اي وثلاث في اليمنى فالإتار باعتبار
 العينين جميعا لا باعتبار كل واحدة منهما كما في الاول فتأمل فانه الاولى قياسا على غسل اليدين
 ثلاثا ثلاثا ثم الابتداء باليمنى لثمرتها وكذا الزيادة لها في رواية تعظيمها فهي احق بها وان الله
 تعالى وترىح الوتر (كلورد وورد عليكم بالامد) وهو حجر يكنهل به الى الزموء ولا تتركوه
 (عند مضجعتكم) اي مرقدكم بالليل (فانه) يزيد في البصر) اي في قوته (رينبت الشعر) اي
 شعر الاجفان في طرف العين والحديث رواه ابو نعيم في الحلية عن ابن عباس بلفظ عليكم بالامد
 فانه يحلو البصر وينبت الشعر وفي رواية ابن ماجه والحاكم عن ابن عمر عليهم السلام بالامد عند
 النوم الحديث وفي رواية الطبراني وغيره عن علي عليكم بالامد فانه منبته للشعر مذهبة للقذى
 مصفاة للبصر وفي رواية اجدا كحلوا بالامد المروج اي المطيب بالمسك (ولا يكثر التزين)
 بالتسريح ونحوه (والاكنحال والاذهان) فانه داب المترفين وقد نهى عليه السلام عن الترجل
 الاغبا (ويقطع اللحية الطويلة) اي زيادة على القبضة فانه مستحب وقيل واجب (فالقرط)
 منها في الطول او العرض (ربي) بصيغة (المجهول اي يطهر سمجا) بفتح فكسر فجمع الحجبها فانه
 يشوه الخلق (ويفتح باب الغيبة) اي في الحضور والغيبة فلا بأس بالاحتراز عنه على هذه النية
 (ويبقى قدر القبضة) فقد فعله ابن عمر وجماعة من التابعين واستحسنه الشعبي وابن سيرين
 (فهو الوسط) اي المتوسط المعتدل المحمود في كل شئ قال النخعي عجبنا لرجل عاقل طويل
 اللحية لا يأخذ من لحيته ويجعلها بين لحيتهين وقد قيل ما طالت اللحية الا وقد نقص العقل (المسنون)
 فانه عليه السلام كان يأخذ من لحيته طولاً وعرضاً كما رواه الترمذي عن ابن عمرو (قيل بيني
 بحالها فورد اعفوا اللحي) اي اتركوها وابقوها على حالها واختاره الحسن وقتادة وقالا

تركها عافية احب للمحدث المتقدم (ولا يجوز تصغيرها وتحميرها) لاختفاء الشيب) اي توهم ان فيه العيب وهو نور ووقار وسرور (الافى الغزو) فان مبناه على مكر وغرور ومنه حديث الحرب خدعة (فورد هما خضاب المسلمين والمؤمنين) لافرق بين المسلم والمؤمن في عرف الشرع وانما هو التفتن في العبارة كإوقع اليد الاشارة في قوله تعالى * فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين * واما في اصل اللغة ففرق بينهما حيث ان الاسلام انقياد الظاهر والايان انقياد الباطن كما يدل عليه قوله تعالى * قل لا تمنوا على اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هديكم للايمان * ويقويه حديث جبريل ان الاسلام هو ان تشهد لاله الا الله وان يحمد رسول الله وتقيم الصلوة والح والايان ان تؤمن بالله وملائكته ورسوله الخ ولما كان الانقياد الظاهر لا ينعقد بدون الانقياد الباطن كالمناقض ولا الانقياد الباطن بدون الانقياد الظاهر كما في ابي طالب ونحوه فالمراد بالمؤمن والمسلم واحد وهو الجامع بين الانقيادين في استحكام الاعتقادين وعبارة المتن يحتمل ان يكون المراد بهما ان كل واحد من الحمرة والصفرة خضاب اهل الاسلام والايان وان يكون لقا ونشرا مرتبا فيوافق ما ذكره في الاحياء من قوله عليه السلام الصفرة خضاب المسلمين والحمرة خضاب المؤمنين بناء على الفرق بينهما لغة او اشعارا بان نعت الايمان اكل فالحمرة افضل فانهم كانوا يخضبون بالحناء للحمرة وبالخلوق والكتم للصفرة وحديث الاحياء رواه الطبراني والحاكم بلفظ الافراد من حديث ابن عمر ثم هما جائزان تليسا للشيب على الكفار في الغزو والجهاد فان لم يكن على هذه النية بل للتشبه باهل الدين فهو مذموم (ويكره تسويدها فورد هو خضاب اهل النار) كذا في الاحياء قال وفي لفظ خضاب الكفار قال بخرجه الطبراني والحاكم من حديث ابن عمر بلفظ الكافر قبل واول من خضب بالسواد فرعون ذى الاوتاد وورد من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيمة الطبراني عن ابي الدرداء (وتبييضها بالكبريت) اي ويكره ايضا (اظهار الكبر) اي لكبر السن (ترفعا) على الشباب من اقرانه وتوصلا الى التوقير عند اخوانه واستجمالا لقبول الشهادة بعلوشانه وتصديق الرواية عن مشايخ الدراية ظنانه بان كثرة الايام تقطعه فضلا بين الانام ولم يعرف ان الفضل بقلة الانام وامثال ذلك من الاغراض الفاسدة والاعراض الكاسدة كما بينتها في التصريح بالتسريح (ونفها عبثا) اي بلامنعه (وتشبهها بالرد فهو منكر) اي بدعة مستحجة فان الخيبة زينة الرجال كما ان شعر الرأس زينة النساء في جميع الاحوال او استنكافا من الشيبة قد نهي عليه السلام من نف الشيب وقال هو نور المؤمن رواه ابو داود الترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده (وتزينها للناس بالتدوير) وهو تقصيصها كالنعيبه طاقة على طاقة للتزوير (والتسريح) اي بالكثير وقد قال بشرى الخبيثة شركان تسريحها للناس وتركها متفتلة لاظهار الزهد (والزيادة) اي وبزيادة الشعر (في العارضين) اي الخلد (بارسال الصدغ) بضم فسكون ما بين العين والاذن والشعر المتدلى عليه وهو من شعر الرأس (المتجاوزة عن عظمها) اي عظم الخبيثة المنتهية الى نصف الخد وذلك بيان هيئة اهل القلاح وكثيرا ما يفعله بعض الاعجم (ولا يأكل الجنب) اي لا ينبغي ان يأكل وهو جنب فاذا اراد ان يأكل فيغسل فيه اولا وكذا اذا اراد ان يشرب (ولا ينام) اي الجنب (دون

الوضوء) اي او ما يقوم مقامه من التيمم فعن عمر قلت للنبي صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو
 جنب قال نعم اذا توضأ متفق عليه وهذا هو الاولى والاقلابأس به وقد كان عليه السلام ينام
 وهو جنب ولا يمس ماء كإرواه احمد وغيره عن عائشة وكان ذلك لبيان الجواز ورحمة على ضعفاء
 الامة (ولا ينقص من البدن) اي لا يقطع الجنب (شعرا ولا ظفرا ولا دما) مادام جنبا
 (فاجزاء البدن) اي جميعها (تعاد في الآخرة) اي كما كانت في الدنيا قال تعالى ﴿ كما بدأكم
 تعودون ﴾ وقال عز وجل ﴿ ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة اي حفاة عراة غرلا
 (والمزال جنبا يكون كذلك) وهو نقصان في المرتبة هنالك وان كانت تزول عن المؤمنين ما
 لا يحتاج اليها اذا اغتسلوا على حيا وانهار في باب الجنة قبل الدخول عليها وقد ورد انه عليه
 السلام كان يأمر بدفن الثمر والاطفار الطبراني عن وائل بن حجر وفي رواية الحكيم عن عائشة
 كان يأمر بدفن سبعة اشياء من الانسان الشعر والظفر والدم والحيضة والسن والعلقمة والشمية
 (ويكنس المسجد) اي ينظفه من القمامة فانه افضل انواع الاماطة وقد قال تعالى ﴿ وطهر
 بيتي ﴾ وورد ابنو المساجد واخرجوا القمامة منها فمن بني الله بيتا بني الله له بيتا في الجنة واخراج
 القمامة منها مهور الحور العين رواه الطبراني وغيره (وينوره) بالسرح ونحوها فقد قال انس
 بن مالك من اسرح في مسجد سراجا لم تزل الملائكة وحلة العرش يستغفرون له مادام في ذلك
 المسجد ضوءه رواه الحارث بن ابي امامه في مسنده وغيره به مرفوعا وسنده ضعيف والحديث
 الضعيف يعمل به في فضائل الاعمال (ويفرشه) بالحصر وامثالها (قعبها) اي في الثلاثة
 (فضائل) فانها كلهما من عمارة المسجد وقد قال تعالى ﴿ انما يعمر مساجد الله من آمن بالله
 (ولا يزخر فيه) اي لا يبالغ في زينته (ولا يتقشه) بحيث يشغل المصلى في احدي هيئته
 (ولا يصوره) اي جدرانها وسقفه فضلا عن قبلته (فهو) اي مجموع ما ذكر (من البدع)
 اي المستبعدة (ويتعهد النعل) اي يتفقدتها ويتحصنها عند بابها رعاية لجنبها (ويمسح مابه
 اذى) على اطرافه (ويقدم الرجل اليمن داخل فيه) ويقول بسم الله اعوذ بالله العظيم وبوجهه
 الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ويقول اللهم اغفر لي
 ذنوبي واقض لي ابواب رحمتك رواه ابوداود وغيره (والبسرى خارجا منه) ويتعوذ بقول اللهم
 اغفر لي ذنوبي واقض لي ابواب فضلك رواه الترمذي وغيره ولا يجلس حتى يصلي ركعتين كما في
 الصحيحين والمسجد الحرام هي الطواف ان قدر عليه والا فالصلوة ان لم يكن وقت مكروه
 والافيقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر عملا بقوله عليه السلام اذا مررتم برباض
 الجنة فارتعوا (ويجهر بالدعاء على من يتجرفه او ينشد ضالة اي يطلبها برفع صوت فور اذا
 رأيتهم من يبيع او يتباع في المسجد فقولوا لا رايح الله تجارتك واذا رأيتهم من ينشد ضالة فقولوا
 لا ردها الله عليك رواه الترمذي والحاكم عن ابي هريرة مرفوعا (وينظفه) اي جدرانها (عن
 النخامة) اي ماء الانف (والبراق) اي ماء النعم ففي الخبر البراق في المسجد سيئة ودفنه حسنة
 احمد والطبراني وفي الصحيحين البراق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها (ولا يتخذها بيتا) اي
 مسكنا الا اذا كان غريبا ولم يجد مكانا قريبا (ولا معبرا) اي طريقا ومرا الا لضرورة داعية اليه
 او حاجة باعثة عليه فينبغي ان ينوي الاعتكاف ولو ساعة لديه فلكل مروى (ففي الطبراني
 عن ابن عمر لاتخذوا المساجد طرقا الا لذكر او صلوة) وان غلبه النعاس فيه يتحول موضعه

يطير اثنونه وفي الخبر اذا نعت احدكم وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك الى غيره ابو داود
 والترمذي عن ابن عمر (ويضرب باطراف اصابعه جانب رأسه الايمن ثلاثا ثم يجلس) في موضع
 آخر (ويستقبل القبلة فهو عبادة) في حد ذاته فضلا عن يكون في حدود المسجد وجهاته وقد واكرم
 المجلس ما استقبل به القبلة اخرج ابو يعلى وابن عدى والطبراني في الاوسط واورده الحاكم
 وقال انه صحيح وقال ابن حبان انه خبر موضوع وقد كانت احواله عليه السلام في مواعظ
 الناس ان يخطب لهم وهو مستدير القبلة قلت وفيه انه لمصلحة سماع الناس ولم يعكس اثارا
 للكثير فهو ايضا دليل على مدعانا (وفيه) اي في الاستقبال (قوة البصر) لان وقوع القبلة
 بمنزلة الكعبة في النظر (ويجلس موضعا اقرب الى التواضع) اي وابعد عن اهل الترافع
 (لاين الظل و الشمس فهو مقعد الشيطان) اي يحبه ويحببه ان يقع من الانسان وفي مستدرک
 الحاكم عن ابى هريرة وابن ماجه عن بريرة انه عليه السلام نهى ان يقعد الرجل بين الظل
 والشمس وفي رواية احمد نهى ان يجلس بين الضح والظل وقال مجلس الشيطان (ولا يفرق)
 بالجلوس (بين اثنين) اي مخصوصين كابن واخوين وصاحبين قد ورد انه عليه السلام
 نهى ان يجلس الرجل بين الرجلين الا بالاذنهما رواه البيهقي عن ابن عمر (ولا يقبم احدا)
 عن موضع جلوسه فيجلس هو فيه ففي البخاري عن ابن عمر انه عليه السلام نهى ان يقام
 الرجل من مقعده ويجلس فيه آخر (وان قام) احد بنفسه حياء منه او تأدبا معه (لا يجلس معه)
 اما تواضعا او عملا بظاهر النهى (ويجلس حيث اصاب) اي صادف محلا فارغا في الصف
 فهذا كان دأبه عليه السلام في المجلس في الثمائل وروى البغوي والبيهقي والطبراني عن شيبه
 بن عثمان مرفوعا اذا انتهى احدكم الى المجلس فان وسع له فليجلس والا فلينظر الى اوسع
 مكان براه فليجلس فيه (وخلف الصف) اي ويجلس (ان يجد مكانا فيه ولا يعود) كانه
 اخذ من حديث صحابي اقتدى به عليه السلام قبل ان يصل الى الصف فقال له عليه السلام
 زادك الله حرصا ولا تعد فروي من العود اي لا ترجع الى مثل هذا الفعل فانه مكروه بل
 امس حتى تصل الى الصف الذي يشغل فصل وروي من الامادة اي ولا تعد صلاتك فانها
 صحيحة حيث وقعت في المسجد فان شرط صحة الاقتداء ان يكون مقام الامام والمقتدى بقعة
 واحدة وقال الامام احمد بطلان صلاة المنفرد الصف اذا اقتدى بالامام واما مارواه الطبراني
 عن وابصة ابها المصلي وحده الا وصلت الى الصف فدخلت معهم او جررت اليك رجلا ان
 ضاق بك المكان قمام معك اعد صلاتك فانه لاصلوة لك فمحمول على نفي الكمال عند الجمهور
 وعلى نفي الصحة عند الامام احمد وفي بعض الحواشي اي ولا يعود الى بيته حينئذ فهو تكبر
 لكن لا يخفى بعده (ولا يتجاوز من سبق) اي لا يتخطى رقاب الناس فقد ورد فيه وعيد شديد
 وهو ان يجعل جسرا يوم القيمة يخطاه الناس الا اذا وجد فرجة فانه حينئذ يجوز له ان يتخطى
 ويصلي فيها فان التقصير من غيره فيستحق التقدم عليه (ويحبي) اي ويخص بالسلام والتحية
 (من يقربه) اي في ذلك المقام وفي نسخة يقربه بصفة المصدر (ولا يمد الرجل) اي قدام
 صاحبه فانه ترك الادب (وكان اكثر جلوسه عليه السلام ان ينصب الساقين ويجعل اليدين
 عليهما) ويسمى هيئة الاحياء وكان عليه السلام يتربع احيانا ويقعد جلسة التشهد كثيرا

وقد يرفع رجله اليمنى بدون اليسرى (ويلازم) اى فى قعوده (الوقار) اى السكنينة
والرزانة (والتواضع) اى مع اهل المسكنة (ويجتنب الجلوس على القدمين والركبتين)
فهى هيئة الافعاء وتسمى جلسة الكلب لكن نهيه مقيد بالصلوة فروى الحاكم فى مستدرکه
والبيهقى عن سمرة انه عليه السلام نهى عن الافعاء فى الصلوة وفى النهاية هو ان يلصق
الرجل اليه بالارض وينصب ساقه وفتخذه ويضع يديه على الارض (واكثر النظر) اى
يجتنب تكثير نظره (الى الكاهل) بكسر الهاء وهو ما بين الكتفين (والعقب) اى الى
ورائه (والاكتفات) اى واكثره او يجتنبه (الى الجوانب) فانه بعد من المعائب (والعب
مع الحية والاصابع) فانه من الغفوض ضد حال ارباب الخشوع واصحاب الخضوع وقد رأى
عليه السلام رجلا يعبت بلحيته فى الصلوة فقال لو خشع قلبه خشعت جوارحه (وتخليل
الاسنان وادخال الاصبع فى الانف) وهذا كله مكروه فى الجامع والمخافل لارباب الفضائل
والقواضل (واخراج البراق) من الفم (والنخامة) من الانف (والتثاؤب على الوجوه)
اى فى مقابلتها دون ادبارها (والجشاء) اى كذلك فوردنا قصر جشائك عنا وهو بضم الجيم
مدودا بخار يخرج من الفم عند الاكل الكثير (والاشارة باليد والعين) بحيث يتوهم المصاحب
مالا يليق باهل المناقب قال تعالى * يعلم خائنة الاعين (وتجوها) اى ويجتنب امثال هذه
المذكورات (مما يكره الناس) اى فى المحاورات والمحاضرات (ويستغفره تعالى عند القيام)
اى من المجلس فى المعالم عند قوله تعالى * وسبح بحمد ربك حين تقوم * قال سعد بن جبير
وعطاء اى قل حين تقوم من مجلسك سبحانك اللهم وبحمدك فان كان المجلس خيرا ازددت
احسانا وان كان غير ذلك كان كفارة له وروى البغوى باسناده الى ابى هريرة مرفوعا من
جلس مجلسا فكثرت فيه لفظه فقال قبل ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت
استغفرك واتوب اليك الا كان كفارة لما بينهما وفى رواية ابى داود وابن حبان عن ابى
هريرة المجلس ان يقول سبحانك اللهم وبحمدك الخ ثلاث مرات وزاد عملت سوا وظلت
نفسى فاغفرلى انه لا يغفر الذنوب الا انت (ولا يقعد فى السوق بلا حاجة) فانهما ابغض
البلاد الى الرحمن واحبها الى الشيطان (ولا فى الطريق) اى الجادة للعامية (وبؤدى
الحقوق) اى حقوق الجلوس او حقوق الطريق (ان جلس) وهى اماطة الاذى
وارشاد الضال وقضاء حاجة الفقير والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ونصرة
المظلوم واعانة الملهوف واعانة الضعيف ورد السلام واعطاء السائل ولو يجمل
الكلام وفى رواية الطبرانى عن وحشى لعلكم ستفتخون بعدى مداين عظاما وتخذون اسواقها
بجالس فاذا كان ذلك فردوا السلام وغضوا من ابصاركم واهدوا الاعمى واعينوا المظلوم (ويقع
وفى نسخة ويفتح اى يتدى) (الكلام) فى مجلس الكرام اذا كان ذابال من المرام (بالسمية
والتحميد والاستعاذة) والانصب تقديم التعوذ (والصلوة عليه السلام) اى على النبي
عليه السلام فورد كل امرئى بال لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم فهو اقطع رواه الرهاوى
فى الاربعين عن ابى هريرة وفى رواية له عنه كل امرئى بال لا يبدأ فيه بحمد الله والصلوة على
فهو اقطع امرئى بركة (ويختار العربية) اى اللغة المنسوبة الى العرب فقد ورد احبوا

العرب ثلاث لاني عربي ولان كلام الله عربي ولسان اهلي الجنة في الجنة عربي وقد قبل العربية نصف العلوم الثقلية (وبخفض الصوت) اي في كلامه لقوله تعالى * واغضض من صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحمير (ولا يكثر) اي من الكلام فان كثرة الكلام نبت قلب الانام (وبهذب اللفظ) اي بنق مباينه وبحسن مافيه وتميز بين ما يوافق مقامه وناقبه (وبين الكلام بتعيين معانيه وتخليصه من الزوائد الخسلة والفوائد المملة) وتفكر (اولاً) في الحجية (اي الادلة ثم يخرجها ويستمسك بسببها) ويسكت عند الغضب (لقوله تعالى * ولما سكنت عن موسى الغضب احذ الالواح * اي سكن كافي قراءة شاذة ولهذا ورد النهي للقاضي ان يحكم وهو غضبان لانه حينئذ لم يفرق بين الحق والباطل والطاعة والعصيان (ويذكره تعالى عند النبيان لقوله تعالى * واذا كرتك اذا نسيت) ويستثنى (اي يقول ان شاء الله فيما بعده في مستقبله لقوله تعالى * ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا لان يشاء الله (ولا يحلف عليه تعالى فهو اجترأ) اي اظهار جرأة لديه فورد ان رجلاً قال والله لا يغفر الله لفلان قال الله تعالى من ذا الذي يتأني على ان لا اغفر لفلان فاني قد غفرت لفلان واحببت عملك رواه مسلم عن جندب الجعفي (ويحترز عن القصص) اي قصص الملوك وارباب الشجاعة واصحاب البطالة بل عن قصص الانبياء وحكايات الاولياء اذ لم تكن ثابتة مروية عن العلماء الاصفياء (والحلف) اي ويحترز عن كثرة اليمين (ما يمكن) ولو كان صادقا اذ فيه خطر الحنث ووجوب الكفارة وشبهة التهمة (وان حلف) اي على يمين (ورأى غيرها خيرا) منها (فليأت به) اي بذلك الغير الذي هو الخير (وليكفر) اي عن حنث يمينه في صحيح مسلم وغيره عن ابي هريرة من حلف على يمين فرائى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه (ويراعى الادب) اي مع الاصحاب والاحباب في قوله وفعله وسائر الابواب (ويتكلم بالقصير لجامع) وهو الكلام الجامع المانع وقد ورد اعطيت جوامع الكلام رواه ابو يعلى عن عمر وهى التى مباينه بسيرة ومعانيه كثيرة وروى خير الكلام ما قل ودل (ويتوقف بين كلامين) اي مركبين يصح سكوت على كل منهما (ليحفظ السامع) اي ليدركه ويفهمه في الصحيحين عن عائشة انه عليه السلام كان يحدث حديثا لوعده العاد لاحصاه (ولا يبحث) مع الحصم (قبل تمام الكلام) اي في اتناء المرام اذ قد يكون له تعلق في المقام يدفع المباحثة مع الحصم (ويستأذن للسؤال) اي تأدبا مع ارباب الكمال (فالكل مأثور وفي الكتب المبسوطة مذكور) ويكثر الكاء فورد حرمت النار على ثلاثة اعين عين (بالجر على البدل او بالرفع اي منها او احديها عين (سهرت في سبيل الله) اي احتراسا لاهل الله (وعين غضت) اي غمضتها (عن محارم الله) اي ابتغاء لوجه الله (وعين بكت من خشية الله) اي من خوف يوم يلقاه الطبراني والحاكم عن ابي ربحانة بلفظ حرمت النار على عين بكت من خشية الله وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله وحرمت النار على عين غضت عن محارم او عين قثت في سبيل الله وفي رواية الحاكم عن ابي هريرة ثلاثة اعين لا تمسها النار عين قثت في سبيل الله وعين حرست في سبيل الله وعين بكت من خشية الله (دون الضحك) اي لا يكثر الضحك بل يقله (فهو ييمت القلب ويذهب النور) اي اليه والضياع وفي الخبر انه عليه السلام كان طويلا الصمت قليل الضحك احمد عن جابر بن سمرة (فورد فليضحكوا قليلا وليكفوا كثيرا) وهو امر معناه خبر اى يضحكون في الدنيا قليلا من الضحك او الزمان ويكون كثيرا

من البكاء او الزمان وهذا اذا كان المراد به الخبر عن اهل الكفر في الدنيا والعقبى واما ان كان المراد
 به الخبر عنهم في دار الآخرة فلما راد من القسلة العدم والله سبحانه اعلم فالعنى من ضحك في الدنيا
 قليلا يبى في الآخرة كثيرا فكيف حال من ضحك في الدنيا كثيرا فانه لا يشك ان امره يكون
 عسيرا لا يسيرا (وينخفض صوت العطاس فانتصرح به) اى بالصيحة عند الناس (حقا)
 اى حقا وجمالة لنام الاستيناس وقدورد التثاؤب الشديد والعطسة الشديدة من الشيطان ابن
 السنى عن ام سلمة (ويستر) اى فنه عند العطاس (بثوبه) اى بكلمة او مندبله (اوبده) اى
 بكفه فور اذا عطس احدكم فليضع كفيه على وجهه وليخفض صوته الحاكم والبيهقى عن ابى
 هريرة (ويستر القم في التثاؤب) اى بالثوب لانه ايضا يحصل المقصود ولان الثوب ايضا يكون
 الا بمساعدة الساعد ففي الصحيحين عن ابى هريرة التثاؤب من الشيطان فاذا تهاوب احدكم
 فليده ما استطاع فان احدكم اذا قلها ضحك منه الشيطان وفي رواية التردى العطاس من الله
 فاذا تهاوب احدكم فليضع يده على فنه واذا قل آه فان الشيطان يضحك من جوفه وان الله عز
 وجل يحب العطاس ويكره التثاؤب ولعل وجهه ان العطاس بطير النوم والكسل والتثاؤب يوجب
 الناس والقيل واما ورد من ان العطاس والتعاس والتثاؤب في الصلوة من الشيطان وجهه ان كلامها
 مانع من القراءة ونحوها (ويلقى البراق) ان لم يقدر على اتلاعه (في اليسار) اى ان لم يكن هناك
 احد من الابرار (اوتحت القدم) اى اليسرى اذا لم يكن ارض مسجد (دون القبلة) اى لا يلقى
 الى جهة القبلة مطلقا تعظيما للكعبة بيت الله الحرام ففي الصحيحين اذا كان احدكم يصلى فلا
 يصبى قبل وجهه فان الله قبل وجهه اذا صلى (واليمين) اى اصلا سواء يكون فيه احد ام
 لا تعظيما لصاحب اليمين من الملائكة المقربين ولعل صاحب اليسار يتأخر في جانبه فانه مأمور
 بالنسبة الى صاحب اليمين كما قرر في محله وفي رواية احد واصحاب السنن الاربعة عن طارق
 بن عبدالله الحسار بنى مرفوعا اذا صليت فلا تبرقن بين يديك ولا عن يمينك ولكن ابرق تلقاء
 شمالك ان كان فارغا والافتحت قدمك اليسرى وادلكه قال ابو يزيد لبعض صحابه قم بنا حتى
 ننظر الى هذا الرجل الذى قد اشتهر نفسه بالولاية وكان رجلا مشهورا بالزهد والديانة فضينا فلما
 خرج من بيته ودخل المسجد رمى بزاقه تجاه القبلة فانصرف ابو يزيد ولم يسلم عليه وقال هذا
 غير مأمون على ادب من آداب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يكون مأمونا على ما يدعيه
 اى من الادب مع الرب ويتغأل بكلمة صالحة) اى بسماعها من غيره نحو صلاح وفلاح ومنصور
 ومظفر فانه عليه السلام كان يعجبه الغأل الحسن ويكره الطيرة وابن ماجه عن ابى هريرة والحاكم
 عن عائشة (فالكل مأثور) اى منقول عن فعله عليه السلام (ومأمور به) اى بما ورد عنه
 من الكلام (ولا يطير) اى لا يتشأم بالغأل القبيح واصله التطير بالسوايح والبوارح من الطير وكان
 التطير يصددهم عن مقاصدهم في زمن الجاهلية فغناه الشرع ونهى عنه واخبرانه لاناثيره في جلب
 نفع او دفع ضرر ومثاله انه خرج لحاجة وسمع كلمة فاسدة دالة على عدم قضائها فان رجع
 عنها بسببها كان ذلك تطيرا (فهو منى عنه) روى احد عن عبدالله بن عمر مرفوعا لا يطير
 فان فعل فكفارته ان يقول اللهم لا خير الاخيرك ولا طير الاطيرك ولا اله غيرك رواه الطبرانى عنه
 بلغظ من رده الطيرة من حاجة قد اشرك وكفارته ان يقول اللهم لا خير الاخيرك ورواه ابو داود

ولفظه اذا رأيتم من الطيرة شيئا تكرهونه فقولوا اللهم لا يأتي بالحسنات الا انت ولا يذهب
بالسيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بك وفي رواية ابن ابي شيبه الا بالله (ويفتح الكتاب)
اي اذا بدأ مكتوبا الي غيره (بالتمديد والصلوة) بان يكتب الحمد لله والصلوة والسلام على
رسول الله (ويذكر اولاً) اي بعدهما (نفسه ثم المكتوب اليه فهو السنة) المعروف في السنة
ان يبدأ باسمه ثم المكتوب اليه ثم بحمد الله فيكتب مثلاً من عبدالله فلان الى فلان عبدالله السلام
عليك فاني احمد الله اليك وهو مقتبس من قوله تعالى * انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم *
وقد كتب صلى الله عليه وسلم الى معاذ في ابن له يعز به بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله
الى معاذ سلام عليك فاني احمد اليك الله الذي لا اله الا هو اما بعد فاعظم الله لك الاجر والهمك
الصبر ورزقنا واياك الشكر الحديث رواه ابن مردويه والحاكم عن معاذ قالوا وفي الآية لمطلق
الجمع (ويتره) بتشديد الراء اي يلقى التراب على الكتاب (فهو سبب النجاح) اي وصوله الى
الباب وقد ورد اذا كتب احدكم الى انسان فليبدأ بنفسه ولذا كتب فليترتب كتابه فهو الجمع
الطبراني في الاوسط عن ابي الدرداء والترمذي الجملة الثانية والطبراني الاولى (ويتعفف) اي
يطلب العفة (عن طلب الحاجة) اي بالسؤال من الخلق (ما يمكن) اي مهما امكن التعفف ولم
تلقه الضرورة الى التكفف وفي دعاء الامام احمد اللهم كما صنعت وجهي عن مجود غيرك فصن
وجهي عن مسألة غيرك وقد قال بعض اهل التوفيق السؤال ذل ولو اذن الطريق (وحقه) اي
حق طلب الحاجة عند الضرورة من الخليفة (ان يتوضأ ويصلي ركعتين ويرفعها اليه تعالى)
اي اولاً لانه غياث المستغيثين واحم الراحمين واكرم الاكرمين وفي الخبر ليسأل احدكم ربه حاجة
حتى يسأل الملح وحتى يسأله شعبة رواه الترمذي وغيره وقد ورد من كانت له حاجة الى الله
اولى احد من بني آدم فليتوضأ ويحسن وضوءه ثم ليصل ركعتين ثم ليثني على الله وليصل
على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل لاله الا هو الحكيم الكريم سبحانه رب العرش العظيم الحمد لله
رب العالمين اسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والعصمة من كل ذنب والغنيمة من كل بر
والسلامة من كل اثم لا تدع لي ذنباً الا غفرته ولاهما الا فرجتهم ولا حاجة هي لك رضا الا قضيتها
يارحم الراحمين رواه الترمذي عن ابن ابي اوفى وفي رواية له وغيره عن ابن حنيفة من كانت له
ضرورة فليتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ثم يدعوا اللهم اني اسألك واتوجه اليك
نبيك محمد نبي الرحمة يا محمد اني اتوجه بك الى ربي في حاجتي هذه لتقضي لي فشفعه في (ويخرج)
اي ومن حقه ان يخرج في طلب الحاجة (بكرة الخميس) او بكرة غيره فان البركة في البكرة كما تقدم
(بعد التعميد والصلوة) اي على النبي عليه السلام (وقراءة الفاتحة) فان فيها راحة قضاء الحاجة
فاتحة (آية الكرسي) فانها الدالة على العظمة والمحافظة (وآخر آل عمران) اي من قوله * ان
في خلق السموات والارض * الى آخر السورة او من قوله * لا يفرئك قلب الذين كفروا في البلاد
* او من قوله * يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون * قد
رؤى بعض المجاذيب انه يخرج بطاقة من جيبه وينظر فيها ثم يردّها فاذا هو مات فراوا فيها
آية * واصبر لحكم ربك فانك باعيننا (والقدر) اي سورة القدر تبهياله على ان الاشياء
كلها بالقضاء والقدر فلا يتبدل ولا يتغير (ويقصد الانقي) شرعاً لان عطاءه

انقى (والاكرم) طبعاً لان سخاؤه ابقى (والاسمح) اى الاسهل يدا فان الخير منه ارجحى (والاحسن) اى خلقاً وخلقاً فقد ورد اطلبوا الخير عند حسان الوجوه رواه البخارى فى تاريخه عن عائشة وجماعة عن غيرها وفى رواية ابن عدى والبيهقى عن عبدالله بن جراد بلفظ اذا ابتغيت المعروف فاطلبوه عند حسان الوجوه لان الظاهر عنوان الباطن والغالب اجتماع حسن الخلق وحسن الخلق ومن لوازم حسن الخلق الكرم مع الخلق (والارحم) قلباً فعن ابي سعيد اطلبوا الخواج الى ذوى الرحمة من امتى ترزقوا وتنجحوا فان الله تعالى يقول رحمتى فى ذوى الرحمة من عبادى ولا تطلبوا الخواج عند القاسية قلوبهم فلا ترزقوا ولا تنجحوا فان الله تعالى يقول ان سخطى فيهم رواه العقبلى والطبرانى فى الاوسط (ولا يرتكب معصية فيه) اى فى طلب الحاجة بان يكذب فى مقدار ما يحتاج اليه مثل قوله انى ميتا اريد دفنه او عندى نفساء وما اكلت ايام كذا او معى عيال ونحو ذلك اذا لم يكن صادقة فيما هناك (ولا يطلع) اى فى الطلب من الخلق قال تعالى لا يسألون الناس الحافاة اى الحاحا وورد ان الله يبغض السائل المحف ويحب المحبى العقبى رواه البيهقى عن ابي هريرة (وبشاور) اى فى امر مشكل يقع له (العاقل) اى المجرى فى الامور (العالم) اى المعظم فى الصدور (الصالح) اذ عنده الخير المستور (الملائم ذلك الامر) اى الذى وقع له الدهر و يحتاج فيه التصح لنصر (كالتخفى فى المال) اى فى امر يتعلق ببذل المال (والشجاع فى الحرب) لانه فى ذلك الامر من اهل الكمال * وقد علم كل اناس مشربهم * وعرف كل فرس مذهبهم (فورد وشاورهم فى الامر) وامرهم شورى بينهم (ثم امراته) اى ان لم يجد احداً كافى نسخة (وبخالف) اى رأبها (فورد فيه) اى فى خلافها (البركة) لثقل عقلها ونقصان دينها واخرج العسكرى فى الامثال عن عمر قال خالفوا النساء فان فى خلافهن البركة وعن انس مرفوعاً لا يفعلن احدكم امراً حتى يستشير فان لم يجد من يستشير فيستشير امرأته ثم يخالفها فان فى خلافها البركة رواه ابن لال وروى الدبلى والعسكرى والقضاعى عن عائشة مرفوعاً طاعة النساء ندامة وفى مسند احمد هلكت الرجال حين اطاعت النساء واخرجه الطبرانى والحاكم وصححه من حديث ابي بكر مرفوعاً واخرج ابن عدى من حديث ام سعد بنت زيد بن ثابت عن ابيها مرفوعاً طاعة المرأة ندامة واخرج العسكرى عن معاوية قال عودوا النساء لاقانها ضعيفة ان اطعنا اهلكتك وقال بعض الشعراء * وترك خلافهن من الخلاف * واما ما اشتهر على الالسنه شاوروهن خالفوهن فباطل لا اصل له فى مبناء لكن صح معناه فيما قد مناه (ويقدم الاستخارة) اى على الاستشارة المراد دعاؤها بجملابان يقول اللهم خرنى واخترلى ولا تكلننى الى اختيارى او صلاتها ودعاؤها المشهور المذكور فى الحصن وشرحه المسطور وقد ورد ماخاب من استشار وما ند من استخار ولا مال من اقتصد الطبرانى فى الاوسط عن انس (ويختار اهون الامرين) كالتدريس والقنوى فالتدريس اهون من القنوى والقنوى اهون من القضاء والقضاء اهون من الخلافة (وايسرهما) فروى عن بعض السلف الصبر عن النساء ايسر من الصبر عليهن ايسر من الصبر على النار وقيل الفرق بين الاهون والايسر ان الاهون باعتبار النفع والضرر والايسر باعتبار سهولته على النفس وبعده عن الخطر (ولا يجب المال اكثر من العرش) بل يبذل المال لحفظ العرض

وحسن الحال (ولا يبذل الدين بالدنيا) لقوله تعالى ﴿ أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة
فار بعت تجارتهم وما كانوا مهتدين ﴾ (ولا يركب بقرة) ويجوز الحمل عليها (ولا يبحرث على
حمار) لانه خلق للحمل والركوب (فلكل خلق لعمل) اي على وفق العادة كافي القرس والحمل
وقد ورد كل ميسر لما خلق له رواه الشيخان (ويركب على ما اصاب) اي صادفه من القرس
والحمار والبغل والبعير والقيط من غير تعلق وتقييد بواحد منها قال تعالى ﴿ والخيل والبغال والحمير
لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون ﴾ اي القيل اذا كان الخطيب للعرب خاصة واما البعير
فقال تعالى ﴿ ولكم فيها مجال حين تربحون وحين تسرحون وتحمل اثقالكم الى بلد لم تكونوا
بالغية الا بشق الانفس ان ركبكم لرؤف رحيم ﴾ وقال عز وعلا ﴿ وجعل لكم من الفلك والانعام
ما تركبون لتسوا على ظهوره ثم تذكروا نعمه ركبكم اذا استويتم عليه وتقولوا سبحان الذي
سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ﴾ اي مطيقين وقال عز وعلا ﴿ اولم يروا انا خلقناهم مما عملت
ايدينا انعاما فهم لها مالكون وللنا هالهم فنهالهم كوجبهم ومنها يأكلون ولهم فيها منافع ومشارب
افلا يشكرون ﴾ وقال عز وشانه وعظم برهانه ﴿ آية لهم انا جعلنا ذريتهم في الفلك المشحون
وخلقنا لهم من مثله ما يركبون ﴾ فالبعير سفينة البركان الفلك سفينة البحر (ويردف الخادم)
اي وغيره سواء كان المراكب جلا او فرسا او حمارا (فالكل مأثور) فقد اردف النبي عليه السلام
الفضلة واسامة في طريق عرفة عام حجة الوداع خلف ناقه واردف ابا هريرة على حمار في
طريق قبا كما تقدم (وكان عليه السلام لا يدخل البيت) اي بيته (حتى يتصدق بفاضل النفقة)
اي بما فضل من النفقة في يده اوفى بيته (ويسعى في الحاجات) اي في قضائها بنفسه عند قدرته
فاخرج احد عن انس انه عليه السلام كان يذبح اضحيته بيده (ويخصف النعل) على حد صنعته
(ويحيط الثوب) اي يقدر معرفته فقد اخرج ابن عساکر عن ابي ايوب انه عليه السلام كان
يخصف النعل ويرقع التميمي ويلبس الصوف ويقول من رغب عن سنتي فليس مني اي من
زكها تكبرا فليس على طريقتي (ويقطع اللحم) اي اذا كان نيا او غير نصيح وهو ثابت في السنة
كما سبق وفي الشمايل عن جابر بن طارق قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت
عنده دباء يقطع فقلت ما هذا قال نكثبه طعامنا (ويشتغل بامور البيت مع امهات المؤمنين)
فروى احد عن عائشة كان يخيظ ثوبه ويخصف نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم وروى
ابن سعد عنها كان يعمل الخياطة وفي رواية ابي يعلى عنها كان يغلي ثوبه ويحلب شانه ويخدم
نفسه (ولا يتكلف) اي وكان عليه السلام لا يتكلف في شيء من الكسوة والطعام والضيافة
والوليمة (ولا يجبه) اي التكلف من غيره بل يفضسه فاخرج الدار قطنى بسند ضعيف انا
والانقياء من امتي بريؤن من التكلف ويقويه ما في مسند الفردوس من حديث الزبير بن العوام
الا اني بريء من التكلف وصالحوا امتي واخرجه ابن عساکر في تاريخه عنه بلفظ اللهم اني
وصالحى امتي برآء من كل متكلف واخرجه عن الزبير بن ابي هالة وهو ابن خديجة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ انا وامتى برآء من التكلف (ولا يصيد) اي بنفسه (ويجبه) اي يجبه
من غيره (ويقبل الهدية ويكافي عليها) اي يمثلها او بازيد منها لقوله تعالى واذا حيتتم بتحية
فصوبوا باحسن منها اوردوها اي او يمثلها على قول وفي البخارى وغيره عن عائشة كان يقبل

الهدية وشيب عليها (ورد المقرونة بالنسة وان قلت) اي الهدية او المنية فانها كثيرة المؤنة
 وثقيلة المعونة (ويغتم العبد) وكذا الجارية (ايام الرق) اي زمان العبودية مع القيام بحق
 الربوبية (فحسنته بعشرين) اي فاجره مرتين كما في حديث ثم اقل الاجر في حسنة عشر كما قال
 تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فاذا كان له اجران فحسنته له بعشرين حسنة (وتنظم
 المرأة قعر البيت) اي من المخزن ونحوه (فلارتفع) اي هي (عليه) اي على البيت والمعنى انها
 لاتسكن في العوالي خصوصا اذا كان فيها شابيك مشرفة على الحوالي (ولانتظر الى الخارج
 ولو كانت ساكنة في الداخل) فنظر هن الى الرجال قننة (اي في حقهن كما ان نظر الرجال
 اليهن قننة في حقهم قال تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم وقل
 للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن) (وامرت ام سلمة بالاحتجاب عن الاعشى)
 اي مع انها من الازواج الطاهرات (ولا بأس) اي للمرأة (بالخروج في المهم) اي الديني والاخروي
 او الدينوي الضروري (في اسوء هيئة) اي اخسنتها من لباس الجمال (واخلي طريق)
 اي من الرجال حال كونها (متنكرة لمن يعرف) اي نسبها او حسبها صيانة عن عرضها (غير
 مسمعة صوتها) اذا لم تكن ضرورة بها (ويتصدق) اي الشخص (بما بقي من طعام يستحيل)
 اي يتغير ويفسد من اللحم المطبوخ والخبز ونحوهما (اذا ترك) اي كثيرا فانه تضيق للمال وتقويت
 لمقام الكمال (ويغتم الصحيح بطول الصلاة) فان فرعون مضى عليه اربع مائة سنة ولم يحصل
 له صداع ولا حى مقدار سنة (فورد لا يخلو المؤمن من علة اي مرض وضعف قوة) (وذلة)
 ضد عزة بان يسلط عليه احد من الطلبة (وقلة) اي فاقة وحاجة وقد يجتمع عليه اذا كان
 من اهل عناية ورعاية وحماية واذا كان خاليا عنها في بعض الاوقات (فلا بدوان يتلى في
 كل اربعين يوما بشئ منها ويسترجع) اي يقول * ان الله وانا اليه راجعون (في المصيبة)
 اي الحادثة (فهو مأثور) اي مروى عنه عليه السلام وعن السلف الكرام (وممدوح في القرآن)
 حيث قال تعالى * وبشر الصابرين اذا اصابتهم مصيبة قالوا ان الله وانا اليه راجعون * الآية
 وفي الحديث يسترجع احدكم في كل شئ حتى في شسع ذنبله فانها من المصائب ابن السني عن ابى
 هريرة وقد ورد من اصيب بمصيبة فاحدث استرجعا وان تقام عهدا كتب الله له من الاجر
 مثله يوم اصيب رواء ابن ماجه عن الحسن بن علي (ويحترز عن الشق) اي شق الجيب
 (والضرب) اي على الوجه والصدر (والحلق) اي حلق شعر الرأس للمرأة والحية له جر
 (والنوح) وهو صياح اهل الميت (فهى) اي جبعها (منهى عنها اذ هي رسوم الجاهلية)
 ففي الصحيحين عن ابن مسعود ليس منا من اطعم الحدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية
 ولا بى داود والنسائي عن ابى موسى منا من سلق ومن حلق ومن خرق فالسلق رفع الصوت
 عند المصيبة ومنه قوله تعالى * سلقوكم بالسنة حداد * والحلق حلق الشعر والحرق خرق
 الثوب (وبين المريض) فورد المريض ايئنه تسبيح وصياحه تكبير ونفسه صدقة ونومه عبادة
 ونقله من جنب الى جنب جهاد في سبيل الله يقول الله تعالى للملائكة اكتبوا لعبدى احسن
 ما كان يعمل في صحته فاذا قام ثم مشى كان كمن لا ذنب له الخطيب والديلمي عن ابى هريرة وقالوا له
 معروفون بالثقة الاحسين ابن اجد البطني فانه مجهول (انينا يخفف بعض ما به) اي من ثقل الالم

(ذاكرا) اى حال كونه ذاكر الله تعالى فيما اعطاه من النعم والمن ومستغيبا به فيما ابتلاه من المحن
 ومستغيبا به ايام القبتن ومستغيبا به عن حلول النقم (لامتاوها) بطريق الضمير والفرع من كثرة
 الهم والغم والاقدمدح الله سبحانه سيدنا ابراهيم الخليل بقوله * ان ابراهيم طليم او اه منيب
 فاذا كان آه او واه الله وفي تسليم امر مولاه ورضاه بقدره وفق ما قضاه يكون خيرا له في دنياه
 (ويعصب الرأس) اى يشده بمصاصة تبعا للسنة واطهارا للعجز ولانه يخفف الصداع (وينام
 على القماش) اى ولو كان دأبه ان لا ينام عليه (استعانة على الصبر) اى على شدة المرض وحدة
 الامر (وتوقيا) اى واحترزا واحتراسا (عن التشدد) اى طلب شدة الامر باظهار التجلدي في
 الابتلاء (وبستنى) اى يطلب الشفاء (بالذكر) اى الجلى والخفى لشفاء الظاهر والباطن
 فان ذكر الحبيب شكر اللبيب وسكر الطبيب (والدعاء) فانه يرد البلاء ويهون القضاء والدعوات
 الماثورة للشفاء نحو اللهم عافنى واعف عني واشفى واسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة
 والصلوة) لقوله تعالى * واستمينا بالصبر والصلوة * او الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم لان
 في ذكر الخليل شفاء العليل (والقرآن) لانه شفاء اهل الايمان ودواء اهل الايقان وشفاء اهل الطغيان
 وخسران اهل العدوان وقد قال تعالى * ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد
 الظالمين الا خسارا (لا سيما القاتحة) لانها فاتحة كل خير ودافعة كل شر وضير (فوردانه)
 اى فاتحة الكتاب (شفاء من كل داء) اخرجه البيهقي في الشعب من حديث عبدالله بن جابر
 وروى القشيري ان آيات الشفاء وهى * وبشف صدور قوم مؤمنين * شفاء لما فى الصدور
 وهدى ورحمة للمؤمنين * فيه شفاء للناس * ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين
 واذا مرضت فهو يشفين * قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء * يكتب ويغسل ويشرب فانه
 يجرب (ويحتمى) اى حال الابتلاء خصوصا وقت الامتلاء (فهم) اى السلف (امر وابه
 اى بالاحتماء وقد قيل الاحتماء رأس الدواء واخرج الخليل من حديث عائشة مرفوعا الازم دواء
 والمعدة بيت الداء وعود وابدنا ما اعتاد والازم الحمية واخرج ابن ابى الدنيا عن وهب بن منبه
 قال اجعت اطباء على ان رأس الطب الحمية فلا يبعدان يكون التقدير فهم اى الحكماء امر وابه
 بالاحتماء (ويداوى) اى فانه لا يناقض التوكل ولا ينافى (فورد تداووا عباد الله) اى اطلبوا
 دواء بعضكم من بعض يا عباد الله (ما من داء الاوله دواء الا السام) اى الموت فى مسند احمد
 والسنن الاربع وابن حبان والحاكم عن امامة بن شريك مرفوعا تداووا عباد الله فان الله لم يضع
 داء الا وضع له دواء غير داء واحد الهرم (ويستوهب مهر امرأته) اى يطلب الهبة من بعض
 مهرها ويأكله فقيه شفاء لقوله تعالى * فان طبن لكم عن شئ منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا *
 اى سائغا غير ضار ولا تنعص فيه فى الدنيا ولا تبعه معه فى الآخرة (واستوهب على رضى الله
 عنه امرأته) اى من مهرها (واستقرض فى العارضة) اى العلة (من مهرها) شك من الراوى
 (فاشترى به العسل) لقوله تعالى فيه شفاء للناس (ومزجه) اى خلطه (بماء السماء) اى المطر دل قوله
 سبحانه * وانزلنا من السماء ماء طهورا (وشربه فصار سبب الشفاء اى حيث اجتمع فيه اسباب
 الدواء (هذا) اى مضى او خذ هذا (وازالة السكتنجيين الصفراء لا يفارق ارواء الماء) اى كما
 قال الحكماء (الابا تعلق) اى تعلق السنجيين فى ازالة الصفراء (بالنظر) اى التأمل (والتوقف

على الشروط) اي المتسببة التي ذكرها الاطباء فمن عرف المزاج وغلبة العلة وجودة الدواء
 ومقداره بحسب المزاج واقتداره لم يبق عنده فرق بين ازالة السكنجيين الصفراء وبين ارواء
 الماء بخلاف من لم يعرف ذلك فانه لا يشعه هناك وهذا جواب سؤال مقدر يرد على قوله عليه
 السلام ما من داء الحديث فان السكنجيين مثلاً ربما لا يوافق لدفع الصفراء ويؤدي الى عطش
 مفرط فنقول استعماله موقوف بالنظر الى احواله ومتوقف على شروط استعماله والحاصل ان
 الدواء سبب لدفع الداء فمهما حصل السبب فيتلوه السبب لا محالة في الاغلب كعلاج الجوع
 بالطعام والعطش بالماء الحلو البارد وانما يتخلف نحو السكنجيين لتوقفه على شروط دقيقة
 يعرفها الاطباء والحكماء بخلاف اشباع الطعام وارواء الماء وكل ذلك بتدبير مسبب الاسباب
 وترتيبه في الاوب بكماله قدرته وجمال حكمته فلا يضر المتوكل استعماله الدواء مع النظر الى
 مسببه دون الطيب والدواء (ويحتجهم) اذا كان المرض دموي او مطلقاً لما ورد بالحجامة نفع
 من كل داء الا فاحتجموا الدنلى عن ابى هريرة (فورد ما مررت بملاً) اي جمع عظيم بملاً
 العيون من كثرتهم (من الملائكة) اي المقربين (الاقالوا بشرامتك بالحجامة) اي بالعافية والسلامة
 بسبب الحجامة (والاحب) اي الاولى ان تقع الحجامة في النصف الاخير من الشهر لما رواه ابن ابى
 حبيب عن عبد الكريم معضلاً الحجامة تكره في اول الهلال ولا يرحى نفعها حتى ينقص الهلال
 (والانسب في سبع عشرة وتسع عشرة واحد وعشرين فهو مأثور لاسيما) اي خصوصاً اذا
 اتفق يوم الثلاثاء سبع عشرة من الشهر (فورد هو) اي الاحتجام لسبع عشرة من الشهر في يوم
 الثلاثاء (دوام من داء سنة) رواه ابن سعد والطبراني وابن عدى عن معقل بن يسار ولقظه الحجامة
 يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر دواء لداء سنة (الافى القفا فهو يورث النسيان) الدنلى عن
 انس مرفوعاً الحجامة في نقرة الرأس تورث النسيان فجنبوا ذلك وقد احتجتم عليه السلام في
 يافوخه من وجع كان به ذكره ابن الربيع ورواه ابن سعد عن انس الحجامة في الرأس هي
 المغيثة امرنى بها جبريل حين اكلت طعام اليهودية وفي رواية العقيلي عن ابن عباس الحجامة
 في الرأس اما من الجنون والجدام والبرص ووجع الاضراس والنعاس ورواه الطبراني وان
 السنن في الطب عن ابن عمر وفي رواية الطبراني وابونعيم عن ابن عباس الحجامة في الرأس شفاء
 من سبع اذا ما نوى صاحبها من الجنون والصداع والجدام والبرص والنعاس ووجع الضرس
 وظلمة يجدها في عينيه وفي رواية ابن ماجه والحاكم وابن السنن وابى نعيم عن ابن عمر الحجامة
 على الريق امثل وفيها شفاء وبركة وتزبد في الحفظ وفي العقل فاحتجموا على بركة الله تعالى يوم
 الخميس واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة ويوم السبت ويوم الاحد واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء
 فانه اليوم الذي عاقب الله فيه ابوب من البلاء واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء فانه اليوم الذي ابتلى
 فيه ابوب وما يبدو جدام ولا برص الا في يوم الاربعاء او في ليلة الاربعاء وفي الصحيحين عن جابر
 مرفوعاً ان كان في شئ من ادويتكم خير ففي شرطة محجم او شربة من عسل الذغفة نثار توافق
 داء وما يجب ان اكنوى (ويحتنب الكى فقيه خوف السراية) اي سراية الم الكى الى
 الموت او سراية المرض الى سائر الجسد (والرقية) اي ويحتنبها اذا لم يعرف معناها من مباحها (ونهى
 عنهما) اي عن الكى والرقية فروى الترمذى والحاكم عن عمر انه عليه السلام نهى عن الكى

وفي الخلية عن ابن عباس انه عليه السلام كان يكره الكي وفي رواية البراز عن انس سبعون الفا
 من امتي يدخلون الجنة بغير حساب هم الذين لا يكتونون ولا يكوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى
 ربهم توكلون واما الرقية بالقرآن والادعية الماثورة فلا شك في جوازها بل في استحبابها فكان
 عليه السلام يرقى بالذبيح بالفاتحة سبع مرات رواه الترمذي وغيره عن ابي سعيد وكان يضارقي المعنوه
 بالفاتحة ثلاثة ايام غدوة وعشبة كما ختمها جمع بزاقه ثم نقله رواه ابو دارد والنسائي وفي صحيح
 مسلم وغيره عن ابي سعيد بسم الله ارقيك من كل شئ يؤذيك ومن شر كل نفس او عين حاسد الله
 يشفيك بسم الله ارقيك وروى ابن ماجه والحاكم عن ابي هريرة الا ارقيك برقية رقاني بها
 جبريل يقول بسم الله ارقيك والله يشفيك من كل داء ياتيك من شر الغائاث في العقد ومن شر
 حاسد اذا حسد ترقى بها ثلاث مرات واما قوله عليه السلام لشفاء بنت عبد الله علمي حفصة
 رقية الثلثة كما رواه ابو عبيد في الغريب عن ابي بكر بن سليمان بن ابي خيثمة فقال الجلال السيوطي
 في شرح ابي داود رقية الثلثة شئ كانت تستعمله النساء يعلم كل من يسمعه انه كلام لا ينفع ولا يضر
 ورقية الثلثة كما كانت تعرف بينهن ان يقال العروس تحتضب وتنتعل وتحتفل وتكتمل وكل شئ
 يقتل غيران لا بعض الرجل فاراد عليه السلام بهذا الكلام تأنيب حفصة وتوبخها لانه اني
 اليها سرا وحسد (ويوصى بثلاث المال) اي يجوز ان يوصى به ولو كان الافضل دونه ففي
 الصحيحين عن ابن عباس الثلث والثلث كثير وفيهما عن سعد انك ان تذر ورثك اغنياء خير
 من ان تذرهم عالة يتكففون الناس الحديث (وارضاء الخصوم) اي بالمال والاستحلال (وقضاء
 الدين) او طلب ابرائه (وفدية الصلوة والصوم) اي وبقصدان يقضى به الصلوات
 والصيام القائمة لكل فرض ووتر نصف صاع وكذا لكل يوم صوم (فمن مات دون الوصية)
 اي الواجبة عليه وفي نسخة وبها اي بغير الوصية (لا يؤذنه التكلم مع الموتى في القبر الى يوم
 القيامة) رواه ابو الشيخ في الوصايا عن قيس ولقظ من لم يوص لم يوص لم يؤذنه في الكلام مع
 الموتى وفي رواية ابن ماجه من مات على وصية مات على سبيل وسنة ومات على تقى وشهادة
 ومات مغفورا له (ويغتم الموت) اي علامات حلوله وامارات زوله ففي الخبر تحفة المؤمن
 الموت رواه الطبراني باسناد جيد عن ابن عمر به مرفوعا وذلك لانه وسيلة الى وصول مولاه ووصول
 لقاءه ومن كره لقاءه وفي الصحيحين عن ابي موسى مرفوعا من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره
 لقاء الله كره لقاءه (ولا يشتمل) اي المحتضر (عنده) اي وقت حضور الموت (بغيره تعالى
 ظاهرا وباطنا) لقوله تعالى * ارجعي الى ربك راضية مرضية (ويقرأ يس) اي بنفسه او يقرأها
 غيره فيستمعها (فني الخبر اقرؤا على موتاكم يس) اي على من اشرف على الموت رواه احمد وغيره
 عن معقل بن يسار (ويحضر الصلوات) اي ليعينوه بالتلقين ويغشوه بالدعاء في شدة البلاء (ولا يكره
 السكرات) اي لانها من جملة المكفرات او من موجبات رفع الدرجات ويستحب ان يقول اللهم اعني
 على غمات الموت وسكرات الموت رواه الترمذي عن عائشة مرفوعا (ويطيب ما حول البيت) اي
 ينظفه ويبخره وفي نسخة ما حول الميت وهو المحتضر او بعد تحقق الموت (فهو محضر الملائكة)
 اي ملك الموت واعوانه والملائكة المبشرة لقوله تعالى * ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا
 تتنزل عليهم الملائكة الاتخافوا ولا تخزنوا وابتشروا بالجنة التي كنتم توعدون نحن اولياؤكم

في الحياة الدنيا وفي الآخرة ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم ولكم فيها ما تدعون نزلا من غفور
 رحيم (ويجتهد في هدو الجوارح) أي سكونها عن الاضطراب فقد روى موتوا قبل ان تموتوا
 في هذا الباب وينبغي ان يكثر الحمد فعن ابن عباس المؤمن بخير على كل حال ينزع نفسه من بين
 جبينه وهو بحمد الله تعالى رواء النسائي (وورد ارقبوا) بضم القاف أي انظروا الامن والامان
 على المريض وقت ظهور احوال تطرؤ عليه في ذلك الزمان (عند ثلاث) أي من علامات لكل
 احد من اهل الايمان او الكفر ان كلفه بقوله (اذا رشح جبينه) أي عرق وفي رواية ابى
 داود والترمذي والنسائي عن بريدة وصححه ابن حبان المؤمن يموت بعرق الجبين (وذرفت
 عيناه) أي سالت وذلك لان الدمعة علامة الرحمة (ويبست شفناه) لانه من خوف مولا
 (فهو) أي ما ذكر من الخصال الثلاث (من رحمة الله تعالى قد نزلت به واذا غط) أي وار قبوا اذا غط
 (غطيظ المنخفق) أي صوت كصوته وهو الصوت الذي يخرج مع نفس النائم او حال خفته
 وصرعه (واجر لونه وازبدت شفناه فهو من عذاب الله قد نزل به) ومع هذا يحسن الظن
 بشانه ويحكم بايمانه لان الدليل المذكور ظني في مقام برهانه ولعله يحمول على غالب احيائه
 (وكلمة التوحيد) أي ويجتهد في اكثرها منه او من غيره تلقيناه ونبأته عنه (فورد من مات
 وهو يعلم ان لا اله الا الله) أي وان محمدا رسول الله (دخل الجنة) أي استحق دخولها ولا بد
 من وصولها وفي الصحيحين عن ابن مسعود من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة وفي مسند احمد
 وغيره عن معاذ من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة (وحسن الظن بالله) أي ويجتهد في
 حسن ظنه بربه ان برجه ويعفو عنه جرمة في صحيح مسلم وغيره عن جابر لا يموتن احدكم الا وهو
 يحسن الظن بالله تعالى (فورد) في الصحيحين (انا عند ظن عبدى بي) أي في معاملتى معه في الدنيا
 والاخرى (فليظن بي ماشاء) أي من العفو والعقوبة فان مصيره الى وحسابه على وان قضيت
 له من خير او شر فلا مرد له لدى (والخوف والرجاء) أي ويجتهد في الجمع بينهما
 (فورد لا يجتمعان في قلب عبد) أي مؤمن (الاعطاء الذي رجوه) أي من العفو (وامنه
 الله الذي يخاف منه) أي من العقوبة (حين قال) ظرف ورداى في زمان قال (مختصر
 ارجو الله واخاف ذنوبى) وفي رواية البيهقي عن سعيد بن المسيب مرسله ولعله ما اجتمع
 الرجاء والخوف في قلب مؤمن الاعطاء الله عز وجل الرجاء وامنه الخوف (ويكره الخلف)
 أي الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا (العجاءة) أي موت البغنة لقوله تعالى * عسى الله
 ان يتوب عليهم * فيموت العجاءة بفوته التوبة واما رواية احمد عن عائشة مرفوعا موت العجاءة
 راحة للمؤمن واخذة اسف على الكافر فمحمولة على المؤمن الصالح اذا الفاجر في حكم الكافر
 ولومن بعض الوجوه (دون الطاعون) أي لا يكره فجاءته في الصحيحين عن انس الطاعون
 شهادة لكل مسلم (فورد من صبر في ارض طاعون) أي ولم يخرج فرار منه (كان له مثل
 اجر شهيد) وفي مسند احمد وصحيح البخارى عن عائشة الطاعون كان عذابا يبعثه الله على من
 يشاء وان الله جعله رحمة للمؤمنين فليس من احد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا محتسبا
 يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد وفي رواية لاجد عنها الطاعون غنة
 كغنة البعير المقم بها كالشهيد والفار منها كالغار من الرحف وفي رواية الطبراني في الاوسط عنها

الطاعون شهادة لامتي ووخز اعدائكم من الجن غدة كغدة الابل تخرج في الابطاط والمراق من مات منه مات شهيدا ومن اقام فيه كان كالمرابط في سبيل الله ومن فر منه كالغار من الزحف وفي مسند ولا يدخل مكة والمدينة اى لما فيهما من زول السكينة

❖ الباب الثامن في الصحبة ❖

للصحبة تأثير بليغ في المنفعة والمضرة وان كان الشخص قويا في كمال المرتبة قال تعالى ❖ يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ❖ وفي رواية النسائي عنه عليه السلام ما بال قوم يصلون معنا لا يحسنون الطهور قائما يلبس القرآن علينا اولئك وفي رواية احمد ومسلم عن ابي سعيد يا ايها الناس انما كانت اينت ليلة القدر واني خرجت اليكم لاخبركم بها فاجاء رجلان يختصمان معهما الشيطان ففسيتها فالتسوها في التاسعة والسابعة والخامسة وفي رواية احمد والبيهقي عن ابن عباس انه قيل يا رسول الله ابطأ عنك جبريل فقال لم لا يبطئ عني وانتم حولي لاتستنون ولا تلتقون اظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنتنون رواجبكم اى فاصل اناملكم هذا والنظر الى اهل الدنيا مضر لاهل العقبى كما يشير اليه قوله تعالى ❖ لاتمدن عينيك الى ما تمنعنا به ازواجنا منهم زهرة الحياة الدنيا ❖ وذلك لانه سبب الغفلة عن المولى ومن هنا قال سعيد ابن المسيب لاتنظر الى الظلمة فتعبط اعمالكم الصالحة بخلاف ماورد النظر الى لكعبة عبادة كما رواه ابو الشيخ عن عائشة والنظر الى على عبادة كما رواه الطبراني والحاكم عن ابي مسعود وعن عمران ابن حصين لك لانهما وسيلتان الى ذكر الله وورد اولياء الله الذين اذراوا واذكر الله (بسم الله الرحمن الرحيم فهو ولى ما يصحب به لانه الكريم الخليم ويستعان به على دفع الشيطان الرجيم والصاحب الثميم (وردان المنحايين) بتشديد الموحدة (في الله) اى في سبيله لا يتغوا رضاه (على منابر من نور) اى الهى موجب لانواع من سرور توضع المنابر (حول العرش) اى في مكان المقربين (لباسهم نور) اى مجرد او حرير يعلوه نور (ووجوههم نور) اى كنور شمس وبدور يغطهم النيون والشهداء) اى يطلبون مراتبهم مع انهم من اكابر السعداء وهذا للمبالغة في علو البهاء والمعنى ان حالهم عند الله بمثابة لو غبط النيون والشهداء يومئذ حال غيرهم مع جلالة قدرهم لغبطوهم في علو امرهم ولا يبعد ان يراد به النيون والشهداء الذين لم يبسراهم التحابب الاالياء والاصفياء ويؤيده ما في الاحياء انه يروى ان الله تعالى اوحى الى نبي من الانبياء اما زهدك في الدنيا فقد تجملت به الراحة واما انقطاعك الى فقد تعززت بي ولكن هل ماديت في عدوا وهل واليت في اولياء والحديث رواه الطبراني عن معاذان المنحايين في الله في ظل العرش وفي رواية نقله عن ابي ابوب المنحايون في الله على كراسى من ياقوت حول العرش قال ابو ادر يس الحولاني لمعاذاني احبك في الله فقال له ابشر ثم ابشر فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ينصب لطائفة من الناس كراسى حول العرش يوم القيمة وجوههم كالقمر ليلة البدر يفرح الناس وهم لا يفرحون ويخاف الناس وهم لا يخافون وهم اولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون قبيل من هؤلاء يا رسول الله قال هم المنحايون في الله كذا في الاحياء وقال مخزجره رواه احمد والحاكم في حديث طويل ان ابا ادر يس قال قلت والله انى لاحبك في الله قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان المنحايين لجلال الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين وهو عند

الترمذي من رواية ابي مسلم الحولاني عن معاذ بلفظ المتحابون في جلال لهم من نور يغبطهم
 النبيون والشهداء وقال حسن صحيح ولا جد من حديث ابي مالك الاشعري ان الله عباد اليسوا
 بانبياء ولا شهداء يغبطهم الانبياء والشهداء على منازلهم وقربهم من الله الحديث وفيه تحابوا في الله
 وتصافوا به يضع الله لهم يوم القيمة منابر من نور فيجعل وجوههم نورا وثيابهم نورا يفرح الناس
 يوم القيمة ولا يفرحون وهم اولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وروى النسائي في
 سننه الكبرى ورجاله ثقات من حديث ابي هريرة ان حول العرش منابر من نور عليها قوم لباسهم
 نور وجوههم نور ليسوا بانبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء فقالوا يا رسول الله صفهم لنا
 فقال هم المتحابون في الله والمنجسون في الله (فالحب فيه تعالى) كل حب لولا الايمان
 بالله ورسوله واليوم الآخر لم يتصور وجوده فهو منبعث من الايمان وسيزيد بالايقان فاذا علمت
 ذلك فاعلم ان الحب اما ان يكون لمعنى في ذات المحبوب كحب صور الجميلة والسير الجميدة الجميلة
 وهو حب بالطبع وشهوة النفس اذ هو منبعث منها واما ان يكون لتوصل به الى مقصود
 آخر ليس في ذات المحبوب وذلك اما ان يكون نفس الدنيا او متعلقا بالآخرة واما ان يكون
 متعلقا بالله فالاول ليس من الحب في الله لانه منبعث من الدنيا والثاني عد من الحب في الله (كحب
 عالم) اي كحب العالم الذي (يستفاد من قوله وحاله) اي من جملة اقواله وسائر افعاله واخلاقه
 واحواله (وصالح يتبرك به) اي بدعائه واقباله وحسن ما كرهه في مثاله اذ العالم يستفاد من عمله
 والصالح يستفاض من عمله وحلمه في الدنيا ويرجى شفاعتهما في العقبى فقد قال بعض السلف
 استكثرنا من الاخوان فان لكل مؤمن شفاعته فلكم تدخل في شفاعته اخيك وروى في غريب
 التفسير لقوله تعالى * ويستجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله * اي يشفعهم
 في اخوانهم فيدخلهم الجنة معهم ولذا حدث جماعة من السلف على الصحبة والالفة والمخالطة
 وكرهوا الانفراد والعزلة ولا يبي عبد الرحمن السلمي من حديث علي مرفوعا من سعادة المرء ان يكون
 اخوانه صالحين فالاخ الصالح ان نسي ذكره وان ذكره اعانه ويشير اليه قوله تعالى حكاية عن
 موسى * واجعل لي وزيرا من اهلي هارون اخي اشدد به ازرى واشركه في امري كي نسجك
 كثيرا ونذكرك كثيرا * وفي رواية ابي داود من حديث عائشة رضي الله عنها اذا اراد الله بالامير
 خيرا جعل الله له وزيرا صلتقا ان نسي ذكره وان ذكره اعانه ونقل في الاحياء معنى الحديث وعبر
 عنه بقوله من اراد الله به خيرا رزقه اخا صالحا الحديث والاخ الصالح يشمل العالم والمعلم فمن
 عيسى عليه السلام من علم وعمل فذلك يدعى في الماكوت عظيما (وامرأة تفرغ) اي الرجل
 (للعادة بتدبير امر البيت) وما يتعلق به من اصلاح حاله وحفظ ماله وصيانة دينه ولذا ورد
 في الاخبار وفور الاجر والثواب للانفاق على العيال حتى التهمة يضعها الرجل في امره كما تقدم
 والله اعلم (وغنى يعطى مالا) اي قدر حاجة العالم والعايد (يصون الوقت) اي يحفظ وقتها
 (عن الضياع في الطلب) اي يحفظ وقتها عن الضياع في الطلب اي طلب ما لا بد لهما منه فقد كان
 جماعة من السلف تكفل بكفائتهم بجماعة من اولى الثروة وكان المواسي والمواسي جميعا
 من المتحابين في الله (ومتعبده تعالى) اي المبسدى في العبادة والمظهر لها المشير الى انه من اهل السعادة
 (فالحب للشيء محب لمحبه ومحبوبه) وقد ورد في الدعاء اللهم اني اسئلك حبك وحب من يحبك وحب
 عمل يقر بني الى حبك (وكذا المبعوض) اي للشيء مبعوض لمبعوضه ومبعوضه وفي الجملة من احب الله

ميرصادقا

واحب رضاه ولقاءه اذا احب غيره كان محبا في الله لانه لا يتصور ان يحب شيئا الا لمناسبته لما هو محبوب عنده وهو ربه الله ومن هنا قيل احب العالم جميعه لانه خلقه وصوره واحسن خلقه وقد قال ابو مدين المغربي * لا تنكر الباطل في طوره * فانه بعض ظهوراته * وقد قيل ان المؤمن اذا احب المؤمن احب كلبه وقال مجنون بن عامر (شعر)

* امر على الديار ديار ليلى * اقبل ذا الجدار وذا الجدارا *
* وما حب الديار شغفن قلبي * ولكن حب من سكن الديار *

فالمخلوقات باسرها مظاهر للصفات الجمالية والنعوت الجمالية فليس في الكون سوى الله ومصنوعاته فمن احب انسانا احب صنعته ولذا كان عليه السلام اذا حل عليه با كورة من الفواكه مسح بها عينيه وقال انه قريب عهد بر بنا الطبراني في الصغير من حديث ابن عباس وهذا بالنظر الى التوحيد الصرف وحقيقته واما في مقام الشريعة وطريقته فلا بد من اعطاء كل ذي حق حقه فينادى ويقال الهى ارننا الاشياء كماهى والههم ارننا الحق حقا وارزقنا اتباعه وارنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه وبذلك يتم الكمال فقد ورد اوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله رواه احمد من حديث البراء بن عازب وورد ايضا من احب لله وايفض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان رواه ابو داود عن ابى امامة (ويرد ادان) اى الحب والبغض (بقوة الطاعة) وكثرتها (والمعصية) اى في المحب والمحبوب (وينتقصان بضعفهما) لانهما مترتبان على وجودهما ووجودهما يكون على قدر شهودهما وحد الحب في الله ان كل حب لولا الايمان بالله واليوم الآخر لم يتصور وجوده فهو حب في الله وكذا زيادة الحب وقد يغلب الحب بحيث لا يبقى للنفس حظ الا فيما هو حظ المحبوب وانشد

(شعر)

* ار يد وصاله وير يد هجرى * فترك ما ار يد لما يريد *

وقال سمنون المحب * فليس لي في سواك حظ * فكيف ماشئت فاخترتني (فالادنى) اى ادنى مراتب الحب المعبر عنه بالمصاحبة (الاخوة) فمن انس ما احدث عبدا خافى الله عز وجل له درجة في الجنة ابن ابي الدنيا في كتاب الاخوان (ثم المحبة) وهى الموجبة لزيادة الصحبة من الاخوة (وهى ما تمكن في حبة القلب) اى سويدائه وخاصة اجزائه وخلاصة اثنائه فمن انس ما تحب اثنان في الله الا كان احبهما الى الله اشدهما حبا لصاحبه ابن حبان والحاكم وقال صحيح الاسناد (ثم الخلة) بالضم اى الصداقة والمحبة الصادقة (وهى ما تخلل) اى توسط الحب وتداخل امره (فى سره) بحيث لا يسمع له بحجة غيره وهذا معنى قوله (ولا شركة فيها) اى فى الخلة لاحدى سوى الله بل هى خاصة له سبحانه فلا بد من انفراد الخليل فى حب الجميل الجميل (فورد لو كنت متخذ اخليل) اى من المخلوقين (لا اتخذت ابا بكر خليلا) لكونه عندى جليلا (ولكن صاحبكم) يعنى نفسه (خليل الرحمن) اى وحيبيه فلا يسمع فى قلبه خلة غيره والحديث رواه احمد والبخارى عن ابن الزبير والبخارى عن ابن عباس بلفظ لو كنت متخذ من امتى خليلا لا اتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخى وصاحبى وعن الزجاج الخليل هو الذى ليس فى صحبته خلل وقيل الذى بوالى فيه ويعادى به

وقيل الخليل هو المحب المحض لشيء دون غيره ولهذا قال عليه السلام انى ابرأ الى كل خليل من خلته ولو كنت متخذاً الحديث فهذا منه عليه السلام قطع المخالفة بينه وبين غيره من الانام واستشكل قول ابى هريرة وبعض الصحابة خليلي عليه السلام واجيب بان المتنى ان يتخذ هو خليلاً وما تبنى ان يتخذ غيره خليلاً (بخلاف ما سواها) اى غير الخلة من المحبة والاخوة فانه يتصور الشركة فى كل منهما (فورد) اى فى الاخوة وكال محبة (على منى بمنزلة هارون من موسى الا انه لاني بعدى) رواه ابو بكر المطيرى فى جزئه عن ابى سعيد وفى رواية الطبرانى عن ابن عمر على اخى فى الدنيا والآخرة (فيصاحب العاقل) وهو العالم العامل (والحسن الخلق) وهو العاضل الكامل وقد قال عليه السلام يا ابا هريرة عليك بحسن الخلق قال ابو هريرة وما حسن الخلق يا رسول الله قال تصل من قطعك وتعفو من ظلمك وتعطى من حرمك البيهقي فى الشعب من حديث الحسن مرسل عن ابى هريرة اذا لم يسمع منه (فاشتراطهما مأثور) وذلك لان مدار الصحبة والالفة عليهما فالبعد عن الاحق والسيء الخلق اولى واحق وقد ورد من حديث ابى هريرة برواية ابى داود والترمذى وحسنه الحاكم وقال صحيح ان شاء الله المرء على دين خليله فلينظر احدكم من يخال فلا بد ان يتميز بصفات يرغب بسببها فى صحبته اما العقل فهو رأس المال لتحصيل الكمال وعن على كرم الله وجهه

(شعر)

- * ولا تصعب اخا الجهل فايك واياه * فكم من جاهل اردى حلما حين واخاه *
- * يقاس المرء بالمرء اذا ما هو ماشاه * ولشئى على الشئى مقاييس واشباه *
- * وللقب على القلب دليل حين يلقاه * كيف والاحق قد يضرك وهو يريد نفعك *

وقال الجنيد لان يصحبنى فاسق حسن الخلق احب الى من يصحبنى قارىء سىء الخلق اقول وذلك لانه اذا غلب عليه غضب او شهوة او بخل او جبن اطاع هواه فى ذلك فيعا ملك بمقتضى ما غلب عليه من الاخلاق هنالك فاذا غلب عليه غضب اجترأ عليك او شهوة اثر نفسه عليك او بخل قطع بك احوج ما يكون اليك او جبن لم ينصرك بل ضرره يرد عليك (والقانع) اى يسرى من حيث لا يدري (والصالح اى ويصاحب المتقى فمن ابى ذمر فوعا الوحدة خير من الجليس السوء والجليس الصالح خير من الوحدة رواه الحاكم (القانع) وهو مرتكب الكبيرة والمصر على الصغيرة (ويستحق المقت) وهو الغضب وهو ينافى الحب فقد قال الحسن مصارمة القاسق قربان الى الله وقد يقال يحب القاسق لاجل ايمانه ويغضب بسبب عصيانه لكن لابد من عدم قربانه ثم المبتدع اولى بان يجتنب فى صحبته سراية البدعة وعن عيسى عليه السلام تحببوا الى الله ببغض اهل المعاصى وتقربوا الى الله بالتباعد عنهم والتمسوا رضى الله ببخطهم قالوا يا روح الله فمن نجالسه قال جالسوا من يذكركم الله رؤيته ومن يزيد فى عملكم كلامه ومن يرغبكم فى الآخرة علمه وقد قال على رضى الله عنه رجزا

(شعر)

- * ان اخاك الحق من كان معك * ومن يضر نفسه لينفعك *
- * ومن اذا ريب زمان صدعك * شئت فيه شملاه ليجمعك *

وقال بعض العلماء لا تصحب الا احد رجلين رجلا تتعلم منه شيئا من امر دينك او رجلا تعلمه شيئا في امر دينه فيقبل منك والثالث فاهرب منه فالدار في الصحبة على المنفعة فورد مثل الا عربون اذا التقيا مثل البيدتين تغسل احديهما الاخرى ومالتني مؤمنان قط الا فاذا الله احدهما من صاحبه حبرا رواه السلمي في آداب الصحبة والدليل عن انس وفي الخبر المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن اخو المؤمن يكف عليه ضيعته ويحوطه من ورائه ابوداود عن ابي هريرة اي يجمع عليه معيشته ويحفظ عليه حاله وقوله المؤمن مرآة المؤمن اي يرى منه مالا يرى من نفسه فيستفيد المرء باخيه معرفة عيوب نفسه ولو انفرده لم يستفد كما يستفيد بالمرآة الوقوف على عيوب صورته الظاهرة وقال الشافعي من وعظ اخاه سرا فقد نصح وزانه ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه والله سبحانه يعاتب المؤمن يوم القيمة تحت كنفه وفي ظل ستره ويوقفه على ذنوبه سرا واما اهل المقت فينا دون على رؤس الاشهاد ويستنطق جوارحهم بفضايلهم بين العباد وقيل الاخوان ثلاثة احدهم مثل الغذاء لا يستغنى عنه والآخر مثل الدواء يحتاج اليه في وقت دون وقت والثالث مثل الداء لا يحتاج اليه قط ولكن العبد قد يبتلي به وهو الذي لا انس فيه ولا نفع منه وقال علقمة العطاردى في وصيته لابنه يابني ان عرضت لك الى صحبة الرجال حاجة فاصحب من اذا خدمته صانك واذا صحبته زانك وان قصدت بك مؤنة مانك اصحب من اذا مددت يدك بخير مدها وان رأى منك حسنة عدتها وان رأى منك سيئة سدها اصحب من اذا سأله اعطاك وان سكت ابتداك وان نزلت بك نازلة واساك اصحب من اذا قلت صدق صدق قولك واذا حا ولما امر امرك واذا تنازعتما آثرك قال ابن اكرم قال لي المأمون فابن هذا فقيل له اتدري لم اوصاه بذلك قال لانه اراد ان لا تصحب احدا هنالك هذا وعن الحسن بن علي لا يغررك قول من يقول المرء مع من احب فانك لن تلحق الا برار الا باعمالهم فان اليهود والنصارى يحبون انبياءهم وليسوا معهم اقول وربما يقال ان الكفر حججهم ومنعهم واما الايمان فيرجى ان يجمعهم فورد من احب قوما حشر معهم كما اورد الحاكم وقد يقال محبتهم لا ينبايهم ليست خالصة لله بل لكونهم من انبيائهم ولذا ورد من احب ان يجد طعم الايمان فليحب المرء لا يحبه الله تعالى رواه الطبراني عن ابي هريرة وقال رجل لمحمد بن واسع اني لاحبك في الله فقال احبك الذي احببتني لاجله ثم حول وجهه وقال اللهم اني اعوبك ان احب فيك وانت لي مبغض وفي الجملة كما ورد الارواح جنود مجنودة ف تعارف منها ائتلف وماتنا كرمها اختلفت رواه مسلم حديث ابي هريرة والبخاري تعليقا من حديث عائشة ورواه الطبراني في الاوسط عن علي ان الارواح في الهواء جند مجنودة تلتقي فتشام وعنه عليه السلام ان ارواح المؤمنين تلتقي على مسيرة يوم وما رأى احدهم صاحبه احد من حديث عبدالله بن عمر فالجنسية علة الضم فروى ان امرأة بمكة كانت تضحك النساء وكانت بالمدينة اخرى فنزلت المكية على المدينة فدخلت على عائشة رضيت الله عنها فاضحكها فقالت اين نزلت فذكرت لها فقالت صدق الله ورسوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الارواح جنود مجنودة الحديث رواه الحسن بن سفيان في مسنده وعنه عليه السلام لو ان مؤمنا دخل الى مجلس فيه مائة منافق ومؤمن واحد لجاء حتى يجلس اليه ولو ان منافقا دخل الى مجلس فيه مائة مؤمن ومنافق واحد لجاء حتى يجلس اليه البيهقي في الشعب موقوفا على ابن مسعود ومن هنا قيل ان لله ملائكة تجر الاهل

الى الاهل ويشير اليه قوله تعالى * وهو على جمهم اذا يشاء قدير * وقال بعض الحكماء
كل انسان يأنس الى شكله كما ان كل طير يطير مع مثله واذا اصطخب اثنان برهة من الزمان
ولم ينشأ كلا في الحال فلا بد ان يفتقا في الاستقبال ورأى يوما غرابا مع حمامة فعجب من ذلك
وقال اتفقا وليسا من شكل واحد ثم طارا فاذا هما اعرجان فقال من هنا اتفقا هذا وقد اختلف
طرق للسلف في اظهار البغض مع اهل المعصية واتفقوا على اظهار البغض للظلمة والمبتدعة
وكل من عصى الله بمعصية يجاوزت منه الى غيره فاما من عصى الله في نفسه فثمهم من نظر بعين
الرحمة الى العصاة كلهم ومنهم من شدد الانكار واختار المهاجرة فقد كان احد بن حنبل
يهجر الاكابر في ادنى كلمة حتى هجر يحيى بن معين في قوله انى لا اسأل احدا شيئا ولو حل
السلطان الى شيئا لاخذته وهجر الحارث المحاسبى في تصنيفه لرد على المعتزلة وقال انك اولا
تورد شبههم وتحمل الناس على التفكير فيها ثم ترد عليهم وهجر ابانور في تأويله قوله عليه
السلام كما في مسلم من حديث ابى هريرة ان الله خلق آدم على صورته كذا ذكره في الاحياء ولم
يبين تأويله فقبل على صفته الجمالية والجلالية او على صفته من السمع والبصر والكلام وقبل الضمير
في صورته لا آدم والله اعلم والحاصل ان مختار الامام ان هذا الحديث من احاديث الصفات
المشكلات كالآيات المتشابهات تؤمن بمبناها ولا تعرض لمعناها مع اعتقاد نزاهة الله سبحانه عن
المشابهة بالخلوقات ومقتضاها واما الجمهور فا اختاروا مهاجرة اهل المعصية للعلم بان الذين
شربوا الخمر وتعاطوا فواحش الامر في زمانه عليه السلام وايام اصحابه الكرام فلم يكونوا
يهجرونهم بالكلية بل كانوا منقسمين فيهم الى من يغلف القول فيه ويظهر البغض اليه والى من يعرض
عنه ولم يعرض للديه والى من ينظر اليه بعين الرحمة ولا يؤثر التباعد والمقاطعة وهذا هو
المناسب لهذه الاقامة فانهم اتباع نبي الرحمة وبما بدل على تخفيف الامر في التسوق القاصر الذي
هو بين العبد وبين الله ماروى البخارى من حديث ابى هريرة ان شاربا خمر ضرب بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم مرات وهو يعود فقال واحد من الصحابة لعنه الله ما اكثر ما يشرب
فقال عليه السلام لا تكن عوناً للشيطان على اخيك (ويقدم حاجته) اى حاجة اخيه (في المال)
اى اعطائه (والنفس) اى حظها (وهو) اى التقديم (الاولى) اى لانه المقام الاعلى لقوله تعالى
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة * اى بجاعة ولقد كان بعض الانصار ممن آخا النبي
صلى الله عليه وسلم بينه وبين احد من المهاجرين انه اعطاه احسن داريه واثن بستانيه واحسن امرأته
وقال ابن عمر اهدى لرجل من اصحاب رسول الله عليه وسلم رأس شاة فقال اخي ملان احوج
منى فبعث به اليه فبعثه ذلك الانسان الى آخر فلم يزل يبعثه واحدا الى آخر حتى رجع الى
الاول بعد ان تداوله سبعة وقيل اربعون (ثم التسوية) اى المساواة في المال بينه وبين اخيه على
التسوية فقد عرض سعد بن الربيع نصف ماله واحدى زوجته على عبد الرحمن بن عوف
فقال له عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك ومالك رواه البخارى من حديث انس (ثم التأخير)
اى تأخير حق صاحبه عن حق نفسه فان فضل منه شيء فليصرفه الى اخيه (وان عدم هذا)
ى الاخير وهو التأخير (فلاخاء) بل هو في مقام التفسير (والاولان) اى التقديم والتسوية
(ماثوران) اى مرويان عن السلف الكرام كما قدمنا (وورد مامن صاحب يصحب صاحباً

ولو ساعة من نهار الاستئصال عن صحبته هل اقام فيه حق الله تعالى او اضاعه (وفي نسخة ام
 اضاعه (حين اعطى) اى ورد الحديث المتقدم حين اعطى (عليه السلام اقوم المسواكين)
 اى اعد لهما (الى المصاحب هو ابو بكر الصديق وقال انت احق به يا رسول الله) فقال ما قال وفى
 الاحياء ان اقتداء الكل فى الاشارة برسول الله عليه وسلم فانه دخل غبضة مع بعض اصحابه
 فاجتنى منها سواكين احدهما معوج والاخر مستقيم فدفع المستقيم الى صاحبه فقال له يا رسول
 كنت احق بالمستقيم منى فقال ما من صاحب الحديث قال مخرجه لم اقبله على اصل اقول لكن
 رواه ابن جرير الطبرى كما ذكره ابن عطية فى تفسيره (امرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون)
 اى كانوا خلطاء فى الاموال لا يعبر بعضهم رحله عن بعض وكان فيهم من لا يصحب من قال نعلي
 لانه اضافه الى نفسه (وكانوا لا يعبرون املاكهم) كما حكى عن ابراهيم بن شيان كنا لانصحب
 من يقول نعلي وقال ابو محمد القلانسي وكان من استاذ الجنيد صحبت اقواما بالبصرة فاكرموني
 قلت مرة لبعضهم ابن ازارى فسقطت من اعينهم ومن هنا قيل الصوفي لا يملك ولا يملك فهو
 كالمالك (ويظهر البشاشة فيه) اى فى اتفاق صاحبه (والسرور) اى الفرح بسببه فقد جاء
 فتح الموصلى الى منزل اخيه وكان غائبا فمراهله فاخرجت صندوقه ففتحته فاخذ حاجته فاخبرت
 الجارية مولاها فقال ان صدقت فانت حرة سرورا بما فعل وذلك لانه دل على صداقته كما حقق
 فى قوله تعالى * او صدقكم * وقال تعالى * او ما ملكتم مفاتيح * وكان الاخ يدفع مفاتيح
 بيته الى اخيه ويفوض اليه التصرف فيه وكان يخرج عن الكل بحكم التقوى حتى انزلت هذه
 الآية واذن لهم فى الانبساط فى طعام الاخوان والاصدقاء (ويقبل المنة) اى على نفسه بقبول
 المصاحب احسانه فقد جاء رجل الى ابى هريرة وقال انى اريدان او اخيك فى الله فقال اتردى حق
 الاخاء قال عرفنى قال الا تكون احق بدينارك ودرهمك منى فقال لم ابلغ هذه المنزلة بعد قال فاذهب
 عنى وقال على بن الحسين لرجل هل يدخل احدكم يده فى كم اخيه او كيسه فياخذ منه ما يريد بغير
 اذنه قال لا قال فلستم باخوان وجامر رجل الى ابراهيم بن ادهم وهو يريد بيت المقدس فقال له اريدان
 ارافك فقال له ابراهيم على ان اكون املك لشيثك منك قال لا قال اعجبني صدقك (ولا يحوجه
 اى اخاء) (الى السؤال) اى اصل الطلب او مقداره بل يبادره للمواساة بالمال قبل كشف الحال
 (فهو) اى الاحواج الى السؤال (تقصير) فى مقام الكمال فان ادنى الاثانة هو القيام بالحاجة
 عند السؤال وقد قال ابو سليمان الداراني كان لى اخ بالعراق فكنت اجثيه فى النوائب فاقول
 اعطني من مالك شيئا وكان يلقى الى كيسه فاخذ منه ما يريد فجثته ذات يوم فقلت احتاج الى شئ
 فقال كم تريد فخرجت حلاوة اخائه من قلبي وقال بعضهم اذا طلبت من اخيك مالا فقال ماذا تصنع
 به فذكر حق الاخاء قال بعضهم اذا استقضيت اخاك الحاجة فلم يقضها فذكره ثانية فلعله يكون
 قد نسي فان لم يقضها فتوضأ للصلاة وكبر عليه اربع تكبيرات واقرأ هذه الآية * والموتى بينهم
 الله * وكان فى السلف من يتفقد عيال اخيه واولاده بعد موته اربعين سنة يقوم بحاجتهم ويترد
 كل يوم اليهم ويموتهم بماله وكانوا لا يفقدون من ابيهم الاعينه بل كانوا يرون منه مالا يرون من ابيهم
 فى حياته وكان الواحد منهم يتردد الى باب دار اخيه ويسأل ويقول هل لكم زيت هل لكم ملح
 هل لكم حاجة فكان يقوم بها من حيث لا يعرفه اخوه وقال يمون بن مهران من لم تنفع بصداقته

لاتبالي بعداوتيه وكان الحسن يقول اخواننا احب اليامن اهلينا او اولادنا لان اهلينا يذكر ونا بالدينا
 واخواننا يذكر ونا بالعقبى (ويتودد باللسان) اى بالكلام مره وبالسكوت تارة فقد ورد رأس
 العقل بعد الايمان التودد الى الناس واصطناع المعروف الى كل بروفاجر الطبراني فى الاوسط عن
 على بن الحسين عن ابيه عن جده فقال نس كان عليه السلام لا يواجه احدا بشئ يكرهه رواه
 الترمذى وغيره ولكن دارا الصحبة والاخوة على النصيحة بل ورد ان الدين النصيحة فمن قنع
 بالسكوت صحب اهل القبور فى البيوت وينبغى ان تعلم انك لو طلبت منزها عن كل عيب
 اعترلت عن الخلق كافة ولم تجد من تصاحبه ساعة كما ورد الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة
 واخبر نقله وانشد

(شعر)

✽ اتمنى على الزمان محالا ✽ ان ترى مقلتاى طلعة حر ✽

فان احد من الناس الاوله محاسن ومساوى فا اغلبت المحاسن المساوى فهو الغاية والمنتهى
 فى المسنى وفى الصحب لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تقاطعوا ولا تداروا وكونوا عباد الله اخوانا
 فاتجسس بتطلع الاجبار والتجسس بالمراقبة بالابصار فستر العيوب والتجاهل والتغافل عن
 الذنوب شمة اهل الدين من التخلق باخلاق علام الغيوب فورد يامن من اظهر الجميل وستر الصبيح
 (ويتفقد الاحوال ويظهر المشاركة معه فى السراء والضراء) فورد لا يؤمن احدكم حتى
 يحب لاخيه ما يحب لنفسه رواه الشيخان وقد نظر ابو الدرداء الى ثورين يجران فى فدان فوقف
 احدهما يحك جسمه فوقف الاخر فبكى ابو الدرداء وقال هكذا الاخوان فى الله يعملان لله فاذا
 وقف احدهما واقفه الاخر وفى المثل لولا الوام لهلك الانام وقد ورد المؤمنون كرجل واحدان
 اشكى رأسه اشكى كله وان اشكى عينه اشكى كله احد ومسلم عن التيمان بن بشير ولا يصحب
 احدا لا يرى لك من الفضل كمثل ما ترى له (ويدعوه باحب الاسماء) اى اسمائه فى حال ندائه
 فمن عمر رضى الله عنه ثلاث تصفين لك وداخيتك ان تسلم عليه اذ القيته وتوسعه فى المجلس
 وتدعوه باحب اسمائه اليه (وورد اذا احببت احدا فاسأله عن اسمه واسم ابيه وعن منزله) رواه
 البيهقى عن ابن عمر ولفظه اذا آخيت رجلا فاسأل عن اسمه واسم ابيه فان كان غائبا حفظته وان كان
 مريضا عدته وان مات شهدته وفى رواية ابن سعد والبخارى فى تاريخه والتزمذى عن يزيد بن
 نعامه الضبي بلفظ اذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه وعن ابيه ومن هو فانه اوصل بالمودة
 ومن هو اى من اى قوم وقبيلة هو (وكان عليه السلام يدعوهم) اى اصحابه الكرام (بالكنى
 اذا كانوا معروفين بالكنية كابي بكر ونحوه حتى قال يا باعمر مافعل التغير) ويثنى عليه (اى
 على اخيه) وعلى اهله (اى من ابيه وبنيه بل على صنعة وفعله وخلقه وهيبته وعقله وجبع
 ما يفرح به حال كونه (صادقا) فى قوله (مقتصدا) اى متوسطا فى مدحه لامقصره ولا
 مفرطا فى وصفه ويكون معلنابه (بحيث يبلغ اليه فهو يؤكد المحبة) اى يزيد بها
 لديه (وبنيه على العيوب) اى الناشئة من الذنوب (متلظفا) فى بيانها (فى الخلاء)
 خوفا من الفضيحة فى الملاء فورد المسلم مرآة المسلم فاذا رأى به شيئا فليأخذها ابن منيع عن ابى
 هريرة وقد قيل لمسعر تحب من يخبرك بعيوبك فقال ان نصحنى فيما بينى وبينه فتم وان قرعنى

في الملاء فلا وعن عمر رضی الله عنه رحم الله من اهدى الى بعيوب نفسي وقال لسلمان وقد قدم عليه ما الذي بلغك عنى مما تكره فاستعنى فالح عليه فقال بلغنى ان لك حلتين تلبس احديهما بالنهار والاخرى بالليل وبلغنى انك جمت بين ادامين على مأدئة واحدة فقال عمرا هذا قد كفيتهما فهل بلغك غيرهما فقال لا وكتب حذيفة المرعشى الى يوسف بن اسباط بلغنى انك بعث دينك بحبتين وفتت على صاحب لبن فقلت بكم هذا فقال بسدس فقلت بثن فقال هولك وكان يعرفك (ففي الملاء افصاح) اى اشاعة فيها فضاغة وايضا (وفيه) اى فى الافصاح (اوعد بعقابه تعالى يوم القيمة) لقوله سبحانه ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب اليم فى الدنيا والآخرة وهذا كله فى عيب وهو غافل عنه فانه يرجى النفع منه (ويستكت ان علم علمه به) اى بعيبه (وعدم انتفاع التصح) اى بسببه (لكونه مأثور الطبع) لاقهور الشرع (والقلم حينئذ) اى قطع مصاحبه (اسلم) بل انسب (والابقاء) اى ابقا اخوته (اقرب لرجاء تأثير الصحبة فيه) فيقبل لتصححة بعده وقيل القطع اولى لمن كان ضعيفا والابقاء لمن كان قويا (فوردد مثل الجليس الصالح مثل صاحب المسك) البخارى عن ابى موسى ولفظه مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكبير الحداد لا يعدمك من صاحب المسك اما تشتريه او تجدد ربحه وكبير الحداد يحرق بيتك او ثوبك او تجد منه ربحا خبيثة (ولان القطع منى عنه) اى فى الانتهاء لحديث من هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه احد فى مسنده (بخلاف الابتداء فتركه مأوربه) لئلا يقع فى البلاء بحديث لانصاحب الاؤمنا اى كاملا احد وغيره (ويجاهل عن تفصيله) اى فى خدمته او صحبته قال الاحنف حق الصديق ان يتحمل منه ثلاثة ظلم المعصية وظلم المذلة وظلم الهفوة (الاذا ادى الاستمرار الى القطع) اى جواز مقاطعته (فالاولى الاحتمال) وهو مختار اهل الكمال فقد اختلف الصحابة والتابعون فى اقامة مودته او مقاطعته فذهب ابوذر الى الانقطاع فقال اذا انقلب اخوك عما كان عليه فابغضه من حيث اجبته ورأى ذلك من مقتضى الحب فى الله والبغض فى الله واما ابو الدرداء وجاعة من الصحابة فذهبوا الى خلافه فقال ابو الدرداء اذا تغير اخوك وحال عما كان عليه فلاندعه لاجل ذلك فان اخاك يعوج مرة ويستقيم اخرى وفى الخبر اتقوا زلة العالم ولا تقطعوه وانتظروا منه البغوى فى المعجم وابن عسدى فى الكامل من حديث عمرو بن عوف المزنى (ثم العقاب فى السر) حكى عن اخوين من السلف انقلب احدهما من الاستقامة فقيل لاخيه الانقطعه وتهمجه فقال احسوج ما كان الى فى هذا الوقت لما وقع فى عشرته ان آخذ بيده واتلطف له فى المعاتبه على الخلق وادعوله بالعود الى ما كان عليه من الموافقة (والكتابة بالكناية ثم التصريح) اى فى السر والكتابة والاطهر ان السر فى السر والعلانية فى العلانية فى حديث عمر وقد سئل عن اخ كان اخاه فخرج الى الشام فسأل عنه بعض من قدم عليه فقال ما فعل اخى فقال ذلك اخو الشيطان قال ما قال انه قارف الكبار حتى وقع فى الحمر فقال اذا اردت الخروج فأذنى فكنت عمر عند خروجه اليه بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذى الطول لاله الا هو اليه المصير ثم ما تبته تحت ذلك وعزله فلما قرأ الكتاب بكى وقال صدق الله ونصح لي عمر فتاب ورجع (ثم المشافهة) اى

ان كان غائبا ولم يعظ بصريح المكانية في المعاتبه (اذا المقصود) اى الاصلى (اصلاح النفس برعاية الحق) اى حق المصاحبة (وتحمل الاذى) على رجاء المراجعة قد قيل لابي الدرداء الابتغض احلك وقد فعل كذا فقال انما ابغض عمله ولعله اقتبس من قوله تعالى * فان عصوك قتل اى برى مما تعملون * حيث لم يقل اى برى منكم مراعاة لحق القرابة واخوة الدين اكد من اخوة القرابة ولذا قيل لحكيم ايما احب اليك اخوك او صديقك فقال انما احب اخى اذا كان صديقا وكان الحسن يقول كم من اخ لم تلده امك ولذا قيل القرابة تحتاج الى المودة والمودة لا تحتاج الى القرابة (ويقبل المعذرة) اى وجوبا (فعلى من لم يقبلها مثل اثم صاحب المكس) وهو الذى يأخذ المال ظلما من التاجر كالعاشر وقد ورد من اعتذر اليه اخوه بمعذرة فلم يقبلها كان عليه من الخطيئة صاحب المكس رواه ابن ماجه و ابو داود فى المراسيل من حديث واختلف فى صحته وبقى رجاله ثقة ورواه الطبرانى فى الاوسط من حديث جابر بسند ضعيف هذا وقد قيل ينبغي ان يستنبط لذة اخيك سبعين عذرا فان لم تقبله قلبك فرد اللوم على نفسك وقل لقلبك ما افساك يعتذر اليك اخوك سبعين عذرا فلا تقبله وانت المعيب لا اخوك (ويدعوه اى فى الحضور والغيبة (فيستجاب فيه) اى فى حق اخيه (مالا يستجاب لنفسه) فعن عبدالله بن عمرو وان اسرع الدماء اجابة دعوة غائب لغائب ابوداود والترمذى وعن ابى الدرداء دعوة الاخ لاخيه مستجابة رواه مسلم (وله مثل ذلك) فى صحيح مسلم من حديث ابى الدرداء اذا دعا الرجل لاخيه بظهر العيب قال الملك ولك بمثل ذلك (ويحفظ الوفاء) اى وفاء العهد قال تعالى * واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم (بالثبات على المحبة معه ومع اهله واخوانه) اى فى حال غيبته وبعد موته وبعد زمانه (فكانوا) اى السلف (بالغون فيه) كما تقدم وورد قليل الوفاء بعد الوفاة خير من كثيرة فى الحيوة (فيحبون كلب الحبيب) اى مراعاة لقلب الحبيب ويشير اليه قوله سبحانه وكتبهم باسط ذراعيه بالوصيد والله در القائل

عمر وافر (شعر)

- * رأى المجنون فى السدء كلبا * فدلّه من الاحسان ذبلا *
- * فلاموه على ما كان منه * وقالوا لم نحبب الكلب نبلا *
- * فقال دعوا الملامة ان عيني * رآته مرة فى سحى ليلى *

(وورد انها) اى العجوز (كانت تأتينا ايام خديجة وان كرم العهد) اى حسنه وبقائه (من الايمان) اى كاله (حين) اى ورد حين (اكرم عليه السلام عجوزا) اى دخلت عليه قبيل له فى ذلك فقال انها الحديث (والاصل) اى فى حقوق الصحبة (تسوية الظاهر والباطن والغيبة والحضور) والافلا يكون مراعيسا موقفا بل يكون مرأيا مناققا (ولا يغير الحال) اى من التواضع فى الفعل والقال (عند ارتفاع القدر) اى باتساع الجاه وزيادة المال (فهو من اللؤم) اى الدناءة والخساسة واصل اللؤم ضد الكرم ولقد قال بعض ارباب الكمال

عمر بسيط (شعر)

(ان الكرام اذا ما سهلوا اذكروا * من كان يألفهم فى المنزل الخشن)

واوصى بعض السلف ابنه فقال يا بنى لا تصحب من الناس الا من اذا اقتضت اليه قرب منك وان

استغثت عنه لم يطعم فيك وان علت مرتبته لم يرتفع عليك وحكى الربيع ان الشافعي آخى رجلا
بغداد ثم ان اخاه ولي السيين وهما نهران احدهما بالبصرة والاخر في ذنابة الفرات فتغير له عما
كان عليه فكتب الشافعي هذه الايات اليه

(شعر)

(اذهب فودك من وداى طالق * ابدا وليس طلاق ذات الين)

(فان ارعويت فانها تطلقه * وبدوم ودك لى على ننتين)

(واذا امتعت شفعتها بمثلها * فتكون طلقين فى حيزين)

(فاذا التلات اتك منى بنة * لم يغن عنك ولا به السيين)

(ولا يغرد عنه فى اكل اللذيد) وكذا شر به وفى لبسه بل ينبغي ان يؤثره على نفسه (وحضور
السرور) لانه بحضوره يحصل نور على نور (ويستوحش) اى يحزن (عند فراقه) اى الكمال
اشياقه اليه وقد قيل

(شعر)

(وجدت مصيبات الزمان جميعها * سوى فرقة الاحباب هينة الخطب)

اى سهل الامر وانشد ابن عينية هذا البيت وقال لقد عهدت اقرانا فارتهم منذ ثلاثين سنة ما تخيل
لى ان حسرتهم ذهبت من قلبي وانشدت عائشة رضى الله عنها * ذهب الذين يعاش فى اكنافهم
البيت (ويساعده) اى يواقفه فى الامور (الا فيما يخالف الحق) فقد ورد لا طاعة لمخلوق
فى معصية الخالق اجد والحاكم عن عمران وفى الصحيحين عن على لا طاعة لاحد فى معصية الله انما
الطاعة فى المعروف وفى رواية اجد عن انس لا طاعة لمن لم يطع الله (قالوا) اى الوفاق (فيه)
اى فى الخلاف (هو الخلاف) اى الشقاق (ويشاوره لقوله تعالى * وامرهم شورى بينهم
ولا يحفظ الشر عنه) حيث لا يخاف الثمر منه (ولا يحب عدوه لئلا يكون شر يكاله فى العداوة)
اى ومن الوفاء ان لا يصادق عدو صديقه قال الشافعي اذا اطاع صديقك عدوك فقد اشترك فى
عداوتك (ويخفف) اى ثقالة الصعبة ومؤنة الكلفة (بترك التكلف) اى فى نفسه (والتكليف)
لصاحبه (فى اداء الحقوق وغيرها) والمراد بها ما يلزم مرؤة لازوما شرعية قال بعض الحكماء
تمام التخفيف بطى بساط التكليف حتى لا يستحى منه فيما لا يستحى من نفسه ومن هنا قيل اذا
ثبتت المحبة سقط الادب وقال على رضى الله عنه شر الاصدقاء من تكلف لك ومن احوجك الى
مداراته والجمالك الى اعتذار فى حالته وقال الفضيل انما تقاطع الناس بالتكلف يزور احدهم
اخاه فيتكلف له فيقطع ذلك عنه وقيل لبعضهم من نصيب قال من رفع عنك ثقل التكلف
وتسقط بينك وبينه مؤنة التخفيف وعن جعفر بن محمد اتقل اخوانى على من يتكلف لى وانحفظ
منهم واخفهم على قلبى من اكون كما اكون وحدى والحاصل انه لا ينبغي ان يكلف اخاه ما يشق
عليه فى حالته بل يروح سره من مهماته وحاجاته ويرفقه عن ان يحمله شيئا من اعبائه ومشقات
مؤناته ولا يكلفه التواضع له والتفقد لاحواله والقيام بحقوقه بل لا يقصد بمحبته الا الله تبركا
بذاته واستيناسا بلقائه واستعانة به على دينه وتقربا الى الله تعالى فى تقوية يقينه وقال بعضهم
كن مع ابنا الدنيا بالادب ومع ابنا الآخرة بالعلم ومع العارفين كيف شئت بمعنى لانهم كل ما يرونه

انما يرويه من الرب ولا ينظرون الى السبب وقال آخر لا تصحب الا من يتوب عنك اذا اذنت
 ويعتذر عنك اذا اسأت ويحمل عنك مؤنة نفسك ويكفيك مؤنة نفسه وهذا عزيز الوجود
 في ميدان الشهود (كنواقل العبادة تركا واتيانا) اي فعلا قال الامام حجة الاسلام ومن التخفيف
 وترك التكلف والتكليف ان لا يعترض في نوافل العبادات لان طائفة من الصوفية بصطحبون على
 شرط المساواة بين اربعة معان ان اكل احدهم الدهر كله لم يقل له صاحبه صم وان صام الدهر
 كله لم يقل له افطروا وان نام الليل كله لم يقل له قم وان صلى الليل كله لم يقل له نم وتستوى حالته
 عنده بلا مزيد ولا نقصان لان ذلك ان تفاوت حرك الطبع الى الرياء والتخفيف لا محالة وقد قيل من
 سقطت كلفته دامت الفتنه ومن خفت مؤنته دامت مودته ومن مفادات شيخنا العارف بالله الولي
 نور الدين علي المتقي في هامش هذا الكتاب المؤجز النقي اعلم ان الله تعالى خفف على عباده في
 عبادات النوافل تخفيفين احدهما انه خفف في صل التكليف يعني اذ لم يأت الشخص بعبادة
 النفل رأسا لا تكلف عليه ولا مؤاخذه لديه وثانيهما في وصفه من التكلف لجواز صلوة النفل
 حالة القعود مع القدرة والركوب متوجها الى اي جهة ونحوها فينبغي للمصاحب ان يتخلى
 باخلاق الله تعالى ويخفف في حقوق الصحبة مثل هذا التخفيف في عبادة النافلة مثلا اذا اشترط المصاحبان
 على انفسهما شرطين بان قال احدهما على مؤنة السخ والطبخ وقال الآخر على تحصيل الماء والحطب
 فاذا قصر احدهما في شرطه بان لم يأت باصل الشرط مطلقا فلا يؤاخذ به لان التكلف متروك
 في النفل واذا اتى باصل الفعل ولكن اتى بترك التكلف بان طبخ طعاما مالحا او قليل الملح فلا
 يؤاخذ به لان التكلف متروك ايضا وعلى هذا لقياس ينبغي في جميع حقوق الصحبة مراعاة هذه
 القاعدة الصعبة فله دار المؤلف حيث اتى بهذه العبارة الوجيزة في مباحثها مع كثرة معانيها
 (فورد انا واتقياء امتي برأ من التكلف) الدار قطنى في الافراد من حديث الزبير بن العوام ولقظه
 الا انى برى من التكلف وصالحوا امتي واسناده ضعيف ويقويه قوله تعالى * قل ما اسألكم
 عليه من اجر وما انا من المتكلفين * اي المتقولين القرآن من تلقاء نفسى فمن يقول شيئا من تلقاء
 نفسه فقد تكلف في امره وكذا الحكم في فعله (ويرفع الآداب) اي من القيام والاعتذار ونحوهما
 مع اهل الوداد (عند تمام الاتحاد) فعند كمال الانسباط مع الاصحاب يطوى بساط الادب
 (فالقصود صفاء القلب) مع احباب الرب (والادب) اي الظاهر (عنوانه) فاذا اعرف اصل
 المكتوب فلا يحتاج الى عنوانه من المطلوب (ويزور) اي صاحبه (غبا) اي يوما بعد يوم او
 وقتا بعد وقت (فورد زرعيا تزدحبا) لحصول الاشتياق الى الوصال (الان يامن من الملل)
 اي الموجب للقطع في الاستقبال (وينوى فيه) اي في التزاور (الاستيناس) اي طلب الانس
 باللقاء) اي لقاء اهل اليقين (والاستعانة على الدين) كما هو شان المجتهدين (والتقرب اليه تعالى
 باقامة الحق اي حق الاخوة والصحبة) (وتحمل المؤنة) اي كلفة الالفة في مسند احد وغيره
 عن ابن عمر المؤمن الذى يخاطب الناس ويصبر على اذاهم افضل من المؤمن الذى لا يخاطب الناس
 ولا يصبر على اذاهم وفي رواية الدارقطنى عن جابر المؤمن يألف ويؤلف ولاخبر فبين لا يألف ولا
 يؤلف حير الناس انفعهم للناس وقد قال تعالى * واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا * الآية
 هذا وجاء في الخبر ان الله يقول حققت محبتي للذين يترأرون من اجلى وحققت محبتي للذين

يتحايون من اجلي احد من حديث عمرو بن عنبسة وعبادة بن الصامت والحاكم وصححه وعن
 انس مازار رجلا في الله الا ناداه ملك من خلفه طبت وطابت لك الجنة رواه ابن عدي والترمذي
 وابن ماجه من حديث ابي هريرة من عاد مريضا اوزار اخا في الله ناداه مناد من السماء وطابت
 بمشاك وتبوات من الجنة منزلا وعنه عليه السلام ان رجلا زار اخاله في الله فارصدا لله ملكا
 فقال ابن تزيدي فقال اريد ازور اخي فلانا فقال لحاجة لك عنده قال لا قال لقرابة بينك وبينه
 قال لا قال فلنعمه له عندك قال لا قال فيم قال احبه في الله قال فان الله ارسلني اليك يخبرك بانه
 يحبك لحبك اياه وقد اوجب لك الجنة رواه مسلم من حديث ابي هريرة (ويسلم على المسلم) صغيرا
 او كبيرا او قريبا او قريبا حديث افشوا السلام واطعموا الطعام الترمذي عن ابي هريرة وفي رواية
 الحاكم عن ابي موسى افشوا السلام بينكم تحابوا وفي رواية البيهقي من حديث هاني بن يزيد
 ان من موجبات المغفرة بذ السلام وحسن الكلام (وان لقبه مرارا) اي مرة بعد مرة لعموم
 قوله عليه السلام حق المسلم ست اذا لقبته فسلم عليه رواه مسلم (او حالت شجرة اوجدار) وكذا
 اسطوانة (ناويا) اي بهذا السلام (تجدد عهد الاسلام) اي (ان لا يؤذى) بصيغة المعلوم والمجهول
 (في عرضه وماله) اي وسائر احواله (قبل الكلام) متعلق بيسلم اي يأتي بالسلام قبل ان يشرع
 في الكلام فانه تحية اهل الاسلام حتى في دار السلام (فورد من بدأ بالكلام قبل السلام فلا
 تجبه) اي لا ترد عليه الكلام (حتى يبدأ بالسلام) اي ويترك الابتداء بالكلام والحديث رواه
 الطبراني في الاوسط وابو نعيم في الحلية عن ابن عمر وعلقه من بدأ بالكلام قبل السلام فلانجيويه
 (وعند الدخول في بيته) اي يسلم على اهله فللترمذي عن انس انه قال عليه السلام له اذا دخلت
 على اهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى اهل بيتك (وبيت غيره) اي كذلك (لئلا يدخل الشيطان
 معه) حديث جابر اذا دخلتم بيوتكم فسلموا على اهلها فان الشيطان اذا سلم احدكم لم يدخل
 بينه الخرائطي في كرام الاخلاق (وهو مأمور به) اي في قوله تعالى * فاذا دخلتم بيوتا فسلموا
 على انفسكم * اي على جنسكم من المسلمين (وان كان) اي البيت (خاليا) وهو اعم من بيته وبيت
 غيره (فتحيته) اي حينئذ يكون بلفظ (السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فاللائكة) اي
 الحفظة او المكتبة (زده) فانهم من جملة عباد الله الصالحين (والدخول) اي ويسلم عند دخوله
 (في قوم) اي على قوم وهو ظاهر متعارف (والخروج) اي ويسلم ايضا عند خروجه (عنهم)
 ليكون مشاركا لهم في كل خير) اي ابتداء وانتهاء ولان السلام الاول للآفة والثاني للمواذعة
 ولعل هذا وجه التكرار في قوله سبحانه * لا يسمعون فيها لغوا ولا تأثيما الا قولا سلا ماسلاما *
 ولابي داود والترمذي وحسنه من حديث ابي هريرة اذا انتهى احدكم الى مجلس فليسلم فان
 بداله ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست الاولى باحق من الاخرى (ويبدأ به) اي بالسلام
 (فهو المروي) اي عليه السلام انه كان يبدأ بالسلام كما في الشمائل وفي نسخة يدر وفي مسند احمد
 عن ابي امامة من بدأ بالسلام فهو اولي بالله ورسوله وقد قال العلماء ان هذه سنة اجرها اكثر
 من جواب السلام مع انه فرض وذلك لما في البدء به من التواضع ولانه تسبب في اداء القرض
 وقد ورد اذ امر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه لانه عليهم فضل درجة لانه ذكرهم السلام
 وان لم يردوا عليه ملاخير منهم واطيب البيهقي في الشعب عن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا والبرار

عنه مر فوعا السلام اسم من اسماء الله وصفة الله في الارض فافشوه بينكم فان الرجل المسلم اذا امر بقوم
 فسلم عليهم الحديث ولا يسلم على جمع النساء (اي من الاجانب) (ويرد عليهن) اي اذا سلمن عليه فان
 الرد فرض فلا يترك لتوهم الوقوع في الريية وكان انس يمر على الضبيان فيسلم وروى عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم انه فعل ذلك رواه الشيخان وفي النسائي عن انس انه عليه السلام كان
 يزور الانصار ويسلم على صبياتهم ويمسح رؤسهم (ولا) اي ولا يسلم (عند تلاوة القرآن)
 اي لاعلى تاليه ولا على مستمعه لثلايق خلل فيه (والاذان) لاشتغال المؤذن والمجيب به
 (وقضاء الحاجة ونحوها) اي من الحمام وكشف العورة وحالة الجماع (فلا يكلم فيها) اي
 مطلقا فضلا عن السلام ورده وعن ابن عمران رجلا سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
 يقول فلم يرد عليه (ولا لعب) اي ولا يسلم عند اللعب (بالشطرنج) اي على لاعبه ولا على من
 معه من صاحبه (ونحوه) اي النزد ومجلس الشرب وآلات القناء وامثالها (اهانة ولا يرد فيها)
 اي في المذكورات التي ولا يسلم فيها (وزيد في الجواب) اي بطريق الاستحباب (فوردوا اذا
 حيتهم تحية) اي اذا سلم عليكم بسلام وقيل السلام عليكم (فحبوا باحسن منها) اي بازاد عليها
 قولوا وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته (اوردوها) اي قولوا في جوابها مثلها (والاولى
 بالبداهة) اي ابتداء السلام (الداخل) على المدخول عليه (والماشي) على القاعد ونحوه
 (والراكب) على النازل (والصغير) على الكبير (والقليل) على الكثير في الصحيحين عن
 ابي هريرة يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير والصغير على الكبير
 واذا بلغ سلاما من احد فليقل وعليه السلام ورحمة الله وبركاته رواه الترمذي عن عائشة او عليك
 وعليه السلام راه النسائي عن انس كذا في الحصن فيجوز الاكتفاء بالاول والجمع بينهما افضل
 واول للتنوع في اختلاف الرواية وفي الاذكار يعني اذا بعث انسان مع انسان سلاما فقال الرسول سلم
 عليك فلان يجب عليه ان يرد على لغور ويستحب ان يرد على المبلغ ايضا بقول وعليك وعليه السلام
 ثم الافضل بقول المسلم السلام عليكم بصيغة الجمع وان كان المسلم عليه واحدا ويقول المجيب وعليكم
 السلام ورحمة الله وبركاته ويأتي بواو العطف ويجوز تنكير السلام ايضا واما الجواب فقل
 الاستحباب وعليك السلام او وعليكم السلام فان حذف الواو فقال عليكم السلام اجزاء ذلك وفي الصحيحين
 عن ابي هريرة خلق الله عز وجل آدم على صورته طوله ستون ذراعا فلما خلقه قال له اذهب فسلم
 على اولئك النفر من الملائكة جلوس فاستمع ما يحيونك انها تحيئك وتحية ذريتك فقال سلام عليكم
 فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوا ورحمة الله انتهى وفيه دليل على ان السلام عليك يصلح
 للتحية وجوابها لكن بشرط ان يكون احدهما بعد الاخر فلا تقامعا فانه حينئذ يجب على كل
 واحد جواب الاخر فتدبر (وورد اذا سلم واحد من القوم اجزا عنهم) ما لك في الموطأ عن
 زيد بن اسلم مر سلا ولا بن داود من حديث علي بن يحيى عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزي
 عن الجلوس ان يرد احدهم فعلم ان السلام سنة كفاية كما ان جوابه فرض كفاية وفي الدليل عن
 علي السلام تطوع والرد فريضة (ولا يشير بالاصبع والا كف فهو عادة الكفار) اي من اهل
 الكتاب (منه عن) في الترمذي من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده لانه يشبهوا باليهود
 والنصارى فان تسلم اليهود بالاصبع وتسلم النصارى بالاصبع واليهود بالاصبع وفي رواية

ابي يعلى وغيره عن جابر تسليم الرجل باصبع واحدة بشيرها فعل اليهود والمعنى انه لا يكتفى بهما
 عند السلام فلو جمع بين الاشارة والسلام لزيادة الاعلام او لبعدها المقام او لكون المسلم عليه لا يسمع
 الكلام فلا بأس به الا انه لا بد من اسماع كل منهما خلافا لما يفعله كثير من العامة وبعض الطلبة
 باخفاء السلام اوردته والاكتفاء باشارة بعض الاعضاء من اليد او الرأس ويؤيده حديث عبد
 الحميد بن بهرام انه عليه السلام مر في المسجد يوما وعصبة من الناس فعود فالوى بيده بالتسليم
 اى مقرونا به وأشار عبد الحميد بيده رواه الترمذى وقال حسن وقال احمد لا بأس به ورواه ابو داود
 وابن ماجه من وجه آخر (ولا يخص المعارف) بالتسليم بل يع السلام على من يعرف ومن لا
 يعرف اذا عرف بالاسلام فان السلام من حقوق المسلم على المسلم (فهو) اى تخصيص المعارف
 بالسلام (من اشراط الساعة) اى علاماتها التى من جلها قلة العلم وكثرة الجهل (ولا يبدأ
 بعليك السلام فهو تحية الميت) اى يجوز ان يقال له ذلك ويقال السلام عليك اذ صح انه عليه السلام
 قال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وقال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم عليك السلام فقال
 ان عليك السلام تحية الميت قاله ثلاثا ثم قال اذ اتى احدكم اخاه فليقل السلام عليكم ورحمة الله
 وبركاته رواه الترمذى والنسائى فى اليوم والليلة وقال الترمذى حسن صحيح (وبصافح) اى
 صاحبه من المتقين (لاسيما الكبراء فى الدين) من العلماء والاولياء والشرفاء اذا كانوا من الضعفاء
 لالسلطين والامراء والوزراء (فهو) اى التصافح (من تمام التحية) وعن الحسن المصافحة
 تزيد فى المودة وعن ابي هريرة مرفوعا تمام تحياتكم بينكم المصافحة الخرائطى فى مكارم الاخلاق
 وهو عند الترمذى من حديث ابي امامة وضعفه (وورد فيها) اى فى المصافحة (قسمة مائة
 مائة تسعة وتسعون لاحسنهما بشرا) فمن ابي هريرة اذا التقى المسلمان فتصافحا قسمت بينهما
 مائة رجة تسعة وتسعون لاهنهما واطلقهما واربهما واحسنهما مسالة باخيه الطبرانى فى الاوسط
 وعز انس اذا التقى المسلمان فتصافحا قسمت بينهما مائة رجة تسعة وتسعون لاحسنهما بشرا
 الخرائطى بسند ضعيف وعن عمر مرفوعا اذا التقى المسلمان فسلم كل واحد على صاحبه وتصافحا
 زلت بينهما مائة رجة للبادى تسعون وللمصافح عشرة البرار فى مسنده والخرائطى واللفظ له
 واليهقى فى الشعب وقد ورد قبلة المسلم اخاه المصافحة الخرائطى وابن عدى من حديث انس وقال
 غير محفوظ والمعنى ان المصافحة يقوم مقام قبلة اليد وفى الاحياء ولا بأس بقبلة يد المعظم
 فى الدين تبركاه وتوقيره فمن عمر قبلنا يد النبي صلى الله عليه وسلم وقبلت بيده ابو بكر بن المقرئ
 كعب بن مالك قال لما نزلت توبتى آتيت النبي صلى الله عليه وسلم وقبلت بيده ابو بكر بن المقرئ
 فى كتاب الرخصة فى قبيل اليد بسند ضعيف وروى ان اعرابيا قال يا رسول الله اينى فاقبل
 رأسك ورجليك قال واذن له ففعل الحاكم من حديث بريده وقال صحيح الاسناد وعن البراء بن
 عازب انه سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ فلم يرد عليه حتى فرغ من وضوئه
 فرد عليه ومد يده اليه فصافحه فقال يا رسول الله ما كنت ارى هذا الامن اخلاق الاعاجم
 فقال عليه السلام ان المسلمين اذا التقوا وتصافحا تحاتت ذنوبهم الخرائطى بسند ضعيف وهو
 عند ابي داود والترمذى وابن ماجه مختصرا ممن مسلمين يلتقيان فيتصافحان الاغفر لهما قبل
 ان يتفرقا (ويجعل الاصابع فى الاصابع اخيه وهذا غير محفوظ فى السنة ولا هو مأخوذ من اللغة

اذن فهو معها وضع صحفة الكف واليد او اصابعها في كتب صاحبها ونحوه (ولا يدع) اي يد اخيه
(حتى يدع صاحبها) اي يده فيدل على كمال التواضع واظهار المسكنة ولطبراني في الاوسط
باسناد حسن عن ابي هريرة انه عليه السلام كان لا يأخذ احد بيده فينزعه يده حتى يكون
الرجل هو الذي يرسله ولا يكن ترى ركبة خارجة عن ركبة جليسه ولم يكن احد يكلمه الا قبل
عليه بوجهه ثم لم يصرفه عنه حتى يفرغ من كلامه ولا يبي داود والترمذي وابن ماجه نحوه
من حديث انس (فهو السنة) المروية في شمائه (لامن وراء الثوب) اي لا يصافح من وراء الاكمام
(فهو جفاء من عادة الكفار) اي المتكبرين من الاعجم والاروام (ويعانق القائم) اي الواصل
من السفر وفي الاحياء ان الالترام والتقبيل ورد به الخبر عند القدوم من السفر وقدر واه الترمذي
من حديث عائشة قالت قدم زيد بن حارثة الحديث وفيه فاعتقه وقبله وقال حسن غريب
وقال ابو ذر ما لقيته عليه السلام الا صافحني وطلبني يوما فلم اكن في البيت فلما اخبرت جئت
وهو على سريره الترمذي فكانت اجود واجود رواه ابو داود (وبأخذ ركاب العلماء للتوقير) فقد
فعل ابن عباس ذلك بركاب زيد بن ثابت كما تقدم واخذ عمر بفرز زيد اي بركابه حتى رفعه
وقال هكذا فافعلوا بزبد واصحابه (وبوسع المجلس) مسجدا كان او غيره لقوله تعالى * واذا
قيل لكم * بلسان القال او ببيان الحال * تفصحو في المجلس فافصحو يفتح الله لكم * والفتح
الوسع وفي الصحيحين من حديث ابن عمر لا يقم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن
توسعوا وتفصحو وعنه عليه السلام اذا اخذ القوم بمجالسهم فان دعا رجل اخاه فوسع له
فليأته فانما هي كرامة من الله عز وجل اكرم بها اخاه فان لم يوسع له فلينظر الى او - مع مكان
يجده فليجلس فيه البغوى في معجم الصحابة من حديث ابن ابي شيبة ورجاله ثقات وابن ابي
شيبه هذا ذكره ابو موسى المدني في ذيله في الصحابة (ويكرم الداخل) ان كان من ذوى
الفضائل او القواضل (فيبسط له الثوب) اي من الرداء ونحوه فروى انه عليه السلام دخل
بعض بيوته فدخل عليه اصحابه حتى وحش المجلس فامتلأ فجاء جرير بن عبد الله البجلي
فلم يجد مكانا فقعده على الباب فلف عليه السلام رداءه فلقاه اليه فقال له اجلس عليه فاخذه
جرير ووضعته على وجهه وجعل يقبله ويبكى ثم لقه ورعى به اليه صلى الله عليه وسلم وقال
ما كنت لاجلس على ثوبك اكرمك الله كما اكرمتني فنظر النبي صلى الله عليه وسلم يمينا وشمالا ثم قال
اذ انما كرم قوم فاكرموا الحاكم من حديث جابر وقال صحيح الاسناد وروى ان نظر رسول الله صلى الله
عليه وسلم التي ارضعته جاءت اليه فبسط لها رداءه ثم قال مرحبا بى ثم اجلسها على الرداء
ثم قال لها اشفعى نشفعنى وسلى نعطى فقالت قومي فقال اما حقى وحق بنى هاشم فهو لك
فقام الناس من كل ناحية وقالوا وحقنا يا رسول الله ثم وصلها بعد ووعب لها سهمانه بخير
وهى احد عشر سهما فبيع ذلك من عثمان بن عفان بمائة الف درهم كذا في الاحياء ورواه
ابو داود والحاكم وصححه من حديث ابي الطفيل مختصرا في بسط رداءه لها دون ما بعده ولا جد
من حديث ابن عمر انه دخل عليه صلى الله عليه وسلم فالتقى له وسادة من ادم حشوها من ليف الحديث
واسناده صحيح ولطبراني من حديث سلمان دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منكى
على وسادة فالتقاها الى الحديث وسنده ضعيف (ويخفف) اي المدخول عليه (الصلوة) فريضة

او نافلة (و يشتغل به) اى باكرامه من سلامه وكلامه وتحصيل مرامه (ثم يعاود فيها) اى
 فى اتمام صلواته (فالكل مروى) الا ان تخفيف الصلوة الخ ليس له اصل فى السنة (ولا ينعنى)
 فان الانحاء يكره للسلطين وغيرهم ولانه صنيع اهل الكتاب كذا فى المحيط والذخيرة ولانه
 شبيه الركوع الذى هو ركن من اركان الصلاة فكما لا يجوز ان يجهد احد لاجد لا يجوز ان يركع له
 وكذا القيام على هيئة الوقوف فى الصلوة لحديث من سره ان يتثل له الرجال قياما فليتبوا
 مقعده من النار ابوداود والترمذى وحسنه من حديث معاوية وعن انس قلنا يا رسول الله
 اينحنى بعضنا لبعض قال لا قال فيقبل بعضنا بعضا قال لا قال فنصافح قال نعم الترمذى وحسنه
 وابن ماجه وضعفه احمد والبيهقى وفى الاحياء لا بأس بالانحناء لدفع شر الاشقياء
 (ولا يقوم) اى للداحل كما هو عادة اهل المحافل (فهو منهى عنه) اى فى الحديث
 معلل بانه (من عادة الاطعام) فمن ابى امامة اذا رأيتونى فلا تقوموا كما يقوم الاطعام
 ابوداود وابن ماجه وعن انس ما كان شخص احب الينا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك الترمذى وقال حسن صحيح وفى الاحياء
 ان القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام اقول وقد صار هذا القيام من ابتلاء
 العام اذ يترتب على تركه انواع الملام فيكون النهى لتنزيهه فى هذا المقام وعن ابن مسعود
 مرفوعا وموقوفا ما آه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن واما ما فى صحيح مسلم عن ام هانى
 انها سلمت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذه فقيل له ام هانى فقال عليه السلام
 مرحبا بام هانى فمحمول على زيادة الترجيب للاكرام بعد جواب السلام (ويوقر الكبراء) اى
 العظماء فى الرتبة او السن (كالعلماء العاملين (والصلحاء) الكاملين (والشرفاء) الطاهرين
 (والشيوخ) السابقين لتقدمهم فى دخول الاسلام فلهم قدم صدق وبينهم سبق فى هذا المقام وقد
 قال تعالى * والسابقون * لكن تقدم الرتبة من العلم والتقوى والنسب على مجرد كبر السن
 فى الحسب و اشار المصنف الى الترتيب فى غاية من التهذيب فالعلماء كما قال تعالى * يرفع الله الذين
 آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات * والمتنون كما قال عز و علا * ان اكرمكم عند الله اتقيكم
 (ويقدمهم فى المشى) اذا ضاق المقام (والكلام والجلوس فور دليس منا) اى من اتباعنا واشياعنا
 (من لم يوقر كبيرنا ولم يرحم صغيرنا) رواه احمد والترمذى عن ابن عباس واحمد والحاكم عن عبادة
 بن الصامت بزيادة ولم يعرف لعالمنا حقه وفى رواية لاجد والترمذى والحاكم عن ابن عمرو بلفظ
 من لم يرحم صغيرنا ولم يعرف شرف كبيرنا وللبخارى فى تاريخه وابى داود عن ابن عمرو بلفظ
 من لم يرحم صغيرنا ولم يعرف حق كبيرنا فليس منا (واوعد) بصيغة المجهول اى جاء الوعيد
 (فى التقديم) اى تقديم الصغير (على الكبير بالقر) اى بسبب قر الكبير والمعنى اوعد بالفقر
 بخلاف من عظم الكبير فانه يعذره من يعظمه فى كبره ففى الخير ما اكرم شاب شيئا لسنة الاقبض
 الله له فى سنة من يكرمه وهذا بشارته بطول عمره وسهولة امره والحديث رواه الترمذى عن
 انس ومن تمام توقير المشايخ ان لا يتكلم بين ايديهم الا باذن قال جابر قدم وفد جهينة على النبي
 صلى الله عليه وسلم فقام غلام ليتكلم عليه السلام فابن الكبير الحالك وصحبه مسلم (وبراى
 قلب الصغار) اى الاطفال وغيرهم دون البلوغ (فكان عليه السلام يبالغ فيه) اى فى مراعاة

قلوبهم فكان يمسح رؤوسهم ويدعولهم ويجلسهم في حجره ويحنكهم وقد كان يقدم من السفر
 فيتلقاه الصبيان فيقف عليهم ثم يأمرهم فيرفعون اليه فيرفع منهم بين يديه وخلفه ويأمر اصحابه
 ان يحملوا بعضهم فرما يفاخر الصبيان بعضهم لبعض جلني رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رواه مسلم من حديث عبدالله بن جعفر كان اذا قدم من سفر تلقى بنا قال فتلقى بي وبالحسن
 اوبالحسين قال فحمل احدهما بين يديه والاخر خلفه وفي رواية تلقى بصبيان اهل بيته وانه
 قدم من سفر فسبقني اليه فحملني بين يديه ثم جئ باحد ابني فاطمة فاردفه خلفه وفي الصحيحين
 ان عبدالله بن جعفر قال لابن الزبير اذ تلقانا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانا
 وابن عباس قال نعم فجعلنا وتركت هذا لفظ مسلم وقال البخاري ان ابن الزبير قال لابن جعفر
 فالله اعلم كذا قاله مخرج الاحياء ولا يبعد ان يحمل على قضيتين فيكون في كل منهما جبر خاطر
 الاخر فتدبر ولاجد بن منيع من حديث حسن بن علي عن امرأة منهم بينا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم مستلقيا على ظهره يلاعب صبيا اذ بال قامت لتأخذه وتضربه فقال دعيه ايتوني
 بكوز من ماء الحديث واسناده صحيح (ويتكفل اليتيم) قريبا واجنبيا (فورد انا وكافل اليتيم)
 اي مربيه ومصلمه (كهاتين في الجنة و اشار الى المسجحة والوسطى) وهو كناية عن كمال الرتبة
 وجمال القرية والحديث رواه احمد والبخاري وابو داود والترمذي عن سهل بن سعد بلفظ
 انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا ولابن ماجه من حديث ابي هريرة خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم
 يحسن اليه وشريت من المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه ولاجد والطبراني من حديث ابي امامة
 من وضع يده على رأس يتيم كانت له بكل شعرة يمر عليها يده جسنة ولابن حبان من حديث ابن
 ابي اوفى من مسح يده على رأس يتيم رحمة الحديث (ويظهر البشاشة) اي الانبساط اذا حضر
 مع اصحابه في بساط النشاط (فورد ان الله يحب السهل) اي اللين الهين (الطلق) بفتح فسراى
 صاحب طلاقة الوجه والحديث رواه البيهقي عن ابي هريرة بلفظ الطليق وقد ورد اندرون
 على من حرمت النار قالوا الله ورسوله اعلم قال علي الهين السهل القريب الترمذي وحسنه
 عن ابن مسعود (ويشمت) اي يجيب (العاطس الحمد) اي الذي قال الحمد لله بعد عطاسه
 بدعاء الرحمة والمغفرة ويجيب بدعاء الهداية والصلاح) اتفق العلماء على انه يستحب للعاطس
 ان يقول الحمد لله عقيب عطاسه ويستحب عند الشافعي ويجب عندنا على من سمعه ان يقول له
 يرحمك الله ويستحب للعاطس بعد ذلك ان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم او يغفر الله لنا ولكم
 والاحاديث في هذا كثيرة كما بينها في شرح الحصن واما اذا لم يحمد العاطس فلا يستحق الجواب
 لما في الصحيحين عن ذلك فقال انه جد الله وانت سكت (فقيه فضل كثير) اي واجر كبير (الا
 اذا زاد على الثلاث فورد انه زكام) فعن ابي هريرة شمت احاك ثلثا فان زاد فهو زكام ابو داود
 وفي صحيح مسلم عن سلمة بن الاكوع انه شمت عاطسا فعطس اخرى فقال انك من ككوم
 وعن ابي هريرة كان عليه السلام اذا عطس غصص صوته واستر بثوبه او يده ابو داود
 والترمذي وقال حسن صحيح وفي رواية لابن نعيم في اليوم والليله خروجه وناه
 وفي الصحيحين الثاوب من الشيطان فاذا تاوب احدكم فليضع يده على فيه فاذا قال
 آه فان الشيطان يضحك من جوفه وعن علي من عطس عنده فسبق الى الحمد لم يشك خاصرته

الطبراني في الاوسط في الدعاء (ويصلح ذات البين) اي احوالا ناشئة مما بينه او بين غيره بين احد من المسلمين بالموودة وترك المنازعة قال تعالى * لاخير في كثير من نجو بهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس * وقال عز و علا * فاتقوا الله واصلموا ذات بينكم * (فهو افضل الصدقة) فلطبراني والبيهقي عن ابن عمر وافضل الصدقة ذات البين ولا يبي داود والترمذي وصححه من حديث ابي الدرداء الا خبركم بافضل من درجة الصيام والصلوة والصدقة قالوا بلى قال اصلاح ذات البين وافساد ذوات البين هي الخالقة وللشيوخين من حديث ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط ليس بكذاب من اصلاح بين اثنين فقال خيرا او نبي خيرا (ويستر العيوب) اي عيوب غيره وكذا عيوب نفسه (فورد) اي في صحيح مسلم عن ابي هريرة (من ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة) وللشيوخين عن ابن عمر من ستر مسلما ستره الله يوم القيمة وللطبراني عن ابي سعيد لا يرى امرؤ من اخيه عورة فيسترها عليه الا دخل الجنة وروى احمد عن رجل من ستر اخاه المسلم في الدنيا ستره الله يوم القيمة وللطبراني والضياء عن شهاب من ستر على مؤمن عورة فكانما احبب ميتا وللبخاري في تاريخه وابي داود والحاكم عن عقبة بن عامر من رأى عورة فسترها كان كمن احى مؤودة من قبرها وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث علي من اذنب ذنبا في الدنيا فستره الله عليه وعفاه عنه فالله اكرم من ان يرجع في شيء قد عفاه عنه ومن اذنب ذنبا في الدنيا فعوقب عليه فالله اعديل من ان يثني عقوبته على عبده وعنه عليه السلام اتقوا الله واصلموا ذات بينكم فان الله يصلح بين المؤمنين يوم القيمة الحاكم وصححه وضعفه البخاري وابن حبان وللطبراني من حديث ابن عمران احب الاعمال الى الله ادخال السرور على المؤمن (ويتى مواضع التهم تحرزا عن سره ظنهم) اي بالرية (ووقعهم في الغيبة) فانهم اذا عصوا الله بذكروه وكان هو السبب فيه كان شريكا في وزرهم قال تعالى * ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم * وقال عليه السلام كيف ترون من يسب ابويه فقالوا وهل من احد يسب ابويه قال نعم يسب الرجل ابوي غيره فيسب ابويه تنفق عليه من حديث عبدالله بن عمر وعن انس انه عليه السلام كلم احدي نساءه فربه رجل فدنا فقال يا فلان هذه زوجتي صفية فقال يا رسول الله من كنت اظن فيه فاني لم اظن فيك فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم رواه مسلم وفي رواية للشيوخين عن صفية اخشيت ان تقذف في قلبكما شيئا وفي نسخة سرا وكا ثا رجلين وقال علي رسلكما انها صفية الحديث وكانت فد زارته في العشر الاواخر من رمضان وعن عمر رضی الله عنه من اقام نفسه مقام التهمة فلا يلوم من اساء به الظن ومر رجل يكلم امرأة على الطريق فعلاه بالذرة فقال يا امير المؤمنين انها امرأتى قال فهلا بحيث لا يراك الناس (ويشفع) اي في غير الحدود لقوله تعالى * من يشفع شفاعنة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعنة سيئة يكن له كفل منها) فوردوا شفعا نوجروا (تمامه ويقضى الله على لسان نبيه ماشاء رواه الشيخان من حديث ابي موسى وورد ماصدقة افضل من صدقة اللسان قيل وكيف ذلك قال الشفاعنة يحقن بها الدم وتجربها المنفعة الى آخر ويدفع بها المكروه عن آخر الخرائطي والطبراني عن سمرة (ويرشد الضال) اي يهديه الى طريقه الحسى او المعنوى (وينشد ضالته) اي يطلبها لكن في غير المسجد لما تقدم ويقول يهادى الضال و ياراد الضالة اردد على ضالتي بعزتك وسلطانك فانها من عطائك وفضلك راه

ابن ابي شيبة موقوفا من قول ابن عمر والطبراني عنه مرفوعا (ويفرج المكروب) اي ويزيل
 هم المغموم (وينصر المظلوم) ففي الصحيحين انصر اخاك ظالما او مظلوما فقبل كيف ينصر ظالما
 فقال يمنع من الظلم قلت وفي منعه من الظلم نصر للمظلوم ايضا (فورد من فرج عن مغموم او
 اعان مظلوما غفر الله له ثلاثا وسبعين مغفرة) الخرائطي في مكارم الاخلاق وابن حبان الضعفاء
 وابن عدي من حديث انس بلفظ من اغاث ملهوقا (ويسعى في حاجته فالتشى فيها ساعة خير
 من اعتكاف شهرين وان لم تقض) فللمحاكم وصححه من حديث ابن عباس لان يمشي احدكم مع
 اخيه في قضاء حاجته و اشار باصبعه افضل من ان يعتكف في مسجدى هذا شهرين وللطبراني
 في الاوسط من مشى في حاجة اخيه كان خيرا له من اعتكاف شهرين وكلاهما ضعيف وروا البخاري
 في تاريخه والطبراني والخرائطي عن انس بسند ضعيف من قضى ل اخيه حاجة فكا كما خدم الله
 عمره ولا بن المبارك في الزهد والرقائق باسناد ضعيف مرسل من اقرا عين مؤمن اقر الله عينه يوم
 القيمة وقال انس عرضت له عليه السلام امرأة وقالت لي معك حاجة وكان معدناس من اصحابه
 فقال اجلسي في اي نواحي للسكك شئت اجلس اليك فعملت فجلس اليها حتى قضيت حاجتها
 رواه مسلم (ويعظه) اي يبشر الناس بالثواب في الطاعة وينذرهم بالعقاب على المعصية قال
 تعالى * واذا قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم * الايات وقال
 تعالى * يعظكم الله ان تعودوا لمثله ابدان كنتم مؤمنين وبين الله لكم الايات * وورد ان
 الدين النصيحة لله ولكتابه ورسوله ولائمة المسلمين وعامتهم رواه مسلم وغيره عن تميم الداري
 وقال عليه السلام لمعاذ اوصيك بتقوى الله وصدق الحديث ووفاء العهد وصدق الامانة
 وترك الخيانة وحفظ الجار ورجة اليتيم ولين الكلام وبذل السلام البيهقي في
 كتاب الزهد وابو نعيم في الحلية (ويعين الضعف) اي في عمله وصنعيته (والحسن)
 اي زيادة معرفته او يعين الضعفاء والفقراء والحسن الى العلماء والصالحين ليكون مشاركا
 لهما في ثواب يوم الجزاء فقد صحح من كان في عون اخيه كان الله في عونه (ويحفظ
 الغيبة) اي غيبة اخيه فيمنع احدا عن ان يقع في غيبة فيه ففي الخبر يامعشر من آمن بلسانه
 ولم يدخل الايمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فانه من تبغ عورة اخيه تبغ الله
 عورته فضحه واو كان في جوف بيته ابو داود من حديث ابي برزة باسناد جيد وللترمذي نحوه
 من حديث ابن عمر وحسنه وعن ابي الدرداء من رد عن عرض اخيه كان له حجبا بان النار
 الترمذي وحسنه وللطبراني عن ابي الدرداء بلفظ مامن امرئ مسلم يرد عن عرض اخيه الا كان
 حقا على الله ان يرد عنه نار جهنم يوم القيمة ولا جد من حديث اسماء بنت يزيد نحوه ولا بن ابي
 الدنيا في الصمت عن انس من ذكر عنده اخوه المسلم وهو يستطيع نصرة فلم ينصره ولو بكلمة
 اذله الله عز وجل بها في الدنيا والآخرة ومن ذكر عنده اخوه المسلم فنصره نصره الله تعالى
 في الدنيا والآخرة ولا بن داود من حديث معا ذبن انس من حذى عرض اخيه المسلم في الدنيا
 بعث الله له ملكا يحميه يوم القيمة من النار ولا بن داود من حديث جابر وابي طلحة مامن امرئ
 ينصر مسلما في موضع ينتهك فيه عرضه ويستعمل حرمة الا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته
 وما من امرئ خذل مسلما في موطن ينتهك فيه حرمة الا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته

(ويبر الخلف) اي يمين صاحبه في الحضور والغيبة بان وعد اخوه بشخص باعطاء شئ وخلف عليه ولم يتبراه فالصاحب يعطيه ذلك لئلا يقع صاحبه في الخنث هنالك وهو من جلة الاخلاق لله مع من اتبع رضاه كآورد في الصحيحين عن انس ان من عباد الله من لوا قسم على الله لآبره اي جمله بارا في يمينه بما قدره وقضاه وفي الصحيحين من حديث البراء امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع فذكر منها ابرار القسم او القسم (ويحب التائب) لقوله تعالى * ان الله يحب لتوايين * خصوصا الشاب فورد ان الله يحب الشاب ابو الشيخ عن انس ولابي زعيم في الخلية عن ابن عمر ان الله يحب الشاب الذي يفتي شبابه في طاعة الله ولاجد والطبراني عن عقبة بن عامر ان الله تعالى يعجب من الشاب ليست له صبوة (ويستغفر للمذنب) اقتداء بالملائكة المقربين * الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا * الآية والطبراني عن عباد من استغفر للمؤمنين والمؤمنات كتب الله له بكل مؤمن ومؤمنة حسنة وله وللضياء عن ابى الدرداء من استغفر للمؤمنين والمؤمنات كتب الله له بكل مؤمن ومؤمنة حسنة وله وللضياء عن ابى الدرداء من استغفر للمؤمنين والمؤمنات كل يوم سبعا وعشرين مرة كان من الذين يستجاب لهم ويرزق به اهل الارض واما حديث انس اربع من حق المسلمين عليك ان تعين لمحسنهم وان تستغفر لمذنبهم وان تدعو لمدبرهم وان تحب تأييدهم فقد ذكره صاحب الفردوس ولم اجده اسنادا قاله العراقي (ويعامل على حسب حاله) اي حال صاحبه في اعلى مناقبه او ادنى مراتبه (فعرض القوم) اي مسأله الغاضبة (لاهل اللهو) اي لارباب الاشتغال بما يلهيهم عن العلم والقهم والكمال (والبيان) اي و عرض الفصاحة والبلاغة واصناف البديع وانواع البيان (لتقيل اللسان اذاء النفسين بل المناسب ان يعرض عليهم ما يكتسب من الطاعات وما يجتنب من المحرمات (ويبتغى من نفسه) وفي نسخة وبتغى من الانصاف بالكسر اي يعمل بالنصفة بفتحين اي العدالة (فهو من ثلاث خصال يستكمل به الايمان وفي الخبر لا يستكمل العبد الايمان حتى يكون فيه ثلاث خصال الاتفاق من الاقتار والانصاف من نفسه وبذل السلام الخرائطي من حديث عمار بن ياسر وواقفه للخجاري عليه (ولا يعلم احدا مقدار ماله وان كان من اهل البيت) اي المطلعين على حاله (فالعلم بالقلبة يورث الاهانة) اي بعده من الفقراء (وبالكثرة عدم الرضاء) اي بانفاسه وعده من الجلاء وورد استرذبهك) اي ونحوه من الفضة وغيرها (وذهابك) اي انتهاء سفرك من حضرك (ومذهبك) اي في موضع تخاف اظهاره فاطهر مشربك والحديث لم اجده اصلا (ولا يستغفر احدا) اي من العجبار بل من الكفار (فالعاوية مستورة) وورد انما الاعمال بالخوانيم كافي صحيح البخاري عن سهل بن سعد (ولا يستعظم الدنيا) فان الله قد استخفها حيث قال * متاع الدنيا قليل * وورد لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ماسق كافرا منها شربة ماء الترمذي وغيره عن سهل بن سعد والمعنى انه لا ينظر الى اهل الدنيا بعين التعظيم لهم في حال دنياهم ومهما عظم اهل الدنيا في نفسك فقد عظمت الدنيا وتسقط من عين الله عز وجل والمحكم الترمذي عن ابى هريرة اذا عظمت امتي الدنيا نزعتم منها هيبه الاسلام (فهى حقيرة وما فيها) الاذكار لله وما والا حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما كان الله منها ابو زعيم في الخلية

عن جابر وفي مسند احمد عن عائشة الدنيا دار من لادار له ومال من لا ماله ولها يجمع من لا
 عقل له (ولا يتكبر على الفقير) اي لفقره فانه موجب لهغره (بل على المتكبر) اي بماله وجاهه على
 الفقير فروى التكبر على المتكبر صدقة (ويجالس الفقير فهو السنة) فلا ينعيم عن ابن عمر
 تواضعوا وجالسوا المساكين تكونوا من الكبراء وتخرجوا عن الكبر دون الغنى) اي لا يجالس
 الغنى فضلا عن ان يضاحبه فورد اياكم وبجالسة الموتى قبل ومن الموتى قال الاغنياء الترمذى
 وضعفه والحاكم وصحح اسناده من حديث عائشة اياك وبجالسة الاغنياء (وحبيب العافية) اي
 الذى يكره المرض او الذى ماتت فيه الحمى ونحوها من الصداق فان فرعون مكث اربعمائة سنة
 ما حرم ولا حصل له صداع ولا كسر له ظرف في مطبخه وقد ورد انه عليه السلام دح له امرأة حسنة
 فرغب فيها قبل من نعتها انها لا يأتها مرض فقال مالى اليها حاجة وفي صحيح مسلم من يرد الله به خيرا
 يصب منه (والعامى) اي وغير الجاهل (واذا ابتلى) اي بمجلس العامى (لا يخوض في كلامه) اي
 ويكتفى بما يحصل من مرأته (ويتغافل عما يجرى عليه) اي بحسب مقامه (والسلطان) عطف على
 قوله الغنى اي ودون السلطان والمعنى لا يجالس (واذا ابتلى به يكثر الخذر) اي عن غضبه (وان
 ظهر المحبة) اي في وجهه (ولا يعتمد) اي على اقباله ولا على جاهه واعطاء ماله (فيراقد مراقبة
 الطفل) فيتحمل منه ما يتحمل عنه (ويتكلم على حسب ارادته) وفق طاعته واطاعته لكن لا بما
 يضره في دينه وآخرته (ولا يدخل بينه) في معاملته (فهو مضروب بالغب في الادب) ومن آداب
 لاصحابه ترك الغيبة ومجانبة الكذب وصيانة السروقة والحوايج وتهذيب الالفاظ والمباني
 وتحسين البيان والمعاني وتصحيح الاعراب في الخطاب والمذاكرة باخلاق الملوك السابقة واللاحقة
 وقلة المداعبة في مجلس المصاحبة وان لا يتجشى بحضرتة ولا يتخلل بعد الاكل في صحبتة (ويتبرك
 بالعدل) فهو من سبعة يظلمهم الله يوم القيمة يوم لا ظل الاظله (ويدعوله بالصلاح) ولو كانت له
 دعوة واحدة مستجابة (قبية صلاح العامة) ونفع العام خير من نفع الخاص مع ان الخاص
 داخل في العام (ويستعبد) اي بالله الملك العلام (عن الدخول عليه) خوفا من الزلل والخطل لديه
 (وعليه) اي ويجب على السلطان (الاحتمال) اي التحمل عن مجالسه وموانسة (الا في كشف
 السر) اي غير المحرم (والقدح في الملك) اي العطن فيه بما ينافيه (والعرض في الحرم) اي من
 امرأته او جاريتة او ولده او عبده (والعامة) اي ودون عامة الناس فلا يجالسهم (لقساد الزمان)
 اي اهله فانهم لا يقبلون لك عثرة ولا يقبلون منك معذرة ولا يغفرون لك زلة ولا يسترون عورة
 ويحاسبون على النقيير والقطمير ويحسدون على القليل والكثير ينتصفون ولا يصفون ويؤخذون
 على الخطاء والنسيان ولا يغفون يغفون الاخوان بالنسيمة والبهتان فصحة اكثرهم خسران
 وقطيعتهم رحمان ان رضوا فظاهر الملق وان سخطوا فباطنهم الخسوف لا يؤمنون في خنتهم
 ولا يرجون في ملتهم ظاهرهم ثبات وباطنهم ذئاب يقطعون بالظنون ويتغامزون ررامك بالعبون
 ويتربصون بصديقهم من الحسد ريب المنون يحصون عليك العثرات في صحبتهم لبواجهولك
 بها في غضبهم ووحشتهم فان ابتلى بهم فادبه معهم ترك الخوض في حديثهم وقلة الاصفاء الى
 اراجيفهم والتغافل عما يجرى من سوء العاظم ومبانيهم وعدم درك تعارفهم ومعانيهم وقلة
 اللقاء لهم مع الحاجة اليهم وعدم التودد والتحبب لديهم (وورد خالطوا الناس باعمالهم وزابلوا

القلوب) اى وجانبوها عن ملاحظة احوالهم وبمحافظة اقوالهم والحديث لم اجده وللطبراني
 عن ابي حنيفة مرفوعا جالوا الكبراء وسائلوا العلماء وخالطوا الحكماء (ولا يعتمد) اى فى
 المحاوراة والمجالس المؤتلفة (الاعلى من جرب) اى امتحنه (تحقيقا فى الاحوال المختلفة) كالغفر
 والغنى والحضر والسفر وغير ذلك من البعد والقرب والمحبة والعداوة فانه يظهر حقيقة كل
 احد هنالك (فلا يجد جزأ) اى سهما واحدا (من مائة) بل من الف جزء (بما يظهره) من المودة
 وفى الخبر اخبر نقله وفى حديث آخر الناس كأبل مائة لا تجد فيها راحلة فلا يعول على مودة
 من لم يجتبه حق الخبرة بان يصحبه مدة فى دار او موضع واحد من قرار فيجربه فى عزله وولايته
 وغناؤه وفاقه او سافر معه او يعامله او يقع فى شدة وبليّة فيحتاج اليه فى دفع الغضب ثم اياك
 ان تمزح ليبيبا او غير لبيب فان اللبيب يحقد عليك والسفيه يجترى عليك ولان المزاح يخرق
 الهية ويذهب بحلاوة المودة ويشين فقه الفقيه ويحرك داعية السفيه ويورث الذلة ويوجب
 الزلة ويسقط المنزلة وهو اذا كثرت القلوب وبياعد عن ذكر الرب وبه تظلم السرار وتموت
 الخواطر وبه تكثر العيوب وتظهر الذنوب ومن بلى بمجلس فيه مزاح ولغظ فليذكر الله عند
 قيامه ليكون كفارة لما وقع فى مقامه فورد من مجلس فى مجلس فكثير فيه لغظه فقال قبل ان يقوم
 من مجلسه ذلك سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك الاغفرله
 ما كان فى مجلسه ذلك كله الترمذى من حديث ابي هريرة وصححه (ولا يطمع) اى من العامة
 (رعاية الحق) اى مراعاة حقه من الادب فى قربه (ولا ما فى ايديهم) اى ولا يطمع ما فى ايديهم
 من المال والجاه فعن سهل بن سعد مرفوعا ازهد فى الدنيا يحبك الله وازهد فيما فى ايدي الناس
 يحبك الناس ابن ماجة وغيره والمعنى لا تبذل لهم دينك لتنال من دنياهم فتصغر فى اعينهم ثم
 تحرم دنياهم فان لم تحرم كنت قد استبدلت الذى هو ادنى بالذى هو خير (ولا يعاتب من لم يقض
 حاجته والاطال الامر) اى امر المعاتبة لان كثرة المعاتبة تجرى الى المقاطعة فى المصاحبة (ولا يعط
 من لم يتوقع منه القبول الاجملا) اى تلويحا (تحرز عن تعصبه) اذا وعظ تصريحا وقد قال
 تعالى * فذكر ان نعت الذكري * اى الموعظة الحسنى (ويحمد تعالى ان رأى منكم كرامة)
 اى احسانا وتعظيما واقبالا وتكريما (ويكلهم اليه) اى ويترك امرهم الى الله سبحانه (ان رأى
 مكروها) تقويضا اليه وتوكلا عليه وقد قال تعالى فى مؤمن آل فرعون * فستذكرون ما اقول
 لكم وافوض امرى الى الله ان الله بصير بالعباد فوقيه الله سيئات ما مكروا * وقال عيسى
 عليه السلام * ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم (ويستعيذ به
 من شرهم ويشاركهم فى حقهم) اى فى حق صدر عنهم (ويتغافل عن باطلهم)
 اى منكر ظهر منهم (وبحسب الكبير كالأب) اى فى التوقير (والصغير كالابن) اى
 فى الترحم (والمساوى كالإخ) اى الشفيق فى الشفقة والرفق (ويبالغ فى الاحتمال)
 اى فى التحمل عن اذاهم (والاحسان) بالاعطاء وغير (الى اهله وغير اهله فورد)
 عن علي بن الحسين عن ابيه عن جده (اصنع المعروف الى اهله) اى مستحقة (وغير اهله فان لم
 نصب) اى فى احسانك (اهله فانك من اهله) اى من اهل الاحسان الى افراد الانسان ولو
 باللسان ذكره الدار قطنى فى العلل وهو ضعيف (والاصل) اى القاعدة المطردة فى حقوق المسلم

(ان يحب له ما يحب لنفسه) اي مثل ما يحب وكذا يكرهه ما يكره لنفسه كما سبق في الحديث
ورود من سره ان يزحزح عن النار* ويدخل الجنة فليأته منيته وهو يشهد ان لا اله الا الله وان
محمد رسول الله وليأت الى الناس ما يحب ان يؤتى اليه رواه مسلم من حديث عبدالله بن عمر
وقال عليه السلام يا امرؤ احسن مجاورة من جاورك تكن مؤمنا واحب مناس ما تحب لنفسك
تكن مسلما الخراطى في كرام الاخلاق (ولا يهجره) اي اذا غضب عليه (فوق ثلاثة ايام
فورد) اي في الصحيحين عن ابي ايوب (انه) اي الشان (لا يحل) اي لمسلم ان يهجر اخاه
فوق ثلاث يلتقيان (ويستأذن للدخول ثلثا) اي ثلاث مرات لاسيأتي (يمكث بعد كل)
اي كل استئذان (قدران يصلي ركعتين) وهو الاقل (او اربع ركعات) وهو الاكثر (وان
يفرغ من الاكل) ان كان مشغلا به (والتوضي) او الغسل او الصلوة او امر اخر من المهمات
(فورد) عن ابي هريرة كما رواه الدار قطنى في الافراد يستدضعيف (الاستئذان ثلاث) اي
ثلاث مرات (فالاولى) وفي رواية فالاولى (يستنصتون) اي يطلبون السكوت ليستكشفوا
من المستأذن وما غرضه وفي رواية يستمعون اي يتصغفون (والثانية يستصلحون) اي يطلبون
صلاحهم في الاذن بدخوله او بعدمه وينشاورون (والثالثة يأذنون او يردون) اي وفق
ما يختارون وفي الصحيحين من حديث ابي موسى الاستئذان ثلاث فان اذن لك والا فارجع وقد قال
تعالى * وان قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو اذنى لكم (ولا يطلمع على الباب) اي لا يقف
بجانب يتكشف الحجاب (ويدقه لينا) اي بظفر ونحوه هينا (ولا يقول انا) اي فلان (عند
الباب) اولا يقول انا اذا قيل من بل يقول انا فلان ونحوه (ولا يا غلام) اي من وراء الاستار
ينادى احد غلمان صاحب الدار او عبده في مقام الاظهار (بل يحمد ويسبح) اي ويذكر الله
بالتهليل ونحوه (ويتخخ) اي اذا كان معروفا يتخخه او ايماء به هناك من يريد دخوله
(ويعود المريض) فهو من جملة حقوق المسلم على المسلم في الصحيحين من حديث ابي هريرة حق
على المسلم خمس رد السلام وعبادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت لعاطس
(في ثياب نظيفة) بل في بياض نظيفة لثلاث توهم المريض من ثياب كسيفة انه حزين عليه لما
رأى علامة الموت لديه (غير عابس) اي في وجهه بل يدخل عليه ببشاشة بشرح صدره
وقح امره (ويجلس عند ركبته المريض) اي اذا كان مضطجعا ليقع نظر المريض على وجه
زائر (دون رأسه) اي لا يجلس فوق رأسه اثلا بحوجه الى التكلف في توجيهه اليه تلقنه
عليه (ويضع اليد على جبهته اويده) يعنى على نبضه اذا كان له معرفة ببسطه وقبضه (بسأله
اي عن غيره) كيف هو (اي لثلا يكون تكلفا عليه في جوابه وهذا اذا كان مغلوبا في بابه الا
فيقول كيف انتم وما حالكم او كيف تجدك ونحو ذلك (فهو السنة) اي المروية عنه عليه السلام
تمام عبادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهته او على يده ويسأله كيف هو (ولا يتحدث
اي عنده) (الا بما يسره) اي لا بما يضره (وما عو خير) من الدماء له ولنفسه (فالملك
يؤمنون عليه) اي يقولون فيه آمين فيكون علامة الاجابة في ذلك الحين (وببشره بطول
العمر وسرعة الصحة) اي وسهولة الامر وبان المرض كفارة للسيئات ورفع الدرجات وانه
انما يكون في قليل من الاوقات فينبغي الصبر عليه بل الشكر لديه فورد اذا مرض العبد بعث الله

تعالى اليه ملكين فقال انظرا ما يقول لعوده فان هو اذا جاؤه حمد الله واثني عليه رفعا ذلك الى الله وهو اعلم فيقول لعبدى على ان توفيته ان ادخله الجنة وان اناسيته ان ابدل له لما خيرا له من لجه ودما خيرا من دمه وان اكفر عنه سيئاته مالك في الموطأ من حديث عطاء بن يسار وصله ابن عبد البر في التمهيد من روايته عن ابي سعيد الخدري وفيه عباد بن كثير الثقفي ضعيف الحديث والبيهقي من حديث ابي هريرة قال الله تعالى اذا ابتليت عبدى المؤمن فلم يشكنى الى عواده اطلقه من اسارى ثم ابدلته لما خيرا من لجه ودما خيرا من دمه ثم يستأنف العمل واسناده جيد وجلة آدا المريض حسن الصبر وقلة الشكوى وعدم الضجير والفرع الى الدعاء والتوكل بعد الدواء على خالق الداء والدواء وسائر الاشياء (ويغتم دعاء) اي المريض (فهو كدعاء الملائكة) في كونه مستجابا وقد سبق كون دعاء المريض مجابا (ويدعوه بالشفاء سبع مرات ففيه الشفاء ان لم يحضر اجله) فلا بنى داود وغيره عن ابن عباس مرفوعا من عاد مر يضا لم يحضر اجله فقال عنده سبع مرات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا عافاه الله من ذلك المرض (ويغيب فيها بضم اوله اي يعود يوم بعد يوم او وقتا بعد وقت لما سبق من حديث زرغبنا زرد حبا وعن جابر غبوا في العيادة واربعو الا اذا يكون مغلوبا ابن ابى الدنيا وابو يعلى واسناد ضعيف وقال بعضهم عيادة المريض بعد ثلاث وينبغي ان يخفف فيها فروى ابن ابى الدنيا في كتاب المرض من حديث انس باسناد فيه جهالة عيادة المريض فواق ناقة ورواه البيهقي عنه بلفظ العيادة فواق ناقة وقال طاوس افضل العيادة اخفها (وهي مرة سنة) عند الشافعي وفرض كفاية عندنا (والزيادة فضل) واما ما في الاحياء من ان ابن عباس قال عيادة المريض مرة سنة فحمول على ان ثبوتها بالسنة واما الزيادة فمستحبة والاجر الكثير عليها مرتبة في النعمة الكتابية والحسابية ان العيادة فيها الزيادة على العيادة وقد تقدم حديث اذا عاد المسلم اخاه او زاره ناداه مناد طبت وطاب مثواك وتبوات منزلا في الجنة الترمذي وابن ماجه عن ابي هريرة وفي السنن الاربع والحاكم من حديث علي من اتى اخاه المسلم عائدا امشى في حرفة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غمرته الرحمة فان كان غدوة صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي وان كان مساء صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح واللفظ لابن ماجه وصححه الحاكم وحسنه الترمذي ولمسلم من حديث ثوبان من عاد مريضا لم يزل في حرفة الجنة والحاكم والبيهقي من حديث جابر اذا عاد الرجل المريض خاض في الرحمة فاذا قعد عنده انغمس فيها وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم وكذا صححه ابن عبد البر وذكره مالك في الموطأ بلا غلبه فرت فيه ورواه الواقسي بافظ استقر فيها وللطبراني في الصغير من حديث انس فاذا قعد عنده غمرته الرحمة وله في الاوسط من حديث كعب بن مالك وعمرو بن حزم استنقع فيها (وورد النهي في عيادة صاحب الرمد) بفختين اي وجع العين (والدمل) بضم فتشدين ميم مفتوحة (ووجع الضرس) اي السن (والجرب) بفختين وهو الخكاك (والعرق) بالكسر (المدني) منسوب الى المدينة اذ لم توجد غالبا في القرية لان منشأها العفونة الكثيرة التي تبدو من الجماعة الكبيرة (ويسمع اي العائد) المحتضر اي الذي احتضره الموت بعلامات دالة على القوت وهو سواد الظفر وبرودة الرجلين والنفاهما واعوجاج الانف وانفتاح العين وانخفاض الصدغين (كلمة التوحيد وهي لا اله الا الله فتقدم حديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وفي صحيح مسلم وغير

لقنوا موتاكم لاله الا الله اى المشرفين على الموت كحديث اقرؤا على موتاكم بس احد وغيره (دون
 الحاح) اى لا يلج على المحتضرين بقوله قل لاله الا الله بل يقول عنده لسمعها وينفعها اذ
 لا يبعدانه حال الغلبة والشدة يمنع عن قبول الكلمة فيتوهم له سوء الخاتمة فعوذ بالله من ذلك
 مع ان المدار على ايمان القلب هنالك وانما يستحب النطق باللسان لانه ترجان الجنان على اختلاف
 فى الاقرار انه شرط او شرط للايمان فى اودخول المسلم فى ميدان الاحسان وايوان الايقان والله
 المستعان (ويجمل تغطية وجه الميت) اى بعد ربط حنكته ورجليه (وتتميز عينيه) فان
 الميت اذا برد تيبس اعضاؤه وتوحش اجزاؤه (وتجهيزه) اى غسله وما يتعلق به (وتكفينه
 باطيب الثياب) بان يكون من وجهه حلال لا يقع فيه العتاب والعقاب (وايضها) لاحاديث
 ورد فى هذا الباب كقوله عليه السلام البوا الثياب البيض فانها اطهر واطيب وكفنوا فيها
 موتاكم رواه احد وغيره عن سمرة وفى رواية له عنه بلفظ عليكم بالبيض من الثياب فليلبسها
 احياءكم وكفنوا فيها موتاكم فانها من خيار ثيابكم وفى رواية الدار قطنى فى الافراد عن انس خير
 ثيابكم البياض فالبسوها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم (لا اكثرها قيمة) بل اوسطها المعبر بجمع
 الباب (ويعزى المصاب) اى المبتلى بموت احد من الاقارب والاجباب (وهى) اى التعزية
 المعبر عنها بالتسلية (تسكين قلبه) اى قلب المصاب (بالموعظة) اى بما وقع من الكتاب
 (والاعلام يميز الثواب) حيث قال تعالى * وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة
 وانما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب * وبان الجزع لا ينفع ويفوت به الاجر ويقع فى مقام
 الحجاب فى الترمذى وابن ماجه عن ابن مسعود مرفوعا من عزى مصابا فله مثل اجره وللترمذى
 عن ابى رزة ولغظه من عزى شكلى كسى بردا يوم القيمة (مصافحا) اى لا يعانقا كما يفعله عامة
 اهل مكة (بالتواضع) اى باظهاره معه (واظهار الحزن) اشعارا بمشاركته له فيه (وقلة
 التكلم) اى بامور الدنيا (وترك التبسم) لانه دلالة على الغفلة عن احوال العقبى (ويشهدله)
 اى للميت (بالخير) اى باعمال الخير ظاهرا (والايمان) اى باطنا تحسينا للظن بالمسلم (ويدعو
 له عند الذكر) اى عند ذكره (فوردا لاندكروا امواتكم الانخير) فى ابى داود وغيره عن ابن
 عمر اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم (ويشيع الجنائز) فى الصحيحين عن ابى هريرة
 من شيع جنازة فله قيراط من الاجرفان وقف حتى يدفن فله قيراطان ولمسلم من حديث ثوبان القيراط
 مثل جبل احد ولما روى ابو هريرة الحديث وسمعه ابن عمر قال لقد فرطنا الى الآن فى قراريط
 كثيرة (خاشعا) اى حال كونه مقرونا بالخشوع والحضوع (متفكرا فى الموت) اى وفيما بعده
 وقبله من القوت وكان مكحول الدمسقى اذا رأى جنازة قال اغد فانار ابحون موعظة بليغة
 وغفلة سريعة يذهب الاول والاخر لاعقل له وخرج مالك بن دينار خلف جنازة اخيه وهو
 يبكى ويقول والله لا تنزع عيني حتى اعلم الى ما صرت ولا والله لا اعلم مادمت حيا (والاستعداد
 له) اى للموت لحديث كفى بالموت واعظا للطبرانى عن عمار ولا جد فى الزهد كفى بالموت من هذا
 فى الدنيا ومرغبا فى الآخرة ولا بن السنى عن انس كفى بالدهر واعظا بالموت مفرقا (غير متكلم
 اى من كثرة الحزن والملال واشتغال البال فى امر المالك قال الاعمش كنان شهد الجنائز فلاندرى لمن
 نمزى لحزن القوم كلهم واما كلام الغزالي وان يمشى امام الجنازة بقربها وملاحظة الميت فذهب

للشافعي والختار عندنا ان يمشي وراهها فان الجنازة متبوعة لاتباعه كما ورد وملاحظة الميت
 انما تصور اذا كان وراه مع ما فيه من الاشارة الى انه من السابقين وانا من اللاحقين ولانه ربما
 احتجج الى المساعدة جل الميت فهو حينئذ انسب واقرب (ويصلي عليه) اي صلوة الجنازة
 فهي فرض كفاية (ويقرأ الفاتحة عند رأسه) اي بعد دفنه (واول البقرة) اي الى المقلمون
 (عند رجليه ويدعوله) اي بالراحة والمغفرة او بالثبوت في جواب المذكيين (ويترك
 به) اي حيث انه خرج من الدنيا محل العتسة والبلوى قد نظر ابراهيم الزيات الى الناس
 ترجون على ميت فقال لو ترجون على انفسكم لكان اولي انه نجما من احوال ثلثة وجه
 ملك الموت قدرأي ومرارة الموت قد ذاق وخوف الخاتمة قد آمن (ويحتهد) اي المصاب
 (ان يكون عدد المصلين) اي على جنازة قريه (اربعين) اي لا اقل من ذلك (فهو علامة قبول
 الشفاعة) اي لانه يبعد عن كرم الله ان يقبلها من هذه الجماعة ولعله رواية والافقي ابن ماجه
 عن ابي هريرة من صلى عليه مائة من المسلمين غفرله (ولا يرجع) اي من غيره ضرورة (حتى يفرغ
 من الدفن) يعوز بالقيراطين (ويقعد) اي لا يقف (بعد وضع الجنازة) اي لا قبله واختلف ان
 المراد به وضعها عن الرقاب او كما قال المصنف (في القبر مخالفة لاهل الكتاب) في هذا الامر
 (ويتصدق الولي قبل مضي ليلة بشي) اي من الصدقات والخيرات (ان يسر) فان الميت حينئذ
 كالغريق المنعوث يريد الخلاص والنجاة (والا) اي وان لم يتيسر التصديق الحسي فيصدق
 بالمعنوي وهو ان (يصلي ركعتين بالفاتحة وآية الكرسي) اي لاجل حفظه من العذاب (والتكاثر)
 اي وسورة الهاكم التكاثر حتى زرم المقابر للاعتبار والتذكرو وترك المفاخر (اي عشر مرات
 في كل) اي من الركعتين (ويهبه الثواب) رجاء النجاة من العذاب (ويسلم) اي على صاحب
 القبر (ويقف مستدير القبلة) اي ومستقبل الميت كما هو في آداب السلام مع الامام ويحوز ان
 يجلس عنده حتى يستأنس به وكان ابو الدرداء يقعد الى القبور فقيل له في ذلك فقال اجلس
 الى قوم يدكروني معادي وان قت عنهم لم يغتابوني (ويواظب) اي الولي (على الصدقة
 سبعة ايام ويزور القبر) اي قبر صاحبه او القبور (ناويابه الدنيا) لاهله والزقة والعبارة لنفسه
 (فورد زوروا القبور فانها تذكر الآخرة) وفي رواية ابن ماجه عن ابي هريرة فانها تذكر
 الآخرة (وتدمع العين وترق القلب) وفي رواية الحسائكم عن انس كنت نهيتكم عن زيارة
 القبور الا فزوروها فانها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة ولا تقولوا هجرا وفي رواية
 مسعود فانها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة (من لم ينس) اي وورد ايضا من لم ينس (المقابر
 والبلى) اي التعمت في عالم البلاء (حين قيل من ازهد الناس) ظرف لورد المقدر
 قدبر وفي رواية البيهقي عن الضحاك مرسل ازهد الناس من لم ينس القبر والبلى وترك
 فضل زينة الدنيا وآثر ما يبقى على ما يضي ولم يعد غدا من ايامه وعد نفسه في الموت وفي رواية
 الترمذي وغيره عن اسماء بنت عميس بنس العبد عبد تخيل واختال ونسى الكبير المتعال بنس
 العبد عبد تجبر واعتدى ونسى الجبار الاعلى بنس العبد عبد سها ولها ونسى المقابر والبلى
 بنس العبد عبد عتا وطغاونسى المبتدى والمنتهى بنس العبد عبد يتخلل الدنيا بالدين اي يطلب
 بنس العبد عبد يتخلل الدين بالشبهات بنس العبد عبد طمع يقوده بنس العبد عبد هوى يضلّه
 بنس العبد عبد رغب يذله والحاصل ان المقصود من زيارة القبور للزائر الاعتبار بهذا البلاء

والمزور الانتفاع بالدعاء وعن عمر ابن عبدالعزیز انه دخل عليه فقبه فتعجب من تغير صورة الخليفة لكثرة الجهد والعبادة فقال عمر للعقبه لورأيتني بعد ثلاثة ايام وقد ادخلت في قبري وقد خرجت الحد فان فسالتا على الحدين وتقلبت الشفتان وخرج الصديد من القم ونبت لبطن وعلا الصدر واتفتح القم وخرج الدود والصديد من المتأخر رأيت اعجب مما تراه الآن (ويقرؤ القرآن ما تيسر) ففي صحيح مسلم عن ابي امامة الباهلي اقرؤا القرآن فانه يأتي يوم القيمة شغيعا لاصحابه (ثم يسبح ويدعو) اي بالرحمة والمغفرة لنفسه وللمؤمنين والمؤمنات فان الاذكار كلها نافعة له في تلك الدار وعن حاتم الاصم من مر بالمقابر فلم يعتبر لنفسه ولم يدع لهم فقد خان لنفسه وخانهم وقال سفیان من اكثر ذكر القبر وجدده روضة من رياض الجنة ومن غفل عن ذكره وجدده حفرة من حفر النيران (وورد قراءة يس في المشاهير) اي في الاحاديث المشهورة والروايات المأثورة فقد تقدم حديث اقرؤا على موتاكم يس وحمله الجمهور على ان المراد بالموتى المشرفون على الموت ولا يبعد حمله على حقيقته واما الجمع بين الحقيقة والمجاز فلا يجوز عندنا خلافا للشافعي (والا خلاص سبعا) اي سبع مرات (فوعده فيه مغفرة الميت والقارى ان غفر الميت) اي ان كان الميت مغفورا ولم اجده اصلا والمشهور انه يقرأ ثلاث مرات لانه بمنزلة ختم القرآن بجميع الآيات في مسند احد وغيره عن ابي من قرأ قل هو الله احد فكأنما قرأ ثلاث القرآن وفي رواية العقيلي عن رجاء الغنوي من قرأ قل هو الله احد ثلاث مرات فكأنما قرأ القرآن اجمع وفي رواية لاجد عن معاذ بن انس من قرأ قل هو الله احد عشر مرات بنى الله له قصرا في الجنة (وبعين لها) اي لزيارة القبور (يوم الخميس والجمعة) ففي رواية ابن عدي عن ابي بكر من زار قبر والديه او احدهما يوم الجمعة فقرأ عنده يس غفر له (والسبت) اي لقبه الى الجمعة (والاثنين) فانها ايام فواضل وللعبادة فيها زيارة فضائل (فالموتى يعلمون زوارهم فيها) اي زيادة علم بها (ولا يبطأوه) اي لا يدوس القبر ولا يقعد عليه فللمخطيب عن ابي هريرة لان اطأ على جرة احب الى من ان اطأ على قبر (ولا يس) اي القبر ولا التابوت ولا الجدر (فورد النهي) اي عن مثل ذلك بقبره عليه السلام فكيف يقبور سائر الانام (ولا يقبل) فانه زيادة على المس فهو اولى بالنهي فالتقبيل مخصص بالحجر الاسود وبايدي الانبياء والعلماء والصالحين (ويروا الدين) اي يحسن اليهما فان فيه خير لدارين قال تعالى * ووصينا الانسان بوالديه حسنا * وفي قراءة احسانا (فالعقوق) اي مخالفة احدهما على وجه لا يحتمل لهما (من الكبار) رقلة الادب معهما من الصغار وقد سئل عليه السلام عن الكبار فقال سبع الاثر الرب الله وعقوق والدين الحديث وقال عز و علا * وقضى ربك الاتعبدوا الاياه وبالوالدين احسانا * ولطبراني في الصغير من حديث ابي هريرة ان الجنة توجد ریحها من مسيرة خمسمائة عام لا يمسد ریحها عاق (لا سيما الام فورد برها ضعفتان على الوالد) اي على حقه كذا في الاحياء وقال مخرجه غريب بهذا اللفظ وقد ورد في معناه حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده من ابر قال امك ثم امك ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب ابو داود والترمذي والحاكم وصححه وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة قال رجل من احق الناس بحسن الصحبة قال امك ثم امك ثم اباك ولعله مقبوس من قوله تعالى * جلثمه امه كرها ووضعته كرها وحمله وفصاله ثلاثون شهرا فان مشته الحمل

والوضع والقطام من زيادة حق الوالدة مع مالها من كمال الشفقة والمرحة هذا وللنساء من
 حديث طارق المحاربي واحدوا الحاكم من حديث ابي رثة يرامك وابالك واخنتك واخاك ثم ادناك
 فادناك (مقدما) حال من فاعل يبر (على المندوبات لا الواجبات) اي الفرائض العينية من العبادات
 (فهو المراد بما ورد بما ورد بر الوالدين افضل من الصلوة والصوم والحج والعمرة والجهاد اي اذا
 كانت هذه الطامات نوافل ولا يبعد ان يراد به المبالغة او يراد به من حيث انه من حقوق العباد المستلزمة
 لحق الله سبحانه افضل من مجرد حقوق الله تعالى فان العفو في ترك حقوق الرب اقرب وبؤده
 ما في الاحياء من ان الله تعالى اوحى الى موسى عليه السلام يا موسى انه من روالديه وعقني ككتبته بار او من
 برني وعق والدية ككتبته برني حقا واما حديث المتن فكذا في الاحياء وقال مخرجه لم اجده هكذا
 وروى ابو يعلى والطبراني في الصغير والاوسط من حديث انس اتي رجل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال اني اشتهد بالجهاد ولا اقدر عليه قال اهل بقي من والدك احد قال امي فجاهدني برها فاذا فعلت
 ذلك فانت حاج ومعتز وبجاهدوا سناده حسن (ويستأذن للدخول عليهما) اي ادبامعهم حال حياتهما
 (ويستغفر لهما) اي بعد مماتهما (ويغذ عهودهما ووصاياهما) بل يقضى حقوقهما ولو من غير
 عهدهما ويكرم اصداقهما (هما فورد) اي في صحيح مسلم من حديث ابن عمر (ان من ابر البر) اي
 من افضل الاحسان واكمل الامتنان بالنسبة الى الوالدين للانسان (ان يصل الرجل) اي الشخص
 (اهل ودايه بعد ان يولى الاب) اي في غيبته سواء كان في حال حياته او موته وكذا حكم
 الوالدة بل هو الاولى كما لا يخفى فروى ابو داود ابن ماجه وابن حبان والحاكم وقال صحيح
 الاسناد عن مالك بن ربيعة قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل من بني
 سلة فقال هل بقي علي من روالدي شي ابرهما بعد وفاتهما قال نعم الصلاة عليهما والاستغفار
 لهما واناذ عهدهما واكرام صديقتهما وصله الرحم التي لا يوصل الابهما (ويتصدق لهما)
 لحديث الطبراني في الاوسط ما على احد اذا اراد ان يتصدق بصدقة ان يجعلها لوالديه فيكون
 لوالديه اجرهما ويكون له مثل اجرورهما من غير ان ينقص من اجرورهما شي (ويزورهما حيا
 وميتا) واقله في كل جمعة اي بخصوصها وهو الافضل لتضاعف الحسنات فيه بسبعين مرة
 او في كل اسبوع (غفرله وكتبه را) الحكيم الترمذي عن ابي هريرة (ويقطع لسان السفيه
 عنهما بماله فهو من البر) اي في حقه وحقهما في رواية العسكري والقضاعي عن جابر مرفوعا
 ما وقع به المراء عرضة فهو له صدقة (ويقدم حق المعلم) اي العلوم الشرعية (على حقهما) فان
 حقهما من الامور الفرعية (فهو) اي المعلم سبب (حبوة الروح) اي في الابد وهما سبب ايجاد
 الجسد في دار النكد والكبد (ولا يقرع باب داره) بل يقف كالعبيد في انتظاره فروى الشيخ
 في قومه كالنبي في امته (فورد) اي في التنزيل (ولو انهم) اي المؤمنين الذين اتوا النبي صلى
 الله عليه وسلم (صبروا) اي من غير خطاب ولادق باب (حتى تخرج اليهم) وقت ذهاب او
 اياب (لكان خير اليهم) في كثرة ثواب وحسن ما يب (ويصل الرحم بما امكن من عطاء وزيارة
 ودعاء) وكذا ما يعرض له من هناء وعزاء (فورد من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه)
 لم اجداصله وفي الصحيحين من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا الرحمن وهذه
 الرحم شقت لها اسماء من اسمي فن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته اي قطعته البتة وفيهما

من حديث انس من سره اى ينسأله فى اثره اى يؤخر فى اجله و يوسع له فى رزقه فليصل رحمه
 وزاد احمد والحاكم باسناد جيد من حديث على فليتيق الله وليصل الرحم ولاجد والطبراني من
 حديث ذرة بنت ابي لهب باسناد حسن انه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اى الناس افضل
 قال اتقاهم لله واوصلهم للرحم و امرهم بالمعروف و انهاهم عن المنكر وللطبراني والبيهقي من
 حديث عبدالله بن عمروان الرحم معلقة بالعرش وليس الواصل بالمكانى ولكن الواصل الذى
 اذا قطعت رحمه وصلها وهو عند البخارى دون قوله الرحم معلقة بالعرش فرواها مسلم من
 حديث عائشة ولاجد من حديث معاذ ولطبراني من حديث ابي امامة افضل الفضائل ان تصل
 من قطعك وتعطى من حرمك وتصنع عن ظمك وقالت اسماء بنت ابي بكر قدمت على امي فقلت
 يا رسول الله ان امي قدمت على امي مشركة افاصلها قال نعم صليها رواه الشيخان وفى رواية
 افاصلها قال نعم صليها وهو مقتبس من قوله تعالى * وصاحبهما فى الدنيا معروفا * وللمزنى
 وحسنه والنسائى وابن ماجه من حديث سلمان بن عامر الضبي الصدقة على المسكين صدقة
 وعلى ذى الرحم صدقة وصلة (بلوا) اى وورد بلوا وهو ضم الباء واللام المشددة اى جددوا
 وفى رواية (صلوا ارحامكم ولو بالسلا) اى مشافهة او مكتابة والحديث رواه العسكرى
 من حديث انس مرفوعا (قيل يكره جوار القريب) اى بجاورته وكذا مسافرتة (فهو يرف
 الحرمة ويورث القطيعة) اى بسب الملالة كما قيل فى كراهة مجاورة مكة والمدينة انها سبب
 قلة الخيمة والعظمة وعن عمر رضى الله عنه انه كتب الى عماله مروا الاقارب ان يتأروا
 ولا يتجاورا ونظيره انه كان يقول فى الحج يا اهل اليمن بمنذكم ويا اهل العراق
 عراقكم ويا اهل الشام شامكم (وبزوره غبا) اى ليزداد حبا (وبراعى حق الكبير
 من الاخ والاخت والم والعممة والخال والخالة) كحق الابوين والصغير (اى منهم كالولد)
 اى والمساوى كالاخ (ويشتره) اى قريبه (مملوكا ليعتق) اى لاجل ان يعتقه اوليعتق
 عليه اذا كان من ذى رحم محرم منه كما هو مذهبنا (لاسيما الوالدين فهو قضاء حقهما) وفى
 صحيح مسلم عن ابي هريرة بن يجرى ولد والده حتى يحمده مملوكا فيشتره فيعتقه اى بان ينوى عتقه
 او يصير سبب لعتقه (ويبالغ فى استرضاء الجار) فقيل الجار ثم الدار واستنبط هذه النكتة من قول
 آسية امرأة فرعون * اذ قالت رب ابن لى عندك بيتا فى الجنة * (فورد) اى فى الصحيحين
 عن عائشة وابن عمر (ما زال جبريل يوصينى فى الجار) اى بالاحسان فى حقه بالماء وغيره (حتى
 ظننت انه) اى الجار (سيورته) اى الجار الآخر وفيهما عن ابي شريح من كان يؤمن بالله
 واليوم الآخر فليكرم جاره وللبخارى عنه لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه والبرار و ابي
 الشيخ و ابي نعيم عن جابر الجيراني ثلاثة جاره له حق وجاره له حقان وثلاثة حقوق فالجار
 الذى له ثلاثة حقوق هو الجار المسلم ذوالرحم فله حق الجار وحق الاسلام وحق الرحم واما
 الذى له حقان فالجار المسلم له حق الجوار وحق الاسلام واما الذى له حق واحد فالجار المشرك
 اقول فلعل حقه اقوى من غيره لانه لا يسامحه فى تقصيره وكان هذا هو الموجب فيما نقله ابن بجه
 كنت عند عبدالله بن عمر و غلامه بسلح راة فقال يا غلام اذا سلحت فابدأ بجارنا اليهودى حتى قال
 ذلك مرارا فقال له كم تقول هذا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزل بوصينا بالجار

حتى خشينا انه سيورثه رواه ابو داود والترمذي وقال حسن غريب ولا جد والحاكم وصححه
 من حديث ابي هريرة انه قيل له عليه السلام ان فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتؤذي جيرانها
 فقال هي في النار والخراطي وابن عدي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده اندرون ماحق الجار
 ان استعان بك اعنته وان استقرضك اقرضته وان افتقر عدت اليه وان مات شيعت جنازته وان
 اصابه مصيبة عزيتة ولا تستطيل عليه بالبناء فتعجب عنه الريح الاباذنه واذا اشتريت فاكهة له
 فان لم تفعل فادخله سرا ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده ولا تؤذ به بقار قدرك الا ان تعرف له
 منها اندرون ماحق الجار والذي نفسى بيده لا يبلغ حق الجار الا من رجه الله وقال ابو ذر او
 خليلى عليه السلام وقال اذا طبخت فاكث المرق ثم انظر اهل بيت من جيرانك فاعرف لهم منها
 رواه مسلم وعن ابي هريرة مرفوعا يانساه المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة رواه
 البخارى وجلت له ان يحب له ما يحب لنفسه فقد حكي ان بعضهم شكوا كثرة القار في داره فقبل
 لواقنت هرا قال اخشى ان يسمع القار صوت الهرف فيهرب منه الى دار الجار فاككون قد
 احببت له ما لا احب لنفسى (وبين الدار) اى وورد بركنه (سعته) اى وسعته بقدر كفاية
 (وحسن جواراهله) اى بجوارته والحديث اخرجه مسلم من حديث ابن عمر الشؤم في الدار
 والمرأة والفرس قيل فيمن الدار سعته وحسن جواراهله وشؤمه ضيقه وسوء جواراهله وشؤم
 المرأة عقم رجهها وسوء خلفها وبمنها خفة مهرها ويسر نكاحها وحسن خلفها وبمن الفرس ذله
 وحسن خلفه وشؤمه صعوبته وسوء خلقه ولد مياطى من رواية سالم بن عبد الله مرسل اذا
 كان الفرس ضروريا فهو مشؤم واذا كانت المرأة قد عرفت زوجها قبل زوجها فحنت الى الزوج
 الاول فهي مشؤمة واذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع منها الاذان والاقامة فهي مشؤمة
 واسناده ضعيف ووصله صاحب الفروس بذكر ابن عمر فيه وهو لا ينافى ما ورد من قوله تعالى
 * وتكتب ما قدموا وآثارهم * وقوله عليه السلام يابى سلمة دياركم دياركم يكتب آثاركم انه
 محمول على ان الاجر على قدر المشقة فهي بهذا الاعتبار مباركة ومقبولة (وورد في حده اربعون
 دارا) فمن الزهري مرسلان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فامر عليه السلام
 ان ينادى على باب المسجد الا ان اربعين دارا جار ابو داود في مراسيله قال الزهري اربعون
 هكذا واربعون هكذا واربعون بكذا واربعون واوما الى اربع جهات ووصله الطبراني رواية
 الزهري عن ابن كعب بن مالك عن ابيه ورواه ابو يعلى من حديث ابي هريرة وقال اربعون ذراعا
 وكلاهما ضعيف (وروى اربعون في كل جهة) وهذا قد علم مما تقدم فكانه يشير الى ما قيل
 من ان المراد باربعين في مجموع الجهات بان يكون عشرة في كل جهة وعن عائشة قلت يا رسول
 الله ان لى جارين احدهما مقبل بياه والاخرناه بياه عنى وربما كان الذى عندى لا يسمعهما
 فابما اعظم حقا قال المقبل عليك بياه ورواه البخارى فقيه تبيه الى مراعاة الاقرب كما يشير اليه
 قوله تعالى * والجار ذى القربى والجار الجنب * وعن ابن مسعود قال رجل يا رسول الله
 كيف لى ان اعلم اذا احسنت او اسألت قال اذا سمعت جيرانك يقولون قد احسنت فقد احسنت
 واذا سمعت جيرانك يقولون اسأت قد اسأت اجد والطبراني باسناد جيد ولا جد وغبرة عنه
 عليه السلام من اراد به خيرا عسله قبل وما عسله قال يحببه الى جيرانه وفي رواية البيهقي يفتح له

عملا صالحا قبل موته حتى رضى عنه من حوله واسناده جيد (ويحتمز عن النظر الى بيته)
 بان لا يطلع من السطح وغيره على عوراته وان اطلع من غير قصد فيصنع عن زلاته (واجراء
 الميراث اليه) بان يكون ضررا الانصاب عليه (ووضع السارية) اى الاستطوانة
 (على حائطه) اى جداره فى الصحيحين عن ابى هريرة لا يمنع احدكم جاره ان يعزز خشبية فى
 جداره وفى مكارم الاخلاق للخريزى عن ابى هريرة قضى عليه السلام ان الجار يضع جذعه
 فى حائط جاره شاء ام ابى واسناده جيد (والمضايقة فى القاء التراب) اى ونحوه من الرماد
 وغيره (بين يدي داره ولا يمنع عنه الريح برفع البناء) وكذا الضوء بسد الهواء (ولا نحو الملح
 والماء والبار) فان منعها مطلقا من العار فكيف عن الجار (و يرسل اليه ثمرة) اى فاكهة يشترها
 او يخفيها (بان لا يديها لانه اذا رآها رجا بما يشتهيها ولم يكن قادرا على ان يشترها (ولا يلقه)
 اى لا يوصله (ريح القدر) اى غليانه ودخانه (الا ان يرسل اليه) والا فيقال فى حقه احسانه
 ما يأتى ذكاه يمينيا (ويسامح ما يمكن) اى من تقصيراته لانه ليس حق الجار مجرد كفى الذى
 بل احتمال الاذى ولا يكتفى احتمال الاذى بل لابد من الرفق وبذل الندى (ويحسن المعاشرة مع
 المرأة) فيحسن الخلق معهن ويحتمل الاذى عنهن ترجحا عليهن لقصور عقولهن (فورد) اى
 فى القرآن (وعاشروهن بالمعروف) تمامه * فان كرهتموهن فعسى ان تكنوهن شيئا ويعمل الله
 فيه خيرا كثيرا * وفى آية اخرى * فامسك بمعروف واتصبر باحسان * وفى اخرى * ولهن
 مثل الذى عليهن بالمعروف * وعن ابن عباس انى احب ان اتزين لامرأتى كما تحب امرأتى ان
 تزين لى لهذه الآية (من صبر) اى ورد من صبر (على سوء خلق امرأته اعطاه الله من الاجر
 مثل ما اعطى ايوب على بلائه ومن صبرت على سوء خلق زوجها اعطاها الله ثواب آية)
 امرأة فرعون كذا فى الاحياء وقال مخرجه لم اجده اصلا قلت وما يبدل على عدم ثبوته قد
 الملائمة بين الفقرتين فان امرأة ايوب كانت من الصالحات والصارات على المشقات فحسن المقابلة
 ان يقال مثل ما اعطى نوح اولوط على بلائه اى ابتلائه بامرأته فيكون مشيرا الى قوله تعالى
 * ضرب الله مثلا للذين كفروا امراءت نوح وامراءت لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين
 فخانتاهما * اى بالكفر لان حرم الانبياء مصونات عن الزنا الى ان قال * وضرب الله مثلا للذين
 آمنوا امراءت فرعون * الآية وقد ورد عنه عليه السلام اكل المؤمنين ايماننا احسنهم خلقا
 والطفهم باهل الترمذى والنسائى والحاكم وصححه والترمذى من حديث عائشة وصححه خيركم
 خيركم لاهله وانا خيركم لاهلى ثم ليس حسن الخلق معها مجرد كفى الاذى عنها بل تحمل الاذى
 منها والحلم عند طيشها وغضبها وقلة ادبها اقتداء به عليه السلام فان ازواجه كن راجعه
 فى الكلام وتهجره الواحدة منهن الى الليل كما فى الصحيحين من حديث عمر فى الحديث الطويل فى
 قوله * وان تظاهرا عليه * اى عائشة وحفصة وفى رواية ابى يعلى فى مسنده وابى الشيخ فى كتاب
 الامثال وفيه ابن اسحق وقد عنعنه قالت عائشة له مرة فى كلام غضبت عنده انت الذى تزعم
 انك نبى الله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتمل ذلك حملا وكرما اقول وهذا
 عليه السلام بانها ما خرجت بهذا الكلام من الاسلام لما اطلعه الله سبحانه من علم الغيب فى الاحكام
 والا فظاها ردة لو صدر مثله من غيرها لحكم بكفرها وكان عليه السلام يقول لها انى لا عرف

غضبتك علي من رضاك قالت وكيف تعرفه قال اذا رضيت قلت لا والله محمد واذا غضبت قلت لا والله ابراهيم قالت صدقت انما اهجرت ائمتك وراجعت امرأة عمر في الكلام فقال اوتر اجعني قلت ان ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعنه فقال عمر حابت حفصة وخسرت اي ان راجعته ثم قال حفصة لا تغتري يا بنت ابي قحافة بانها حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى انه وقعت احديهن في صدر رسول الله صلى الله عليه وسلم فز برتها امها فقال عليه السلام دعها فانهن يصنعن اكثر من ذلك (وينبسط لعا ومزاحا) فانه يوجب اصلاحا ويفيد فلاحا (فورد) اي خطابا لجابر (هلابكرا) اي اخذتها (تلاعبها وتلاعبك) وفي نسخة تداعبها وتداعبك وكان عليه السلام يمزح معهم وينزل الى درجة عقولهن حتى روى انه كان يسابق عائشة في العدو فسبقته يوما وسبقها في بعض الايام فقال عليه السلام هذه بتلك ابوداود والنسائي في الكبرى وابن ماجه من حديث عائشة بسند صحيح وقالت عائشة سمعت اصوات انا من الحبشة وغيرهم يلعبون في يوم عيد فقال لي اتحبين ان ترى لعبيهم قالت قلت نعم فارسل اليهم فجاؤا وقام عليه السلام بين البابين فوضع كفه على الباب ومد يده وجعلت ذقني على يده وجعلوا يلعبون وانظر وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حسبك يا حبراء واقول لا تعجل مرتين والحديث رواه الشيخان والنسائي مع اختلاف في بعض الالفاظ وقال عمر رضي الله عنه مع خشوته يذمخي للرجل ان يكون في اهله كالصبي فاذا التمس ما عنده وجد رجلا وكذا روى عن ثمان ووصفت اعراية زوجها وقدماء فقالت كان ضحوكا اذا ولح سكوتا اذا خرج آكلا ما وجد غير سائل عما قد (ولا يدع الانتباض) اي بالمره حتى لا يصير محكوما للمرأة واسيرا لها في الحرمة فكانت نساء العرب يعلن بناتهن اختبار ازواجهن وتقول لبنها اختبري زوجك قبل الاقدام والجرامة عليه انزعي زج رجمه فان سكت فقطعي اللحم على رسه فان سكت فكسري العظام بسيفه فان صبر فاجعلي الاكاف على ظهره فانما هو جارك في امره طول عمره هذا وفي البخاري عن ابي بكر لا يفلح قوم تملكتم امرأة وروى ان اسماء بنت خزيمة الفزاري قال لابنته عند زفافها انك خرجت من العش الذي فيه درجت وصرت الى فراش لم تعرفيه وقرين لم تأليفه فكوني له ارضا يكن لك سما وكوني له مهادا يكن لك عمادا وكوني له امة يكن لك الله عبد الاتلحق به فيفلك ولا تنباعدى عنه فينساك ان دنا قربي منه وان نأى فابعدى عنه واحفظى انفه وسمعه وعينه لا يشم منك الاطيبا ولا يسمع منك الا حسنا ولا ينظر منك الا جبيلا وقال رجل لزوجته

(شعر)

- * خذني العفو متى تستدبني مودتي * ولا تنطق في سورتى حين اغضب *
- * ولا تنقر بيني نقرة الدف مرة * فانك لا تدري كيف المغيب *
- * لاني رأيت الحبيب في القلب والاذى * اذا اجتمع لم يلبث الحب يذهب *

(فورد) اي كاسبي (وخالفوهن) اي في المشورة واصل الحديث شاوروهن وخالفوهن (فالبركة في خلافهن) اي لقلة عقولهن ونقصان دينهن وهو من تمه كلام عمر رضي الله عنه خالفوا النساء فان في خلافهن البركة وقال الحسن والله ما اصبح رجل بطبع امرأته بما تهوى

الا اكد الله في النار واماما اورده الغزالي من حديث تعس عبد الزوجة فلا اصل له وانما ثبت في
 صحيح البخاري من حديث ابي هريرة تعس عبد الدنيا تعس عبد الدرهم والله سبحانه اعلم (يفار
 بمبادئ الامور) لثلاث تادي الى مناهي الشرور (ولها غوائل) جملة حالية اي والحال ان
 للمرأة مناكرور ذائل فانهن كما ورد للشيطان حباثل فالغيرة بعد ظهور الزينة من اخلاق الرجال
 وارباب الفضائل واصحاب الفواضل من باب التخلق باخلاق الله (وورد ان الله تعالى يفار
 والمؤمن) اي الكامل (يفار) اي على امرأته وجاريتها وقربائه وهذا ظاهر (وغيرة الله ان
 يأتي المؤمن ما حرم الله عليه) اي من الزنى وغيره والحديث متفق عليه من حديث ابي هريرة
 الا ان البخاري لم يقل والمؤمن يفار والحاصل ان الغيرة كراهة الرجل اشتراك غيره فيما هو من
 حقه وغيرة الله ان يكون مخالفة امره (ولا يفرط) اي لا يبالغ في الغيرة لئلا يقع في محذور
 (فورد) اي في رواية ابي داود والنسائي وابن حبان من حديث جابر بن عتيك (من الغيرة غيرة
 ببعضها الله وهي غيرة الرجل) اي على اهله (من غير ريبة) اي شك وشبهة وفي رواية ان
 من الغيرة ما يحبه الله تعالى ومنها ما يبغضه الله الحديث وجاء في الحديث عنه عليه السلام اني لغبور
 وما من امرئ لا يفار الا منكوس القلب وقد قال علي رضي الله عنه لا تنكث الغيرة على اهلك فترى
 بالسوء من اجلك وقد ورد نهيه عليه السلام من تتبع عثرات النساء الطبراني ولان الغيرة من غير
 الريبة من سوء الظن الذي نهينا عنه فان بعض الظن اثم ثم اعلم ان مثل المرأة الصالحة في النساء
 كمثل الغراب الاعصم من مائة غراب كما رواه الطبراني من حديث ابي امامة بسند ضعيف
 والاعصم الابيض البطن ولاحد من حديث عمر بن العاص كنا مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم نمر الطهران فاذا بغيران كثيرة فيها غراب اعصم اجر المتقار فقال لا يدخل الجنة من النساء
 الا مثل هذا الغراب في هذه لغرابان واسناده صحيح وهو في السنن الكبرى والنسائي وورد
 استعيذوا من الفواقر الثلاث جار ان رأى حسنة دفنها وان رأى سيئة اذا عها وامام ان احسنت
 لم يرض عنك وان اسأت غضب منك وامرأة ان دخلت عليها لستك وان غبت عنها خانتك
 الدليل عن ابي هريرة بسند ضعيف وجاء بلفظ آخر رواه الطبراني من حديث فضالة بن عبيد
 ثلاث من الفواقر فذكر منها وامرأة ان حضرتك اذتك وان غبت عنها خانتك وسنده حسن
 (ويمنع) اي المرأة الشابة (عن الحضور في المسجد) وجوز بعض فقهاثا حضور الجوز من
 غير زينة في الصبح والعشاء حال الظلمة والمتأخرون اطلقوا منعهن لفساد الزمان خصوصا
 في حق النسوان وفي الاحياء كان عليه السلام قد اذن للنساء في حضور المساجد وهو متفق عليه
 من حديث ابن عمر اذنوا للنساء بالليل الى المساجد والصواب الآن المنع فالمنع حسن الالامعجاز بل
 استصوب ذلك في زمن الصحابة حتى قالت عائشة رضي الله عنها لو علم النبي صلى الله عليه
 وسلم ما حدث الناس بعده لمنعهن الخروج متفق عليه ولما قال ابن عمر كما في الصحيحين قال عليه
 السلام لا تمنعوا اماء الله مساجد الله قال بعض نبيه وهو بلال وقيل سيالم بلى والله لئتمنهن
 فضر به وغضب عليه وهجره وقال سمعني اقول قال عليه السلام لا تمنعوا فنقول بلى وانما
 استجراً على المخالفة لعله بتغير الزمان وانما غضب عليه لاطلاقه اللفظ بالمخالفة ظاهرا من غير
 اظهار العذر قال والخروج الآن ايضا مباح للمرأة العفيفة برضاء زوجها ولكن العقود اسلم

والله اعلم فاذا خرجت فينبغي ان تغض بصرها عن الرجال ولسنا نقول ان وجه الرجل في حقها عورة كوجهها في حق بل هو كوجه الصبي الامرد في حق الرجل فيحرم النظر عند خوف الفنة فان لم تكن فنة فلا ذلم يزل الرجال على ممر الزمان مكشفي الوجوه والنساء يخرجن متقبات ولو كانت وجوه الرجال عورة في حق النساء لامروا بالتقرب او منعوا من الخروج الا للضرورة انتهى وقد بالغ النووي وحرم النظر الى الامرد الحسن الوجه ولو بغير شهوة (ويعتدل في النفقة) في الخبر الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة الطبراني والبيهقي عن ابن عمر فورد اي في القرآن (ولا يجعل يدك مغلولة الى عنقك) وهي كناية عن الخجل (الآية) اي * ولا تبسطها كل البسط * وهي كناية عن الاسراف والتبذير * فتقعد ملوما محسورا * وقال عز و علا في نعت عباد الرحمن * والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما * وقيل كان لعلى اربع نسوة يشتري لكل واحدة منهن في كل اربعة ايام لهما بدرهم وقال ابن سيرين يستحب للرجل ان يعمل لاهله في كل جمعة فالزوجة فان الخلاوة وان لم تكن من المهمات ولكن تركها بالكلية تقريبا اعتبار العادات (ولا يختص) اي الرجل (باجود الطعام) اي لا ينبغي له ان يستأثر عن اهله بما كول طيب فلا يطعمهم منه فان ذلك مما يوغر الصدر ويوجب الضجر الا اذا ارضى اهله وطاب عندهم عمله والافليا كله في خفية بحيث لا يطلع عليه غيره ولا ينبغي ان يطعمهم اياه (ويشتركان) اي هو والمبال (فيه) اي في الاكل على مائته (فورد فيه فضل كثير) ومنه ما تقدم من ان خير الطعام ما كثرت عليه الابدى وقال سفيان بلغنا ان الله وملائكته يصلون على اهل بيت ياكلون في جماعة (ويعلم) اي المرأة (ما يجب عليها) من علم الحيض واحكامه واحكام الصلوة وما يقضى منها في الحيض وما لا يقضى فانه امران يقبها النار لقوله تعالى * قوا انفسكم واهليكم نارا * فعليه ان يلقنها اعتقاد اهل السنة ويزيل عن قلبها البدعة ويخوفها بالله اذا تساهلت في امر دينها وفي الاحياء مما انقطع دمها قبل المغرب بمقدار ركعة فعليها قضاء الظهر والعصر واذا انقطع قبل الصبح بمقدار ركعة فعليها قضاء المغرب والعشاء انتهى وهذا مذهب الشافعي واما عندنا فلا يجب عليها الا قضاء العصر والعشاء ثم ان قصر عن ذلك علم الرجل ناب عنها بالسؤال عن اهل العلم والجواب لها والافيجب عليها الخروج ويعصى الرجل بمنعها في تلك الحال (ويعتدل بين النساء في البيوت) اي في مييت الليل عندهن (والاعطاء) اي من نفقتهن وكسوتهن فلا يميل الى بعضها دون غيرها حتى لو خرج الى سفر واراد استحباب واحدة منهن اقرع بينهن كذلك كان يفعله عليه السلام كما في الصحيحين عن عائشة وذلك قوله تعالى * ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء * اي كمال العدل * ولو حرصتم * اي من طريق الفضل * فلا تميلوا اكل الميل * اي الى واحدة عن اخرى * فتدروها كالمعلقة * بين المزدوجة والمطلقة (فورد في المائل) اي في القسم جاء يوم القيمة واحد شقيه مائل (اصحاب السنن وابن حبان من حديث ابي هريرة مرفوعا من كان له امرأتان قال الى احد يهادون الاخرى وفي رواية مال مع احديهما وفي اخرى فلم يعدل بينهما جاء يوم القيمة واحد شقيه مائل اي ساقط (بخلاف المباشرة) استثناء معنوي من البيوتة ولاعطاء اي لكن الجامعة بل الملاسة والملاعبة (والحجة) اي التي يفرغ عليها غالب اسباب الملازمة (فلا اختيار فيهما) اي طبعا فلا حرج في عدم العدل فيهما شرعا (وورد) اي عنه

عليه السلام انه كان يعدل بينهن ويقول (اللهم وهذا) اى الذى فعلته من القسم (جهدى)
 بالضم الطاقه وبالفتح المشقة اى غاية اجتهادى (فيما املك) اى من العدل بينهن (ولا طاقه
 لى فيما لا املك) اى من زيادة المحبة والمجاهدة الى بعضهن (بعد القسم) ظرف لورد اى قال
 هذا الكلام بعد القسم والحديث رواه اصحاب السنن وابن حبان من حديث عائشة انه عليه
 السلام كان يعدل بينهن ويقول اللهم هذا جهدى فيما املك ولا طاقه لى فيما املك ولا ين
 سعد فى الطبقات من رواية محمد بن على بن الحسين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحمل
 فى ثوب وبطاف به على نسائه وهو مريض يقسم بينهن وفى مرسل آخرله لما نقل عليه السلام
 قال ابن اناغدا قالوا عند فلانة قال قاتلوا بعد غد قالوا عند فلانة ففرغوا من امره انه يريد عائشة
 الحديث وللبخارى من حديث عائشة كان يسأل فى مرضه الذى مات فيه ابن اناغدا ابن اناغدا يريد يوم
 عائشة فاذن له ازواجه ان يكون حيث شاء وفى الصحيحين لما نقل استأذن ازواجه ان يمرض
 فى بيتى فاذن له هذا وقال تعالى * وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فلا جناح
 عليهما ان يصلحا بينهما صلحا والصلح خير * ولا بى داود من حديث عائشة قالت سودة وهى
 بنت زمعة حين اسنت وفرقت ان يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم بارسول الله يومى
 لعائشة الحديث وللطبرانى فاراد ان يفارقها وهو عند البخارى بلفظ لما نكبت سودة وهبت
 يومها لعائشة فكان يقسم لها بيوم سودة وللبيهقى مرسل طلق سودة فقالت ازيدان احشر فى
 ازواجك الحديث ثم انه عليه السلام بحسن عدله وقوة فضله كان اذا نكح نفسه الى واحدة
 من نسائه فى غير يومها جامعها ثم طاف من يومه لك اوليلته على سائر نسائه فن ذلك فى ما الصحيحين
 عن عائشة طاف على نسائه فى ليلة واحدة وللبخارى كان يطوف على نسائه فى ليلة واحدة له
 تسع نسوة ولا بن عدى فى الكامل عن انس انه عليه السلام طاف على تسع نسوة فى ضحوة نهار
 قيل وهذا من خصوصياته عليه السلام (لواقع الخصومة) اى المخالفة (من الجانبين)
 اى جانبى الزوجين (اوجانبه) اى الرجل وحده (ولا تلثم) اى خصوصتهما ولا يجتمع امرهما
 (قلابد من حكمين من اهله واهلهما فورد) فى القرآن (ان يريد) صدر الآية وان خفتم
 شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلهما ان يريد (اصلاحا يوفق الله بينهما)
 وضمير يريد الى الزوجين كضمير بينهما او الاول الى الحكمين والثانى الى الزوجين ويؤيده ان عمر
 رضى الله عنه بعث حكمان الى زوجين فعادا ولم يصلحا امرهما فعلاهما بالدره وقال ان الله
 يقول ان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما فعادا واحسنا النية وتلطفا فى القضية فانصلح ما بينهما
 وقد جرى بينه عليه السلام وبين عائشة نوع من الكلام حتى ادخلا بينهما ابابكر حكما فاستشده
 فقال لها عليه السلام تكلمين او تكلم فتالت تكلم انت ولا تقول الا حقا فلطمها ابوبكر حتى
 دمي فيها فقال يا عديه نفسها او يقول غير الحق فاستجارت برسول الله صلى الله عليه وسلم وقعدت
 خلف ظهره فقال له عليه السلام لم ندعك لهذا ولم نرد هذا منك (وان كان) اى النشوز (من
 جانبها) اى المرأة فقط فقد قال تعالى * وللرجال عليهن درجة * وقال * الرجال قوامون
 على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم فالصالحات قانتات حافظات
 للغيب بما حفظ الله واللاتى يخافون نشوزهن فعتوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن

فان اطعنكم فلا تبعوا عليهن سبيلا * وهذا معنى قوله (يعظ الزوج) اي ينصحها ويلطف
 معها اول لقوله تعالى * ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة (ثم يخوف) يحذر
 المرأة من الضرب ونحوه (ثم يستدبر في الفراش) بان يوليها ظهره في المضجع (ثم يعزلها) اي
 يتفرد بفراشه عنها (دون البيت) اي من غير ان يخرج هوا وهي من البيت (ثم يهاجر) اي
 يهجرها وهو مع ذلك في البيت معها (ثلاثة ايام) اي من ليلة الى ثلاث ليال (وجاء) اي ورر
 انه جازان يهجرها (عشرة او عشرين او شهرا ان كان للدين) كترك صلاة وغسل جنابة وابه
 عن فراش ونحوها فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ارسل بهدية الى زينب فردتها
 عليه فقال له التي هوني بيتها لقد ائتتك اذرت عليك هديتك اي اذلتك واستصغرتك فقال
 عليه السلام انتي اهون علي الله ان تميتيني ثم غضب عليهن كلهن شهرا الى عاد اليهن كذا
 في الاحياء وذكره ابن الجوزي بغير اسناد في الوفاء وفي الصحيحين من حديث عمر كان اقسام ان لا
 يدخل عليهن شهرا من شدة موجده عليهن وفي رواية آلى منهن شهرا ولمس من حديث جابر ثم
 اعزلهن شهرا (ثم يضرب) اي المرأة ضربا (غير جارح ولا كاسر) لعظم (ولا ملطخ بدم)
 ولا على وجه ايضا (فورد فيه) اي في بيان هذا الحكم من امره ونهيه عنه عليه السلام وقد قيل
 له ما حق المرأة على الرجل فقال (يطعمها اذا اطعم ويكسوها اذا اكتسى ولا يبيع الوجه ولا
 يضرب الا ضربا غير مبرح) اي غير مؤلم ولا يهجر الا في البيت ابوداود والنسائي في الكبرى وابن
 ماجه من رواية معاوية بن حيدة بسند جيد وقال ولا يضرب الوجه ولا يبيع اي لا يقول قبحك الله
 او قبح الله وجهك وفي رواية لابي داود ولا يبيع الوجه ولا يضرب (ولا يطلق) اي من غير
 احتياج الى اختيار الفراق (فورد ابغض المباحات عند الله الطلاق) رواه ابوداود وابن ماجه
 والحاكم في مستدرکه عن ابن عمر ولفظه ابغض الحلال الى الله الطلاق وفي رواية للحاكم ما احل الله
 شيئا ابغض اليه من الطلاق وعند الدلي من حديث معاذ بن جبل ان الله يبغض الطلاق ويحب
 العتاق وفي رواية ما احل الله حلالا احب اليه من النكاح ولا احل حلالا اكراه اليه من الطلاق
 قد يقال المباح ما استوى فعله وتركه ولا يتصور ان يكون احد طرفيه مبغوضا فلا بد من التجوز
 في المباح بارادة ما يشمل المكروه ففي الكافي ان الطلاق محظور في اصل مباح نظرا الى الحاجة
 فاطلاق المباح نظرا الى الحاجة والوصف بالمبغوضية نظر الى اصله انتهى وحاصله انه عند
 الحاجة مباح وعند غيرهما مكروه ونظيره السؤال عن الناس فانه محرم باصله ويباح عند الضرورة
 الى فرعه (ولانه) اي الطلاق (ايداء) اي في مقام الافتراق ولا يباح ايداء الغير (الا للضرورة منه)
 اي من جانبه (او جنابة منها) اي من جانبها بان كانت تؤذي زوجها او اهله او تكون سبيته في
 خلقها او فاسدة في دينها والا فقد قال تعالى * فان اطعنكم ولا تبعوا عليهن سبيلا * (او امر الاب)
 اي اول اجل امر اب الزوج (به) اي بطلاقها (ان صح الغرض) اي غرض الاب ولا يكون عن
 حظ النفس او الغضب (وهو مأثور) اي مروى عن ابن عمر انه قال كان تحتي امرأة احبها
 وكان ابى يكرهها ويا امرنى بطلاقها فراجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن عمر
 طلق امرأتك اصحاب السنن قال الترمذي حسن صحيح (وورد فلاجناح عليهما الآية) وتماها
 فان خفتم الاضيحا حدود الله فلاجناح عليهما فيما افتدت به * والمعنى اذا كان الاذى من الزوج

فلها ان تفتدى ببذل مال ويكره للرجل ان يأخذ منها اكثر مما اعطاها فان ذلك احجاف بها
وتحامل عليها وتجارة على بضعها فاللائق بالفداء رد ما اخذته من العطاء (فيطلق) اي حينئذ
(في طهرخال عن الجماع) فان الطلاق في الحيض والطهر الذي جامعها فيه بدعي حرام وان كان
واقعا لما فيه من تطويل العدة وتحصيل المضرة فان فعل ذلك فليراجعها فقد طلق ابن عمر امرأته
في الحيض فقال عليه السلام لعمر مره فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء طلقها
وان شاء امسكها فذلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء وانما امره بالصبر بعد الرجعة من
طهرين لثلا يكون تصود الرجعة الطلاق فقد كذا في الاحياء وهو موافق المذهب الشافعي
ان الخلع فسخ او طلاق رجعي واما على مذهبنا انه طلاق بائي فلا يمكن ان يراجعها اذا كان
الطلاق رجعيا واما حديث ابن عمر فمحمول على الطلاق الرجعي (واحدة فقط) اي يقتصر
على طلقة واحدة ولا يجمع بين الثلاث فانه طلاق بدعي ايضا وهو حرام عندنا ومكروه عند
الشافعي ولان الطلقة الواحدة تفيد المقصود من المفارقة ويستفيد بها الرجعة ان ندم في العدة
وتجديد النكاح ان اراد بعد العدة واذا طلق ثلاثا ربما ندم فبحسب ما في ان يتزوجها الى المحلل
والي صبر مدة وعدة المحلل منهي عنه مكروه فيه ويكون هو الساعي له ثم يكون قلبه معلقا
بزوجة الغير ومطلقة اعنى زوجة المحلل بعد ان زوجت منه فيورث كل ذلك تغيرا في الزوجة
وكل ذلك ثمرة الجمع بين الطلقات الثلاث (بلا تعنيف واستخفاف اي ينبغي ان يتلطف في التعلل
لتطبيقها ولا يستعمل في امر تفرقها) (و يسر بهدية) اي ويحفي بارسال هدية على سبيل
المنعة في القضية (جبر المصيبة) اي لا اصابها من البلية وقد قال تعالى * ومتعوهن بالمعروف *
وذلك واجب في بعض الصور ومستحب في بعضها وفي الكتب الفقهية يذكر تفصيلها وكان
الحسن بن علي رضي الله عنهما مطلقا منكاحا قائلا اني وجدت الغنى فيهما حيث قال سبحانه
* ان يكونوا قراء يغنهم الله من فضله * وقال * وان يفرقا يغن الله كلا من سعته * وقد وجه
ذات يوم بعض اصحابه بطلاق امرأتين من نساءه وقال قل لهما اعتديا وادفع الي كل واحدة
عشرة آلاف درهم فعمل فلما رجع اليه قال ماذا فعلتا فقال اما احديهما فسكنت وذكنت
رأسها واما الاخرى فبكت واتبخت وسمتها تقول * متاع قليل من حبيب مفارق فاطرق
الحسن ورجعها وقال لو كنت مرابجا امرأة بعدما افارقتها لراجعتها ودخل الحسن ذات يوم
على عبدالرحمن بن الحارث بن هشام قبيد المدينة ورئيسها ولم يكن له في المدينة نظير وبه ضربت
المثل عائشة رضي الله عنها حيث قالت لولم امر مسيري ذلك لكان احب الي من ان يكون لي
سنة عشر ذكرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل عبدالرحمن بن الحارث فدخل الحسن في
بيته فغطمه عبدالرحمن واجلسه واكرمه فقال الا ارسلت الي فكنت آتيك فقال الحاجة لنا
فقال وما هي قال جئتك خاطبا ابنتك فاطرق عبدالرحمن ثم رفع رأسه فقال والله ما على وجه
الارض احد يمشي عليها اعز على منك ولكن تعلم ان ابنتي بضعة مني وانت مطلق فأخاف
ان تطلقها وان فعلت خشيت ان يتغير قلبي في محبتك واكره ان يتغير قلبي عليك لانك بضعة من
رسول الله صلى الله عليه وسلم فان شرطت ان لا تطلقها زوجتك فسكت الحسن وقام فخرج
فقال بعض اهل بيته سمعته وهو يمشي ويقول ما اراد عبدالرحمن الا ان يجعل ابنته طوقا في

عنى وكان على رضى الله عنه بضجر من كثرة تطليقه وكان يعتذر منه على المنبر الى ان قال فى خطبته ان حسنا مطلق فلا تنكحوه فقام رجل من همدان فقال والله يا امير المؤمنين | لتنكحنه ماشاء فان احب امسك وان احب ترك فسر ذلك عليا فقال لو كنت بو با على باب جنة لقلت لهمدان ادخلوا سلام (ولانظليه) اى الطلاق (المرأة) اى من غير الضرورة فقيه الوعيد) اى التهديد الشديد فلا بى داود والترمذى وحسنه وابن ماجه وابن حبان من حديث ثوبان اى امرأة سألت زوجها طلاقها من غير بأس لم ترح رائحة الجنة وفى لفظ فالجنة عليها حرام وبما ينغى للزوج ان لا يفتى سرها عند النكاح ولا عند الطلاق فقد ورد فى افشاء سر النساء فى الخبر الصحيح وعيد عظيم كذا فى الاحياء وفى صحيح مسلم من حديث ابى سعيد قال عليه السلام ان اعظم الامانة عند الله يوم القيمة الرجل يفضى الى امرأته وتفضى اليه ثم يفتى سرها يعنى او تفتى سره فان المجالس بالامانة كما ورد وروى ان بعض الصالحين اراد طلاق امرأته قيل له ما الذى يريك منها فقال العاقل لا يهتك ستر امرأته فلما طلقها قيل له لم طلقها قال مالى وامرأة غيبى وهذا بيان ما على الزوج واما حق الزوج على المرأة فكما بينه بقوله (وتطبع الزوج) اى مطلقا فى كل ما طلب منها فى نفسها بما لامعصية فيه (فورد اى امرأة مانت وزوجها عنها راض دخلت الجنة) الترمذى وابن ماجه من حديث ام سلمة وقال الترمذى حسن غريب (ولا تمنع نفسها) اى عنه ولو كانت على تنورا وقلب مستور فلا بن حبان من حديث ابى هريرة اذا صلت المرأة خمسا وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت زوجها دخلت جنة ربها وفى الصحيحين من حديث ابن عباس اطلعت فى النار فاذا اكثر اهلها النساء قتلن لم يارسول الله فقال تكثرن العن وتكفرن العشير يعنى الزوج المعاشر ولاحد من حديث ابى امامة اطلعت فى الجنة فاذا اقل اهلها النساء قلت اين النساء قال شغلن الاحران الذهب والحرير ولا بى زعيم ويل للنساء من الاحرين الذهب والزعفران يعنى الخلى وسائر الاسباب ومصبغات الثياب (وتنى) اى نفسها وتزينها (لتنعمه) اى لاتنفعه بها مستعدة فى الاحوال كلها فعن الاصمعى رأيت فى البادية امرأة عليها قبض اجر وهى مختضة ويدها سحجة قلت ما بعد هذا من هذا فقالت

(شعر)

* والله منى جانب لا اضيعه * ولهو منى والبطالة جانب *

قال فعلت انها امرأة صالحة لها زوج تزين له (وتستاذه فى الاعطاء من البيت) اى من متاعه بل ومن متاعها عند بعض العلماء وفى الاحياء عنه عليه السلام لا يحل لها ان تطعم الا الرطب الذى يخلق فسادا ولا بى داود من حديث سعد قالت امرأة يارسول الله انا اكل على ابائنا وابنائنا وزواجنا فما يحل لنا من اموالهم قال الرطب تأكلنه وتهدينه وصحح الدار قطنى فى العلل ان سعدا هذا رجل من الانصار ليس ابن ابى وقاص وذكر البرار فى مسنده انه ابن ابى وقاص واختاره ابن القطان وسلم من حديث عائشة اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت وزوجها اجره بما كسب (والخروج عنه) اى وفى خروجها عن البيت ولو الى المساجد ونحوها (وصوم النفل) اى اذا كان عندها قلبهق عن ابن عمر انت امرأة من حنم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انى امرأة ايم واريد ان اتزوج فما حق الزوج

على المرأة قال من حق الزوج على المرأة اذا ارادها على نفسها وهى على ظهر بعير ان لا تمنعه ومن
 حقه ان لا تعطى شيئا من بينه الا باذنه فان فعلت ذلك كان عليها الوزر وله الاجر ومن حقه
 ان لا تصوم تطوما الا باذنه فان فعلت جاءت وعطشت ولم يقبل منها ومن حقه ان لا يخرج
 من بيتها بغير اذنه فان فعلت انتهت الملائكة حتى ترجع الى بيتهما او توب وللحاكم وصحة عن
 ابي هريرة انت فتاة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله انى امرأة فتاة اخطبت وانا
 اكره الترويج فما حق الزوج على المرأة قال لو كان من قرنه الى قدمه صديد فلخصته ما دبت
 شكره قالت فلا تزوج اذا وللترمذى وابن جبران من حديث ابي هريرة لو امرت احدا ان يسهر
 لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها من عظم حقه عليها (ولا تعيبه بالخب) اى لا فى صورته
 ولا فى سيرته ولا تؤذيه فى سره وعلايته فللترمذى وابن ماجه عن معاذ ابن جبل لا تؤذى امرأة
 زوجها فى الدنيا الا قلت زوجته من الحور العين لا تؤذيه فانك الله فانما هو عندك رحيل يوشك
 ان يفارقك البنا ولا تتفاخر على الزوج بمالها وجا لها فقد روى الاصمعي قال دخلت البادية
 فاذا انا بامرأة من احسن الناس تحت رجل من افع الناس فقلت لها يا هذه اترضين لنفسك
 ان تكونى تحت مثله فقالت يا هذا اسكت فقد اسأت فى قولك لعله احسن فيما بينه وبين خالقه
 فجعلتى ثوابه اولعلى اسأت فيما بينى وبين خالقي فجعله عقوبتى افلا ارضى بما رضى الله لى
 فاسكتتنى وفى رواية له رأيت فى البادية امرأية من احسن الناس ورأيت زوجها من افع
 الناس وهى تقول لزوجها بشرى لك فانت وانا فى الجنة فقال ما علمك بذلك فقالت
 ابتليت انا ببعجك فصبرت وموضع الصابرين فى الجنة وابتليت انت بحسنى فشكرت
 وموضع الشاكرين فى الجنة (وتقدم حقه) اى حق الزوج (على الاقارب) حتى على الوالدين
 فلطبرانى فى الاوسط عن انس كان رجل خرج الى سفر وعهد الى امرأته ان لا تنزل من العلو
 الى السفلى وكان ابوها فى السفلى فرض فارسلت المرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 تستأذن فى النزول الى ابيها فقال عليه السلام اطيعى زوجك فأت ابوها فاستأذنته فقال اطيعى
 زوجك فدفن ابوها فارسل عليه السلام يخبرها ان الله غفر لابيها بطاعتها وزوجها (ولا ينسب)
 اى بالكلام والسلام (مع حبيبه) اى صديق زوجها لاسما فى حال غيبته عن بلدها (وتقبض
 فى غيبته بترك الملاعبة) فى حال المصاحبة (والالتذاذ) بانواع من الطعام واصناف من الزينة فى
 ذلك المقام لان الوقت يقتضى الحزن والاهتمام (وتقوم بامور البيت) اى بكل خدمة فى الدار
 تقدر عليها من غير نظر الى عار اهل الديار فقد روى عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضى الله
 عنهما انها قالت تزوجنى الزبير وماله فى الارض من مال ولا مملوك ولا شئ غير فرسه وناضحه
 فكنت اعلف فرسه واكفيه مؤنته واسوسه وادق النوى لناضحه واعلفه واستقى الماء
 واخرز قربه واعجن وكنت اقل النوى اى اجمعه على رأسى من ثلثى فرسخ حتى ارسل الى
 ابو بكر بخادم فكفانى سياسة الفرس فكأنا ما اعتقنى ولقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يوما ومعه اصحابه والنوى على رأسى فقال عليه السلام اخ اخ لينبغ ناقته ويحملنى خلفه
 فاستحييت ان اسير مع الرجال وذكرت الزبير وغيرته وكان اغير الناس ففرف رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انى استحييت فبعثت فحكيت له ماجرى فقال والله لملك النوى على رأسك اشد من

ركوبك معه عليه السلام رواء الشيخان ومن جلة القيام بامور بينها دوام لزوم سكنونها وعدم
 خروجها من غير ضرورتها فلا بن حبان من حديث ابن مسعود اقرب ما تكون المرأة من ربها
 اذا كانت في قمر بيتها وان صلاتها في صحن دارها افضل من صلاتها في المسجد (ولا تستبدل
 زوجها بعد وفاته لتكون زوجته في الجنة) اى على تقدير ايمانها البتة واما اذا تزوجت بعده
 فاختلف في انها تكون للاول او الثاني او تخير فيهما وهو الاظهر وفي البستان اما من قال هي
 للآخر منهما فذهب الى ماروى عن معاوية بن ابي سفيان انه خطب ام الدرداء فقالت سمعت
 ابا الدرداء يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المرأة لا خير ازواجها في الآخرة
 وقال لى ان اردت ان تكونى زوجى في الآخرة فلا تزوجى بعدى واما من قال انها تخير فقد
 ذهب الى ماروى عن ام حبيبة سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله المرأة منا
 ربما يكون لها زوجان لايهما تكون في الآخرة قال تخير فتختارا حسنهما خلقا معهما ثم قال
 عليه السلام ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة هذا ولا بن داود من حديث ابي مالك
 الاشجعي انا وامرأة سغاه الخدين كهاتين في الجنة اراد امرأة تأبمت عن زوجها وحبست
 نفسها على اولادها حتى باتوا او ماتوا وللمخراطة عن ابي هريرة حرم الله على كل آدمى الجنة
 ان يدخل قبلى غيرانى انظر عن يمينى فاذا امرأة تبادرنى الى باب الجنة فاقول مالهذه تبادرنى
 فقال يا محمد هذه امرأة كانت حسناء جميلة وكان عندها يتامى لها قدصبرت عليهم حتى بلغ
 امرهم الذى بلغ فشكر الله لها ذلك وبما يجب عليها من حقوق النكاح اذا مات عنها زوجها
 ان لا تحمد عليها اكثر من اربعة اشهر وعشريال فتجنب في تلك المدة الطيب والزينة قالت زينب بنت
 ابي سلمة دخلت على ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي ابوها ابوسفيان بن
 حرب فدعت بطيب فيه صفرة خلوق او غيره فدهنت به جارية ثم مست بعارضها ثم قالت
 والله مالى بالطيب من حاجة غيرانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة
 تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحمد على ميت اكثر من ثلاثة ايام الاعلى زوج اربعة اشهر وعشرا
 رواء الشيخان ومن اهم آداب المرأة ترك المطالبة بماوراء الحاجة كما يشير اليه قوله تعالى * يا ايها
 النبي قل لازواجك ان كنتن تردن حيوة الدنيا وزينتها * الآية والاهتمام بالتعفف عن كسبه
 الحرام وهذه كانت عادة النساء في السلف الكرام كان الرجل اذا خرج من منزله تقول امراته
 وابنته اياك وكسب الحرام فانا نصبر على الجوع والضر ولا نصبر على النار وهم رجل من السلف
 بالسفر ففكره جيرانه سفره فقالوا لزوجته لم تدعيه ولم يدع لك نفقة فقالت زوجه منذ
 عرفته عرفته اكالوا وما عرفته رزاقا ولى رزاق وهو الخلاق فيذهب الاكال ويبقى الرزاق وخطبت
 رابعة بنت اسمعيل احمد بن ابي الخوارى ففكره ذلك لما كان فيه من العبادة فقال لها والله مالى
 همه في شىء لشعلى بحالى فقالت والله انى لاشغل بحالى منك ومالى شهوة ولكنى ورثت مالا كثيرا
 من زوجى فاردت ان تنفقه على اخوانك واعرف بك الصالحين فيكون طريقا الى الله تعالى فقال حتى
 استأذن استاذى فرجع الى ابي سليمان الداراني قال وكان ينهاني عن التزوج ويقول ما تزج احد
 من اصحابنا الا تخير فلما سمع كلامها فقال تزوج بها هذه ولية الله هذا كلام الصديقين قال فتروجها
 فكان في منزلها كرم من جص فنى من غسل ايدي المستعجلين للخروج بعد الاكل فضلا عن غسل

بالاشنان قال وتزوجت عليها ثلاث نسوة فكانت تطعمني الطيبات وتطيبيني وتقول اذهب
 بنشاطك وقوتك الى ازواجك وكانت هذه تشبه في اهل الشام بابعة العدوية في البصرة
 (ويحافظ حال الولد) اي من صغره ففي الطبراني من حديث ابن عمر قال رجل يارسول الله
 من ابر قال بروالك فسال ليس لي والدان فقال برولك فكذا ان لوالك عليك
 حقا كذلك لولدك عليك حق (ولا يشتمه) اي لئلا يصير طبعه في كبره (لاسما سمي
 الانبياء) لانه حينئذ قد يقال بكفره (ويلقنه كلمة التوحيد في اول ما ينطق به اللسان)
 ففي رواية ابن السني عن ابن عمر ومرفوعا اذا فصح الولد فيعلمه لاله الا الله وهو شامل لتلقين
 ميناه وتبين معناه وفي رواية له ايضا عن انس انه عليه السلام كان اذا فصح الولد من بني
 عبد المطلب علمه * وقبل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي
 من الذل وكبره تكبرا * اقول ويناسبه ايضا تعليم سورة الاخلاص والفاحة (ويعلم علوم
 الدين) اي اصول الشريعة وفروعها ومنعه عن تعلم المنطق والكلام والهيئة والحكمة وسائر
 علوم الفلاسفة لما ورد عنه عليه السلام اسألت علما نافعا واعوذ بك من علم لا ينفع (والكتابة)
 فانها وسيلة لوقاية الرواية والدراية وهما من اسباب الهداية في البداية والنهاية (والرمي)
 لقوله تعالى * واعدوا لهم ما استطعتم من قوة * وقوله عليه السلام الا ان القوة الرمي وقد سبق
 ماورد في فضل فعله ودم تركه (والسباحة) وهي معرفة القوص في الماء ولعله للاحتياج اليه
 في سفر البحر للحج والغز ولا سيما وقد ورد ان شهداء البحر افضل من شهداء البر ومن اللطائف ان
 نحويا خاطب بحريا فقال هل تعلمت السبح فقال لا قال ضيغت نصف عمرك فسكت حتى ماح البحر
 فقال هل تعلمت السباحة يا نحوى فقال لا قال ضيغت جميع عمرك (ويؤدب) اي ولده بضرب
 ونحوه (لست سنين) اي اذا خالف في آداب الصالحين واخلاق الحسنين او فيما يتعلق بحقوق
 الوالدين والاقربين فليبهتي عن ابن عباس مرفوعا من حق الولد على الوالد ان يحسن اديه
 ويحسن اسمه واما مادون ست سنين فتأديبه باللسان والاحسان (ويعزل القران) اي عن امه
 واخته ونحوهما (لسبع سنين) لانه حينئذ وقت تمييزه بين النساء وغيرهن (ويضرب على
 الصلوة) اي على تركها (لعشر) اي حتى يتدرب بفعلها وتحمل ثقلها ولا يبيد واليهي
 عن رجل من الصحابة مرفوعا اذا عرف الغلام بينه من شماله فروه بالصلوة (وروى ثلاث
 عشرة) فانه قارب البلوغ (وبزوج لست عشرة) لتحقيق البلوغ حينئذ فيجب صيانته ولا ين
 السنن عن انس مرفوعا اضربوه على الصلوة لسبع واعزلوا فراشه لتسع وزوجوه لسبع عشر
 فاذا فعل ذلك فليجلسه بين يديه ثم ليقل لاجعلك الله على قننة ورواه ابو الشيخ عن انس بلفظ
 فاذا بلغ سبع سنين عزل فراشه فاذا بلغ ثلاثة عشر ضرب على الصلوة فاذا بلغ ستة عشر رزجه
 ابوه ثم اخذه بيده وقال قد ادبتك وعلمتك وانكحتك اعوذ بالله من فتنتك في الدنيا وعذابك في
 الآخرة (ويسوي بين الاولاد في الاهداء) فعنه عليه السلام رحم الله والدا امان ولده على
 بره اي لم يحمله على عقوقه بسوء عمله في حقوقه ابو الشيخ وابن جبان في كتاب الثواب عن علي ابن
 عمر رضى الله عنهم وجاء رجل الى عبد الله بن المبارك فشكى اليه بعض ولده فقال هل دعوت عليه
 فقال نعم فقال انت افسدته (ويبدأ) اي في الاعطاء (بالاطفال) اي لصغرهم وقلة صبرهم

(والبنات) جبرهن كسرهن فروى ساووا بين اولادكم فى العطية كذا فى الاحياء ولم يتعرض له مخرجه وفى الجامع الصغير بلفظ ساووا بين اولادكم فى العطية فلو كنت مفضلا احد الفضلت النساء الطبراني والحطيب وابن عساكر عن ابن عباس والظاهر ان القبلة ونحوها فى حضورهم ينبغى فيها التسوية قياسا على العطية بخلاف زيادة المحبة القلبية فانها ليست من الافعال الاختيارية كما وقع ليعقوب فى يوسف واخوته فى تلك القضية ثم الظاهر ان التسوية فى الاعطاء انما هو اذا كانوا كلهم قراء او اغنياء واما اذا كان بعضهم قراء فزادهم فى العطاء فلا بأس به بل يجب عليه نفقة ذوى الرحم المحرم عندنا هذا وبالجملة الولد محل المرحمة فقد عثر الحسين وهو عليه السلام على منبره فنزل فحملة وقرأ قوله تعالى * انما اموالكم واولادكم فتنة * كذا فى الاحياء وقال مخرجه رواه اصحاب السنن من حديث ابى بريدة فى الحسن والحسين يمسيان ويعثران قال الترمذى حسن غريب وللنسائى من رواية عبدالله بن شداد عن ابيه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بالناس اذ جاء الحسن او الحسين فركب عنقه وهو ساجد فاطال السجود بالناس حتى ظننا انه قد حدث امر فلما قضى صلاته قالوا قد اطلت السجود حتى ظننا انه قد حدث امر فقال ان بنى قدار تحملنى فكرهت ان اعجله حتى يقضى حاجته اى يفرغ غرضه من ملاعبته وروى الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين ورأى الاقرع بن حابس النبى عليه السلام وهو يقبل ولده الحسن فقال ان لى عشرة من الواد ما قبلت واحدا منهم فقال عليه السلام ان من لا يرحم لا يرحم البخارى عن ابى هريرة وللحافظ الذهبى فى ترجمة اسامة من كتابه سير النبلاء عن مجاهد عن الشعبي عن عائشة قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما غسلى وجه اسامة فجمعت اعسله وانا انفته فضرب يدي ثم اخذه فغسل وجهه ثم قبله ثم قال قد احسن بنا اذ لم يكن جارية يعنى لا يجوزنا الى الحلبة وكسوة الزينة والترويح ونحوها من المحنة لحديث احمد عن عائشة ان اسامة عثر بعثة الباب فدمى فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يمسه ويقول لو كان اسامة جارية لخليتها ولكسوتها حتى انفقها واسناده صحيح وعنه عليه السلام الولد من ربح الجنة الخرائطى وابن حبان فى الضعفاء عن ابن عباس وقد قيل ولدك ربحاتك سبعا وخادمك سبعا ثم هو عدوك او شريكك وقال يزيد بن معاوية ارسل الى ابى الاحنف بن قيس فلما صار اليه قال له يا ابى الحسن ما تقول فى الولد فقال يا امير المؤمنين ثمار قلوبنا وعماد ظهورنا ونحن لهم ارض ذليلة وسما ظليلة وبهم نصول على كل خلية فان طلبوا فاعطهم وان غضبوا فارضهم بمحوك ودهم ويحبوك جهدهم ولا تكن عليهم ثقلا فيملوا حياتك ويحبوا وفاتك ويكرهوا قربك فقال له معاوية له انت يا احنف لقد دخلت على وانا مملو غضبا وغيظا على يزيد فلما خرج الاحنف من عنده رضى على يزيد وبعث اليه بمائتى الف درهم ومائتى ثوب فارسل يزيد الى الاحنف بمائة الف درهم ومائة ثوب فقامه اياها على الشطر ثم اعلم ان اكثر العلماء على ان طاعة الوالدين واجبة فى الشبهات حتى اذا كانا يتنفسان بانفرادك عنهما بالطعام فعليك ان تأكل معهما لان ترك الشبهة ورع ورضى الوالدين حمى وكذلك ليس لك ان تسافر فى مباح او نافلة الا باذنهما والمبادرة الى الحرج الذى هو فرض اسلام نقل على القول بالتراخي والخروج لطلب العلم نقل الا اذا كنت تطلب علم الغرض العيى من الصلوة والصوم ونحوهما ولم يكن فى بلدك من يعلمك وذلك

كمن يسلم ابتداء في بلد ليس فيه من يعلمه شريعة الاسلام فعليه الهجرة من ذلك المقام ولا يتقيد بحق
 الوالدين قال ابو سعيد الخدرى هاجر رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن واراد
 الجهاد فقال عليه السلام باليمن ابواك قال نعم قال هل ذنالك فقال لا قال عليه السلام فارجع الى
 ابويك فاستأذنهما فان فعلا في . و الا فبرهما فان ذلك خيرا ما تلقى الله بعد التوحيد احد وان
 حبان وجاء آخر اليه صلى الله عليه وسلم يستشير في الغزو فقال لك والدك قال نعم قال فاذرهما
 فان الجنة تحت قدميها ابن ماجه والحاكم من حديث معاوية بن جهمه قال الحاكم صحيح الاسناد
 وجاء آخر وطلب البيعة على الهجرة وقال ماجشك حتى ابكيت والذى قال ارجع اليهما
 فاضحكهما كما ابكيتهما ابوداود والنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو
 وقال صحيح الاسناد (ويتوضأ في موته) اى في موت ولده (ويصلى ركعتين) عند فقده لقوله
 تعالى * واستعينوا بالصبر والصلوة (ويأخذ بناصية المشتري) اى من العبد والجارية والداية
 (ويدعو بالبركة) ويقول اللهم بارك لنا فيه وارزقنا خيره واكفنا شره واجعله طويلا عمرا
 كثيرا رزقا او اللهم اعطني خيرا ما انت آخذ بناصيتها انك على صراط مستقيم (ويذيقه)
 اى العبد او الجارية (الحلوا) اى شيئا من الحلوا (اولا) اى تقا ولا بحلاوته آخر الحديث
 معاذ اذا ابتاع احدكم الخادم فليكن اول شئ يطعمه الحلوا فانه اطيب لنفسه الطبراني في الاوسط
 والخرازمي (ويطعمه مما يعظم) اى مما يأكله بنفسه (والاولى ان يأكل معه) اى تواضعاربه
 ولما في الصحيحين وليأكل معه فان ابى فليأوله وفي رواية اذا كفى احدكم مملوكه صنعة طعامه
 وكفاه حره ومؤنته وقربه اليه فليجلسه وليأكل معه او ليأخذ اكلة فبروغها واشار يده
 ولبعضها في يده وليقل كل هذه وللبخارى في تاريخه والبيهقي عن ابى هريرة مرفوعا ما استنكر
 من اكل معه خادمه وركب الحمار بالاسواق واعتقل الشاة فحلبها (ويكسوه مما يكتسى ولا
 يكلفه مما لا يطيق) وكان عمر رضى الله عنه يذهب الى العوالي في كل سبت فاذا وجد عبدا في عمل
 لا يطيقه وضع عنه وروى عن ابى هريرة انه رأى رجلا على دابته وغلماه يسعى خلقه فقال
 له يا عبد الله اجله فانه اخوك روحك مثل روحه ثم قال لا يزال العبد يزداد من الله بعدا ما شئ
 خلقه وقد دخل رجل على سلمان وهو يعجن فقال يا ابا عبد الله ما هذا قال بعثنا الخادم في شغل
 وكرهنا ان نجتمع عليه عملين (ويمسك ما يحب) اى مادام يحب امساكه (ولا يعذب) اى مملوكه
 اذا لم يحب امساكه بل يبيعه (فالكل مأثور) ففى ابى داود من حديث على كان آخر كلامه
 عليه السلام الصلوة الصلوة اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم وفي الصحيحين من حديث انس كان
 آخر وصيته عليه السلام حين حضره الموت الصلوة الصلوة وما ملكت ولهما من حديث
 ابى ذر اعطموهم مما تأكلون والبسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم
 وهذا لفظ مسلم وفي رواية لابى داود من يلائمكم من مملوكيكم فاعطموهم مما تأكلون واكسوهم
 مما تلبسون ومن لم يلائمكم منهم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله تعالى فان الله ملككم اياهم ولو شاء
 لملكهم اياكم واسناده صحيح وفي رواية لمسلم من حديث ابى هريرة للملوك طعامه وكسوته
 بالمعروف ولا يكلف من العمل مما لا يطيق (وورد كلكم راع وكلكم مسئول عن رحمة) رواه
 الشيخان عن ابن عمر (ولا يضرب غضبا) اى من طريق الغضب (بل تأديبا) اى كضربه على

سبيل الادب فيكون تهذيبا لاتعذيبا ففي صحيح مسلم عن ابي مسعود الانصاري قال بينا انا اضرب
 غلاما لي فسمعت صوتا من خلفي اعلم اعلم ابا مسعود مرتين فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فالتفت السوط من يدي فقال والله الله اقدر عليك منك علي هذا وعن ابن المنكدر ان
 رجلا من اصحابه عليه السلام ضرب عبده فجعل العبد يقول اسألك بالله اسألك بالله اسألك
 بوجه الله فلم يعفه فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صياح العبد فانطلق اليه فلما رآه
 امسك يده فقال عليه السلام بسألك بوجه الله فلم تعفه فلما رأيتني امسكت يدك قال فانه حر
 لوجه الله يارسول الله فقال لو لم تفعل لسفت وجهك النار ابن المبارك في الزهد هكذا مرسلوا في
 صحيح مسلم من حديث ابي سعيد فجعل يقول اعوذ بالله قال فجعل يضرب به فقال اعوذ برسول الله فتركه
 وفي رواية له قتلته هو حر لوجه الله فقال اما انتك لو لم تفعل للفتحتك النار اولستك النار وللتزمذي
 عن ابي سعيد اذا ضرب احدكم خادمه فذكر الله فارفعوا ايديكم (لا على زلة) اي لا يضرب به على
 ما صدر منه من عثرة او غفلة (ونسيان) اي تخلفا باخلاق الله حيث عفا عن الخطأ والنسيان
 كما يشير اليه قوله * ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا » وحديث رفع عن امتي الخطا والنسيان
 وما استكرهوا عليه وقيل لاحنف بن قيس من تعلمت الحلم قال من قيس بن عاصم قيل فما بلغ من حلمه
 قال بينما هو جالس في داره اذا تته جارية بسفود عليه شواء فسقط السفود من يدها على ابن له فغفرت فمات
 فدهشت الجارية فقال ليس بسكن روع هذه الجارية الا العتق انت حرة لوجه الله لا بأس عليك وكان
 عنده ميمون بن مهران ضيف فاستجعل على جاريته بالعشاء فجاءت مسرعة ومعها قصعة مملوءة ففترت
 واراقها على رأس سيدها فقال يا جارية احرقيني قالت يا معلم الخير ومؤدب الناس ارجع الى ما قال الله
 تعالى قال وما قال تعالى قالت * والكاشمين الغيظ * قال قد كظمت غيظي قالت * والعافين
 عن الناس * قال قد عفوت عنك قالت زد فان الله يقول * والله يحب المحسنين * قال انت حرة
 لوجه الله (ولا يزيد على ثلاث) اي ضربات ثلاث اذا كان الذنب صغيرا واما اذا كان كبيرا
 فيقتص من الاربعين فانه غايبة التعزير (فانه) اي المزيد عليه (قصاص) اي مقتص منه
 (يوم القيمة وورد اعف عنه) اي عن الخدم (سبعين مرة لمن قال كم اعفو) فلا بى داود والترمذي
 وقال حسن غريب عن ابن عمر جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله كم
 نعو عن الخدام فصمت ثم قال اعف عنه كل يوم سبعين مرة وكان عون بن عبد الله اذا عصاه
 غلامه قال ما شبهك بمولاك يعصى مولاه وانت تعصى مولاك فاعضبه يوما فقال ائمان
 اضربك اذهب لانت حر (ويعتق) اي المملوك (ان طال المدة) وطول المدة تكون لسبع
 سنين فاكثر على ما في الشريعة (قبه العتق من النار) لقوله عليه السلام من اعتق رقبة مسلمة
 بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجه رواه الشيخان عن ابي هريرة وفيها ايضا
 عنه عليه السلام من كانت عنده جارية فعالها واحسن اليها ثم اعتقها وتزوجها فله اجران
 وقالت جارية لابي الدرداء اني سممتك منذ سنة وما عمل فيك شيئا فقال لم فعلت ذلك فقالت اردت
 الراحة منك قال اذهبي فانت حرة لوجه الله اقول وكأنها كانت مدبرة (ولا يهزل معه) اي
 لا يمزح مع مملوكه (فهو يسقط الوقار) اي الهيبة والزراة فلا يمجبه بمد ذلك الخدمة والمهابة
 هذا وفي الصحيحين عن ابن عمر مر فوما اذا نصح العبد لسيدته واحسن عبادته الله فله اجره مرتين

ولما اتقى ابورافع بكى وقال كان لي اجران فذهب احدهما (ويهذب اهل البيت) من الولد
والزوجة والخدم (بالرياضة) اي بتحسين الاخلاق (لاسيما الولد المرهق) اي القريب
الى البلوغ الذي وقع فيه تكليف الخالق فهو اي التهذيب في حال الصغر (ايسر) اي اسهل
على كل منهما (وورد) اي في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا (قوا انفسكم واهليكم) اي
احفظوها (ناراً واقودها الناس والحجارة) عليها ملائكة غلاظ شديد لا يعصون الله ما امرهم
وبفعلون ما يؤمرون (ولا يظأ حيوانا) اي لا يدوسه (فانه يسأل عنه) اي هل كان عبثاً
او عمداً او خطأ او نسياناً وقد قال تعالى حكاية عن النمل * لا يحطعنكم سليمان وجنوده وهم
لا يشعرون وقد قيل البر من لا يؤذي الذر (ويطوف طوافات البيت) اي يجوزان يدخلوا
في بيته الاماء والعبيد الصغار دون الحصى والعبيد الكبار (فهو مأثور) اي مروى في الكتاب
والسنة قال تعالى * يا ايها الذين آمنوا اليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والعين لم يبلغوا الخلم منكم
مرات من قبل صلوة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلوة العشاء ثلاث عورات
لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم بعضكم على بعض * ولا يبعدان براد بالطوافات
المهرات فمن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن ابي قتاده دخل عليها فسكبت له وضواً
فجاءت هرة تشرب منه فاصغى لها الاناء حتى شرب قالت كبشة فرآني انظر فقال اتجيبين يا ابنة اخي
قللت نعم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجسة انها من الطوافين عليكم
والطوافات رواه الاربعة وقال الترمذي حسن صحيح (ولا يضرب شيئاً) اي حتى الدواب
(على الوجه ولا يعذب) اي الوجود وغيره (بالنار) اي بالكي ونحوه واختلف في تجوز
تحريق الزنديق (فهي عنهما) فلا يداود عن ابي هريرة اذا ضرب احدكم فليتيق الوجه
ولترمذي والحاكم عن عمران انه عليه السلام نهى عن الكي (ويعرض الماء والعلف على القرس)
اي في الجهاد ونحوه (سبعين مرة) ولعله اريد به الكثرة للمبالغة والاقصد سبق حديث
للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف (وورد بين القرس ذله) اي انقياده لراكبه (وحسن
خلقه) اي لصاحبه وقد تقدم والله اعلم (ولا يدخل على الظلمة) اي الشاملة للكفرة والنجرة
قال تعالى * ولا تركزوا الى الذين ظلوا فتمسكم النار * فالاولى والاسلم من الاحوال ان يعتزل عنهم
فلا تراهم ولا يرونك ودون هذه الحالة ان يدخلوا عليك ويتددوا اليك وشرا الاحوال ان تدخل
عليهم وتوسل اليهم وهذا مذموم في الكتاب والسنة (تحاميا عن استعمال دراهم) المغصوبة
من اهل ديارهم (ومظلتهم) اي ومكان ظل خيمهم واشجارهم (وفراشهم) اي بساطهم
ودثارهم (فلا يتخلوا عن حرام) وقد قال تعالى * وسكنتم في مساكن الذين ظلوا انفسهم *
وهو بعموم مبناء يشمل الاحياء والاموات وان كان الكفار الاموات تراد في معناه ولما وصف
عليه السلام الامراء الظلمة قال فمن نابذهم نجحوا من اعتزلهم سلم او كاد يسلم ومن وقع معهم في
دنيادهم فهو منهم الطبراني من حديث انس بسند ضعيف وفي رواية من خالطهم هلك واتما قال
او كاد يسلم فان من اعتزلهم سلم من ائمتهم ولكن ربما لا يسلم من عذاب نعمة معهم ان نزل بهم لتركة
المنابذة والمنازعة (والتواضع لهم) اي وعن اظهار المنذلة والمسكنة المستلزم لآكرام الظلمة
لا سيما ان ركع او سجد او تمثل له قائماً في الخدمة والتواضع للظالم من المعصية بل من تواضع
لغنى ليس بظالم لاجل غناه لا لمعنى آخر يقتضى التواضع نقص ثلثا دينه فكيف اذا

تواضع للظالم فلا يباح له الا مجرد السلام فاما تقبيل اليد والانحناء فلا الا عند خوف
 ولقد بالغ بعض السلف حتى امتنع عن رد جوابهم في السلام قال في الاحياء وفيه نظر
 لان ذلك واجب فلا ينبغي ان يسقط بالظلم قلت قد سقط بادي من ذلك ومن جعلته انه عليه
 السلام مارد جواب من لبس ثوبا احمر (فورد من اكرم فاسقا) وهو مرتكب الحرام وكان
 الاكرام من غير ضرورة في ذلك المقام (قد اعان على هدم الاسلام) اي على تعطيل بعض
 اركانه بتعظيم الظالم الذي يجب الاهانة في شأنه في الحديث غريب بهذا اللفظ والمعروف من
 وفر صاحب بدعة رواه ابن عدى حديث عائشة والطبراني في الاوسط وابو نعيم في الحلية من
 حديث عبد الله بن بسر بن سائب ضعيفة (والسكوت) اي وعن عدم الانكار بلسانه (على منكر
 رآه عندهم) اي وقدر على انه ينكر باللسان عليهم كأن يكون من العلماء والمشايخ العظام وذلك
 لانه يرى في مجلسهم من العرش الحرير واواني القضة والحرير الملبوس عليهم وعلى غلمانهم ماهو
 حرام من خاتم الذهب ونحوه وكل من رأى سيئة وسكت عليها فهو شريك في تلك السيئة فان
 قلت انه يخاف على نفسه فهو معذور في السكوت فهذا حق لكنه مستغن عن ان يعرض نفسه
 لارتكاب ما لا يباح الا لعذر فانه لو لم يدخل ولم يشاهد لم يتوجه عليه الخطاب بالحسبة حتى
 يسقط عنه العذر وعند هذا يقال من علم فسادا في موضع وعلم انه لم يقدر على ازالته فلا يجوز
 له ان يحضر ذلك الموضع ليحرم ذلك الفساد بين يديه وهو يشاهد ويسكت عليه (والدعاء
 لهم بالبقاء) اي حال التحية او وقت الاعطاء (فورد من دعا لظالم بالبقاء فقد احب ان يعصى
 الله في ارضه) اي من الابتداء الى الانتهاء والحديث ذكره الزمخشري في تفسيره والغزالي في
 الاحياء قال السخاوي ولم نره في المرفوع بل اخرج ابو نعيم في الحلية من قول سفيان الثوري
 وقال العراقي رواه ابن ابى الدنيا من قول الحسن البصري وكذا قال العسقلاني في تخرىج الكشاف
 (والمدح) اي وعن ثناء الفاسق (وان صدق) اي في مدحه اي وكذا ان صدقه فيما يقول من باطل
 بصريح قوله او بتحريك رأسه او باستبشار في وجهه (فهو اعانة على الاثم) وتحريك للرغبة
 في المعصية والاعانة على المعصية معصية ولو بشرط كلمة لانه بسبب مدحه يجترى على ظلمه وفسقه
 (وورد ان الله ليغضب اذا مدح الفاسق) ابن ابى الدنيا وابن عدى وابو يعلى والبيهقي عن انس
 ولقد سئل سفيان عن ظالم اشرف على الهلاك في رية هل يسقى شربة ماء فقال لا دعه حتى يموت
 لان ذلك اعانة له وقال غيره يسقى الى ان تتوب اليه نفسه ثم يعرض عنه وانما يجوز له ان يدعو
 بقوله اصلحك الله في الاوقات او وقتك للخيرات او طول عمرك في الطاعات (والحبة لهم) بان
 يظهر لهم الموالاتة والاشتياق الى الملاقة (فهى ارادة الظلم) اي اي منهم فيكون شريكا لهم
 في الاثم معهم ثم ان كان كاذبا عصي معصية الكذب والنفاق وان كان صادقا عصي بحبه بقاء
 ظالم في الافاق وحقه ان يبغضه في الله ويمقته فالبغض واجب ومحبة المعصية والراضى بها عاص
 ومن احب ظالما فان احبه لظلمه فهو عاص بمحبته وان احبه بسبب آخر فهو عاص من حيث
 انه لم يبغضه وان اجتمع في شخص خير وشر وجب ان يحبه لذلك الخير ويبغضه لذلك الشر
 وقد حكى عن بعض عباد البصرة انه كان يأخذ اموالا من الامراء ويفرقها على الفقراء فقيل
 له الاتخاف ان تحبهم فقال لو اخذ رجل يدي وادخلني الجنة ثم عصى ربه ما احبه قلبي لان

الذي سخره للاخذ بيدي هو الذي ابغضه لاجله شكره على تسخير اياه اقول وهذا مقام دقيق لان الطبع يميل الى من يحسن اليه كما روى عن عائشة جبلت القلوب على حب من احسن اليها وبغض من اساء اليها كذا في الاحياء وهو من رواية البيهقي في الشعب عن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا وبؤيده حديث اللهم لا تجعل لعاجر عندي يدا فيجبه قلبي رواه ابن مردويه في التفسير عن رجل لم يسم والدليل عن معاذ وروى ان بعض الامراء ارسل الى مالك ابن دينار بعشرة آلاف فاخذها كلها فانه محمد بن واسع فقال ما صنعت بما آتاك هذا المخلوق فقال سل اصحابي فسألهم فقالوا اخرجناه كله فقال انشدك اقبلك اشد حباله الآن ام قبل ان ارسل اليك فقال بل الآن فقال انما كنت اخاف هذا وقد صدق فانه اذا احبه احب بقاءه وكره عزله وفناءه وكل ذلك حب لاسباب الظلم وهو مذموم عند اهل العلم (واستحقار نعمته تعالى على نفسه) اي وعن استصغار نعمه سبحانه لظاهرة والباطنة عليه من العلم والعمل واختيار الفقر والقناعة بالكفاية للقيام بالطاعة (برؤية التوسع عليهم) وشاهدة اسباب النعم لديهم فلما كم من حديث عبد الله بن الشخير وصححه اقلوا الدخول على الاغنياء فانه اجدر ان لا تزددوا نعم الله عز وجل وقد تقدم حديث ابي هريرة ابغض القراء الى الله عز وجل الذين يأتون الامراء وحديث انس العلماء امناء الرسول على عباد الله ما لم يخلفوا السلطان فاذا فعلوا ذلك فقد خانوا الله ورسوله فاحذروهم واعتزلوهم ولا يبي عمرو الداني في كتاب الفتن من رواية الحسن مرسلاتزال هذه الامة تحت يدا لله وكنفه ما لم يمال قراؤها امراءها ورواه الدليل عن علي وابن عمر بلفظ ما لم يعظم ابرارها فجارها ويدهن خيارها شرارها ولا يبي داود والترمذي وابن ماجه عن ابن مسعود مرفوعا لما وقعت بنو اسرائيل في المعاصي نهتهم علمائهم فلم ينتهوا فجالسوهم في مجالسهم واكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم واقظه للترمذي وقال حسن غريب والحاصل ان الافضل في حقه ان يغفل عنهم واذا خطر بباله تنعمهم فليذكر ما قال خاتم الاصم ان ما بيني وبين الملوك يوم واحد اما امس فلا يجدون لذته واني واياهم في غد علي وجل وانما هو اليوم فعسى ان يكون في اليوم وما قال ابو الدرداء ان اهل الاموال يأكلون وتأكل ويشربون وتشرب ويلبسون ويلبسون ونحو منابر آه قلت وهو مقتبس من قوله تعالى * ان تكون تألمون فانهم يألمون وترجعون من الله ما لا يرجعون * (الا) استثناء من قوله ولا يدخل على الظلمة الا (لرعاية اطاعة الرعية) فللبخاري من حديث انس اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة وسلم من حديث ابي هريرة عليك بالطاعة في منشطك ومكرهك وله ايضا عنه من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فانت مات ميتة جاهلية (ودفع التأذي) اي ولدفع شر الاذى (والظلم عن نفسه او غيره) من اهله ونحوه (فيدخل) اي حينئذ (مراعي حقه تعالى) حيث قال * يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم (ويكرم) اي بالقيام ونحوه كرها (من دخلوا) اي الظلمة (عليه) اي معتقدين لما يديه (تكافة) علة للاكرام اي مجازاة (لاكرامه) اي اكرام الظالم له (عز الدين) اي لعز اهله من اهل العلم والعمل به وقد قال تعالى * هل جزاء

الاحسان الا الاحسان * وقد سبق حديث اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه (ورعاية للحشمة بين
 الرعية) اى فى الملاء (ويجوز الاهانة فى الخلاء) اى بترك القيام وزيادة الكلام بعد رد السلام
 (وعند العلم بعدم اضطراب الرعية) اى من الامراء والوزراء اذا كان اهانتهم (بنية اعزاز
 الدين) واهله من العلماء المجتهدين (وتحقير الظلم) اى فى نظرهم (واظهار الغضب له تعالى
 كما هو واجب على اهل العلم وغيرهم كما ورد فى احاديث الحب فى الله والبغض فى الله ولقد دعى
 سعيد بن المسيب الى البيعة للوليد وسليمان ابني عبد الملك بن مروان فقال لا اباع اثنين ما اختلف
 الليل والنهار فان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين فقال ادخل من الباب واخرج من الباب
 الآخر قال لا والله لا يقضى لى احد من الناس فجلد مائة والبس المسوح رواه ابو نعيم فى الحلية
 باسناد صحيح والحاصل انه لا يجوز الدخول عليهم الا بعد ان يكون من جهتهم امر الزام لا
 امر اكرام وعلم انه لو امتنع او دى او فسد عليهم طاعة الرعية واضطراب امر السياسة العرفية
 فيجب عليه حينئذ الاجابة طاعة لهم ومرامى لمصلحة الخلق حتى لا يضطرب امر الولاية
 (والاصل الاستفتاء من القلب) اى فى جهة رضاء الرب (ونية الاصلاح) اى جلهم على
 صلاح حالهم وفلاح ما كهم (لا الاشتهار) اى بانه من اهل العلم والصلاح وانه من القارزين بالنجاة
 والتجاح فان العاقبة مستورة فينبغى ان تكون النية فى هذه الامور صحيحة مبرورة (وهو) اى
 ما ذكر من نية الاصلاح وعدم الاشتهار (يعرف بالفرحة عند حصول الموعظة) اى للظلمة
 (من غيره) اى الموجودين من الوعاظ الابرار والعلماء الكبار ثم اذا ابتلى بالدخول عليهم يجب
 ان ينصحهم فقد ورد ان الدين النصيحة قبل لمن قال الله ولكتابه ورسوله ولائمة المؤمنين وصائمهم
 روى عن محمد بن صالح قال كنت عند جاد بن سلمة واذ البس فى البيت الاحصير وهو جالس عليه
 ومصحف يقرأ فيه وجراب فيه علمه ومطهرة يتوضأ فيها فينا ناعنده اذرق داق الباب فاذا هو
 محمد بن سليمان فاذنه فدخل وجلس بين يديه ثم قال ما لى اذا رأيتك امتلأت منك رعبا قال
 جادلناه قال عليه السلام ان العالم اذا اراد بعلمه وجد الله هابه كل شئ وان اراد ان يكثر به
 الكنوز هاب كل شئ ثم عرض عليه اربعين الف درهم وقال تاخذها وتستعين بها قال ارددها
 على من ظلمته بها قال والله ما اعطيتك الا ما ورثته قال لا حاجة لى فيها قال فتاخذها وتقسما قال لعلى
 ان عدلت فى قسمتها ان يقول بعض من لم يرزق منها انه لم يعدل فى قسمتها فياثم فازوها عنى كذا
 فى الاحياء وقال مخرجه حديث جاد بن سلمة مرفوعا هذا معضل وروى ابو الشيخ ابن حبان فى
 كتاب الثواب من حديث واثمة بن الاسقع من خاف الله خوف الله منه كل شئ ومن لم يخف الله
 خسوفه من كل شئ وللعقبلى فى الضعفاء من حديث ابى هريرة نحوه (والاولى الاجتناب عنهم
 وعن خواصهم) اثلا يقع فى طمع من جاههم واموالهم (والتغافل عن احوالهم) بالتجاهل
 عن افعالهم واقوالهم والاشتغال بعبوب نفسه ومحاسبة يومه وامسه ومذاكرة الموت وما بعده
 من حال رسمه فعز حذيقه اياكم ومواقف الفتن قيل وماهى قال ابواب الامراء يدخل احدكم على
 الامير فيصدقه بالكذب ويقول ما ليس فيه وقال ابو ذر لسلمة لا تغش ابواب السلاطين فانك لا تصيب
 من دنياهم شيئا الا اصابوا من دينك افضل منه وقال سفيان فى جهنم وادلايسكنه الا القراء والزوارون
 للملوك والامراء وقال الاوزاعى ما من شئ ابغض الى الله عز وجل من عالم يزور صاملا وقال سمنون

ما سمج بالعالم يؤتى الى مجلسه فلا يوجد فيسأل عنه فيقال انه عند الامير قال وكنت اسمع انه
 يقال اذا رأيتم العالم يحب الدنيا فانسوه على دينكم حتى جربت اذا ما دخلت قط على هذا السلطان
 الا وحاسبت نفسي بعد الخروج فارى عليها الدرك مع ما اواجههم به من الغلظة والمخالفة لهواهم
 وقال ابو ذر في حديث من كثر سواد قوم فهو منهم اى من كثر سواد الظلمة وقال ابن مسعود ان الرجل
 ليدخل على السلطان ومعه دينه فيخرج ولا دين له قيل له لم قال لانه يرضيه بسخط الله وقال
 الفضيل ما ازداد رجل من ذى سلطان قريبا الا ازداد من الله بعدا وقال وهب هؤلاء الذين
 يدخلون على الملوك لهم اضر على الامة من المقامر من وقال محمد بن مسلمة الذباب على العذرة احسن
 من قارى على باب هؤلاء الجورة ولما خالط الزهري السلطان كتب اخ له في الدين اليه عاقا لله
 واياك ابا بكر من الفتن فقد اصبحت بحال ينبغي لمن عرفك ان يدعوك ويرجك اصبحت شيخا
 كبيرا وقد انقلتك نعم الله لما فهمك من كتابه وعلمك من سنة نبيه صلى الله عليه وسلم
 وليس كذلك اخذ الله الميثاق على العلماء فقال عز وجل * واذا اخذ الله ميثاق الذين
 اتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه * واعلم ان ايسر ما ارتكب واخف ما احتملت انك
 آنت وحشة الظالم وسهلت سبيل النجى بدتوك بمن لم يودحقا ولم يترك باطلا حتى اتخذوك
 قطبات دور عليك رضى ظلمهم وجسرا يعبرون عليك الى بلائهم وسما يصعدون فيه الى ضلالتهم
 واغوائهم يدخلون بك الشك على العلماء ويقتادون بك قلوب الجهلاء فما ايسر ما عمروا لك في جنب
 ما خبروا عليك وما اكثر ما اخذوا منك فيما افسدوا عليك من دينك فابؤمك ان تكون ممن قال
 الله تعالى فيهم * فخذل من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات * الآية وانك
 تعامل من لا يبجل ويحفظ عليك من لا يغفل فداود دينك فقد دخله سقم وهي زادك فقد حضر
 سفر بعيد وما يخفى على الله من شئ في الارض ولا في السماء والسلام فان قلت فقد كان علماء السلف
 يدخلون على السلاطين فاقول نعم تعلم الدخول منهم ثم ادخل قدحكي ان هشام بن عبد الملك
 قدم حاجا الى مكة فلما دخلها قال اشونى برجل من الصحابة قيل يا امير المؤمنين قد نفاوا قال
 من التابعين فاتي بطاوس اليماني فلما دخل عليه خلع نعليه بحاشية بساط ولم يسلم عليه بامر
 المؤمنين ولكن قال السلام عليك يا هشام ولم يكنه وجلس بازائه وقال كيف انت يا هشام
 فغضب هشام حتى هم بقتله قيل له انت في حرم الله وحرم رسوله فلا يمكن ذلك فقال له يا
 طاوس ما الذى جعلك على ما صنعت فقال وما الذى صنعت فاز داد غضبا وغبظا فقال خلعت
 نعليك بحاشية بساطى ولم تقبل يدي ولم تسلم على بامرة المؤمنين ولم تكننى وجلست بازائى
 بغير اذنى وقلت كيف انت يا هشام فقال اماما فعلت من خلع نعلي بحاشية بساطك فاني اخلعهما
 بين يدي رب العزة كل يوم خمس مرات ولا يعاقبنى ولا يعضب على واما قولك لم تقبل يدي
 فاني سمعت امير المؤمنين على ابن ابى طالب رضى الله عنه يقول لا يحل لرجل ان يقبل يدا احد
 الا امرأته شهوة او ولده من رحمة واما قولك لم تسلم على بامرة المؤمنين فليس كل الناس
 راضين بامرئ فكروه ان اكذب واما قولك لم تكننى فان الله سمى اوليائه وقال يا داود
 يا يحيى يا عيسى وكنى اعداءه فقال تبت يدي ابي لهب واما قولك جلست بازائى فاني سمعت
 امير المؤمنين على ابن ابى طالب يقول اذا اردت ان تنظر الى رجل جالس وحوله قوم قيام

فقال له هشام عطني فقال سمعت امير المؤمنين علي بن ابي طالب يقول ان في جهنم حيات كالقلال
 وعقارب كالبالغال تلدغ كل امير لا يعدل في رعيته ثم قام وهرب عن صحبته وعن سفيان الثوري
 قال ادخلت على ابي جعفر بنى فقال لي ارفع الينا حاجتك فقلت له اتق الله فقد ملأت الارض
 ظلما وجورا قال فطأ رأسه ثم رفع رأسه فقال ارفع الينا حاجتك فقلت انما انزلت هذه المنزلة بسيف
 المهاجرين والانصار وابناؤهم يموتون جوعا فاتق الله واوصل اليهم حقوقهم قال فطأ رأسه
 ثم رفع رأسه فقال ارفع الينا حاجتك فقلت حج عمر رضى الله عنه فقال لحازنه كم انفتت قال
 بضعة عشر درهما وأرى ههنا اموالا لا يطيقها الجبال ولما استعمل عثمان بن عفان العباس اتاه
 اصحاب النبي عليه السلام وابطأ عنه ابوذر وكان له صديقا فعاتبه فقال ابوذر سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل اذاولى ولاية تباعد الله عنه كذا في الاحياء وقال مخرجه
 لم اقبله على اصل وكان عمر بن عبدالعزيز واقامع سليمان ابن عبد الملك فسمع سليمان صوت
 الرعد فزع ووضع صدره على مقدم الرجل فقال عمر هذا رحته فكيف اذا سمعت صوت
 عذابه ثم نظر سليمان الى الناس يوم عرفة فقال ما اكثر الناس فقال عمر خصماؤك يا امير المؤمنين
 فقال سليمان ابتلاك الله بهم وحكى ان سليمان بن عبد الملك قدم المدينة وهو يريد مكة فارسل الى
 ابي حازم فدعاه فلما دخل عليه قال سليمان يا ابا حازم مالنا نكره الموت فقال لانكم خربتم
 آخرتكم وعمرتم دنياكم فكروهم ان تنتقلوا من العمران الى الخراب فقال يا ابا حازم كيف القوم
 على الله قال يا امير المؤمنين اما الحسن فكالغائب يقدم على اهله واما الميسر فكالأبق يقدم
 على مولاة فبكي سليمان وقال ليت شعري مالى عند الله فقال ابو حازم اعرض نفسك على كتاب
 الله حيث قال * ان الارار لفي نعيم وان العجار لفي حميم * قال سليمان فاين رحمة الله قال قريب
 من الحسينين ثم قال سليمان يا ابا حازم اى عباد الله اكرم قال اهل المرؤة والتقى قال فابى الاعمال
 افضل قال اداء العرائض مع اجتناب المحارم قال فابى المؤمنين اكرس قال رجل عمل بطاعة الله
 ودعا الناس اليها قال فابى المؤمنين احمر قال من باع آخرته بدنيا غيره قال سليمان ماتقول فيما
 نحن فيه قال او تعقبني قال لا ولكن نصيحة تلقبها الى قال يا امير المؤمنين ان آباءك قهروا الناس
 بالسيف فأخذوا هذا الملك عنوة من غير مشورة من المسلمين ولا رضى منهم حتى قتلوا قتلة
 عظيمة وقد ارتحلوا فلو شعرت ما قالوا وما قيل لهم فقال له رجل من جلسائه بنس ما قلت قال
 ابو حازم ان الله قد اخذ الميثاق على العلماء لبيئته للناس ولا يكتمونه فقال لنا ان نصلح هذا الفساد
 فقال ان تأخذ المال من حله فتضعه في حقه فقال سليمان ومن يقدر على ذلك قال من يطلب
 الجنة ويخاف النار قال سليمان ادع لي فقال اللهم ان كان سلمان وليك فيسره خيرا الدنيا والآخرة
 وان كان عدوك فخذ بناصيته الى ماتحب وترضى فقال سليمان اوصنى فقال اوصيك واوجز
 عظيم ربك ونزهه ان يراك حيث نهاك او يفقدك حيث امرك وحكى ان ابا بكر دخل على
 معاوية فقال اتق الله يا معاوية واعلم انك في كل يوم يخرج عنك وفي كل ليلة تأتي عليك لا
 تزداد من الدنيا الا بعدا ومن الآخرة الا قربا وعلى اترك طالب لاتفوته وقد نصب علم لا تجوزه
 فما امرع ماتبلغ العلم وما اوشك ما يلحق بك الطالب وانا وما نحن فيه زائل وفي الذي نحن
 اليه صارون باق ان خيرا فخير وان شرا فشر (ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر) لقوله

تعالى * كنتم خیرامة اخرجت للناس * ای اظهرت تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنکر وقوله
 والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولیاء بعض یأمرون بالمعروف وينهون عن المنکر * الآیة وقوله
 الذین ان مکنهم فی الارض اقاموا الصلوة واتوا الزکوة وامروا بالمعروف ونهوا عن المنکر
 والله عاقبة الامور * وقوله علی * اسلام المؤمنون کالبنیان یشد بعضه بعضا واما الشیخان عن ابی
 موسی (وهو) ای ما ذکر من الامر والنهی او افرد الضمیر باعتبار التلازم بینهما (فرض)
 ای بالاجماع والکتاب والسنة (علی الکفاية) ای اذا اطلع علی الامر جاعة وامرا ونهی
 واحد منهم سقط عن الباقین والاثم الجمیع واذ کانوا معذورین بالید واللسان فحینئذ علیهم ان
 ینکروا بالجنان وذلك اضعف زمان الايمان او اهله فی مقام الاتقان او مراتب ارباب الاحسان
 (فی القرض) ای من المعروف (فعلا) کالصلوة والصیام (وترکا) کاجتناب ما عرف من الحرام
 (ومندوب) ای من المعروف فعلا وترکا (وورد) فی التنزیل (ولکن منکم امة) ای جاعة منکم
 وهو دلیل کونه من الکفاية (یدعون الی الخیر) ای المحض وهو الايمان (ویاأمرون بالمعروف
 الآیة) ای * وينهون عن المنکر واولئک هم المقلمون * ای الناجون عن العذاب والمظفرون
 بالثواب هم هؤلاء القائمون به والمباشرون له وهو القلب الاعظم فی الدین والامر المهم الذی
 بعث الله له النبیین اجمعین فلو طوی بساطه واهمل علمه وعمله بالمرّة تعطلت النبوة وعمت القزّة
 واضمحلت الدیانة وارتفعت الامانة وفشت الضلالة وشاعت الجهالة وظهر الفساد وخرب
 البلاد وهلك العباد وان لم یسرعوا بالهلاک الی يوم التناد ولاصحاب السنن عن ابی بکر الصدیق
 انه قال فی خطبة خطبها ایها الناس انکم تقرؤون هذه الآیة وتداولونها علی خلاف تأویلها
 یا ایها الذین آمنوا علیکم انفسکم لا یضرکم من ضل اذا اهتدیتم * وانی سمعت رسول الله صلی
 الله علیه وسلم یقول ما من قوم عملوا بالمعاصی وفیهم من یقدر علی ان ینکر علیهم فلیفعل الا
 یوشک ان یمهم الله تعالی بعذاب من عنده ولا بی داود الترمذی وحسنه وابن ماجة من حدیث
 ابی ثعلبة الخشنی انه سأل رسول الله صلی الله علیه وسلم عن تفسیر قوله تعالی * لا یضرکم من
 ضل اذا اهتدیتم * فقال یا ابا ثعلبة مر بالمعروف وانه عن المنکر فاذا رايت شعاعا طاماً وهوی
 متبعاً ودنيا مؤثرة واعجاب کل ذی رأی برأیه فعلیک بنفسک ودع العوام ان من ورائکم
 فتناکقطع الیل المظلم للمتمسک فیها یمثل الذی اتم علیه اجر خسین منکم قبل بل منهم یارسول الله قال
 بل منکم لانکم تجدون علی الخیر احوالاً وللبزار من حدیث عمر والطبرانی فی الاوسط من حدیث
 ابی هريرة مرفوعاً لتأمرون بالمعروف وتنهون عن المنکر اولیسلط الله علیکم شرارکم ثم یدعوا
 خیارکم فلا یستجاب لهم ولترمذی وحسنه من حدیث حذیفة نحوه الا انه قال اولیوشکن الله
 یبعث علیکم عقاباً منه ثم تدعونه فلا یستجیب لکم ولابن ماجة باسناد جید مرفوعاً ان الله
 تعالی لیسأل العبد ما منعک اذا رايت المنکر ان تنکره فاذا لعن الله العبد حجته قال یارب وثقت
 بک وفرفت من الناس وللطبرانی والبیهقی وحسنه عن عكرمة عن ابن عباس لانتفن عند رجل
 یقتل مظلوماً فان العنة تنزل علی من حضره حیث لم یدفعوا عنه ولانتفن عند رجل یضرب
 مظلوماً فان العنة تنزل علی من حضره وللبیهقی عن ابن عباس بسند حسن لا ینبغی لامری
 شهد مقاما وفيه حق الا تکلم به فانه لن یقدم اجله ولن یحرمه رزقه هوله ورواه الترمذی

وحسنه وابن ماجه من حديث ابي سعد بلفظ لا يمنع رجلا هيئة الناس ان يقول بحق اذا علمه
 ولا بن عدى من حديث ابي هريرة من حضر معصية فكرها فكأنه غاب عنها ومن غاب عنها
 فاجبها فكأنه حضرها ثم الامر والنهي يجب على العبد (وان عدم العدالة) اي منه يفقد عمله
 بها (تحرزا عن انسداد باب الاحتساب) اي الحبسة بالامر والنهي لاجل الثواب (لتعذر
 العصمة) اي عن جميع المعصية الا لارباب النبوة دون الصحابة فضلا عن دونهم والانباء كما قال
 الحجة قد اختلف في عصمتهم عن الخطايا والقرآن دال على نسبة آدم الى المعصية وكذا جاعة
 من الانبياء ولذا قال معيد بن جبير ان لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر الا من لا يكون فيه شيء
 فاجب ذلك مالكا من سعيد بن جبير (ولان الواجب عليه) شيان وهما (الامتناع) اي بنفسه
 عن المعصية (ولمنع) اي لغيره عنها (فلا يسقط ترك احدهما) وهو الامتناع (الآخر) وهو المنع
 كما في عكسهما فلا تلازم بينهما واماما ورد في ذم القائل بما لا يعمل) كقوله تعالى * يا ايها الذين
 آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما تفعلون * وقوله * اتأمرون الناس
 بالبر وتنسون انفسكم واتم تلون الكتاب افلا تعقلون * وكحديث مررت ليلة اسرى بي
 بقوم تفرض شغاهم بمقاريض من نار قلت من اتم قالوا كنا امر بالخير ولانا نأثم وكما روى ان الله
 تعالى اوحى الى عيسى عطف نفسك فان اتعظت فعض الناس والا فاستحي مني وكقول القائل
 (شمر) * لان المراء على فعله * وانت منسوب الى مثله * من ذم شيئا واتى نحوه * فانما يرزى
 على عقله * (فلم عدم العمل) اي لاجرد الامر والقول كما توهمه قوم (واذن الامام) اي وان
 عم اذنه بالحسبة (لمعوم الادلة واطلاقها) اي من غير تقييد باحد دون آخر (حتى يحتسب على
 الامام ايضا) كما يدل عليه حديث ابي سعيد الخدري افضر الجهاد كلمة حق عند امام جائر ابو
 داود وابن ماجه والترمذي وحسنه فاذا جاز الحكم على الامام على مراغمه فكيف يحتاج الى اذنه وقد
 شرط قوم هذا الشرط ولم يثبتوا الا احاد من الرعية الحسبة وهذا الاشارة فاسد فان الآيات والاختبار
 تدل على ان كل من رأى منكرا فسكت عليه عصي ابن مارآه وكيف مارآه على العموم فالتخصيص بشرط
 التفويض من الامام تحكيم لا اصل له والعجب ان الروافض زادوا على هذا قالوا لا يجوز الامر بالمعروف
 والنهي عن المنكر ما لم يخرج الامام المعصوم وهو الامام الحق عندهم وهؤلاء اخس رتبة من ان
 يكلموا بل جو ابيهم ان يقال لهم اذا جاؤ الى القضاء طالين لحقوقهم في دماهم واموالهم ان نصرتكم امر
 بالمعروف واستخراج حقوقكم من ايدي من ظلمكم نهى عن المنكر وطلبكم لحقكم من جلة المعروف
 وما هذا زمان النهي عن الظلم وطلب الحقوق لان الامام الحق بعد لم يخرج هذا واستمرار طادات
 السلف في الحسبة على الولاة قاطع باجاعتهم على الاستغناء عن التفويض بل كل من امر بمعروف
 فان كان الوالي راضيا به فذاك وان كان ساخطا له فسخطه له منكر يجب الانكار عليه فكيف
 يحتاج الى اذنه في الانكار عليه ومن جلة ما انكر السلف على الامراء ماروى ان مروان بن الحكم
 خطب قبل الصلوة في العيد فقال له رجل انما الخطبة بعد الصلوة فقال له مروان ترك ذلك يا فلان
 فقال ابو سعيد اما هذا فقد قضى ما عليه قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى منكرا منكرا
 فليكره يده فان لم يستطع فليسا به فان لم يقبله وذلك اضعف الايمان وروى ان المهدي لما قدم مكة لبث
 ماشا الى الله فلما اخذ في الطواف تحيى الناس عن البيت فوثب عبدالله ابن مرزوق فلبسه برداه وقال له

انظر ما صنع من جعلك بهذا البيت احق بمن اتاه من البعد حتى اذا صاروا عنده حلت بينهم وبينه
من جعل لك هذا فنظري وجهه وكان يعرفه لانه من موالهم فقال له عبدالله بن مرزوق فقال نعم
فاخذ فجي به الى بغداد فكره ان يعاقبه عقوبة يشنع بها عليه في العامة فجعله في اصطبل الدواب
ليسوسها وضموا اليه فرسا عضو ضامى الخلق ليعقره القرس قلين الله له القرس قال ثم صيره
الى بيت واغلق عليه واخذ المهدي المفتاح عنده فاذا هو قد خرج بعد ثلاث الى البستان يأكل
البقل فاذن به المهدي فاستدعاه فقال من اخرجك قال الذي حبسني قال من حبسك قال الذي
اخرجني قال فضج المهدي وصاح وقال اما تخاف ان اقتلك فرفع عبدالله اليه رأسه وضحك
وهو يقول لو كنت تملك حيوة او موتا لكان ذلك فإزال محبوسا حتى مات المهدي ثم خلى عنه
فرجع الى مكة قال وكان قد جعل على نفسه ندرا ان يخلصه الله من ايديهم ان يحرمانه بدنة فكان
يعمل في ذلك حتى تحرمانه بدنة وروى عن جنان بن عبدالله قال تزوه هارون الرشيد بالدور معه
رجل من بني هاشم وهو سليمان بن ابي جعفر فقال له هارون قد كانت لك جارية تغني قفصين
فجشأ بها قال فجماءت فغنت فلم يحمد غناها فقال ماشائك قالت ليس هذا عودي فقال للخادم حبها
بعودها قال فجماء بالعود فوافق شيخا يلقط النوى فقال الطريق يا شيخ فرفع الشيخ رأسه فرأى العود
فاخذه وضرب به الارض فاخذه الخادم وذهب به الى صاحب الربع فقال احفظ بهذا فانه طلبه
امير المؤمنين فقال صاحب الربع ليس ببغداد اعبد من هذا فكيف يكون طلبه امير المؤمنين فقال له
اسمع ما اقول لك ثم دخل على هارون فقال اني مررت على شيخ يلقط النوى فقلت له الطريق
فرفع رأسه فرأى العود فاخذه فضرب به الارض فكسره فاستشاط هارون وغضب واجرت
عيناه فقال له سليمان بن ابي جعفر ما هذا الغضب يا امير المؤمنين ابعت الى صاحب الربع بضرب
عنقه ويرمى به في دجلة فقال لا ولكن نبعت اليه وناظره اولا فجماء الرسول وقال اجب امير
المؤمنين فقال نعم قال اركب قال لا فجماء يمشى حتى وقف على باب القصر فقيل له هارون قد جاء
الشيخ فقال للندماء اى شى ترون ترفع ما قدمنا من المنكر حتى يدخل هذا الشيخ او نفوم الى
بجلس آخر ليس فيه منكر فقالوا له نفوم الى مجلس ليس فيه منكر اصلح بنا فقاموا صغرة اى
اذلاء الى مجلس ليس فيه منكر ثم امر بالشيخ فادخل وفي يده الكيس الذي فيه النوى فقال له
الخادم اخرج هذا وادخل على امير المؤمنين فقال هذا عشائى الليلة قال نعم نعيشك قال لا حاجة
لى في عشائك فقال له هارون اى شى تريد منه فقال فى يده نوى فقلت له اطرحه وادخل على
امير المؤمنين فقال دعه لا يطرحه قال فدخل فسلم وجلس فقال له هارون يا شيخ ما جئت على
ما صنعت فقال و اى شى اصنعت وجعل هارون يستحى ان يقول كسرت عودنا فلما اكثر عليه
قال انى سمعت آباءك واجدادك يقرؤن هذه الآية على المنبر * ان الله يأمر بالعدل والاحسان
وايتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى * رأيت منكرا فغيرته قال فغيره فوالله ما قال
الا هذا فلما خرج اعطى رجلا بدرة فقال له اتبع الشيخ فان رأيت يقول قلت لامير المؤمنين وقال
لى فلان عطفه شيئا وان رأيت لا يكلم احدا فاعطه البدرة فلما خرج من القصر اذا هو بنواة في
الارض قد ناصت فجعل يعالجها ولم يكلم احدا فقال له يقول لك امير المؤمنين خذ هذه البدرة فقال
قل لامير المؤمنين يردها من حيث اخذها وروى انه اقبل بعد فراغه من كلامه على نواة يعالج قلعها
من الارض وهو يقول

بحر وافي (شعر) مناقشة مستمرة

- * ارى الدنيا لمن هي في بديه * هموما كلها كثرت لديه *
- * تهيبن المكرمين بها بصغر * وتكرم كل من هانت عليه *
- * اذا استغثت عن شئ فدعه * وخذ ما انت محتاج اليه *

(وحقه) اى وحقوق وجوب الاحتساب ثلاثة (العلم) اى معرفة خطاه الامور وصوابها (ليعلم الحدود) اى بمراتبها (والحقوق) المتعلقة باصحابها فالجاهل يعزل عن هذا الباب بل شرط ان يكون مسلما مكلفا قادرا على الاحتساب ومن ههنا قال بعض علمائنا ان العاصي انكاره بالجنان والعالم انكاره باللسان والامير انكاره بالاركان فانه يجب ان يعلم الحسب مواقع الحسبة وحدودها وبجوارها ليتقصر على ححد الشرع في ابوابها وذلك معنى قوله (والورع) اى عن المنكرات مطلقا او عن ذلك المنكر والاول اظهر ليردعه ورعه عن مخالفة معلومه فاكل من علم عمل يعلمه بل ربما يعلم انه مسرف في الحسبة وزائد على الحد المأذون فيه شرعا ولكن بحمله عليه غرض من الاغراض القاسية او عوض من الاعراض الكاسدة وليكون كلامه ووعظه مقبولا (لعدم تأثير قول القاسق وسقوط اعتباره) عند الخلاق لان الحسبة تارة تكون بالنهي بالوعظ وتارة بالقهر ولا ينفع وعظ من لا يعظ أولا وكذا ان قهر بالفعل قد قصر بالحججه اذ يتوجه عليه ان يقال فانت لم تقدم عليه فيتعرف الطباع عن قهره بالفعل فلا يفسد فائدة لاسيما مع ارباب الجهل والافلا يخرج الفعل عن كونه حقا كما ان من يذب الظالم عن آحاد المسلمين ويهمل اياه وهو مظلوم معهم تنفر الطباع عنه ولا يخرج دفعه عن المسلم عن كونه حقا فتحصل من هذا ان القاسق ليس عليه الحسبة بالوعظ على من يعرف فسقه لانه لا يعظ به واذا لم يكن عليه ذلك وعلم انه يفضى الى تطويل اللسان في عرضه بالانكار فتقول ليس له ذلك ايضا فرجع الكلام الى ان احد نوعي الاحتساب وهو الوعظ قد بطل بالفسق وصارت العدالة مشروطة فيه واما الحسبة القهرية فلا يشترط فيها ذلك فلا حجر على القاسق في اراقة الخمر وكسر الملاهي وغيرها اذا قدر عليه قال الفزالي وهذا غاية الانصاف والكشف في المسألة انتهى ولا يخفى ان هذا مخالف لما تقدم من ان العدالة ليست بشرط في هذا الباب بل هو من باب الكمال والله اعلم بالصواب وقد ورد عن انس قلنا يا رسول الله لانامر بالمعروف حتى نعمل به كله ولانتهى عن المنكر حتى نجتنبه كله قال عليه السلام بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهاوا عن المنكر وان لم تجتنبوه كله الطبراني في المعجم الصغير والاوسط (وحسن الخلق) اى ليقدر به على ترتيب الحسبة على الخلق بالحكمة اولا بالوعظه ثانيا وبالجدالة من المدافعة والمضاربة والمقابلة ثالثا (وهو الاساس) اى مدار سياسة الناس ففي الاحياء ورد لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما ينهى عنه الحديث قال مخرجه لم اجده هكذا ولبيهي في الشعب من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده من امر بمعروف فليكن بمعروف والحاصل ان العلم والورع لا يكفي فيه بل لابد من حسن الخلق ايضا فان الغضب اذا هاج لم يتم العلم والورع في قعه مالم يكن في الطبع قبوله لحسن الخلق وعلى التحقيق فلا يتم الورع الا مع حسن الخلق والقدرة على دفع الشهوة ومنع

الغضب وبه بصير المحتسب على ما صابه في دين الله كما قال تعالى حكاية عن لقمان * يا بني اقم الصلوة
 وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما صابك ان ذلك من عزم الامور * وعن بعض
 السلف اذا اراد احدكم ان يأمر بالمعروف فليوطن نفسه على الصبر ويشق من الله بالثواب
 والاجر فن وثق باجر المولى لم يجد من الاذى ولا فاذا اصاب عرضة او نفسه بشتم او ضرب
 نسي الحسبة وغفل دين الله وتصحيح النية وتحسين الطوية فاشتغل بنفسه الرديئة واخلقها
 الدنية بل ربما يقدم عليه ابتداء لطلب الجاه او طمع المال اوله رياء والسمة ولعل هذا وجه قول
 القائل هذا زمان السكوت وزوم البيوت وقال كعب الاحبار لابي مسلم الخولاني كيف منزلتك
 عند قومك قال حسنة قال ان التورية يقول ان الرجل اذا امر بالمعروف ونهى عن المنكر سامت
 منزلته عند قومك فقال ابو مسلم صدقت لتورية وكذب ابو مسلم (فهيجان الغضب) اي منه
 او من غيره (لا يسكن دونه) اي عند امر من الامور بل يتحرك فيه انواع من الشرور (وورد)
 اي في طه (قولاله قولنا) اي ملايما هينا (لهه يتذكر) اي يتعظ فيتترك الكفر ابتداء (او يخشى)
 اي عقاب ربه فينتهي عن خلافه انتهاء فاذا كان الانبياء مأمورين بالرفق مع شر الخلق فكيف
 بالعلماء مع اهل الحق وحكى عن المأمون اذ وعظه واعظ وعنف له في القول فقال يا رجل ارفق
 فقد بعث الله تعالى من هو خير منك الى من هو شر مني وامره بالرفق فقال * قولاله قولنا له
 يتذكر او يخشى * وقد روى ابو امامة ان غلاما شابا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله
 اتأذني في الزنا فصاح الناس به فقال عليه السلام افره اذن فدنا حتى جلس بين يديه فقال
 عليه السلام اتحبه لامك قال لا جعلني الله فداك قال كذلك الناس لا يحبونه لامهاتهم قال اتحبه
 لا بنتك قال لا جعلني الله فداك قال كذلك الناس لا يحبونه لبناهم قال اتحبه لا خنك قال لا جعلني الله
 فداك قال كذلك الناس لا يحبونه اخواتهم وزاد ابن عوف انه ذكر العممة والحالة وهو يقول
 في كل ذلك لا جعلني الله فداك وهو عليه السلام يقول كذلك الناس لا يحبونه وقالا جميعا في
 حديثهما اعني ابن عوف والراوى الآخر فوضع رسون الله صلى الله عليه وسلم يده على صدره
 وقال اللهم طهر قلبه واغفر ذنبه وحسن فرجه فلم يكن شئ ابغض اليه منه اي من الزنا رواه
 احمد باسناد جيد رجاله رجال الصحيح وقيل للفضيل بن عياض ان سفيان بن عيينة قبل جوائز
 السلطان فقال ما اخذ منهم الا دون حقه ثم خلاه وعذله وو بخره فقال سفيان يا ابا علي ان لم تكن
 من الصالحين فانا نحب الصالحين (واوله) اي بده الحسبة (التعريف) اي تعريف قبح المعصية
 (ثم الوعظ) اي التصيحة بالكلام اللطيف (والتخويف منه تعالى) اي بالعقوبة في الدنيا
 والاخرى (لا يتجاوز) اي المحتسب (عنه) اي عما ذكر من الامور الثلاثة (ان كان)
 احسنه (على الوالدين) وقد سئل الحسن عن الولد كيف يحتسب على والده قال
 يعظه ما لم يغضب فاذا غضب سكت عنه قيل وفي معنى الوالدين والاستناد واما
 ما في الاحياء من الاخبار الواردة في ان الجلاد ليس له ان يجلد اباه في الزنا ولا ان يبائر
 اقامة الحد عليه ولا ان يبائر قتل ابه الكافر وانه لو قطع يده لم يلزمه القصاص
 ثم قال وثبت بعضها بالايجع فقال مخرجه لم اجد فيه الاحديث لا يقاد الوالد بالولد رواه الترمذي
 وابن ماجه من حديث ابن عمر (او المولى) اي المالك من العبيد (او البعل) اي الزوج من المرأة

(او السلطان) اى على الخليفة ومن فى معناه من الرعية من امرائه ووزرائه فانه يكاد يفضى الى خرق هيئته واسقاط حشمته وترتب عليه الفساد من جهة حبيته والغضب على رعيته فللحاكم فى مستدرکه من حديث عياض بن غنم الاشعري من كانت عنده نصيحة لذى سلطان فلا يكلمه بها علانية وليأخذ بيده فليخجل به فان قبلها والا كان ادى الذى عليه والذى له وقال صحيح الاسناد والترمذى وحسن من حديث ابى بكرة من اهان سلطان الله فى الارض اهان الله فى الارض وهذا منه عليه السلام طريق رافة ورجة على الانام والا قد ورد عنه من حديث ابى عبيدة قلت يا رسول الله اى الشهداء اكرم على الله قال رجل قام الى وال جأر فامر به بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله الحديث رواه البرار وللحاكم فى مستدرکه وصحيح اسناده من حديث جابر سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جأر فامر به ونهاه فقتله ويقويه ما سلف من السلف حتى قارب امرهم الى الهلاك والتلف والحاصل انه لا يجب عليه يستحب له ويناب عليه (بل يشغل بالدعاء) اى لتوفيقهم بالمعروف (والاستغفار) اى المجاورة عنهم فى المنكر فان هذين الامرين نفعهما اكثر خصوصا فى هذا الزمان فتدبر (ثم لتعنيف) اى الكلام الحشن (والسب) اى الشتم (دون العجس) فلا يقول له يا كافر يا يهودى يا نصرانى يا خنزير يا كلب يا فاسق بل يقول (مثل يا جاهل يا احق) الاتخاف من الله وما يجرى مجراه (لا يتجاوز عنه) اى عن هذا الامر (ان كان) الاحتساب (على المسلم من الذمى تحرزا عن استيلاء الكافر) فان الذمى اذا منع المسلم بضعه دون قوله فهو يسلط عليه فيمنعه من الوصول اليه لقوله تعالى * ولن يجعل الله للكافر ين على المؤمنين سبيلا * واما مجرد قوله لاتزن ونحوه من النصيحة والخوف من النصيحة فلا محذور فيه بل ربما يكون سببا للامتناع عما فيه (ثم التغيير) اى تغيير المنكر باليد والمباشرة على سبيل المنع بالقهر (ككسر الملاهى) اى من آلات المناسهى كالزمار والاورار (ورافة الخمر) اى التى هى ام الحياث واصل المعاصى واساس الشر وكذا اختطاف الثوب الحرير من رأسه واستلاب الشئ المغصوب من يده ورده على صاحبه فللترمذى من حديث ابى طلحة انه قال يابى الله انى اشتريت خرا الايتام فى حجرى قال اهرق الخمر واكسر الدنان (ثم التهديد) اى التخويف بالضرب من عنده او من عند غيره من الحاكم ونحوه (ثم الضرب) اى بمباشرة ان كان قدرة لديه حتى يمنع عما هو عليه (وهو بقدر الوسع) اى الطاقة فى تأدية الطاعة كالمواظب على القذف والغيبة فان سلب لسانه ممكن ولكن يحمل على اختيار السكوت بالضرب وهذا قد ينجح الى استعانة وحصول اعانة (وان لم يقدر) اى على الضرب ونحوه (فالكرهية) اى بقلبه كافية (فورد) اى فى حديث اوله من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه (فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان) اى اضعف اهل الايمان او اضعف زمانه او اضعف مراتبه فى شأنه رواه احمد ومسلم والاربعة عن ابى سعيد مرفوعا ولا يخفى ان العاجز ليس عليه حسبة الا بقلبه اذ كل من احب الله يكره معاصيه وينكرها قال ابن مسعود جاهد والكفار بايديكم فان لم تستطيعوا الا ان تكفروا فى وجوههم فافعلوا ثم اعلم انه لا يتوقف سقوط الوجوب على العجز الحسى فقط بل يلحق به ما يخاف عليه مكروها يناله فذلك فى معنى العجز وكذا اذا لم يخف مكروها ولكن علم ان انكاره لا ينفع وهذا معنى قوله (فان ظن الاضرار لا يجب) اى

الانكار بالقبول (بل يستحب اظهار الامر الدين) نعم يلزمه ان لا يحضر مواضع المنكر ويبتذل
 في بيته حتى لا يشاهد ولا يخرج الحاجة مهمة او واجب ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة والهجرة
 الا اذا كان يرهق الى الفساد ويحمل على مساعدة السلاطين في الظلم والمنكرات فنلزمه الهجرة
 ان قدر عليها فان الاكراه لا يكون عذرا في حق من يقدر على الهرب من الاكراه (وان ظن
 اصابة مكروه) من ضرب ونحوه (او فعل منكرا آخر) اى بتسبيه كضرب غيره من اصحابه
 او اقاربه او رفقائه (بحرم) اى حينئذ الاحتماب (الا ان يظن الامتناع ايضا) فاذا تعارض
 الظن (فيستغنى من القلب) في اختيار ما يلهمه الرب (و ينظر في صلاحه) اى صلاح
 الامر من حاله (مبالغا) في تحسين ما له فروى عن العالم الرباني ابي سليمان الداراني انه قال
 سمعت من بعض الخلقاء كلاما فاردت ان انكر عليه وعلت انى اقتل ولم يعنى القتل ولكن
 كان في ملاء من الناس فخشيت ان يعتربنى التزين للخلق فاقتل من غير اخلاص في الفعل للحق
 فان قيل فما معنى قوله تعالى * ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة * اجيب بانه لا خلاف في ان المسلم
 الواحد له ان يهجم على صف الكفار و يقاتل وان علم انه يقتل وهذا ر بما يظن انه مخالف
 لموجب الآية وليس كذلك فقد قال ابن عباس ليس التهلكة ذلك بل ترك النفقة في طاعة الله تعالى
 اى من لم يفعل ذلك قد اهلك نفسه و يؤيده الجملتان السابقة واللاحقة اذ قال تعالى * وانفقوا
 في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة واحسنوا * ولا يبعد ان نفس التهلكة باسراف المال
 وتضييع العيال وقال ابو عبيدة هو ان يذنب ثم لا يعمل بعده خيرا حتى يهلك ذكره في الاحياء
 وهو صحيح في المعنى لكن يبعد ما اخذه من الآية بحسب اراده من المبني ثم اذا جاز ان يقتل
 الكفار حتى يقتل جاز ايضا ذلك في الحسبة (والاعتبار للظن الغالب) في حصول فائدة من المحارب
 والمحتسب (من معتدل الحال) بان يكون في طبعه من ارباب الكمال (فالجبان) وهو ضعيف القلب
 في ميدان البيان (يستغرب البعيد) اى من الامكان فيرى البعيد قريبا حتى كأنه يشاهده و يرتاع منه
 ولا يجاهده (والتهور يعكس) اى الامر بان يستبعد القريب في الزمان والمكان فيبعد وقوع
 المكروه به بحكم ما جبل عليه من حسن امله واصل طبعه حتى انه لا يصدق به الابد وقوعه
 والحاصل ان الجبن مرض وهو ضعف في القلب بسبب قصور في القوة وتقريب والتهور افراط
 في القوة وخروج عن الاعتدال بالزيادة وكلاهما نقصان وانما الكمال في الاعتدال الذي يعبر عنه
 بالشجاعة فلا تنفث الى الطرفين في الاخلاق والاحوال (ولا يجسس) فيشترط ان يكون
 المنكر ظاهرا للمحتسب بغير تمحصه بكل من ستر على معصية في داره واغلق على بابه لا يجوز
 لاحد ان يجسس عليه من طاقته وجداره وامثاله (كوضع الاذن) لسماع الملامى (والانف
 لشم الخمر والمنامى) لاحساس صوت الاوتار (متعلق بوضع الاذن) ورائحة الخمر
 في تلك الدار (وطلب اراءة ماتحت الثوب) فاذا روى فاسق وتحت ذيله شئ نحو ظرف
 خرا وخشب عود لم يجزان يكشف عنه ما لم يظهر بعلامة خاصة بان كانت له رائحة فاجبة او
 تشكل العود اذا كان الثوب الساتر رقيقا والاف مجرد الظن لا يعمل به فانه قد يستر قارورة الخمر
 في الكم وتحت الذيل ولا يدل فسقه على ان الذي معه خمر يشرب منها اذا الفاسق يحتاج ايضا
 الى الخل وغيره ولا يجوز ان يستدل باخفائه وانه لو كان خلا لما اخفاه لان الاغراض في الاخفاء

لا تنحصر بالاستقصاء كذا في الاحياء (فهو) اى التجسس (منهى عنه) اى فى قوله تعالى
 يا ايها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا * وروى ان عمر رضى الله
 عنه تسورد رجل فرآه على حالة مكروهة فانكر عليه فقال يا امير المؤمنين ان كنت قد عصيت الله
 من وجه فقد عصيته انت من ثلاثة اوجه فقال ما هى فقال الله تعالى (ولا تجسسوا) وقد تجسست
 وقال * وأتوا البيوت من ابوابها * وقد تسورت من السطح وقال تعالى * تدخلوا بيوتا غير
 بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها * وما سلت فتركه عمرو شرط عليه التوبة وقد شاور
 عمر الصحابة وهو على المنبر وسألهم عن الامام اذا شاهد نفسه منكرا فهل له اقامة الحد فاشار على
 بان ذلك منوط بعدلين فلا يكفي فيه واحد (ويدخل الدار عند ارتفاع الاصوات) اصوات
 الملامى وما يدل على مجالس المنكرات من المناهى وهذا بمنزلة الاستثناء من الحكم السابق والمعنى
 انه لا يجوز الدخول على من اغلق باب داره وتستر بحيطان جداره الا ان ظهر فى الدار ظهورا
 يعرفه من هو خارجها كاصوات المزامير والاوتار اذا ارتفعت بحيث جاوز ذلك حيطان الدار
 فمن سمع ذلك فله دخول الدار وكسر الملامى وقطع الاوتار وكذا اذا ارتفعت اصوات السكارى
 بالكلمات المألوفة بينهم بحيث يسمعونهم اهل الشوارع فهذه الاظهار موجب للحسبة والانكار
 (ويحتسب على غير المكلف) اذ شرط المحتسب عليه ان يكون بصفة يصير الفعل المنوع منه
 فى حقه منكرا ولو لم يكن معصية بالنسبة اليه ولعله يكفي فى ذلك ان يكون انسانا ولا يشترط
 كونه مكلفا اذ تقرر ان الصبي لو شرب الخمر منع منه واحتسب عليه وان كان قبل البلوغ
 ولا يشترط كونه ميمرا لما تحقق ان المجنون لو كان يزنى بمجنونة او يأتى بهيمة او يشرب الخمر وجب
 منعه نم من الافعال ما لا يكون منكرا فى حق المجنون كترك الصلوة والصوم وغيره (فى المحتسب
 عليه لا يشترط التكليف) اى بخلاف المحتسب فانه يشترط تكليفه فى حق الوجوب عليه واما
 امكان الفعل وجوازه فلا يستدعى الالعقل حتى ان الصبي المراهق للبلوغ المميز وان لم يكن
 مكلفا فله انكار المنكر وله ان يربق الخمر ويكسر الملامى فاذا فعل ذلك نال به ثوابا ولم يكن لاحد
 منعه من حيث انه ليس بمكلف فان هذه قرينة وهو من اهلها كالصلوة والامامة وسائر القربات
 وليس حكمه حكم الولايات حتى يشترط فيه التكليف ولذلك اثبتوا الحسبة للعبد وآحاد الرعية
 نم فى المنع بالفعل وابطال المنكر نوع ولاية وسلطنة ولكنها تستفاد بمجرد الايمان كقتل المشرك
 وابطال اسبابه وسلب سلطته فان للصبي ان يفعل ذلك حيث لا يستتضر به فالمنع عن القصة
 كالمنع عن الكفر (لافى محل الخلاف) اى لا يحتسب الا فى المنفق على كونه منكرا فكل ما هو
 فى محل الاجتهاد فلا حسبة فيه (كاكل الشافعى الضب) فليس للمعتنى ان ينكر عليه اكله
 وكذا فى اكل الضبع ومزك السمية عمدا ولا لشافعى ان ينكر على الخنثى شربة النبيذ الذى ليس
 بمسكر وتناوله ميراث ذوى الارحام وجلوسه فى دار اخذها لشعبة الجوار الى غير ذلك من مجارى
 الاجتهاد نم لورأى الشافعى شافعيًا يشرب النبيذ او ينكح بلاولى ويطأ زوجته او رأى الخنثى
 حنثيا يلعب بالشطرنج او يلبس الثوب الاحمر فهذا فى محل النظر كما فى الاحياء والاطهر ان له
 الحسبة والانكار اذ لم يذهب احد من المحصلين الى ان المجتهد يجوز له ان يعمل بموجب اجتهاد
 غيره ولا ان الذى ادى اجتهاده فى التقليد الى شخص رآه افضل العلماء ان له ان يأخذ بمذهب
 غيره فينتقد من المذاهب اطيبها عنده بل على كل مقلد اتباع مقلده فى كل تفصيل فاذا نحاقت نفسه

للمقلد متفق على كونه منكرا بين المحصلين وهو عاص بالخالفه الا انه جوز له تقليد غيره من الائمة
 في بعض المسائل فاذا اعتذر وقال انا مقلد للشافعي او الحنفي في هذا الباب يرتفع عنه الاحتساب
 والله اعلم بالصواب وقد ذهب جمع الى انه لاحسبه الا في مثل الخمر والخزير وما يتطعم بكونه
 حراما كاكل الميتة والدم وما جرى على تحريمه حيث جوزا لكل مقلدان يختار من المذاهب
 ما اراد رقباه ولعل وجه كلامهم باورد من ان الله سبحانه يحب ان يؤتى رخصة كما يجب ان
 يؤتى عزائم وقد قال تعالى * فسألو اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون * فمن تبع عالما لقي الله سالما
 ومن المعلوم ان الله سبحانه ما كلف احدا ان يكون حنفيا او مالكيا او شافعيا وحنبليا بل كفهم ان
 يعملوا بالكتاب والسنة ان كانوا علماء وان يقلدوا العلماء اذا كانوا من الجهلاء (ولا قبل الارتكاب)
 اى ولا يحتسب قبل مباشرة ما يجب عليه الاجتناب فيشترط ان يكون المنكر موجودا في الحال
 لانه يتوقع منه في المآل (فهو) اى وجوده قبل الارتكاب (مشكوك فيه) فلا يجوز فيه
 الاحتساب كمن يعلم بقرينة حاله وهيئته انه عازم على الشرب في ليلته فانه لاحسبه عليه الا بوعظه
 ونصيحته فان انكر عزمه عليه لم يحز وعظه ايضا لانه فيه اساءة ظن بالمسلم وربما صدق في قوله
 وربما لا يقدم على ما يعزم عليه لعائق عن فعله وليتنبه للديقة المتفرعة على هذا الاصل وهي ان
 الخلوة بالاجنبية معصية ناجزة وكذا الوقوف على باب حمام النساء وما يجري مجراه من سائر
 الاشياء (ولا بعده) اى ولا يحتسب بعد الارتكاب وفراغه عن هذا الباب (فهو) اى هذا النوع
 من الاحتساب (حق الامام) اى ومن جعله من الثواب (وعلى المحتسب عليه القبول والاعتذار)
 اى واجبان عليه ولا زمان لديه (فهو المأثور) اى عن السلف الابرار (وبغض المصر) اى
 الملازم على المعصية من غير رجوع بالتوبة سواء كان كافرا او فاجرا او مبتدعا ولو لم يكن داعيا
 (فيه) اى في الله (تعالى) اى شانه وتعظيم برهانه (بالاعراض عنه) اى في السلام والكلام
 (والاهانة) اى بزيادة المهانة (وترك الاعانة) اى في ما يظهر من الاعانة (وابطال اغراض تعين
 على المعصية دون غيرها) اى غير المعصية (ولو اعان) اى في الاغراض التي تعين على غير المعصية
 (تحريضا على قبول النصيح) اى فيما يذكره من الكلام (او الحق الاسلام فحسن) اى فاعانه
 مستحسن قال تعالى * لانهيكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان
 تبروهم وتفسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين * فهذا في زماننا يتصور في حق اهل الذمة
 (فالحال تختلف بالنية) اى باختلافها وتفاوت الطوية (كافي الترك للفسق) اى كما يختلف في ترك
 الاحسان لحوف الفسق (الا ان يعلم) مخرج من قوله ولو اعان اى الا ان يعلم المبعوض (الاقداء)
 اى اقتداء الناس كافي نسخة فلا يعينه حيثئذ (كما في البتدع) اى الداعي لابعينه (والمعلن بالفسق
 في الملا) تأكيد للاعلان او قيد للبتدع والمعلن فهو احتراز من البدعة والفسق في الخلا والاطهر
 انه ظرف ليغض المصر كما يشير اليه قوله (حتى يترك السلام) اى في الابتداء ووده في الانتهاء
 (فهو) اى حق السلام ورده (يسقط بادنى غرض) كالبول في الحمام ونحوه (فورد من انهر)
 اى زجر وقهر (صاحب بدعة) اى منكرا (ملا الله قلبه ابمانا) اى معرفته وايقانا (ومن اهانه امنه الله)
 اى جعله آمنا من عذابه (يوم الفزع الاكبر) وهو التسمية الكبرى (ومن لانله) اى في الكلام (او اكرمه)
 اى بالقيام (اولقيه ببشر) اى في حال السلام (فقد استخف بما ازل الله على محمد صلى الله عليه
 وسلم) اى فلم يعمل بما يجب عليه من الاحكام وان استحل فقد خرج عن دائرة اهل الاسلام

والحديث لم اجد في كتب الاعلام ولكن ورد عنه عليه السلام من وقر صاحب بدعة فقد اعان على هدم الاسلام (ويستغنى من القلب في الخلاء) اي اذا كان وحده او في حكم الخلاء (ان اظهار البغض اقرب الى الانزجار) اي امتناع المبتدع والفاسق عن حالهما (ام التلطف بالنصح) انسب الى اصلاح امرهما فيفعل بمقتضى ذلك (ولا يحسن الى من جنى) اي ظلم (في حق الناس) اي لا بالحماية ولا بالشفاعة والعناية (فهو) اي الاحسان الى الظالم (اساءة في حق المظلوم) اي الاولى بالرعاية كما في نسخة (بخلاف حقه) اي فله ان يعاقبه بمثله وله في مقابلة ظلمه عليه بل هذا من الخلق الممدوح لديه قال تعالى * ادفع بالتي هي احسن (ويضطر الذمي الى اضيق الطرق) اي ينية اهانتة وعزة المسلم وغلبيته فالاسلام يعلمو ولا يعلى عليه (ولا يبدأ بالسلام عليه) لانه من باب الاكرام لديه والاحسان اليه (ولا يزيد في جوابه) اي على قوله وعليك او عليك فحسب وعبرة المصنف موهمة ان يقول له وعليك السلام من غير زيادة ورحمة الله وبركاته وليس كذلك فانه مخالف للرواية والدراية (ويسلم على من اتبع الهدى ان كان) الذمي او الحربى او الفاسق او البدعي (في جمع المسلمين) وكما انه مقتبس من قول موسى عليه السلام * والسلام على من اتبع الهدى * وكذا في العكس بان كان المسلم بين الكافرين او الفاجرين وقيل يقول السلام عليكم وينوي المسلمين الكاملين (ويدعو في تسميته) اي جواب عطسته (بالهداية) اي بان يقول بهدينا ويهديكم الله (لا بالرحمة) فلا يقول یرحکم الله (ولا يرشده) اي لا يبدله (الى معبده) اي من البيعة لليهود وللكنيسة للنصارى فانه اعانة على المعصية وقال تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان (ولا يوافقهم) لان المصافحة من باب كمال المصالحة (وبعيد الوضوء) اي اللغوى وهو غسل اليد (ان صافحه) اي كافر اظاهر قوله تعالى انما المشركون نجس (ولا يستقبل جنازته بالوجه) اي بالمواجهة بل يدير عنها وجهه اذا اتته في المقابلة

﴿ الباب التاسع في الصمت وآفات اللسان ﴾

المراد بالصمت السكوت في ميدان البيان فقد ورد من صمت نجا رواه الترمذى من حديث عبد الله بن عمر بسند فيه ضعف والطبرانى بسند جيد الصمت حكمة وقيل فاعله الدبلى عن ابن عمر بسند ضعيف والبيهقى في الشعب من حديث انس بلفظ حكم بدل حكمة قال والصحيح عن انس ان ثمان قال ولا بنى نعيم في الحلية من حديث ابن عمر من كثير كلامه كثير سفطة وما احسن قول القائل

(شعر) متفاعله نسبت برقة

بحر كامل

* ما ن ندمت على سكوتي مرة * ولقد ندمت على الكلام مرارا مستطير

(بسم الله الرحمن الرحيم) خير كلام صدر من كل حكيم (ورد ان اكثر خطايا ابن آدم في لسانه) الطبرانى وابن ابى الدنيا في الصمت والبيهقى في الشعب بسند حسن وللترمذى وصححه وابن ماجه والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين من حديث معاذ قلت يا رسول الله انواخذ بما نقول فقال ثكلتك امك وهل يكب الناس على مناخرهم الا

حصان السننهم وللمتذني وحسنه من حديث عقبة بن عامر قلت يا رسول الله ما الجصاة قال
 املك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك وفي الصحيحين من كان يؤمن بالله
 واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت ولا ين ابى الدنيا وغيره من حديث انس مرفوعا رحم الله
 عبدا تكلم فغمم او سكت فسلم (ففي الصمت الوقار) اى حصول الرزانة والطمأنينة (واجتماع
 المهمة) اى للامور المهمة (والقراغ للعبادة) التي هي وسيلة الى سيادة السعادة (والسلامة
 من آفات الدارين) اى محن الكونين وقتن المحلين (فان البلاء) اى في الدنيا والاخرى (مؤكل
 بالمنطق) مصدر ميمي اى ينطق اللسان الصادر عن الانسان في معرض البيان فاللسان صغير جرمه
 وكبير جرمه اذ لا يبين الكفر والايان والطاعة والعصيان الا بشهادة اللسان ثم الذي ادرجه
 المصنف في كلامه حديث رواه الخطيب في تاريخه عن ابن مسعود بلقظ البلاء مؤكل بالمنطق
 فلوان رجلا غير رجلا برضاع كلبة لرضعها قال السخاوى ضعيف اقول ويقويه مانسبه
 الزركشى الى ابن لال في مكارم الاخلاق من حديث ابن عباس والدليل من حديث ابى الدرداء قال
 السيوطى والدليل ايضا من حديث ابن مسعود مرفوعا واجد في الزهد عنه موقوفا وابن
 السمعانى في تاريخه من حديث على مرفوعا وبهذا تين خطأ ابن الجوزى حيث ذكره
 في الموضوعات لكن لفظه البلاء مؤكل بالقول ولعل هذا سبب نسبه الى الوضع (منها)
 اى من آفات اللسان (مالايعنى) اى مالاينع الانسان من البيان (وهو) اى مالايعنى (مالاآتم
 عليه ولاآواب) اى لااجر لديه وينبغى ان يزداد ولا حاجة اليه وقد يعبر عنه باللغو ومنه قوله
 تعالى * والذين هم عن اللغو معرضون * واذا مروا باللغو مروا كراما * والاصل في اللغو
 ومالايعنى كلاهما شمول القول والفعل بل خطور القلب وتصوره في ميدان العقل الا ان الاكثر
 استعمالهما فيما يتعلق باللسان (فقيه) آفات كثيرة وصاحات شهيرة ذكر المصنف منها ثلاثة عشر
 آفة الاولى (تضييع الوقت) وهو بوجوب المقت فانك به مضيع زمانك ومحاسب على عمل
 لسانك فرأس مال العبد اوقاته ومهما صرفها الى مالايعنيه ضاعت حالته ومضت ايامه في الدنيا
 ولم يدخر فيها ثوبا للعقبى ومن هنا قال الصديق الاكبر ليقنى كنت اخرس الاعن ذكر الله
 وفي الحديث ليس ينحصر اهل الجنة يوم القيمة الا على ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله فيها
 رواه الطبرانى والبيهقى عن معاذ وجاء في حديث ضعيف ان الله امرنى ان يكون نطقى ذكرا
 وصمتى فكرا ونظرى عبرة (وقساوة القلب) لانها بالغفلة عن ذكر الرب قال تعالى * فويل
 للقاسية قلوبهم من ذكر الله * وقال عز وعلا * الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله الا بذكر الله
 تطمئن القلوب * اى تسكن وتبين وقال عز وعلا في بيان القرآن وذكره * نقشع منه جلود الذين
 يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله (ووهن البدن) اى ضعفه بضعف بعض
 جسده فانه اذا اشتكى بعض الاعضاء يتألم معه سائر الاجزاء (وتأخير الرزق) اى المعنوى
 اولحسى ايضا جزاء لما فاته من الرفق (وايذاء الحافظة) اى الكرام الكاتين بالقاء كلامه واملاء
 مراده من غير فائدة في تمامه قال عطاء بن ابي رباح ان من كان قبلكم كانوا يكرهون فضول الكلام
 وكانوا يعدون منه ماعدا كتاب الله وسنة رسوله او امرا بمعروف او نهيا عن منكر او نطقا
 بحاجتك في معيشتك التي لا يدلك منها اتكرون ان عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون

وعن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد اما يستحي احدكم ان لو
 نشرت صحيفته التي املا صدر نهاره كان اكثر ما فيها ليس من امر دينه ولا دنياه (وارسال
 كتب) اي صحائف من (اللفو اليه تعالى اي للعرض عليه قبل القيمة) وقرانه بين يديه تعالى
 يوم القيمة على رؤس الاسهاد) كما يشير اليه قوله تعالى * اقرأ كتابك كفي بنفسك اليوم عليك
 حسيبا * ومن هنا قال عمر رضى الله عنه حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا وهو مستفاد من قوله
 تعالى * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله * وتكرار الامر
 بالتقوى لانها مطلوبة في الدنيا والاخرى فافهم (والحسب عن الجنة) اي بمقدار ما اختاره
 في الدنيا من الغفلة عن الحضرة (والحساب) اي لما اثبت في الكتاب من استحقاق الثواب
 واستحباب العقاب (واللوم) كما يشير اليه قوله سبحانه * لا اقسم بيوم القيمة ولا اقسم بالنفس
 الهائمة * فانها تلوم نفسها على وجه الندامة فانها ان عملت خيرا تلوم نفسها لما اذا ما زادت عليه
 وان عملت شرا فظاها في حقها الملامة (والتعير) اي التوبيخ على التقصير (واقناع الحجية)
 اي ابطالها في تلك الحالة (والحياء منه تعالى) لانه من الحجالة (وورد) اي من حديث
 ابي هريرة في رواية الترمذي وابن ماجه (من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه) بل ورد ما هو
 اشد من هذا فمن انس استشهد غلام منا يوم احد فوجد على بطنه صخرة مر بوطاة من الجوع
 فصعد امه التراب عن وجهه وقالت هنيئا لك الجنة يا بني وقال عليه السلام وما يدريك لعله
 كان يتكلم فيما لا يعنيه او يمنع ما لا يضره ابن ابي الدنيا والترمذي مختصرا وفي حديث آخر
 انه عليه السلام قد كعبا فسأل عنه فقالوا مر يض فخرج بمشي حتى اتاه فلما دخل عليه قال له
 ابشر يا كعب فقالت امه هنيئا لك الجنة يا كعب فقال عليه السلام من هذه المغالبة على الله
 قال هي امي يا رسول الله قال وما يدريك يا ام كعب لعل كعبا قال ما لا يعنيه او منع ما لا يعنيه
 والمعنى ان الجنة انما تنها لمن لا يحاسب ولا يعاقب ومن تكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه وان كان
 كلامه مباحا فلا تنها الجنة له لاسيما مع المناقشة في الحساب فانه نوع من العذاب (ومنها
 الفضول) اي فضول الكلام (وهو زيادة فيما يعنى) يعنى قدر الحاجة فان من يعنيه امر يمكنه
 ان يكره بكلام يختصره ويمكنه ان يسطه ويعزره ويكرهه ومهما نادى مقصوده بكلمة واحدة
 قد كر كلمتين فالتسانية فضول اي فضل على الحاجة فمن ابن مسعود انذر كم فضول الكلام
 بحسب امرى ما بلغ به حاجته اي من المرام في المقام (فورد طوبى لمن امسك الفضل من لسانه
 وانفق الفضل من ماله) وتعمده ووسعته السنة ولم تستهوه البدعة رواه البغوى والبيهقى وقال
 ابن عبد البر حديث حسن وفضول الكلام لا ينحصر ولا يحصى بل المهم محصور في كتاب الله
 تعالى * لا خير في كثير من نجوهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس * وقد ورد
 الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا امر بمعروف او نهيا عن منكر او ذكر الله البرار عن ابي مسعود
 والطبراني عن ابي الدرداء بلغظ الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما تبغى به وجه الله عز وجل
 (ومنها الخوض في الباطل) وهالكلام في المعاصي (كعصيان النساء) اي حكايات احوالهن
 من قدهن وخدهن وجمالهن (ومقامات الفساق) من مجالس الخمر وسماع الزمر (وتتم الاغنياء)
 اي بالما كول والمشروب من الاشياء (وتجب المملوك) اي واتباعهم من الامراء والوزراء (وحروب

الصحابة) كقصتي الجمل وصفين على طريق الاخباريين لاعلى رواية المحدثين (والمذاهب الباطلة)
وما يتعلق بها من المشارب العاطلة فان كل ذلك مما لا يحل الخوض فيه (فورد اعظم الناس
خطايا) جمع خطيئة كقضية وقضايا (يوم القيمة اكثرهم خوصا في الباطل) ابن ابي الدنيا من
حديث قتادة مرسل ورجاله ثقات ورواه هو والطبراني موقوفا على ابن مسعود بسند صحيح
وهو في حكم المرفوع ولابن ماجه والترمذي وقال حسن صحيح من حديث بلال بن الحارث ان
الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن ان يبلغ به ما بلغت يكتب الله بها رضوانه الى يوم
يلقاها وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن ان يبلغ به ما بلغت يكتب الله بها عليه
سخطه الى يوم القيمة وكان علقمة يقول كم من كلام قن منعه حديث بلال بن الحارث ولابن
ابي الدنيا من حديث ابي هريرة بسند حسن مرفوعا ان الرجل ليتكلم بالكلمة يضحك بها
جلساؤه يهوى بها ابعدهم من الثريا وللشيخين والترمذي واللفظه وقال حسن غريب ان الرجل
ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا يهوى بها سبعين خريفا في النار (وهو) اي الخوض في الباطل
(حرام) كما يشير اليه قوله تعالى * وكنا نخوض مع الخائضين * وقوله * فلا تفتعدوا معهم
حتى يخوضوا في حديث غيره * وقال سلمان اكثر الناس ذنوبا يوم القيمة اكثرهم كلاما في معصية
الله وقال ابن سيرين كان رجل من الانصار يمر بمجلس لهم فيقول توضحوا فان بعض ماتقولون
شر من الحديث يعني فان الحديث مباح وكلام المعصية منكر ولذا كان بعض السلف يتوضأ من
الغيبة والنجمة والمقصود الطهارة الظاهرة والباطنة عن المعصية الذميمة (والاولان) اي
مالايهني وفضول الكلام (مكروهان) كراهة تنزيه لانهما ترك الاولى كما لا يخفى (وسبب الكل) اي
باعث جميع ما ذكر مما لا يعنى والفضول والخوض (هو الحرص على علم لا ينفع) بل انه يضر
ولا يندفع ومن هنا قال عليه السلام انتم اهل بامور دنيا كم وقال الانساب بيان علم لا يندفع وجهل
لا يضر (والانبساط بالكلام للتودد) اي للتحبب مع الانام والغفلة عن ذكر الملك العلام (وامضاء
الوقت) من اليبالي والايام من غير منفعة للخاص والعام (والعلاج) اي معالجة الكل سنة (ذكر
ايمان الموت) لانه به يتدارك القوت في الاوقات وقد ورد اكثر واذا ذكر هادم اللذات (والسؤال)
اي وذكر السؤال عن الاحوال يوم العرض على الملك المتعال (ولحوق الحمران بتضييع الوقت)
اي الزمان في الهذيان فقد قال تعالى * قل هل ننبئكم بالاخرين اعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة
الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا * (والعزلة وهو الانفع) اي في المعالجة لان اكثر
الضرر في الصحبة والخلطة والقاء نواة في القم) او حصاة (وهو مروى عن الصديق) رضى الله
عنه ففي الاحياء عنه انه كان يضع حصاة في فيه يمنع بها نفسه عن الكلام فيما لا يعنيه فكان
يشير الى لسانه ويقول هذا الذي اوردني الموارد اي المهالك الصادرة من شانه (والسكوت
عن بعض المهمات) حذرا من كل الاوقات لانه لانجاة من هذا الامر الا بالسكوت عن كل مالا
يأثم به لو سكت بالقامات وعن بعضهم جعلت على نفسى بكل كلمة فيما لا يعنى صلاة ركعتين
فسهل ذلك على فعملت لكل كلمة صوم يوم فسهل على ولم ينته حتى جعلت على نفسى بكل
كلمة ان اتصدق بدرهم فصعب على فانتهت كذا في شرح الخطيب (ومنها المراء وهو) في هذا
المقام (الطعن في الكلام) اي كلام الغير (باطهار خلل) اي نقصان (او طغيان) اي زيادة

في معرض بيان بحسب المبنى او من جهة المعنى (وهو حرام) قال تعالى * فلانتمار فيهم الامراء
 ظاهرا * وعنه عليه السلام لانتمار احاك ولا تمزحه ولا تعده وعدا فخلقته الترمذي من حديث
 ابن عباس وللطبراني من حديث ابي الدرداء وابي امامة وانس بن مالك ووائلة بن الاسقع
 وابن ابي الدنيا موقوفا على ابن مسعود ذر والمراء فانه لاتفهم حكمته ولا تؤمن قننته (والواجب
 السكوت) باظهار كونه معتزفا او متوقفا وهذا اذا لم يكن بامور الدين متعلقا (والسؤال مستفيدا)
 اي متعزفا (او التعريف) اي تعريف الخلل (متلفعا) اي لامتعنا ولا متكلفا (وورد من
 ترك المراء وهو محق) اي صاحب حق (بني له بيت في اعلى الجنة ومن ترك وهو مبطل بني له
 في اسفل الجنة) وفي رواية بني له بيت في ربض الجنة رواه الترمذي وابن ماجه من حديث انس
 مع اختلاف قال الترمذي حديث حسن ولا بن ابي الدنيا من حديث ابي هريرة لا يستكمل عبد حقيقة
 الايمان حتى بذر المراء وان كان محقا وهو عند احد بلغظ لا يؤمن العبد حتى يترك الكذب في المزاحه
 والمراء وان كان صادقا وللدليلي من حديث ابي مالك الاشعري ست خصال من الخير من كن فيه
 بلغ حقيقة الايمان الصيام في الصيف وتعجيل السلوة في يوم الدجن اي الغيم والصبر على المصيبات
 واسباغ الوضوء على المكراه وترك المراء وهو صادق وللطبراني من حديث ابي امامة تكفير كل لهاء
 ركعتان والهاء مصدر لاسح بمعنى ماري وآفات المراء كثيرة ومضراته مستطيرة قال سفيان الوخالفت
 اخي في رمانه فقال حلوة وقلت خامضة لسعي بي الى السلطان وقال ايضا صاف من شئت ثم
 اغضبه بالمراء فليرمينك بدهاية تمنعك من العيش وقال ابن ابي ليلى لاماري صاحبي فاما ان اكدبه
 واما ان غضبه (ومنها الجدال) اي البحث لترجيح كلامه كيف ما كان على وفق مراده
 (وهو) اي في العرف او الغالب (مراء متعلق باظهار المذاهب) اي القروعية الخلافة
 والاصولية الاعتقادية قال تعالى * ولقد صرفنا في هذا القرآن للناس من كل مثل وكان
 وكان الانسان اكثر شئ جدلا * وقال عز وجل * ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة
 الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن * فهو مأذون فيه مع اهل الكفر والبدعة ومنهى عنه في حق
 المسلمين من اهل السنة والجماعة فللترمذي من حديث ابي امامة وصححه ماضل قوم بعد هدى كانوا
 عليه اوتوا الجدال (وهو) اي الجدال المذموم (يعرف بكرهه اصابة الخصم) اي
 الحق والصواب في اثائه (وارادة خطائه) وهو قد يوجب ظهور كفره واغوائه (واظهار
 فضل النفس) في اهوائه (وورد) اي من حديث ام سلمة (ان اول ما عهد الى ربي ونهاني
 عنه بعد عبادة الاوثان وشرب الخمر ملاحاة الرجال) اي مجادلتهن ومنازعتهم ومماراتهم في
 محاوراتهم راء ابن ابي الدنيا والبيهقي وابوداود ومرسلا من حديث عروة بن رويم (والسبب)
 اي الباعث للمراء والجدال (الترفع) باظهار الفضل والكمال والتهجم على الغير باظهار نقصه
 في العلوم والاعمال (والغضب) اي وتهمجه في محافل الرجال (وعلاج كل) اي من الترفع
 الغضب (في موضعه) اي الاليق وبجمله ان علاج الترفع ترك الكبر والتواضع وعلا الغضب
 تصور قدرة الرب وروي ان الامام الهمام ابا حنيفة قال لداود الطائي احد تلاميذه لم آثر
 الانزواء فقال لاجاهد نفسي بترك الجدال والمراء فقال احضر الجالس واسمع ما يقال ولا تتكلم
 في الاثناء قال ففعلت ذلك فمأرت مجاهدة اشد مما هالك قال في الاحياء وهو كما قال لان من سمع

من غيره خطأ وهو قادر على كشفه بعسر عليه الصبر عنه جدا ولذا قال عليه السلام من ترك
 المراء وهو محق بنى له بيت في اعلى الجنة لشدة ذلك على النفس وما يحصل لها من المحنة ثم قال
 وينبغي للانسان ان يكف اللسان عن اهل القبلة واذا رأى احد المتدعة تلتطف في نصحه على
 الخلو بطريق المجادلة الحسنة والمحاورة المستحسنة فعنه عليه السلام رحم الله من كف لسانه
 عن اهل القبلة الا باحسن ما يقدر عليه ابن ابى الدنيا من حديث هشام بن عروة مرسل وقال
 هشام بن عروة كان يردد قوله هذا سبع مرات (ومنها الخصومة) وهى من الصفات المذمومة
 والاخلاق المشؤمة (وهى لجاح) اى مخاصمة زائدة (فى الكلام) مع اصحابه الكرام
 (لاسقياء حق) اى له اول غيره اصالة او نيابة (ابتداء او اعتراضا) كاثبات الوراثة ودفع
 الخصومة انتهاء فالاول نعت المدعى بالكسر والثانى وصف المدعى عليه ومن هنا قيل الصوفى
 لا يخاصم ولا يخاصم (فورد) اى فى البخارى عن عائشة (ابغض الرجال الى الله الالداخلصم)
 اى الجبوج الشديدة الخصومة والحديث مقتبس من قوله تعالى * ومن الناس من يعجبك قوله
 فى الحياة الدنيا ويشهد الله على ما فى قلبه وهو الداخلصم * ولا بن ابى الدنيا وغيره عن ابى
 هريرة من جادل فى خصومة بغير علم لم يزل فى سخط الله حتى يفرغ (وهو حرام المظلوم ينصر
 حجته بطريق الشرع مقتصر على الحاجة) اى قدر حاجته من غير تعد الى حد لجأته لقوله
 تعالى * لا يحب الجهر بالسوء من القول الا من ظلم * وقوله * والذين اذا اصابهم البغي هم
 ينتصرون * (والاولى التزك) اى اذا وجد اليه سيلا فى مكان الامكان (لعسر ضبط اللسان
 على الاعتدال) فى ميدان البيان (والاحتراز عن موجبات الائم) اى والاحتراز عن مقتضيات
 انواع العصيان (كالحقد والغضب والسب) وغيرها من نحو الكذب والبهتان (والفرح بغير
 المسلم) فى ذلك المقام (وفوت طيب الكلام) اى ولقوته وقد قال عليه السلام يوجب الجنة
 اطعام الطعام وحسن الكلام الطبرانى من حديث هانى بن شريح باسناد جيد وقال عمر
 رضى الله عنه

عمر بن
 (شعر) استفعلت ربح
 * بنى ان البرشى هين * وجه طليق وكلام لين *

ولاجل ما تقدم قال تعالى * فمن عفا واصلح فاجره على الله * وقال عز وعلا * وقولوا
 للناس حسنا * وقد قال بعضهم ما خصم قط ورع فى الدين وقال ابن قتيبة مرى بشرين عبده
 بن ابى بكر فقال ما يجلسك قلت خصومة بينى وبين ابن عمى قال ان لا يك عندى بدا وانى اريد
 ان اجزيك بها وانى والله ما رأيت شيئا اذهب للدين ولا انقص للمروءة ولا اضيع للذة ولا اشغل
 للقلب من الخصومة قال فتمت لارجع فقال الى خصمى مالك قلت لا اخاصمك فقال عرفت انه
 حتى قلت لا ولكنى اكرم نفسى عن هذا قال فانى لا اطلب منه شيئا هولك (ومنها التندق)
 اى التكلف فى الكلام والتوسع فى المرام (بتكلف الجمع والتصنع فيه) اى من غير ان
 يكون فى سجيته جميع الطبع كما قيل لبعض المشايخ فى ذم الجمع فقال رجعت عما جمعت واما
 اصل الجمع فغير مذموم فى الشرع كما نزل فى فواصل آى القران القديم وورد فى كثير من حديث
 النبى الكريم ومنه اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا ينشع ونفس لا تشبع ودعاء لا يسمع ومن هؤلاء

الرابع واما ماورد من انه عليه السلام قضى بغرة في الجنين فقال بعض قوم الجاني كيف ندرى
 من لا شرب ولا اكل ولا صاح ولا استهل ومثل ذلك يطل اي يهدر ويبتل فقال عليه السلام
 اجمعوا كسجع الاعراب وانكر ذلك لان اثر التكلف والتصنع بين عليه في هذا الباب والحديث
 رواه مسلم من حديث المغيرة بن شعبة وابي هريرة واصلهما عند البخاري ايضا (فورد شرار
 امتي الذين يتشددون في الكلام) ابن ابي الدنيا من حديث فاطمة شرار امتي الذين غدوا في
 النعيم يأكلون الوان الطعام ويلبسون الوان الثياب ويتشددون في الكلام واسلم من حديث
 ابي مسعود الاهلك المتطعون ثلاث مرات والتقطع هو التعمق والاستقصاء ولاجد من حديث
 ابي ثعلبة وهو عند الترمذي من حديث جابر وحسنه ان ابغضكم الى الله وابعدم مني مجلسا
 الثنائرون المتفهبون المتشددون (والسبب اظهار الفصاحة) والبلاغة (واما تحسين
 الالفاظ في المواعظ) وكذا في الخطب والتصنيف (للتأثير في القلوب فجازدون الافراط) اي
 من غير الاطناب في الاغراب لان المقصود تحريك القلوب وتشويقها وقبضها وبسطها وتحقيقها
 وتدقيقها ورشاقة الالفاظ والمباني تأثير في ميدان المعاني واما المحاورات التي تجرى في قضاء
 الحاجات فلا يلقى بها السجع فيما بين الكلمات فاشتغال به من التكلف المذموم اذ لا باعث عليه
 الا رياء الملوم (ومنها الفحش وهو التصريح بالذمائم) اي بالكلمات الذميمة (كلفظ الجماع)
 اي تصريحها لاتلويحاً فعن ابن عباس ان الله سحى كريم ويكنى كنى بالهمس عن الجماع فالمسيس
 والهمس والدخول والصحبة كنيات عن الوقاع وليست بفاحشة بالاجماع (والبول) وكذا
 الخمر بالاولى فينبغي ان يكنى عنهما بقضاء الحاجة او بالعائظ فانه من كنيات القرآن اذا حقيقته
 الموضوع المنخفض من الارض مع مافيه من التنبيه ان مثل هذا المكان يليق بقضاء حاجة الانسان
 (والجذام) ونحوه من البرص والقرع والبواسير والقولنج والاسهال بل يقال العارض الذي
 يشكوه (وزوجتك) وكذا امرأتك وسريتك بل يقال من في البيت والعيال او اهل البيت
 اوام الاولاد ونحو ذلك والظاهر ان زوجك من كنيات القرآن حيث قال تعالى * اسكن انت
 وزوجك الجنة * وقال * امسك عليك زوجك (فورد الفحش ليس من الاسلام) اجدوا بن
 ابي الدنيا باسناد صحيح من حديث جابر بن سمرة بلفظ ان الفحش والتفحش ليسا من الاسلام في
 شئ الحديث وللنسائي والحاكم وصححه من حديث عبدالله بن عمرو اياكم والفحش فان الله لا يحب
 الفحش ولا التفحش ولا بن ابي الدنيا وابي نعيم في رواية من حديث عبدالله بن عمرو باسناد لين
 الجنة حرام على كل فاحش ان يدخلها قال العلاء بن زياد وكان عمر بن عبد العزيز يحفظ في
 منطقته فخرج جراح في ابطه فقلنا نسأله ماذا يقول قلنا من اين يخرج فقال من باطن اليد من
 هذا القبيل قوله عليه السلام لامرأة رفاعة حتى تدوق عسيلته ويدوق عسيلتك رواه البخاري
 من حديث عائشة ومن ذلك ما اتفق الشيخان عليه من حديثها في المرأة التي سألته عن الاغتسال
 من الحيض خذى فرصة بمسكة فتطهرى بها الحديث (ومنها السب) اي الشتم (فورد سباب
 المؤمن فسق) رواه الشيخان عن ابن مسعود ولقظه سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ولمسلم من
 حديث ابي هريرة المستبان ما قال فعلى البادي مالم يعد المظلوم ولاجد وابي يعلى والطبراني من
 حديث ابن عباس باسناد جيد ملعون من سب والديه وفي رواية الصحيحين من حديث عبدالله

بن عمرو من اكبر الكبار ان يسب الرجل والديه قالوا يا رسول الله كيف يسب الرجل والديه قال
 يسب ابا الرجل فيسب الاخر اياه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان يسب قتلى
 يدر من المشركين وقال لا تسبوا هؤلاء فانه لا يخلص اليهم شيء مما تقولون وتؤذون الاحياء
 رواه ابن ابي الدنيا من حديث محمد بن علي الباقر مرسلًا ورجاله ثقات وللنسائي من حديث ابن
 عباس باسناد صحيح ان رجلا وقع في اب للعباس كان في الجاهلية فلطمه الحديث وفيه لا تسبوا
 امواتنا فتؤذوا احياءنا ولا يبي داود و اترندي وقال غريب من حديث ابن عمر اذكروا محاسن
 موتاكم وكفوا عن مساوئهم وللنسائي من حديث عائشة لا تذكروا موتاكم الا بخير واسناده جيد
 وللبخاري من حديث عائشة لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا (والرخصة في
 مثل هل انت الامن بنى فلان) اي اذا كان بنو اقلان من القبائل الدينية واهل السمايل الردية
 فيكون صادقًا في قوله (ياسي الخلق) لان الخلق لا يخلو من سوء الخلق (لاحياء لك) اي
 حق الحياء (يا حق) اذ لا يخلو احد من نوع حيافة (يا جاهل) لان كل احد جهله اكثر من
 علمه لقوله تعالى * وما وئيم من العلم الا قليلا * (فكل) اي من افراد الانسان (لا يخلوا
 عن جهل وحق) ولوفي بعض الاحيان والله المستعان (ومنها لعن) بمعنى الطرد (وهو
 الابعاد عنه تعالى) اي طلب بعد الغير عن رحمة سواء يكون بحملة خبرية كلعنه الله او دعائية
 كاللهم عنه (فهو حكيم عليه تعالى) لان الخبر ايضا بمعنى الامر (فلا يجوز) اي على احد
 من فاسق ومبتدع وفاجر بل لا يجوز (لاعلى ميت كافر) اي بحسب حكم ظاهر (لجواز
 انه اسلم) اي ولم يطلع على ايمانه احد (الا اذا علم موته كافر) بنص قطعي من كتاب
 كافي لهب او بتواتر في حديث (كافي جهل وفرعون) فان كفره ثابت بالكتاب والسنة
 واجماع الامة ولا تنفك الى كلام ابن العربي ومن تبعه كما بينته في رسالة مستقلة (ولا
 حى) اي ولا على كافر حى (لاحتمال انه يسلم) في آخر عمره وخاتمة امره (بخلاف الترجم
 للاسلام الخالي) جواب سؤال مقدر وهو انه ينبغي ان لا يجوز الترجم للمسلم في الحال لجواز انه
 يكفر في المآك فقال انما يجوز (لانه) اي الدعاء بالرجة للمسلم (سؤال الثبات على الاسلام وهو
 مستحب) باجماع الاعلام (وسؤال الثبات على الكفر كفر) لانه يدل على رضاه به بخلاف
 الدعاء لاحد بالموت على الكفر فان رضاه ليس بكفره بل بموته على كفره تقيظًا في امره
 ويدل على جوازه دعاء موسى وهارون على فرعون وقومه بقولهما * ربنا اطمس على اموالهم
 واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم * ومن المعلوم ان ايمانهم عند رؤية
 العذاب ايمان يأس وتوبة يأس فلا يقبل لقوله تعالى * فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا *
 وقوله * حتى اذا حضر احدهم الموت قال انى تبت الآن * وقوله عليه السلام ان الله
 يقبل توبة العبد ما لم يفرغ واما اذا قيل اغفر وارحم فلانا وهو كافر واراد به الدعاء له بان
 يجعله سبحانه اهلا للغفرة والرجة بالايمان والمعرفة فقبل لا بأس والظاهر انه لا يجوز لهي
 الشارح ان يقال في جواب عطسة الكافر يرحمك الله بل يقال يهديك الله (ويجوز التعميم
 مثل لعن الله الكافرين) لقوله تعالى « فلعنة الله على الكافرين * واللعنة الله على الظالمين *
 بل يجوز التعميم ايضا في حق الفاجرين من غير تعيين بان يقال لعن الله آكل الربوا وموكله
 وكتبه وشاهده وهم يعملون كما رواه الطبراني عن ابن مسعود مرفوعا ولعن الله الخمر وشاربها

وساقبها وباعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والحمولة اليه و آكل ثمنها كما
 اخرج ابو داود والحاكم عن ابن عمر ولعنت القدرية على لسان سبعين نبيا رواه الدارقطني
 في الملل عن علي رضي الله عنه يجوز ولعنة الله على اليهود والنصارى والمجوس وعلى الخوارج
 والرافض (والاولى الترك) اي ترك اللعن (مطلقا) اي عموما وخصوصا فيما لم يرد في الكتاب
 والسنة لعنة (اذ هو مما لا يعنيه) قال مكى بن ابراهيم كنا عند بن عوف فذكروا بلال بن ابي
 ردة فجعلوا يلعنونه ويقعون فيه وابن عوف ساكت فقالوا يا ابن عوف انما نذكرك لما ارتكب
 منك فقال ابن عوف انها ككتمان نجران من صحيفتي يوم القيمة لاله الا الله ولعن الله فلا فلان
 تخرج من صحيفتي لاله الا الله احب الي من ان يخرج لعن الله فلانا وعلى الجملة ففي لعنة الاشخاص
 خطر فليجتنب في امره ولاخطر في السكوت عن لعن ابليس فضلا عن غيره (وورد المؤمن)
 اي الكامل (ليس بلعان) اي بذي لعن فالصيغة للنسبة كالتمار والبان اول البالغة فانه ربما يضدر
 عن المؤمن في حالة من احوال الغضب او الغفلة وهو مذموم سواء يكون لانسان او جادا وحيوان
 والحديث رواه الترمذي وحسنه من حديث ابن عمر لا يكون المؤمن لعانا ولا بي داود والترمذي
 من حديث سمرة بن جندب وقال الترمذي حسن صحيح لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بجهنم
 وقال عمر ان بن الحسين بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره اذا امرأة من الانصار
 على ناقه لها فضجرت منها فلعننها فقال عليه السلام خذوا ما عليها واعروها فانها ملعونة قال
 فكأني انظر الى تلك النساقة تمشي في الناس لا يتعرض لها احد رواه مسلم وابن ابي الدنيا
 باسناد جيد من حديث انس كان رجل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على بعير فلعن بعيره
 فقال يا عبد الله لا تسر معنا على بعير ملعون قال ذلك انكارا عليه كذا في الاحياء وعن ابي ذر
 وابي الدرداء ما لعن الارض احد الا قالت لعن الله اعصان الله وعن عائشة قالت سمع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ابا بكر وهو يلعن بعض رقيقه فالتفت اليه وقال يا ابا بكر العائنين وصديقين
 كلا ورب الكعبة العائنين وصديقين كلا ورب الكعبة مرتين او ثلاثا فاعتق ابوبكر يومئذ رقيقه
 وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا اعوذ رواه ابن ابي الدنيا ولمسلم من حديث ابي الدرداء
 ان العائنين لا يكونون شعفاء ولا شهداء يوم القيمة وشرب نعيمان الخمر فعد مرات في مجلس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض الصحابة لعنه الله ما اكثر ما يؤتى به فقال عليه السلام
 لا تكن عوننا للشيطان على اخيك وفي رواية لا تقل هذا فانه يحب الله ورسوله ابن عبد البر في
 الاستيعاب والبخاري من حديث ابن عمر ان رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد
 جلد في الشراب فاتي به يوما لامر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به
 فقال عليه السلام لا تلعنوه فوالله علمت الا انه يحب الله ورسوله وهذا يدل على ان لعن فاسق
 بعينه لا يجوز وفي الصحيحين من حديث ثابت بن الضحاك لعن المؤمن كقتله والتعقيب ان اللعن
 غير جائز الاعلى من يتصف بصفة تبعد عن الله وهو الكفر والفسق والظلم والبدعة وذلك
 غيب باعتبار انحاطه اذ ربما يموت صاحبه على التوبة فلعن الاعيان فيه خطر لان الاحوال
 تتقلب على الاعيان الا انه عليه السلام يجوز ان يعلم من يموت على غير الاسلام ولذا كان يقول

في دعائه على قريش اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وغيرهما ممن قتلوا على
 الكفر بيدركا في الصحيحين من حديث ابن مسعود واما من لم يعلم فاقبته وكان يلغنه فنهى عن
 ذلك اذ روى انه كان يلغن الذين قتلوا اصحاب بئر معونة في قنوته شهرا فنزل قوله تعالى *
 ليس لك من الامر شئ* اوتوب عليهم اوبعدبهم فانهم ظالمون * يعني انهم ربما يتوبون فمن
 اين تعلم انهم ملعونون كذا في الاحياء وقال مخرجه راوه الشيخان من حديث انس دنا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا اصحاب بئر معونة ثلاثين صباحا الحديث وفي
 رواية لهما قنت شهرا يدعو على رعل وذكوان الحديث ولهما من حديث ابي هريرة كان يقول
 حين يفرغ من صلاة العجم من القراءة ويكبر ويرفع رأسه الحديث وفيه لعن لحيان ورعلا الحديث
 وفيه ايضا ثم بلغنا انه ترك ذلك لما انزل الله * ليس لك من الامر شئ * ولفظه اسم واما من بان
 موته على الكفر فجاز لعنه ان لم يكن فيه اذى على مسلم لما روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل
 ابا بكر عن قبر مره وهو يريد الطائف فقال هذا قبر رجل كان عانيا على الله وعلى رسوله وهو
 سعيد بن العاص فغضب ابنه وهو عمرو بن سعيد قال يا رسول الله هذا قبر رجل كان اطعم
 للطعام واضرب للهمام من ابي قحافة فقال ابو بكر يكلمني هذا يا رسول الله مثل هذا الكلام
 فقال عليه السلام لعمر واكفف عن ابي بكر وانصرف ثم اقبل على ابي بكر فقال يا ابا بكر اذا
 ذكرتم الكفار فمحموا فانكم اذا خصصتم غضب الابناء للآباء فكف الناس عن ذلك كذا
 في الاحياء قال مخرجه رواه ابو داود في المراسيل من رواية علي بن ربيعة قال لما افتتح رسول الله
 صلى الله عليه وسلم مكة توجه من فوره ذلك الى الطائف ومعه ابو بكر ومعه ابنا سعيد بن العاص
 فقال ابو بكر لمن هذا القبر قالوا قبر سعيد بن العاص فقال ابو بكر لعن الله صاحب هذا القبر
 فانه كان يحاد الله ورسوله الحديث وفيه فاذا سببتم المشركين فسبوهم جميعا وللمزني من حديث
 المغيرة بن شعبه ورجاله ثقاة لا تسبوا الاموات فتؤذوا الاحياء فان قيل هل يجوز لعن يزيد
 لكونه قاتل الحسين او امرابه فقال الغزالي هذا لم يثبت اصلا فلا يجوز ان يقال انه قتله او امر
 به مالم يثبت فضلا عن العن لانه لا يجوز نسبة مسلم الى كبيرة من غير تحقيق وبصيرة نعم يجوز
 ان يقال قتل ابن ملجم عليا رضى الله عنه وقتل ابو لؤلؤة عمر رضى الله عنه لان ذلك ثبت
 متواترا ولا يجوز ان يرمى مسلم بكفر وفسق من غير تحقيق فعنه عليه السلام لا يرمى رجل رجلا
 بالكفر ولا يرميه بالقسق الا ارتد عليه ان لم يكن صاحبه كذلك رواه الشيخان من حديث ابي ذر
 وللدنلي من حديث انس ما شهد رجل على رجل بالكفر الا اتى احدهما ان كان كافرا فهو كما قال
 وان لم يكن كافرا فقد كفر بتكفيره اياه وهذا معناه ان يكفره وهو يعلم انه مسلم فان ظن انه كافر
 بدعة او غيرها كان مخطئا لا كافرا فان قيل فهل يجوز ان يقال قاتل الحسين لعنه الله او الامر
 بقتله لعنه الله قلت الصواب ان يقال قاتل الحسين ان مات قبل التوبة لعنه الله لانه يحتمل ان
 يموت بعد التوبة فان وحشيا قاتل حزمة قتله وهو كافر ثم تاب عن القتل والكفر جميعا ولا يجوز
 ان يلغن والقتل كبيرة ولا ينتهي رتبة الكفر فاذا لم يقيد بالتوبة واطلح كان فيه خطر كذا
 في الاحياء وقد تقدم عنه انه لا يجوز لعن احد الا اذا تحقق موته على الكفر فالصواب ان يقال
 قاتل الحسين ان مات على الكفر لعنه الله اذ لا يجوز لعنه ان مات على الايمان وتاب عن العصيان

والله المستعان (ومنها نسبة الذنب الى المسلم) يعنى وهو برى منه (الا الذنب بعد التحقيق)
اي الا الذنب الذى تحقق وقوعه منه فقد قال تعالى * ومن يكسب خطيئة او اثما ثم يرم به بريثا
قد احتمل بهتاننا واثما مبينا (ومنها الدعاء على احد) قال تعالى * ويدع الانسان بالشرك دعواه
بالخير وكان الانسان عجولا (فورد ان المظلوم يدعوا على الظالم) اي فيقول لاصح الله
جسمه ولا سلم الله روحه ونحوه (حتى يكافيه) اي بماله في الظلم (ثم ينق للظالم عنده فضلة)
اي زيادة (يوم القيمة) اي ان زاد على مثله لقوله تعالى * فن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل
ما اعتدى عليكم * والحديث كذا في الاحياء وقال مخرجه لم اقف له على اصل وللمزمذى من حديث
عائشة بسند ضعيف من دعا على من ظلمه فقد انتصر قلت وهو مطابق لقوله تعالى * ولمن انتصر
بعد ظلمه فاولئك عليهم من - بيل انما السبيل هلى الذين يظلمون الناس * اي ابتداء او بالتجاوز
عن الحد انتهاء (ومنها المزاح) بكسر الميم مصدر مزح او مازح وبالضم اسم ما يمزح به
وهو المطاوعة في الكلام باللسان الا انه لما كان اللسان كالترجان هن حال الجنان قال المصنف
(وهو مطاوعة القلب) ولا يبعد ان يكون المعنى وهو سبب لطيب القلب (وهو) اي كثيره
او اصله (مذموم) اي وفاقله ملوم (لانه يولد) اي يهيج (كثيرا من الذنوب والعيوب)
اي الظاهرة والباطنة (كتحقيد العاقل وجراءة السفيه) اي الجاهل فعن سعيد بن العاص لابنه
يا بني لا تمازح الشريف فيحمد عليك ولا الدنى فيعتري ليدبك (وسقوط الوفاق) اي الهيبة
والعظمة في نظر الابرار فعن عمر رضى الله عنه من مزح استخف به (وذهاب حلاوة المحبة)
لانه لا يخلو عن مرارة في الصحبة ويقال المزاح مذهبة للبهاء ومقطعة للاصدقاء (والغفلة عنه تعالى)
اي عن ذكر الرب بحسب الاغلب (وظلمة القلب) اي الناشئة عن الغفلة (وورد لامر اخاك
ولا تمازحه) التزمى (الا النادر الخالى عن الباطل) اي فانه غير مذموم كما ورد انى لا مزح
ولا اقول الاحقا لكن مثله يقدر على ان يمازح ولا يقول الاحقا واما غيره فاذا قبح باب المزاح كان
عرضه ان يضحك الناس كيف كان وكثرة الضحك تيمت القلب ويدل على الغفلة عن احوال
الآخرة واهوالها وقد ورد لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا متفق عليه من حديث
انس وعائشة وقال القاسم مولى معاوية اقبل اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على
قلوص له فسلم فجعل يكادنا الى النبي عليه السلام ليسأله نقر به وجعل الصحابة يضحكون
منه ففعل ذلك ثلاث مرات ثم وقصه فقتله قعيل يا رسول الله ان الاعرابى قد صرع قلووصه
فهلك قال و فواهكم ملائى من دمه ابن المبارك فى الزهد والرقائق وهو مرسل (كما هو المأثور)
عن الحسن قال اتت عجموز الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام لا تدخل الجنة عجموز
فبكت فقال انك لست بعجموز يومئذ قال تعالى * انا انشانا هن انشاء فجعلناهن ابكارا * التزمى
فى الشمايل هكذا مرسل اسنده ابن الجوزى فى الوفاء من حديث انس بسند ضعيف وروى
زيد بن اسلم ان امرأة يقال لها ام ايمن جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان زوجى
يدعوك فقال ومن هو اهو الذى بعينه بياض فقالت والله ما بعينه بياض قال بلى ان بعينه
بياضا فقالت لا والله فقال عليه السلام ما من احدا لا بعينه بياض اراد به البياض المحيط
بالحرفة الزبير بن بكار وجماته امرأة اخرى فقالت يا رسول الله اجلنى على بعير فقال عليه

السلام تحملك على ابن البعير قات ما صنع به لا يحملني فقال عليه السلام وهل من بعير الا
وهو ابن البعير ابوداود والترمذي وصححه من حديث انس بلفظ انما حملوك على ولد الناقة
وروى ان الضحاك بن سفيان الكلابي كان رجلا ذميا قبيحا فبايع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال عندي امرأتان احسن من هذه الحميراء افلا انزل لك عن احديهما فتزوجها وعائشة
جالسة تسمع قبل ان يضرب الحجاب فقالت هي احسن ام انت فقال بل انا احسن منها واكرم
فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسألة عائشة اياه لانه كان ذميا الزبير بن بكار من رواية
عبدالله بن حسن مرسلا او معضلا ولدارقطني نحو هذه القصة مع عبيدة بن حصين الغزاري
بعد نزول الحجاب من حديث ابى هريرة وقال عليه السلام لصهيب وبه رمد وقد رآه يأكل
تمر فقال انا اكل التمر وانت رمد فقال انما اكل بالشق الآخر فتبسم عليه السلام قال بعض الرواة
حتى بدت نواجذه ابن ماجه والحاكم من حديث صهيب وروى ان خوات بن جبير كان جالسا
الى نسوة من بنى كعب بطريق مكة فطلع عليه النبي عليه السلام فقال يا ابا عبدالله مالك مع
النسوة فقال يقتلن ضعيفا الجمل لى شرود قال غضى عليه السلام لحاجته ثم طلع عليه فقال
يا ابا عبدالله امارك ذلك الجمل ذلك الشراد بعد قال فسكت واستحييت قال فكنت بعد ذلك
اتقرر منه كلما رأته حيا منه حتى قدمت المدينة وبعد ما قدمت المدينة حتى طلع على وانا اصلى
فى المسجد فجلس الى فطولت صلاتى فقال لا تطول فاني انتظرك فلما فرغت قال يا ابا عبدالله اما
ذلك الجمل الشراد بعد فسكت واستحييت قال وكنت اتقرر منه حتى لحقنى بو ما هو على حمار
وقد جعل رجله فى شق واحد فقال يا ابا عبدالله امارك ذلك الجمل الشراد بعد فقلت والذى
بعثك بالحق نبيا ما شرد منذ اسلمت قال الله اكبر الله اكبر اللهم اهد ابا عبد الله قال فحسن اسلامه
وهده الله الطبراني فى الكبير من رواية زيد بن اسلم عن خوات بن جبير ورجاله ثقات وكان نعمان
الانصارى رجلا مزاحا وكان يشرب فيؤتى به الى النبي صلى الله عليه وسلم فيضربه ببعله
ويأمر اصحابه فيضربونه ببعالهم فلما كثرت ذلك منه قال له رجل من الصحابة لعنك الله فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لا تفعل فانه يحب الله ورسوله قال وكان يشتري الثى ويهديه الى النبي
صلى الله عليه وسلم ثم يحيى بصاحبه فيقول اعطه ثمن متاعه فيقول عله السلام اولم تهده
لنا فيقول يا رسول الله والله لم يكن عندي ثمنه واحببت ان تاكله فيضحك عليه السلام
ويأمر لصاحبه ثمنه رواء الزبير بن نكار فهذه مطايات يباح مثلها بل يستحب احبانا
ومن القلط العظيم ان يتخذ الانسان المزاح حرفة على الدوام ويتمسك بفعله عليه السلام فهو
كن يدور مع الزنوج ابدا ينظر الى رقصهم ويتمسك باذنه عليه السلام لعائشة فى النظر الى رقصهم
فى يوم عيدهم فهذا خطأ ومن الصغار ما نصير كبيرة بالاصرار ومن المباحات ما نصير صغيرة
بالاصرار كذا فى الاحياء (ومنها الاستهزاء وهو استحقار الغير بذكر عيوبه على وجه يضحك)
اى منه على الماء (قولا وفعلا) متعلقان بذكر عيوبه تنبيها على ان ذلك قد يكون بالمحاكاة فى
الفعل والقول وقد يكون بالاشارة والايحاء فمن عائشة حكيت انسانا فقال عليه السلام ما يسرنى
انى حكيت انسانا ولى كذا وكذا رواء ابوداود والترمذي وصححه (وهو) اى بجميع انواعه
(حرام لانه ايداء) وايضا هو عمل السفهاء ولذا قال موسى اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين

حين قال قومه اتخذنا هزواى مهزواينا (وورد) في سورة الحجرات (لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم) تمامه * ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن (من عير اخاه بذنب لم يمت حتى يعمله) الترمذى عن معاذ بن جبل وحسنه وذكر عن احمد بن منيع قالوا من ذنب قد تاب منه وعنه عليه السلام ان المستهزئين بالناس يفتح لاحدهم باب من الجنة فيقال لهم فيمى بكبره وغم فاذا اتاه اغلق دونه فايزال كذلك حتى ان الرجل ليفتح له الباب فيقال له لهم فاي آية ابن ابى الدنيا مرسلا وعن عبد الله بن عباس في قوله تعالى * يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصيتها * الصغيرة التيسم بالاستهزاء بالمؤمن والكبيرة القهقهة بذلك وذلك كالضحك على خطئه وصنعتة او على صورته وخلقته (الا) استثناء من حرام اى نما يحرم في حق من يتأذى به لا (فمى جعل نفسه مسخرة يمزح به) وربما يفرح بسببه (فهو) اى السخرية في حقه (كالمزاح) الذى في اصله من جنس المباح (ومنها اظهار السر) اى افشاء سرا غير صاحبه واذا عته واشاعته (فهو من لؤم الطبع) ومنهى عنه في لسان الشرع (وفيه الايذاء والتهقار) اى التهاون بحق المعارف والاصدقاء (وورد لا يحل لاحد ان يقضى على صاحبه ما يكره) لم يعرف بهذا اللفظ لكن ورد الحديث بينكم امانة رواه ابن ابى الدنيا من حديث ابن شهاب مرسلا والمخطيب عن على الجالس بالامانة ولا بى داود عن جابر المجلس بالامانة الاثنته مجالس سفك دم حرام او فرج حرام او اقطاع مال بغير حق وورد من حديث جابر (اذا حدث الرجل الحديث ثم التفت فهي امانة) ابو داود والتزمى وحسنه (ومنها الوعد على عزم الخلف فهو من ثلاث) اى خصال (هى علامات التفاق) فمن ابى هريرة مرفوعا ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وزعم انه مسلم اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا تمم خان متفق عليه (والواجب) اى شرعا او مروءة (الوفاء في كل وعد فهم) اى صاحب الوعد (منه الجزم وان استثنى) اى وقال ان شاء الله لانه فديقال للتبرك وللتبرى من الحسول والقوة كما يشير اليه قوله تعالى * ولا تقولن لشي انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله * اى الامقرونا بذكر مشيئة واراذه (فورد) اى في قوله تعالى * يا ايها الذين آمنوا (او فوا بالعقود) اى بالعهود وورد في السنة (العدة) اى الوعد (دين) اى فرض كقرض (او عطية) شك واختلاف رواية وهو الاظهر وقد اقتصر في الاحياء على الثانى وقال مخرجه ابو نعيم في الحلية عن ابن مسعود ورواه غيره ايضا واما اللفظ الاول فرواه الطبرانى في الاوسط عن على وعن ابن مسعود وفي رواية ابن عساكر عن على العدة دين ويل لمن وعد ثم اخلف كره ثلاثا ولا بى ابن السدينا من رواية ابن ربيعة مرسلا الوائى مثل الدين او افضل وقال الوائى يعنى الوعد ورواه الدبلى ايضا عن على وقد اثنى الله على نبيه اسماعيل بقوله انه كان صادق الوعد يقال انه واعد انسانا الى موضع فلم يرجع اليه فبقي اثنين وعشرين يوما ينظره وعن عبد الله ابى الجساء بايعت النبي صلى الله عليه وسلم فوعده ان آتبه بها في مكانه ذلك فنسيت يومى والغد فاتيته اليوم الثالث وهو في مكانه فقال يا فتى قد شفقت على انا ههنا منذ ثلاث انتظرك رواه ابو داود وكان عليه السلام جالسا

يقسم غناهم هو اذن بحنين فوقف عليه رجل فقال انلى عندك موعدا قال صدقت فاحتكم
 ماشئت فقال احتكم ثمانين ضانية وراعيتها فقال هي لك ولقد احتكمت بسيرا ولصاحبة
 موسى التي دلته على عظام يوسف كانت احزم منك واجزل حكما حين حكما موسى فقالت
 حكمتى ان تردنى شابة وادخل معك الجنة ابن حبان والحاكم في مستدكه من حديث ابى موسى
 مع اختلاف وقال الحاكم صحيح الاسناد واجزم بالجيم والراى اوجب ولا يبعد ان يكون بالهاء
 المهملة اى احوط والزم (ويعذر) اى يعد معذورا (ان ترك) اى الوفاء (بعذر) اى شرعى او فرعى
 فكان ابن مسعود لا يعدو عدا الا ويقول ان شاء الله اى تعليقا لئلا يكون الوعد تحقيا وقيل لابراهيم
 بن ادهم الرجل يواعد الرجل الميعاد فلا يجىء قال ينتظره ما بينه وبين ان يدخل وقت الصلوة
 التي تجىء قلت وهذا من قبيل الايجاب وما سبق من باب الاستحباب (فورديه) اى فى المعذور
 (نفى الاتم ان كان فى نيته الوفاء) اى من اصله فى الوعد المذكور فلا بى داود والترمذى من
 حديث زيد بن ارقم اذا وعد الرجل اخاه وفى نيته ان يوفى فلم يف فلاثم عليه (لكنه متصور
 بصورة الخلف فالاولى الاحتراز) اى احتراسا من التهمة فى خلف الوعد واماما فى الاحياء انه
 عليه السلام كان اذا وعد وعدا قال عسى فقال مخرجه لم اجده اصلا (ومنها الكذب) بفتح
 فكسر وبكسر فسكون وقد عد من قبائح الذنوب وفواحش العيوب (وهو حرام) بالكتاب
 والسنة قال تعالى * انما يفتري الكذب الذين يؤمنون بايات الله * وفى الصحيحين اربع من كن
 فيه فهو منافق اذا حدث كذب وفيهما عن ابن مسعود لا يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب
 حتى يكتب عند الله كذابا ولا بن عبد البر فى التمهيد بسند ضعيف عن عبد الله بن جراد انه سأل
 النبي صلى الله عليه وسلم هل زنى المؤمن قال قديكون من ذلك قال هل يكذب قال لا ثم اتبعها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذه الكلمة انما يفتري الكذب الذين يؤمنون بايات الله
 وفى حصره بـالـغة فى نفيه عن المؤمن او مقيد بالكامل وبؤيده مارواه ابن ابي شيبة فى مصنفه
 من حديث ابى امامة وابن عدى من حديث سعد بن ابى وقاص على كل خصلة يطبع او يطوى
 عليها المؤمن الا الخيانة والكذب وقيل لخالد بن صبيح من يكذب كذبة واحدة هل يسمى فاسقا
 قال نعم (الا) استثناء من قوله وهو حرام اى ولا يحرم بل يجب (اذا وقع تركه) اى حصل فى
 ترك الكذب (افحش منه) اى منكر اعظم من الكذب (كما فى ستر الاسرار) اى بان يسأل عن
 ستر اخيه فله ان ينكره ويكذب فيه وكذا فى ستر اسرار نفسه من كشف عوراتها فعنه عليه السلام
 اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى الله عنها فمن عمل شيئا فليستتر بستر الله رواء الحاكم واسناده
 حسن وذلك لان اظهار الفاحشة فاحشة اخرى بل اعظم من الاولى فللرجل ان يحفظ ذمة وماله الذى
 يؤخذ ظلما وعرضه بلسانه وان كان كاذبا (والانكار عن العلم) اى وكما فى عدم الافرار (بمكان
 من اختلفى عن ظالم قصد قتله) او ضربه او اخذ ماله او كشف عرضه وحاله فعن ميمون ان مهران
 ان الكذب فى بعض المواطن خير اى من الصدق ارايت لو ان رجلا يسعى وآخر وراءه بالسيف
 فدخل دارك فانتهى اليك فقال رايت فلانا ما كنت قائلا له الست تقول له لم اره وما تصدق فهذا
 الكذب واجب (اوفيه) اى اوفى تركه (احسن من الصدق) كما فى اصلاح ذات البين (فورده
 الاستثناء) اى استثناء حرمة الكذب (فى الحرب والاصلاح) اى اصلاح ذات البين (والحديث

(المرأة) ففي صحيح مسلم عن ام كلثوم قالت ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في شيء
 من الكذب الا في ثلاث الرجل يقول القول بيدا للاصلاح والرجل يقول القول في الحرب والرجل
 يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها ولعل المراد بتحدث الزوجين ما يقع بينهما من الوعد في
 احد الامرين بيينة عدم الوفاء في الخبرين لما رواه ابن عبد البر في التمهيد رواية صفوان بن سليم عن عطاء
 بن يسار مر سلا قال رجل لابي صلى الله عليه وسلم اكذب اهلي قال لا خير في الكذب قال اعدها واقول
 لها قال لا جناح عليك ولان اسرار الحرب لو وقف عليه العدو واجترأ واسرار الزوج لو وقت
 عليه المرأة نشأ عنه فساد اعظم من فساد الكذب وكذا المنخاضمان يدور بينهما المعصية والعداوة
 فاذا امكن الاصلاح بكذب فذلك اولى من الصدق الذي لم يترتب عليه خير ثم لا يجوز الكذب
 ولو كان بطريق اللعب فعن عبد الله بن عامر جاء عليه السلام الى بيتنا وانا صبي
 صغير فذهبت لالعب فقالت امي يا عبد الله تعال اعطك فقال عليه السلام ما اردت تعطيه
 فقالت نعم فقال اما انك لو لم تفعل ككذبت عليك كذبة رواه ابو داود (لا) اي لا يجوز الكذب
 (عند استواء الطرفين فاصله قبيح) اي في الامرين فلا بد من ترجيح (والاولى التزك) اي ترك
 الكذب (في حاجته) اي امر نفسه لان الصدق انجى والخلاص فيه ارجح (لا في حاجة
 الغير) وهو تصريح بما علم ضمنا (ان امكن) اي تركه (لعموض الامر) اي لخواص جواز
 امر الكذب فانه يختلف باختلاف الذوات وتفاوت الاوقات والحالات (ولو تعريضا)
 غاية من قوله والاولى التزك (لانه) اي التعريض بمعنى التلويح (تقرير على ظن كاذب)
 وقد ورد من حديث البخاري وهو يرى انه كذب فهو احد الكذابين رواه مسلم في مقدمة صحيحة
 من حديث سمرة بن جندب هذا وقد جوز الكذب للضرورات البيهة للمحظورات (والا)
 اي وان لم يمكن ترك الكذب (فالمعارض) متعينة وهي بفتح الميم ان يتكلم الرجل بكلمة يظهر
 من نفسه شيئا ومراده شيء آخر كذا في البستان وتحقيقه في قوله تعالى * ولا جناح عليكم
 فيما عرضتم به من خطبة النساء * وفي المغرب التعريض خلاف التصريح والفرق بينه وبين
 الكناية هو ان التعريض يضمن الكلام دلالة ليس فيها ذكر كقوله ما اقبح البخل تعريض بانه يخل
 والكناية ذكر اللازم واردة المزوم كقولك فلان طويل التجاد كثير الرماد والتجاد حائل
 السيف والمعنى انه طويل ومضياف وقد ورد ان في المعارض مندوحة عن الكذب ابن هدى
 والبيهقي عن عمران بن حصين مرفوعا وفي الاحياء وقد نقل عن السلف ان في المعارض مندوحة
 عن الكذب وغفل مخرجه ايضا عن ايراد حديثه (مثل الله يعلم ما قلته) لاحتمال كون ما نافية
 او موصولة او استفهامية (ومذا فارتك ما رفعت الجنب عن القراش الامار فعنى الله تعالى) فانه
 يشمل الرفع الاختياري والاضطراري (في الانكار عن القول) بالنسبة الى الاول (والصحة)
 بالاضافة الى الثاني فهما لفظ ونشر مرتب في بديع المباني ومنبع المعاني وفي الاحياء ومن امثلة
 المعارض اماروى ان مطرفا دخل على زياد فاستبطاه فتعلل بمرض وقال ما رفعت جنبي مذفارت
 الامير الامار فعنى الله وقال ابراهيم اذا بلغ الرجل عنك شيئا فكرهت ان تكذب قلت ان الله
 يعلم ما قلت من ذلك من شيء فيكون قوله ما حرف نفي عند المستمع وعنده الابهام وكان معاذ عاملا
 لعمر رضى الله عنهما فلما رجع قالت امرأته ما جئت به مما ياتى به العمال من عراضة اهليهم ولم

يكن جابه فقال كان معي ضاغطا فقالت كنت اميناعند رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر
 فبعث معك عمر ضاغطا فقامت بذلك في نساها فاشتكت عمر فلما سمع عمر بذلك دعا معاذا فقال
 بعث معك ضاغطا فقال لم اجد ما اعتذر به اليها الا ذلك فضحك عمر واعطاء شيئا وقال ارضها
 به وقوله ضاغطا يريد به ربه نال اي محاسبا ضابطا وكان النخعي لا يقول لابنته اشترى لك
 سكرا ولوزا ولكن يقول ارأيت لرشريت لك فانه ربما لا ينق له ذلك وكان ابراهيم اذا طلبه
 في الدار من يكرهه قال للجارية قولي له اطلبه في المسجد ولا تقول لي ليس ههنا كيلا يكون كذبا
 وكان الشعبي اذا طلب في البيت وهو يكرهه يخط دائرة ويقول للجارية ضعي اصبعك فيها
 وقولي ليس ههنا ومن المعارض ما اخرجته الحسن بن سفيان والدليل عن ابي هريرة قال ركب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف ناقه ابي بكر وقال يا ابا بكر ول الناس عنى فانه لا ينبغي لبي
 ان يكذب فيجعل الناس يسألون من انت قال باغ بيتي قالوا ومن وراك قال هاد يهديني (ثم
 التصريح) اي بالكذب عند عدم امكان التلويح (والمعتبر النبوة) اي تحسين الطوية في التصحيح
 (والاستغناء من القلب) اي السليم من الغرض السقيم (ومنه) اي من جنس الكذب الملحق
 به ولا يوجب الفسق بسببه (التساعخ في العدد) اي بذكره (مبالغة) اي زائدة (مثل
 قلته مائة مرة) وقد يزداد في المبالغة ويقال الف مرة فيأثم بالمرة (ونحوها) اي العشرة (لا
 بالتجاوز عن الحد) اي حد الكثرة (المعهودة) في المحاوراة (ولكن لا يعقده) اي لا ينبغي
 اعتياد المبالغة (فيه خطر الوقوع في الاثم) اي اثم الكذب اذا لم يصل في العرف الى حد الكثرة
 وكذا الاستعارة مرتبة من هذا القسم من الكذب في المبالغة ولكنها ليست بكذب فان علماء البيان
 قد حققوا ذلك بالبرهان وقالوا الاستعارة تفارق الكذب من وجهين احدهما البناء على التأويل
 وثانيهما نصب الدليل من القرينة على ازالة خلاف الظاهر نحو رأيت اسدا في الحمام والله اعلم
 بحقايق المرام ولكن عليك بالاحتياط في مثل هذا الكلام فعن حوات التيمي قال جاءت اخت
 الربيع بن خيثم عائدة الى بنى فاندكبت وقالت كيف انت يا بنى فقال ربيع ارضعته قلت لا قال
 ما عليك لو قلت يا ابن اخي فصدقت (وفي شهوة الطعام) اي من الكذب التسامح في نفي شهوة
 الطعام وذلك كائن يقال لانسان كل الطعام فيقول لاشتهيها وذلك منهى عنه ان لم يكن له غرض
 صحيح فيه (فورد) اي عن مجاهد عن اسماء بنت عيسى كنت صاحبة عائشه التي هيأتها
 وادخلتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعى نسوة قالت فوالله ما وجدنا عنده قرى اي
 ضيافة الا قدحا من لبن فشرب ثم ناوله عائشة فاستحييت الجارية قالت فقلت لا تردى بدرسول الله
 صلى الله عليه وسلم خذني منه قالت فاخذته على حياء فشربت منه ثم قال لي ناولي صوابك
 فقلت لانتهى فقال عليه السلام (لا يجتمعن جوعا وكذبا) كذا في الاصل من باب الافتعال
 والرواية الصحيحة لا يجتمعن جوعا وكذبا قالت فقلت يا رسول الله ان قالت احد انا لشي
 نشتهي لاشتهيها ابعث ذلك كذبا فقال عليه السلام ان الكذب ليكتب كذبا حتى
 تكتب الكذبية كذبية والحديث اخرجه ابن ابي الدنيا والطبراني في الكبير وله نحوه
 من رواية شهر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد وهو الصواب فان اسماء بنت عيسى كانت
 اذذاك بالحبشة لكن في طبقات الاصبهانين لابي الشيخ من رواية عطاء بن ابي رباح عن اسماء

بنت عيسى رقتنا الى النبي صلى الله عليه وسلم بعض نساؤه الحديث فاذا كانت غير عائشة
 ممن تزوجها بعد خبير فلا مانع من ذلك (والافحش) من انواع الكذب (وقوعه في اليمين فهو من
 الكبار) فور دئنة نزلوا بكمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكهم المنان بعطيته
 والمنفق سلطته بالخلف الكاذب والمسبل ازاره رواه مسلم من حديث ابي ذر في الصحيحين من حديث
 ابن مسعود من حلف على يمين ما تم ليقطع به مال امرئ مسلم وقال عليه السلام وكان منكثا الا انبئكم
 يا كبر الكبار الا شرارك بالله وعقوق الوالدين ثم قعد فقال الاوقول الزور متفق عليه من حديث ابي
 بكر وهو اعم من شهادة الزور (وفي) اي وكذا الافحش وقوعه (مثل الله يعلم انه كذا) قال النووي
 في الاذكار وهذه العبارة فيها خطر وان كان صاحبها متيقنا (فمن عيسى عليه السلام انه من
 اعظم الذنوب) فانه نسبة الجهل الى علام الغيوب فان علمه تعالى تعلق بعدم وقوعه (وفي
 الاخبار) اي وكذا افحش الكذب صدوره في الاخبار وهو بفتح الهمزة او بكسرها اي
 الاعلام لاسيما الكذب على النبي عليه السلام (والرؤيا) اي وفي الاحلام (فهما عدا من اعظم
 القرى) اي الافتراء في البخاري ان من اعظم القرى ان يدعى الرجل الى غير ابيه وبرى عينه
 ما لم تراو يقول على ما لم اقل وفي الاحياء وقد ظن ظانون انه يجوز وضع الاخبار في فضائل
 الاعمال وفي التشديد في المعاصي وزعموا ان القصد فيه صحيح وهو خطأ محض اذ قال عليه السلام
 من كذب على متعمدا فليتبؤ مقعده من النار يعني وهو متفق عليه من طرق قاربت ان يكون
 تواترا فهذا لا يترك الا لضرورة اذ في الصدق مندوحة عن الكذب وفيما ورد من الآيات
 والخبر كفاية عن غيرها وقول القائل ان ذلك تكرر على الامم وسقط وقعه وما هو جديد
 فوقه اعظم فهذا هوش اذ ليس هذا من الاغراض التي تقاوم محذور الكذب على الله ورسوله
 ويؤدي فتح بابها الى امور تشوش الشريعة ولا يقوم خير هذا بشره اصلا فالكذب على
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكبار اقول وقد صرح الجويني والد امام الحرمين بانه
 كفر هذا وعن اسماء بنت ابي بكر سمعت امرأة تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول
 ان لي ضرة واني اتكثرت من زوجي بمالم يفعل اضارها بذلك فهل علي فيه شيء فقال المشيع بمالم
 يعط كلابس ثوبي زور متفق عليه ولا بن عبد البر في الاستيعاب عنه عليه السلام لا يستكمل المؤمن
 ايمانه حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وحتى يحتمل الكذب في مزاحه (ومنها الغيبة) بكسر
 الغين (وورد فيها) اي في حدها وتعريفها (ذكرك احالك بما يكره) اي على سبيل المنقصة في
 حال الغيبة فمن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون ما الغيبة قالوا الله
 ورسوله اعلم قال ذكرك احالك بما يكره قيل ارأيت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه
 ما تقول فقد اغتبتته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته رواه مسلم (ويجوز الاجال اي الابهام في
 الغيبة (فورد ما بال اقوام يفعلون كذا) رواه ابو داود عن عائشة بسند صحيح انه عليه السلام
 كان اذا كره من انسان شيئا قال ما بال اقوام يفعلون كذا وكذا (الا ان يفهم المعين) اي من المبهم
 بشرية مقولت بعض من قدم من السفر وبعض من يدعى العلم وبعض من رأينا اذا كان معه
 قربة تفهم عين الشخص فهو غيبة لان المحذور تفهم دون ما به التفهم (وكذا من الطائفة الذين
 مضوا على اليوم من جملة الابهام فان الطائفة بمعنى القوم (وانواعها) ستة (التصريح) وهو

ظاهر ومنه ان عائشة ذكرت امرأة قتلت انها قصيرة فقال عليه السلام اغتبتها رواه احمد
 واصله عند ابى داود والترمذى وصححه (والتعريض) اى التلويح (مثل فلان تاب الله عليه)
 فقيه تبيه انه يرتكب ما يجب عليه التوبة وقد يقول ذلك المسكين قد بلى بأفة عظيمة تاب الله
 علينا وعليه (الحمد لله الذى عصمى عن مخالطة السلطان) وهذا من غيبة القراء المرابطين واتباع
 الشيطان وهو احدث انواع الغيبة فانهم يفهمون المقصود على صيغة اهل الصلاح ليظهروا من
 انفسهم التعفف عن الغيبة ولا يدرون بجهلهم انهم جمعوا بين فاحشتين الرياء والغيبة (والاشارة
 فورد تسميته غيبة) وفي نسخة تسمية غيبة ومن ذلك قول عائشة دخلت علينا امرأة فما اومأت
 يدي اى قصيرة فقال عليه السلام قد اغتبتها ابن ابى الدنيا وابن مردويه ورجال ثقات (والغمز)
 اى بالعين للتشبيه او اخذن البدن للتنبيه (والمحاكاة) فورد حين حكيت عائشة انسانا فقال
 ما يسرنى وفي رواية ما احب انى حكيت انسانا وان لى كذا وكذا وقد تقدم يقال حكاه وحاكاه
 اذا فعلت مثل فعله واكثر ما يستعمل فى الصبح قال النووى ومن الغيبة المحرمة المحاكاة بان يمشى
 متعارجا او متطأطئا رأسه او غير ذلك من الهيئات بل هو اشد انواع الغيبة لانه اعظم فى التصور
 والتفهيم على ما فى الاحياء (وكل ما ينهى عنها) كذكر المصنفين فى تصنيفاتهم شخصا معينا وتهمين
 كلامه وتهمين مرآه الا ان يقتزن به شئ من الاعذار المحوجة الى ذكره وذلك لان القلم احد
 اللسانين ويحصل به الغيبة تضرىحا وتلويحا (وفورد) اى فى سورة الحجرات (ولا يغتب بعضكم
 بعضا) اى لا يتناول بعضكم بعضا فى ظهر الغيب بما يسؤه مما (ايحب احدكم ان يأكل لحم اخيه
 ميتا الآية) اى فكرهتموه والاستفهام للانكار كما قال مجاهد لما قيل لهم ايحب احدكم ان يأكل
 لحم اخيه ميتا قالوا الاى بلسان القال او ببيان الحال قيل فكرهتموه والمعنى فكما صكرهتم هذا
 فاجتنبوا ذكره بالسوء فائبا قال الزجاج وتأويله ان ذكرك من لم يحضرك بسوء بمنزله اكل
 لحمه وهو ميت لا يحس به وقالت عائشة لا يغتابن منكم احدا حدا فاني قلت لامرأة مرة وانا
 عنده عليه السلام ان هذه لطويلة الذيل فقال العظى العظى فلفظت بضعة من لحم اجر
 ابن ابى الدنيا وابن مردويه فى التفسير ولما رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل فى الزنا
 قال رجل لصاحبه اقصص كاي بعض الكلب اى قتل مكانه فرأى النبي صلى الله عليه وسلم وهما معه
 يجيفة فقال اتنهشان منها فقالا يارسول الله نهش جيفة فقال ما صيبنا من اخيكما انتن من هذه
 ابو داود والنسائى من حديث ابى هريرة باسناد جيد وعن ابى هريرة موقوفا ومرفوعا من اكل
 لحم اخيه فى الدنيا قرب اليه لحمه فى الآخرة فيقال كله ميتا كما اكلته حيا ابن مردويه فى التفسير
 وروى عن ابى بكر وعمران احدهما قال لصاحبه ان فلانا لنؤم ثم طلبنا ادما من رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ليا كلاء مع الخبز فقال عليه السلام قد اشدتما فقالا مانعلمه فقال بلى ما اكلتما من لحم
 صاحبكما رواه ابو العباس الثغولى او الدغولى فى الآداب من رواية عبد الرحمن بن ابى لبيلى
 نحوه كذا فى تخرىج الاحياء وقال الامام الديميرى هو من كبار الحفاظ توفى سنة خمس وعشرين
 وثلثمائة وله مسند مشهور فى هذا الحديث وحديث المرجوم جميعهما وكان القائل احدهما تبيه
 على ان المستمع احدا المقتاتين وان المستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان خاف فقلبه
 وان قدر على القيام او قطع الكلام بكلام آخر فى ذلك المقام فلم يفعل لزمه الاثم ولا يكتفى ان يشير

باليد اى اسكت او يشير بحاجبه وجبينه فان ذلك استحقاق للمذكور بل ينبغي ان يعظمه ويذب
 عنه صريحا فعنه عليه السلام من اذل عنده مؤمن وهو يقدر على ان ينصره فلم ينصره
 اذله الله يوم القيمة على رؤس الخلائق اجد والطبراني عن سهل بن حنيف وابن ابى الدنيا عن
 ابى الدرداء من رد عن عرض اخيه بالغيب كان حقا على الله ان يرد عن عرضه يوم القيمة ولا جد
 والطبراني عن اسماء بنت يزيد من ذب عن عرض اخيه بالغيبة كان حقا على الله ان يعتقه من النار
 (الغيبة اشد من ثلاثين زينة في الاسلام) وانما قيده بحال الاسلام لانه اقبح مما قبله في الاحكام
 وقيل لان الزنى في دار الحرب وفي عسكر اهل البغي لا يوجب الحد وفيه بحث اذ عدم وجوب
 الحد ليس الا لكونه في خطر انتقاله الى اهلها والافلا يسقط عنه بالكلية ولانه اخف من زناه
 في دار الاسلام والله سبحانه اعلم بمقاييق المقام والحديث رواه ابن ابى الدنيا في الصمت وابن
 حبان في الضعفاء وابن مردويه في التفسير بلفظ اياكم والغيبة فان الغيبة اشد من الزنا ان الرجل
 قد يزنى ويتوب فيتوب الله عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه واما الحديث
 بلفظ الماتن فقد اشتهر على وجه المبالغة وليس له اصل صريح لكن قد يؤخذ من حديث انس قال
 خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الزبوا واعظم شأنه فقال ان الدرهم بصيهه الرجل
 من الزبوا اعظم عند الله في الخطيئة من ست وثلاثين زينة يزنها الرجل وان اربى الزبوا عرض
 الرجل المسلم فالغيبة تناول العرض والحديث رواه اجد وابن ابى الدنيا وعن مجاهد في تفسير
 قوله تعالى * ويل لكل همزة لمزه * الهمزة الطعان في الناس والهمزة الذي يأكل لحوم الناس
 وقال الحسن والله للغيبة اسرع فسادا في دين المؤمن من الاكلة في الجسد وقال بعضهم ادركت
 وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلوة ولكن في الكف عن اعراض الناس السلف وقال ابن
 عباس اذا اردت ان تذكر عيوب صاحبك فاذكر عيوبك ولعله مقتبس من قوله عليه السلام
 طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس الدليل عن انس وقال ابو هريرة يبصر احدكم القذا في عين
 اخيه ولا يبصر الجذع في عين نفسه وسمع على بن الحسين رجلا يغتاب آخر فقال اياك والغيبة فانها
 ادم كلاب الناس وقال الحسن ذكر الغير ثلاثة الغيبة والبهتان والافك والكل في كتاب الله
 فالغيبة ان تقول ما فيه والبهتان ما ليس فيه والافك ان تقول ما بلغك ولعل الاخير مأخوذ
 من القصة المعروفة وتعميمه مستفاد من حديث كفي بالمرء كذبا او انما ان يحدث بكل ما سمع (والسبب)
 اى الباعث على الغيبة سبعة مشهورة (التشفى من الغيظ) اى الغضب الكامن في القلب فيسبق
 اللسان بالطبع الى الطعن الدنى ان لم يكن له مانع من الدين القوى والورع الجلى فلبرار وابن
 ابى الدنيا وابن عدى والبيهقى في الشعب من حديث ابن عباس ان لجهنم بابا لا يدخله الا من شفى
 غيظه بمعصية الله والدليل عن سهل بن سعد من اتقى ربه كل لسانه ولم يشف غيظه ولا ابى داود
 والترمذى وحسن وابن ماجه من حديث معاذ بن انس من كظم غيظا وهو قادر على ان ينقذه اى
 يعضيه كما في رواية دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلائق حتى يخيره في اى الحور شاء (ومواقفة
 الاقران) اى اخوان الزمان (خوفا عن التثقيب) اى عن عده ثقيل في ذلك المكان اذا انكر
 الغيبة او قطع مجلس الصحبة ويرى ذلك من حسن المعاشرة وجبيل المحاورة ولم يعلم بان الله
 بغضب عليه اذا طلب منخطه في رضى المخلوقين (والنعمامى) اى المحافظة (عن رد قوله

لسبق الغير في تقيده (اي تقيح قوله و بيانه ان يستشعر من انسان انه سيفصده و يطول لسا به
 و يفتح مقاله و يفضح حاله عند محتمس او يشهد عليه بشهادة فيبادره قبل ان يفتح هو حاله و يطعن
 فيه ليسقط اثر مقالته و شهادته و كما اذا ذكر زيد مسألة فاعترض عليها عمر و فيكون باعشا لزيد
 ان يغتاب عمرا بان يقول هو جاهل او احمق و نحوهما ليجامى ماسبق من كلامه عن بطلان
 مراده (والتبري عن فاحشة منسوبة اليه بالنسبة الى الغير) اي بنسبته الى غيره ليخلص عن
 عيبه و ضره و حاصله انه ينسب الى شيء فيريد ان يتبره منه فيذكر الذي فعله و كان من حقه ان
 يرى نفسه ولا يذكر الذي فعله ولا ينسب غيره اليه فيكون بهذا جمعا بين الذنوب لديه و قد قال
 تعالى * و من يكسب خطيئة او اثما ثم يرم به بريثا فقد احتمل بهتانا و اثما بيننا (و المباهاة)
 اي التصنع و المفاخرة بان يرفع نفسه بنقص غيره و خفض امره فيقول فلان جاهل و فهمت ريك
 و كلامه ضعيف و عقله خفيف و غرضه ان يثبت في ضمن ذلك فضل نفسه و يرى انه اعلم منه و الحسد
 و هو انه ربما يحسد من يثني الناس عليه و يحبونه و يكرمونه فيريد زوال تلك النعمة عنه فلا
 يجد سبيلا اليه الا بالقدح فيه و الطعن عليه فيريد ان يسقط ماء وجهه عند الناس حتى يكفوا
 عن اكرامه و الثناء على حاله و مقاله لانه يتقل عليه ان يسمع علو مراده (و الاستهزاء) اي
 الاستهتار له فان ذلك قد يجري في الحضرة فيجري ايضا في الغيبة (و نحوها) اي من اللعب
 و الهزل و المطاوعة و تزجية الوقت باسباب المقت (و العلاج) اي الذي به يمنع اللسان من الغيبة
 (ذكر ماورد فيها) اي في ذم الغيبة من الكتاب و السنة (و دفع السبب) اي من نحو الحسد و الحقد
 و التكبر و الغضب (بما في موضعه) اي بما يذكر من كتب الاخلاق في محله فان مساوي الاخلاق
 كلها انما تعالج بمعجون العلم و العمل المركب لها و انما علاج كل علة بمضادة سببها فليخص
 عن سببها و يعالج بضردها هذا و المغتاب فاسق و اذا كان من عاداته ردت شهادته الا ان الناس
 لكثرة الاعتياد تساهلوا في امر الغيبة و لم يكثرثوا يتناول اعراض الخلق و هذه بلية عامة شاملة
 للعباد في جميع البلاد فهي من اكبر الفساد الا من حفظه الله من العباد (و المرخص) اي في ذكر
 مساوي الغير سبعة امور (انظلم فورد) في سورة النساء (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا
 من ظلم الآية) فن ذكر قاضيا بالظلم و الحيانة و اخذ الرشوة كان مقتابا حاصيا و اما المظلوم
 من جهة القاضي فله ان يتظلم الى السلطان و ينسبه الى الظلم اذ لا يمكنه استيفاء حقه الا بذكره
 و قد قال عليه السلام ان لصاحب الحق مقالا و مطل الغنى ظلم و كلاهما متفق عليه من حديث
 ابي هريرة و لابي داود و النسائي و ابن ماجه من حديث الشريد باسناد صحيح لي الواجد بخل
 عرضه و عقوبته (و الاستعانة) اي بالحاكم و نحوه (على تغيير المنكر) اي ازالته (و اصلاح
 العاصي) بتركه و توبته (فهو مأثور) اي مروى عن الصحابة كما قيل لعمر بن الخطاب ان ابا جندل
 قد باشر الخمر بالشام فكتب اليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه بسم الله الرحمن الرحيم حم
 تنزيل الكتاب من العزيز العليم غافر الذنب و قابل التوب شديد العقاب ذي الطول لا اله الا هو
 اليه المصير * فتاب الله عليه و رجع بالرحمة اليه (و الاستغناء) كما تقول للمفتي ظلمي ابي او اخي
 او زوجي و كيف طريق الخلاص لي (فلم تمنع هند امرأة ابي سفيان بن الحرب) اي لم يمنعهما
 النبي صلى الله عليه و سلم عن الغيبة حال كونها (ذاكرة بخل ابي سفيان لا خدماله) اي لاجل

اخذها من ماله (بغير علم) ففي الصحيحين من حديث عائشة ان هنداً قالت للنبي صلى الله عليه وسلم
 ان اباسفیان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني انا وولدي فقال عليه السلام خذي ما يكفيك
 وولدك بالمعروف وهذا كان بطريق الفتوى لاعلى سبيل الحكومة والدعوى (والتعريض
 اولى) بان يقول كيف من يأخذ مال زوجها بغير اذنه لاجل بخله (والتحذير عند خوف سرابة
 الفسق) فاذا رأيت متعففا يتردد الى فاسق او مبتدع وخفت ان يسرى اليه فسقه او تعدى
 بدعته فلك ان تكشفه بدعته فسقه (او الضرورة) اى او عند خوف الضرر الكثير المنجر
 (الى الغير فورد) اى من رواية بهز بن حكيم عن ابيه عن جده (اذكروا الفاجر بما فيه يحذره
 الناس) رواه الطبرانى وغيره بلفظ اترعون عن ذكر الفاجر اذكروه بما فيه يحذره الناس
 وهذا دليل السراية واما دليل الضرورة فقوله عليه السلام لامرأة استشارت النبي في تزوج
 معاوية او ابى جهم او اسامة (اما معاوية فرجل صعلوك) اى فقير جدا (لاماله) تأكيد لحاله
 (واما ابوجهم فلا يرفع العصا عن اهله) وهو كناية عن كثرة ضربه وسوء خلقه وفي رواية
 عن عنقه وهو يحتمل المعنى المذكور والكناية عن كثرة سفره وقلة اقامته في حضره (انكحى
 اسامة زيدا بن) اى فانه خير منهما في حسن عشرته وطيب نفقته (واشتهار المذكور باسم العيب)
 اى من الاعذار المرخصة (كالاعمش والاعرج) وكذا الاعمى والاعور والاصم والابكم
 والابرص والاحمر والاصفر (والعدول) اى الى وصف آخر او عبارة اخرى (اولى) اى
 اخرى ولذا يقال البصير للاعمى عدولا عن اسم النص في المبني وان كان المالك او احدا في
 المعنى ذكر ابن سيرين رجلا فقال ذلك الرجل الاسود ثم قال استغفر الله انى ارانى قد اغتبتته
 وذكر لابن سيرين ابراهيم فقال التخمى ولم يقل الاعور (واظهاره الفسق) اى اعلانه
 وعدم مبالاته به من المرخص كالتخمت والقواد والمجاهر بشرب الخمر والزنى والربوا ومصادرة
 الناس باخذ اموالهم (فورد) من حديث انس (من اتى جلباب الحياء) اى غطاءه (فلا غيبة له)
 رواه ابن عدى وابو الشيخ نعم لو ذكره بغير ما يتظاهر به اثم قال عوف دخلت على ابن سيرين
 فتناولت الحجاج فقال ابن سيرين ان الله حكم عدل ينتقم للحجاج ممن اغتابه كما ينتقم من الحجاج
 لمن ظلمه وانك اذا لقبت الله غدا كان اصغر ذنب اصابته اشد عليك من اعظم ذنب اصابه
 الحجاج وقال قوم لا غيبة في الدين لانه ذم ما ذمه الله فذكره بالمعاصى وذمه يجوز بدليل ما روى
 انه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة وكثرة صومها وصلاتها ولكنها تؤذى جيرانها
 فقال هي في النار ابن حبان والحاكم وصححه من حديث ابى هريرة وذكر امرأة اخرى بانها
 بخيلة قال فما خيرها اذا رواه الخرائطى في مكارم الاخلاق من حديث ابى جعفر محمد بن على
 مرسلا قال في الاحياء وهذا فاسد لانهم كانوا يذكرون ذلك لحاجتهم الى تعرف الاحكام بالسؤال
 ولم يكن غرضهم النقص ولا يحتاج اليه في غير مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم اقول وفيه بحث
 لان الصحابة كانوا عارفين بان اذى الجار والبخل من الصفات الذميمة واما قوله والدليل عليه اجماع
 الامة على ان من ذكر غيره بما يكره فهو مقتاب فقيه هذا عام وقد خص منا احكام فلا حجة فيه ولا ازام
 (ونحوه) اى ونحوه المذكور (من الغرض الصحيح) بان يقول لمن يريد ان يودع عند احد انه خائن
 (والاصل) اى في الغرض الصحيح (الاستفتاء من القلب) اى في التصريح والتلويح بذكر

العيب ثم اعلم ان الواجب على المعتاب ان يتوب و يتأسف على ما فعل ليخرج عن حق الله
 ثم يستعمل المعتاب ليحمله فيخرج عن مظلمته و ينبغي ان يستعمله وقال الحسن يكفيه الاستغفار دون
 الاستحلال وربما يحتاج في ذلك بما روى انس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كفارة من اغتبه ان تستغفر له ابن ابى الدنيا والحارث بن اسابة في مسنده من حديث انس بسند
 ضعيف وقال مجاهد كفارة اكلك لحم اخيك ان تثنى عليه وتدعوله بخبر و يؤيده قوله تعالى
 * ادفع بالتي هي احسن السيئة * والاحسن التفصيل وهو ان لا يحتاج الى الاستحلال اذ الم يصل
 الكلام الى المعتاب منه بخلاف ما اذا وصله الا اذا كان يتشوس بذكركه فقد يكون الاعتذار
 اكبر من الذنب عند بعض الابرار و اما قول عطاء بن ابى رباح حين سئل عن التوبة عن القرية
 قال تمشي الى صاحبك وتقول كذبت فيما قلت وظلمت واسأت فان شئت اخذت بحقك وان شئت
 عفوت فهو خاص بالافتراء بل ينبغي ان يعترف بالخطأ في حضور الماء بالخلاء او الماء بقول
 صاحب الاحياء وهو الاصح ميني على انه لا فرق بين الغيبة والقرية بعيد بلامرية واما اطلاق
 قول القائل العرض لا عوض له فلا يجب الاستحلال منه بخلاف المال فكلام ضعيف اذ في الحديث
 الصحيح المتفق عليه عن ابى هريرة من كانت لآخيه عنده مظلمة في عرض او مال فليتحللها من قبل
 ان يأتي يوم ليس هنالك دينار ولا درهم فيؤخذ من حسناته فان يكن له حسنات اخذ من سيئات
 صاحبه فزيدت على سيئاته فان كانت صاحب الغيبة غائباً او ميتاً فينبغي ان يكثر الاستغفار والدعاء
 ويكثر من الحسنات تكفيراً للسيئات فان الحسنات يذهبن السيئات وكان بعض السلف لا يحل
 للظالم قال سعيد بن المسيب لا يحل من ظلمني وقال ابن سيرين اني لم احرمها عليه فاحلها له ان الله
 حرم الغيبة عليه و ما كنت لاحل ما حرم الله ابداء و الظاهر ان المراد بالاستحلال جعله في حل
 بمعنى عفوه عنه لينقلب حرامه بمنزلة الحلال المباح له وهذا يحمل قوله عليه السلام العجز احدكم
 ان يكون كابي ضمضم كان اذا خرج من بيته قال اللهم اني تصدقت بعرضي على الناس زواه البراز
 و ابن السني في اليوم والليلة والعقبلي في الضمضاء من حديث انس و ذكره ابن عبد البر من حديث
 ثابت مر سلا عند ذكر ابى ضمضم في الصحابة قال العراقي و اما هو رجل ممن كان قبلنا كما عند
 البراز والعقبلي والمعنى اني لا اطلب مظلمة في القيامة منه ولا اخاصمه و الا فلا نصير الغيبة حلالاً به
 بل ولا نستقط المظلمة بسببه لانه عفوقبل وجوبه الا انه وعدوه له العزم على الوفاء بان لا يخاصم
 فان رجوع و خاصم كان له ذلك قياساً على سائر الحقوق بل صرح بعض الفقهاء بان من اباح القذف
 لم يسقط حقه من حد القذف ومظلمته ومظلمة الآخرة مثل مظلمة الدنيا وعلى الجملة فالعفو افضل
 وثوابه اكمل وقال الحسن اذا جثت الامم على الركب بين يدي الله يوم القيمة نودوا ليقم من كان
 اجره على الله فلا يقوم الامن عفا عن مظلمة في الدنيا و كأنه مستغفاد من قوله * فن عفا واصلح
 فاجره على الله * ذ وجاء في قوله تعالى (خذ العفو) الآية انه عليه السلام قال يا جبريل ما هذا
 العفو قال ان الله يأمرك ان تعفو عن ظلمك وتصل من قطعك وتعطي من حرمك وقد روى
 عن الحسن ان رجلاً قال له ان فلاناً قد اغتابك فبعث اليه طبقاً من الرطب وقال قد بلغني منك قد
 اهديت الى حسناتك فاردت ان اكافيك عليها فاعذرني فاني لا اقدر على ان اكافيك على التمام
 وقال بعضهم لو كنت اغتاب احداً لا غتبت امي فانها اولى بان تأخذ حسناتي او آخذ من سيئاتها

يوم القيمة (ومنها التسمية وهي تبليغ كلام) اى مذموم (يقال فى حق الغير اليه) متعلق بتبليغ
 اى الى الغير وهو المقول فيه كأن يقول فلان كان يتكلم فيك بكذا وكذا (وهو حرام) سواء
 كان التبليغ قولاً او فعلاً او كناية او رمزاً او اشارة (فورد) فى سورة ن (هماز) اى عياب
 او مقتاب (مشاء بنميم الآية) وهى * مناع للخير معتدائهم عتل بعد ذلك زعيم * والمقصود منه
 من جمع بين انواع من الوصف الذمى وفي رواية احمد من حديث ابى مالك الاشعري (الا اخبركم
 بشراركم المشاؤون بالتسمية) آخره المفرقون بين الاخوان الملتصون للبراءة العثرات وفى الصحيحين
 من حديث حذيفة لا يدخل الجنة نمام وفى حديث آخر قتات وهو النمام قال عبدالله بن المبارك
 ولد ازنا لا يكتم الحديث و اشار به الى ان كل من لا يكتم الحديث ويمشى بالتسمية دل على انه ولد زنا
 استنباطاً من قوله تعالى * زعيم * فانه هو الدعى وللحاكم من حديث ابى موسى من سعى بالناس
 فهو لغير رشدة اوفيه شئ منها وللطبراني بلفظ لا يسعى على الناس الا ولد بغى والامن فيه عرق
 منه وقال تعالى * حماله الخطب * قيل كانت نمامة حماله للحديث وقال تعالى * فخاتاهما فلم يغنيا
 عنهما من الله شيئاً * قيل كانت امرأة لوط تخبر بالضيغان وامرأة نوح كانت تخبر بانه مجنون
 (والسبب) اى الباعث عن ذلك ثلاثة (ارادة الشر فى القائل) اى قصد السوء بالحكى
 عنه فعن ابى ذر من ارار على مسلم كلمة يشينه بها بغير حق شانه الله بها فى النار يوم القيمة ابن ابى الدنيا
 والطبراني وعن ابى الدرداء ايما رجل اشاع على رجل كلمة وهو منها برى ليشينه بها فى الدنيا
 كان حقاً على الله ان يشينه بها يوم القيمة فى النار ولعل الحديثين مقتبسان من قوله تعالى * ان الذين
 يحبون ان تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب اليم فى الدنيا والآخرة * (او اظهار محبة
 السامع) وهو المحكى له وقد قال بعضهم لو صح ما نقله النمام اليك لكان هو المحترى بالشم عليك
 والمقول عنه اولى بحلمك حيث لم يقابلك بشتمك (او التفرج بالحديث) اى التزهر بحكاية
 اهل الدنيا (فعلى السامع التكذيب) اى تكذيب قول القائل وعدم قبوله فعن مصعب بن الزبير
 نحن نرى ان قبول السعاية شر من السعاية لان السعاية دلالة والقبول اجازة وليس من دل على
 شئ فاخبر به كمن قبله واجازه (لان النمام فاسق لا يقبل قوله) لقوله تعالى * يا ايها الذين آمنوا
 ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين * وعلى السامع
 ان ينهاء عن ذلك وينصحه ويقبح له فعله قال تعالى * وأمر بالمعروف وانه عن المنكر * وان
 يغضه فى الله وان لا يظن باخيه الغائب السوء لقوله تعالى * اجتنبوا كثيراً من الظن * وان لا يحمله
 ما حكى له على التحقيق والتفحص لقوله تعالى * ولا تجسسوا * وان لا يرضى لنفسه بما صدر
 عن النمام فى حقه فلا يحكى نميمته بقوله فلان قد حكى لى كذا وكذا فيكون به نماماً ومقتاباً ويكون
 قذاتى بما عنده نهى فقد روى كعب انه اصاب بنى اسرائيل فحط فاستسقى موسى عليه السلام
 مرات فا اجيب فلو حى الله اليه انى لا استجيب لك ولمن معك وفيكم نمام وقد اصر على التسمية
 فقال موسى يارب من هو حتى نخرجه من بيننا فقال يا موسى انها كم عن التسمية واكون نماماً
 فتابوا باجمعهم فسقوا وقال الحسن من نم اليك نم عليك وروى عن عمر بن عبدالعزىز انه دخل
 اليه رجل فذكر عنده عن رجل شيئاً فقال له عمر ان شئت نظر نافي امرك فان كنت كاذباً فانت
 من اهل هذه الآية * ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا * وان كنت صادقاً فانت من اهل هذه الآية *
 هماز مشاء بنميم * وان شئت عفونا عنك فقال العفو يا امير المؤمنين لا اعود اليه ابداً ومثله روى
 عن على كرم الله وجهه ان رجلاً اتاه يسعى اليه برجل فقال له يا هذا نحن نسأل عما قتلته فان

كنت صادقا مقتناك وان كنت كاذبا ما قبلناك وان شئت ان نقبلت اقلناك فقال اقلني يا امير المؤمنين
 فالسعاية قبيحة وان كانت صحيحة وقد ذكرت السعاية عند بعض الصالحين فقال ما ظنكم بقوم
 يحمدون الصدق في كل طبقة من الناس الامتهم وقد بلغ سعاية بعض الى احد من العلماء فقال الموت
 بعننا والقبر يضمننا والقيمة تجحمننا والله يحكم بيننا وهو خير الحاكمين هذا وقد قال تعالى * ويقطعون
 ما امر الله به ان يوصل ويفسدون في الارض * والتمام منهم وقال عليه السلام ان من شر الناس
 من اتقاء الناس لشره متفق عليه من حديث عائشة والتمام منهم وقال عليه السلام لا يدخل الجنة
 قاطع رواه الشيخان من حديث جبير بن مطعم قيل اي قاطع بين الناس وهو التمام وقيل قاطع الرحم
 وقيل قاطع الطريق والله ولي التوفيق (ومنها التكلم) اي تكلم ذى اللسانين (مع كل
 من المتعادين بما يوافق) اي تكلم كل واحد بكلام يوافق (فهو تضاعف) اي نوع من التناقض
 وصنف من الشقاق (فورد) عن عمار بن ياسر مر فورا (من كان له وجهان في الدنيا كان له
 لسانان في الآخرة) رواه البخاري في كتاب الادب المفرد وابوداود بسند حسن بلفظ من كان
 له وجهان في الدنيا كان له لسانان من نار يوم القيامة وهو كذلك في الاحياء وفي الصحاح من حديث
 ابي هريرة تجرد من شر الناس يوم القيامة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بحديث وهؤلاء بحديث وفي لفظ
 آخر يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه وقيل لابن عمر انا ندخل على امرانا فتقول القول فاذا خرجنا
 قلنا غيره قال كنا نعد ذلك نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الطبراني من طريق
 واصله في صحيح البخاري وقال ابو الدرداء انا لشكر في وجوه اقوام وان قلوبنا لتلعنهم وقالت
 عائشة استاذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائتوا له فبئس رجل العشرة هو
 فلما دخل الان له القول واقبل عليه فلما خرج قلت يا رسول الله قلت ما قلت ثم التثله القول فقال
 يا عائشة ان شر الناس الذي يكرم اتقاء شره متفق عليه (ومنها المدح) وهو منهي عنه في بعض
 المواضع (فهو يضر المدح) اذا كان المدح ظلما او فاجرا (بخاطر اسرار القاصي) اي
 فرحه بمدحه فلا ين ابى الدنيا واليهيقي من حديث انس ان الله يفضض اذا مدح القاسق (والرياء)
 فانه بالمدح مظهر للحب وقد لا يكون مضمرا له ولا معتقدا للجميع ما يقوله فيصير به مرآيا مناقضا
 (والكذب) اي حقيقة او حكما حيث يذكره بالظن وقد لا يكون مطابقا (فورد ان كان
 لا بد احدكم ان يكون مادحا) اي لاحد (فليقل احسب فلانا) اي كذا وكذا انه صالح
 او متقى او نحوهما (والمدح) اي ويضر المدح (بحديث الكبر والعجب) اي والغرور
 في قلبه بسبب مدحه (فورد فيه) اي في ضرر المدح برواية الصحاحين من حديث ابي بكر
 ان رجلا مدح رجلا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ويحك (قطعت عنق صاحبك)
 زاد ابن ابى الدنيا (لو سمع) اي لو بلغه وقبله (ما فلع) لحدث المهلك وقال عمر رضى الله
 عنه المدح هو الذبح (ولو سلم) اي المدح (عنه) اي عن الضرر (فخدوب اليه فورد اناسيد
 ولد آدم) اي يوم القيامة كما في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة وزاد الترمذي وابن ماجه من حديث
 ابى سعيد الخدري والحاكم من حديث جابر وقال صحيح الاسناد (ولا فخر) وله من حديث عبادة
 بن الصامت اناسيد الناس يوم القيامة ولا فخر (اي اقول انتمارا) اي امتثالا لامره سبحانه واما
 بنعمة ربك فحدث (لا افتخارا) اي تفاخرا كما يقصده الناس بالثناء على انفسهم وذلك
 لان افتخاره كان بالله وبقره في مقام انسه لا يكونه مقدما على ابنا جنسه (لو وزن ايمان

ابي بكر بايمان العالم (وفي نسخة العالمين) (ر ح ح) اى ايمان ابي بكر وغلب على ايمان غير من غير
 الانبياء والمرسلين والملائكة المقرين اخرجهم ابن عدى فى الكامل من حديث ابن عمر مرفوعا
 ولقظه لو وزن ايمان ابي بكر بايمان الناس ر ح ح ايمان ابي بكر ورواه اصحق بن راهويه
 والبيهقى فى الشعب بسند صحيح عن عمر موقوفا ولتزمذى وحسنه من حديث عقبة بن عامر
 لو كان بعدى نبي لكان عمر بن الخطاب ولا بن عدى عنه لو لم ابعث فيكم لبعث عمر فيكم وللدبلى
 عن ابي هريرة لمولم ابعث لبعث يا عمر قال سفيان بن عيينة لا يضر المدح من عرف نفسه وثنى
 على رجل من الصالحين فقال اللهم ان هؤلاء لا يعرفوننى فانت تعرفنى وقال على كرم الله وجهه
 لما اثنى عليه اللهم اغفرلى ما لا يعلمون ولا تؤاخذنى بما يقولون واجعلنى خيرا مما يظنون
 (ومنها التكلم بالمنهى عنه) اى من الاقوال الصادرة على لسان العامة وبعض الخاصة الناشئة
 عن الغفلة عن دقائق الخطأ فى الكلام لاسيما فيما يتعلق بالله من ذاته وصفاته (كالحلف بالآيات)
 فى الصحيحين من حديث عمران الله ينهاكم ان تحلفوا بأبائكم ولا بن عمر من حلف بغير الله فقد
 اشرك احد والتزمذى والحاكم فى مستدركه وفى رواية احد والبيهقى عن قبيلة بنت صبيغى من
 حلف فيحلف برب الكعبة وفيه تنبيه على انه لا يجوز الحلف بالكعبة ولا بالصحف ولا بالنبي
 ولا بالامانة ونحوها (وتسمية العنب بالكرم) بفتح فسكون فروى الكرم قلب المؤمن وفى الصحيحين
 من حديث وائل بن حجر لا تسموا العنب الكرم اتما الكرم الرجل المسلم ولمسلم من حديث
 لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحيلة ولا بن داود من حديث ابي هريرة لا يقولون
 احدكم الكرم فان الكرم الرجل المسلم ولكن قولوا حدائق الاعناب (وقوله ماشاء الله وشئت)
 لان فى العطف المطلق بالوا وتشريكا وتسوية فى الكلام وهو خلاف ما يوجب الاحترام فمن
 حذيفة لا يقل احدكم ماشاء الله وشئت ولكن ليقل ماشاء الله ثم شئت وقال ابن عباس جاء
 رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه فى بعض الامور فقال ماشاء الله وشئت فقال
 عليه السلام اجعلتنى لله عدلا قل ماشاء الله وحده وفى صحيح مسلم من حديث عدى بن حاتم
 خطب رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم من بطع الله ورسوله قد رشد ومن يعصهما فقد
 غوى فقال عليه السلام قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى وفى الاحياء فكره قوله ومن
 يعصهما لانه تسوية وجمع انتهى وفيه بحث لا يخفى ولعل الاوجه ان يقال العدول عن الاسمين
 الشريفين غير لائق وان كان المقام يقتضى الضمير اختصارا والله در القائل * اعد ذكركنيمان
 لنا ان ذكرك * هو المسك ما كررته بتضوع * ولهذا ورد فى كثير القرآن ومن بطع الله ورسوله
 ومن يعص الله ورسوله (وعبدى وامتى وربى وربتى) فمن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لا يقل احدكم عبدى وامتى كلكم عباد الله وكل نساءكم اماء الله ولكن ليقل
 غلامى وجارىتى وقتاى ولا يقول المملوك ربى ولا ربتى ولكن ليقل سيدى وسيدتى
 فكلكم عبيد والرب هو الله سبحانه رواه الشيخان (فالصواب) اى فى مقام الخطاب (ثم شئت)
 بدل قوله وشئت فكان ابراهيم يكره ان يقول الرجل اعوذ بالله وبك ويجوز ان يقول اعوذ بالله
 ثم بلى ويجوز ان يقول لولا الله ثم فلان ولا يقول لولا الله وفلان (وغلامى وجارىتى) بدل عبدى
 وامتى (وسيدى وسيدتى) بدل ربى وربتى (ونحوها) اى من الكلمات المنهية والنسائى وابن
 ماجه من حديث بريدة باسناد برى من الاسلام فان كان صادقا فهو كما قال وان كان كاذبا
 فلن يرجع الى الاسلام فهذا وامثاله مما يدخل فى مذموم الكلام ولا يمكن حصره فى هذا المقام

وقال ابراهيم اذا قال الرجل للرجل يا حجار يا خنزير قبل له يوم القيمة اجارا رأيتني خلقت اخنزيرا
 رأيتني خلقت وعن ابن عباس ان احدهم يشرك حتى يشرك بكلمة يقول لولاه لسرقنا الليلة
 ولاحد من حديث البراء من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله هي طابة هي طابة ولايبي داود
 من حديث بريدة بسند صحيح لا تقولوا للمنافق سيدنا فانه ان يكن سيدكم فقد استخطم ربكم وكما
 روى لا يقولن احدكم زرعت ولكن ليقل حرثت والحديث في الاكمال للسيوطي ولعله مقنن
 من قوله افرايتم ما تحرثون انتم تزرعون ام نحن الزارعون * وكان يقول على فيه وفي نظاره
 بل انت وفي الحديث لا يقل احدكم خثبت نفسي وليقل لغسبت وفي الحديث لا يقل احدكم نسبت
 بل ليقل نسبت (ومنها سؤال العامة عما يتعذر ادراكه) اي حتى للمحاصة (كسر الروح) وقد
 قال تعالى * قل الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا * والمعتقد ان الارواح اجسام
 لطيفة تدخل في اشباح كشيعة وتخرج منها كما اخبر سبحانه عنها بقوله * ارجعي الى ربك
 راضية مرضية فادخلي في عبادي وادخلي جنتي * وانها خلقت قبل الاجساد بخمسمائة عام
 فهي حادثة غير قديمة خلافا للحكماء وتبعهم ومن تبعهم من الجهلاء (وحقائق الصفات) كحقيقة
 كلامه سبحانه وكذا كنهه معرفة سمعه وبصره وسائر كلالته وقد قال تعالى * ولا يحيطون به
 علما * و * ليس كمثل شئ * فكل ما خطر ببالك فانه وراء ذلك وقد قال عليه السلام سبحانه
 لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك اي من قوله قل هو الله احد وسائر آيات الصفات
 من الجالية والجلالية الدالة على كمال الذات (اوبضر) اي عما يضره ولولم يتعذر (كسر الفجر)
 فانه بالنسبة الى الاغلب قديم عمر فهو بحر عميق كم فيه غريق ولايخلص منه الا بان يقال فيه
 يضعف الله ما يشاء ويحكم ما يريد ولايسأل عما يفعل وهم يسألون قل فله الحجة البالغة فلو شاء
 لهديكم اجمعين خلقت هؤلاء للجنة ولايالي وخلقتم هؤلاء للنار ولايالي وانما شان العوام
 الاشتغال بالعمل بما في القرآن والتسليم بما جاء به الرسل من تفاصيل الاسلام والايمان ولذا قال
 عليه السلام ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثره سؤالهم واختلافهم على انبيائهم
 فانهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاثروا منه ما استطعتم متفق عليه من حديث ابي هريرة
 وقال انس سأل الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما حتى اكثروا عليه واغضبوه فصرع
 المنبر فقال سلوني فانسألوني عن شئ الا انياتكم به فقام اليه رجل فقال يا رسول الله من ابي فقال ابوك
 حذافة فقام اليه شان اخوان فقال يا رسول الله من ابونا فقال ابوك الذي تدعيان الله تام اليه رج
 فقال يا رسول الله في الجنة ابي اوفي النار فقال لا بل في النار فثار اى الناس غضب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم امسكوا فقام اليه عمر فقال رضينا بالله ربنا وبالا سلام ديننا وحمد صلى الله عليه وسلم
 نبيا فقال احسنت يرحمك الله انك ما علمت لموفق متفق عليه وفي الحديث نهى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم عن القيل والقال واضاعة المال وكثرة السؤال متفق عليه من حديث المغيرة وعنه
 عليه السلام بوشك الناس يسألون بينهم حتى يقولوا هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فاذا
 قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد حتى نخنموا السورة ثم ليتقل احدكم عن يساره ثلاثا
 وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم والحاصل ان السؤال ينبغي ان يكون من اهل الكمال فيما يكون
 من الضروريات في الاعتقادات والعبادات والمعاملات والله اعلم بحقائق الحالات (وكالتقول
 بالظن) لاسيما في العقائد المتعلقة بالرب قال تعالى * ان الظن لا يغني عن الحق شيئا (وهو)
 اي القول بالظن او نفس الظن (ما يغير به القلب) اي بسماعه عما كان به ويحصل التردد في بابه

والتأخير في خروج من الاصول للضرورة في لغة المنقول (فورد اجتنبوا كثيرا من الظن
 الآية) اي من ظن الظن ثم * ولما كان هذا الظن يشمل ما اذا بين عليه خبر من موت احد
 او قدومه او سفره او امر غيره استثنى بقوله (الا اذا اخطر به) اي بالموت او القدوم او السفر
 ونحوه (وعلم عدم العداوة) اي بالنسبة الى الميت واهله (وحامل) اي وعلم عدم باعث
 (آخر) كالعصية في نسبه والدعوة الى ملته ومذهبه (فيعذر) اي اذا اخبر عن ظن
 وقوعه (اذ تكذبه سوء الظن) اي به وبكلامه (والتجسس) عطف على القول بالظن اي
 وكان تخصص عن حقيقة الامر (فهو هاتك الستر) اي كاشفه وقاضيه في الخبر (فورد) في
 سورة الحجرات (ولا تجسسوا والاستماع) اي وكاستماع القول بالظن (فورد) في سورة القصص
 (واذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه) تمامه * وقالوا لنا اعمالنا ولكم اعمالكم سلام عليكم لا نبتغي
 الجاهلين (المستمع شريك القائل) لم اره اصلا وفي الاحياء المغتاب والمسمع شر يكافئ في الاثم
 ولم يخرج العراقي وفي الطبراني مرفوعا نهى عن الغيبة وعن الاستماع الى الغيبة (وفيه) اي
 في استماعه (هيجان الوسواس) اي ثورانها (وبقاؤها في النفس) على طريق الهواجس
 (ولا تقصص في نحو الغيبة) فلا تخلص لمن يقول انا اغتاب الناس وهم يغتابوني فيكون المقاصصة
 في الدنيا دون العقبى (والسب والتجسس) من الاقوال الرديئة والافعال الدنية (لا تحصاره)
 اي القصاص (على مورد الشرع) اي في النفس والاطراف ونحوها من تضييع الاموال فيقتص
 بالضرب والقطع والقتل واخذ الامثال والابدال (وورد ان امرؤ عيرك بما فيك) اي
 من الخصال الذميمة (فلا تعيره بما فيه) اي فانه لا يجوز فيه المقاصصة ولا يبعد ان يكون هذا
 محمولا على التحريض على ما هو الاولى من العفو (وقيل بقابل) اي نحو الغيبة وما عطف عليه
 (بما لا كذب فيه) لظاهر قوله تعالى * وجزاء سيئة سيئة مثلها (والاولى الترك) لقوله
 * فمن عفى واصلى حاجره على الله * ولقوله تعالى * ولئن صبرتم لهو خير للصابرين * (والتحقيق)
 في سماع الاررار (ان لاجرمه في الاشعار) اي في نفسها مع قطع النظر عما فيها فان الشعر كالنثر
 كلام صريح حسنه حسن فيجوز (اللانذار) اي لا يحرم لاجل التلذذ بها (والاحرم كل لذة)
 ينتد منها كالماء الجاري والحضرة ونحوها ولم يقل احد بحرمتها (ولا هو وزن) اي ولا يحرم
 بمجرد التعاقب والتعادل بين الكلمتين او الجملتين او المصراعين (والاحرم سماع صوت الغندليب)
 اي المسمى بالبلبل لمعبر عنه بالهزار دستان فان اقامها بلغت الالف في الاشجار والبستان
 (والقمري) وكذا الفاخنة والحمامة واغرب من الكل الطوطى المسمى بالدرة التي تنفصح
 حتى تقرأ الآية والسورة وتكلم بما وقع في البيت من امور الضرورة طبق ما وقع في المعنى
 والصورة (فهو) اي صوتهما ونحوهما (موزون) اي متلائم ينتظم او انه واخره (لتناسب
 مطالعه ومطاطعه) اي مباديه وما يشعر بنتاهايه (ولا لفهم) اي ولا يحرم بمجرد فهم الكلام
 من الصوت في ذلك المقام (والاحرم كل مفهوم) من المرام ولم يقل به احد من الاعلام (هذا)
 اي مضي او خلد هذا الامر هذا (ولشعر كلام) اي كسائر الكلام من حيث هو مباح
 في اصل الاحكام (والاشاد مأثور) اي التي نقلت عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه مروى ومنشور
 فكان عليه السلام ينقل بين مع لغوم في بيته من قوله (شعر)

هذا الجمال لاجل خير * هذا ابرر بنا واظهر *

رواه البخاري في قصة الهجرة من رواية عروة مرسل قال ابن شهاب ولم بلغنا في الاحاديث

انه عليه السلام نطق بيوت شعر تام غير هذا البيت وفي الصحيحين من حديث انس بن مالك
ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم يقول ﴿ اللهم انه لا خير الاخير الاخرة ﴾ فأنصر الانصار
والمهاجرة ﴿ قال العراقي وليس البيت الثاني موزوناً يعني باعتبار المصراع الاول قائل وفي
رواية ﴿ اللهم ان العيش عيش الآخرة فارحم الانصار والمهاجرة ﴾ وفي الصحيحين ايضا انه قاله
في حفر الخندق بلفظ فبارك في الانصار والمهاجرة وفي رواية فاغفر وفي رواية لسلم فاكرم ولهما
من حديث سهل بن سعد فاغفر للمهاجرين والانصار وللخيارى تعليقا وابي داود والترمذى
والحاكم متصلا من حديث عائشة كان عليه السلام يضع لحن منبرا في المسجد يقوم عليه قائما
يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او ينافح ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
يؤيد حسانا بروح القدس مانافع او فاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الترمذى حسن
صحيح وقال الحاكم صحيح الاسناد ولمسلم من حديث عائشة انشاد حسان

(شعر)

- ﴿ هجوت محمدا فاجبت عنه ﴾ وعند الله في ذلك الجزاء ﴿
- ﴿ هجوت محمدا ولست بكعفو ﴾ فشر كما لخير كالغذاء ﴿
- القصيدة وانشاد حسان ايضا ﴿
- ﴿ وان سنام الجعد من آل هاشم ﴾ بنو بنت مخزوم ووالدك العبد ﴿

ولبخارى انشاد ابن رواحة

وفينا رسول الله يتلو كتابه * اذا انشق معروف من الفجر ساطع
الايات وللترمذى في الثمائل انشاده ايضا بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل مكة
﴿ خلوا بنى الكفار عن سبيله ﴾ اليوم نضر بكم على تنزيهه *
﴿ ضربا بزيل الهام عن مقيله ﴾ ويذهل الخليل عن خليله *
وللبغوى في معجم الصحابة وابن عبد البر في الاستيعاب من حديث النابغة قال انشدت النبي صلى الله
عليه وسلم شعرا فقال احسنت لا يقضض الله فاك وفي الصحيحين عن عائشة لما قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال وكان بها وباء فقلت يا ابت كيف تجددك ويا
بلال كيف تجددك فكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول

- ﴿ كل امرئ مصعب في اهله ﴾ والموت ادنى من شرارة نعله *
وكان بلال اذا اقلعت عنه الحمى يرفع عقيرته اى صوته ويقول

(شعر)

- ﴿ الاليت شعرى هل ايتن ليلة ﴾ بواد وحولى اذخر وجليل *
﴿ وهل اردن يوما مياه مجنة ﴾ وهل يبدون لى شامة وطفيل *
وهما جبلان بمكة قالت عائشة فانحرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اللهم جب
اليها المدينة كجبنا مكة او اشد وانقل جهاها فاجعلها في العجفة ومن انشاد عائشة
﴿ ذهب الذين يعاش في اكنافهم ﴾ وبقيت في جلف كجهد الاجرب *
وللترمذى من حديث جابر بن سمرة كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينشادون الاشعار
وهو يتبسم والبيهقى في دلائل النبوة ان النساء انشدن عند قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم
﴿ طلع البدر علينا من ثيات الوداع ﴾ وجب الشكر علينا ماد حاله داع *

واما ذكر السطوح والدفغ والالخان كما ذكره في الاحياء فما لا اصل له كما صرح به مخرجه
 وفي الجملة اشعار بفرح قدمه وسرور قدومه عليه السلام الى ذلك المقام ومن هذا القبيل قوله
 عليه السلام اني لا ادري بفتح خيرا فرح ام بقدم جعفر ولسلم من حديث عمرو بن الزيد
 عن ابيه قال انشدت النبي صلى الله عليه وسلم مائة قافية من قول امية بن الصلت في كل ذلك
 يقول هيه هيه اى استزاده ثم قال ان كاد في شعره ليسم نفس الانشاد والسماع جائزان بالاجماع
 ولا بى داود الطيالسى عن انس كان يحمدى له في السفر وان انجشة كان يحمدو بالنساء وكان
 البراء بن مالك يحمدو بالرجال فقال عليه السلام بالانجشة رويدك سوكك بالقوارير ولم يزل الحداء
 وراء الجمال من عادة العرب في زمانه عليه السلام واصحابه الكرام وما هو الاشعار تؤدى باصوات
 طيبة والخان موزونة (والنهي) اى عن الشعر (للتجرد له فهو اشتغال بما لا يعنيه فوردلان يمتلى
 بطن احدكم فيها) اى صديدا (حتى يربه) بفتح فكسر من ورى وريا كرمى رميا اى يفسده
 (خير له من ان يمتلى شعرا) رواه احمد واصلح الكتب السنة (وتضمنه) عطف على التجرد
 اى وتضمن الشعر (فحشا) من الكلام (وهجاء) اى ذم ل احد من اهل الاسلام (واقترأ) اى في
 مقام المرام (كنظم الكفار والبتدعة) في ذم المسلمين واهل السنة والجماعة (ويجوز هجاؤهم)
 اى ابتداء واتهاء (فعله حسان وامر به) كما تقدم في الصحيحين من حديث البراء انه عليه السلام
 قال لسان اجهم او هاجهم وجبريل معك وقد قال تعالى * والشعراء يتبعهم الغاؤون الم تر انهم
 في كل واد يهيمون وانهم يقولون مالا يفعلون الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله
 كثيرا وانصروا من بعد ما ظلموا (والتوسع) اى ويجوز المبالغة (في المدح ان وجد الوصف
 المذكور في المدح) اى في الجملة (لانه ليس بكذب) اى حينئذ بل مبالغة وتسامح لاسيما في
 الشعر (لقد قصدا اعتقاد صورته) اى صورة الكذب وحقيقته (وتورث استماع المبالغات)
 اى وتواتر استماعها في اشعار العرب وغيرهم (بلانكير) اى بلا انكار على قائلها ومنشدها
 بل عد الكذب من محسنات الشعر كما قيل ا كذب الشعر احسنه ويشير اليه قوله تعالى * والشعراء
 يتبعهم الغاؤون الم تر انهم في كل واد يهيمون وانهم يقولون مالا يفعلون * وقد سبق التسامح
 النثر ايضا اذا اريد به المبالغة مثل مائة مرة والفاء مرة ويراد به الكثرة ونظير هذا قولهم
 ليك وسعديك في اطلاق التثنية وقصد التكرير والتكثير كقوله تعالى * ثم ارجع البصر كرتين *
 ومن هذا القبيل ايضا قوله تعالى * ان تستغفر لهم سبعين مرة * فانه لم رديه حقيقة العدد اذ لا
 مفهوم له عند ارباب الوصول بل اريد به الكثرة هنا بدليل آية اخرى * سواء عليهم استغفرت
 لهم ام لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم (ووصف نحو الخلد) وجاز نعمت نحو الوجه والوجه من
 من البياض والحجرة (والقد) اى القامة باعتمدالها في جالها وكالها (والصدغ) اى الشعر المنادى
 على الوجه المسمى بالزلف (على الاقرب) اى جاز ما ذكر على القول الاقرب الى الصواب او
 الانسب في بيان الرخصة المحتاج اليها في هذا الباب وقيل لا يجوز مطلقا وان وجه التفصيل
 الآتى وهو قوله (ان لم يحمل) اى صاحب الخلد والقدو كذا السامع (على معينة سوى امرأته
 وامته) وذلك كمن يعشق زوجته او سريته فيصغى الى غائتها لتضعف لذته في لقاءه وهذا اذا
 كان السامع والمغنى في بيتيه واما اذا كان في مجلس من جماعته فلا يجوز له ذكر امرأته ولا
 جاريتها وكذا لا يجوز ان يحمل على امرد صليح الوجه بخصوصه مطلقا (او استعار) اى جاز
 ما تقدم ان استعار (العارف) بالجاز والحقيقة والصريح والكنابة (سوال الصدغ لظلمة الذنب)

وهو جنس المعصية الناشئة من ظلمة الغفلة (وبياض الحدنور الطاعة) وسرور الحالة (والوصال) وفي معناه الوصل والاتصال (للقائه تعالى) اى فى دار البقاء او مقام الغناء (ولغراق) وكذا الجداء والانفصال (للحجاب ونحوها) من انواع العذاب (والنصر) مبتداً (الى الاثر) اى اثر التأثير (فى المتغنى به) من الشعر وغيره فقيه تفصيل (على الاقرب) اى بناء على القول الاقرب وقد قيل لاجرة بالنظر الى التأثير بل هو حرام مطلقاً (فندوب) خبر اى فمتحجب سماعه ومطلوب لكن بشروط بينها بقوله (ان شوق) اى المتغنى به (الى الحج او الغزوان كان) اى احدهما (قربة) اى واجبا (بخلاف ما اذا لم يجب) بان لم يوجد شرائط وجوب الحج (او الاوان لا ياذنان) فانه عذر فى التأخير على القول بالتراخي فى الحج (او غلب الهلاك فى الطريق) اى برا وبحرا (ونحوه) ان قد ان سائر شروط الاداء وفى الاحياء ومن الغناء المباح غناء للحماييج فانهم يدرون اولاً فى البلاد والطبل والشاهين والغناء وهو جائز لانها اشعار نظمت فى وصف الكعبة والمقام وزمزم والحرم و- سائر المشاعر العظام ووصف البادية وغيرها من الامور الكرام تأثير ذلك تهيج الشوق الى بيت الله واشغال نيرانه ان كان ثمه تشوق حاصل او استئثاره الشوق بكل ما يشوق اليه محمودا (او حزن) اى اوقع المتغنى به حزنا وتأسفا (على التقصير فى الدين كالمرورى عن داود عليه السلام انه كان حسن الصوت فى التياحة على نفسه وفى تلاوة الزبور حتى كان يجتمع الانس والجن والوحوش والطيور لسماع صوته وكان يحمل من مجلسه اربعمائة جنازة وما يقرب من ذلك فى تلك الحالة وفى الحديث فى مدح ابي موسى الاشعري لقد اعطى مزمارا من مزامير آل داود وقد تقدم وذكر فى تفسير قوله تعالى * يزيد فى الخلق ما يشاء * هو حسن وقد قرئ بالحاء المهملة وقد ورد الله اشدا اذنا لاجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القبة الى قبته وقوله تعالى * ان انكرت لاصوات لصوت الخبير * يدل على مدح لصوت الحسن وهذا امر يجمع عليه وفى الحديث ان الحسن اذت تفت على رأس داود عليه السلام (وما) اى وكما (انشده الوعاظ على المنابر) من نظم اونثر مسجع من الترغيبات والتهنئات فى الحج والغزو ونحوهما (او أكد) اى ان زاد المتغنى به (حبه تعالى) يذكره والتأمل فى امره والاشتغال بفكره فانه مندوب فى كل من التثويق والتحزين (مباح) اى مستور طرفاه لاثواب والاعقاب (ان اكد) المتغنى به (السرور) والفرح (فيما يباح فيه كالعيد والعرس والولادة) اى اولها (والحسان وحفظ القرآن) اى تمامه وكذا اجتماع الاخوان فى بعض الزمان للطعام والكلام وكذا قدوم بعض الاصحاب من السفر كما تقدم وتقرر (فهو مأثور) اى مذكور عن السلف والخلف بل عن النبي صلى الله عليه وسلم اما العيد فى الصحيحين عن عائشة ان ابا بكر رضى الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان فى ايام منى تدفقان وتضربان والنبي صلى الله عليه وسلم منغش بثوبه فانهما ابوبكر وفى رواية قال من امير الشيطان فكشف النبي عليه السلام عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ايام عيد قالت وكان يوم عيد تلعب فيه السودان بالدرق والخراب فانا سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما نشتهن تنظرين قلت نعم فاقمى وراءه وخدى على خده ويقول دونكم اى افعلوه يا بنى ارقده حتى اذا ملك قال حسبك قلت نعم قال فاذهبى وفى صحيح مسلم فوضعت رأسى على منكبه فعملت انظر الى لعبهم حتى كنت

انا التي انصرفت واما العرس فقد تقدم حديث اعلنوا بالنكاح واضربوا عليه بالدف وفي
 معناه الولادة والختان وما يؤيد الولادة ذبح العقيقة وهو لاصحاب الطريقة في الحقيقة واما
 حفظ القرآن فهو اكبر سرورا واعظم نورا (اوشق) المتغنى به (الى الاخوان) من الاحياء الاقياء
 في الغربية والبلدان (او المرأة او الامة) من غير تعيينهما للاجنبي فانه حينئذ مباح (حرام ان
 شوق) المتغنى به (الى الزنى) او توابعه (او خزن) المتغنى به (على الموتى) اى فيحصل به الجزع
 والفرع (والبلايا) اى على البلايا المتقدمة (فورد) في الحديد (كيلا) وفي التنزيل لكيلا (تأسوا
 على ما فاتكم) تمامه * ولا تفرحوا بما آتاكم * والقصر وفي آل عمران * لذيلا تحزنوا على
 ما فاتكم ولا ما اصابكم (وادنى رتبته) اى مراتب التغنى وسماعه (الاستماع للشهوة) ويحرم
 حينئذ سواء غلب على قلبه حب شخص معين اولم يغلب لانه لا يسمع وصف نحو الحدو والقد
 والوصل والهجر الا ويحرك ذلك شهوته ونزله على صورة معينة وفق لذته ولذلك سئل
 حكيم عن العشق فقال دخان يصعد الى دماغ انسان يزيله الجماع وتهيج السماع (وهو بنفخ
 الشيطان) المنافي لنفخ الرحمن فللدنلى من حديث على كان ابليس اول من ناخ واول من تغنى
 لابن ابي الدنيا والطبراني عن ابي امامة مرفوع احد عقيرته بغناء الابعث الله اليه شيطانين على
 على منكبيه يضر بان على اعقابهما بصدرة حتى يمسك (ثم لتلهي) اى الاشتغال بمجرد النغمة
 وهو المعنى بقوله تعالى * ومن الناس من يشتري لهو الحديث * الآية (والمواظبة عليه) اى من
 غير تخلل التوبة لديه (ذنب) اى عند الكل من العلماء والصوفية من الصلحاء وهذا مجمل لكلام
 الائمة المجتهدين من الفقهاء فقد حكى القاضي ابو الطيب الطبري عن ابي حنيفة ومالك والشافعي
 وسفيان وجاعة من العلماء القاطنا استدل بها على انهم رأوا وتحريمه قال وقال الشافعي في كتاب
 ادب القضاء ان الغناء لهو مكروه يشبه الباطل ومن استكثر منه فهو سفيف ترد شهادته قال
 الشافعي صاحب الجارية اذا جمع الناس لسماعها فهو سفيف ترد شهادته قال وحكى عن الشافعي
 انه كان يكره الطقة بالفضيب ويقول وضعته الزنادقة ليشتغلوا به عن القرآن قال واما
 مالك فقد عن الغناء وقال اشترى جارية فوجدها مغنية كان له ان يردّها وهو مذهب سائر اهل المدينة
 الابراهيم بن سعد وحده قال واما ابو حنيفة فانه كان يكره ذلك ويجعل سماع الغناء من الذنوب وكذا
 سائر اهل الكوفة وسفيان الثوري وحادوا ابراهيم النخعي والشعبي وغيرهم انتهى كلام الطبري ويؤيده
 ماورد من الاحاديث في ذم القينة وهي الجارية المغنية فلطبراني من حديث عائشة ان الله حرم القينة
 وبيعها وتمنّها وتعليها ويقويه ما رواه ابوداود عن نافع كنت مع ابن عمر في طريق فسمع
 زمارة راع فوضع اصبعيه في اذنيه ثم عدل عن الطريق ولم يزل يقول يا نافع اسمع ذلك حتى
 قلت لا فاخرج اصبعيه ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرواه ابوداود وعن ابن
 مسعود مرفوعا وموقوفا الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل رواه البيهقي وابن
 المبارك عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن كثير مرسلات دار منها حبرة الامتلات عبدة
 والخبرة الغناء ومنه قوله تعالى * في روضة يجرون * اى يغنون اويسرون ومرعى بن عمر على
 قوم محرمون وفيهم رجل يغنى فقال الا لاسمع الله لكم وقال الشبلي السماع ظاهره قسنة وباطنه
 عبدة اى ومحنة واما ما نقل ابوطالب المكي اباحة السماع عن جاعة من الصحابة والتابعين
 كعبدالله بن جعفر وابن الزبير ومعاوية وغيرهم فاما محمول على سماع ليس فيه شئ من الغناء كسماع
 القرآن واشعار العرب ولو بالالحان واما على انه مذهبهم المختار عندهم فان المسألة خلافية

لاجتماعية وفعالهم ليس بحجة عند غيرهم فكذا ماروى عن بعض المشايخ الصوفية وقد ذكرت
 هذه المسئلة في رسالة مستقلة وقد رأيت رسالة منسوبة الى الشيخ احمد الغزالي اخو حجة الاسلام
 محمد الغزالي متضمنة لتكفير منكر السماع بادلة منخفضة ظاهرة الفساد واقبيصة ضعيفة ماله عند
 الائمة رواج وكساد هذا وقد يكون مراد المصنف ان التلهي صغيرة والمواظبة والاصرار
 على الصغيرة كبيرة وقد يراد ان التلهي مباح والمواظبة على المباح قد تصير كبيرة كما اذا دام على
 الطبل طول الايام اوتبع الحبشة في رقصهم على الدوام (ثم لترويح النفس) اي لاراحتها
 او اراحة تعبها (قطعاً للملاة) والسامة (من العبادة) كما يحمرى ويسرى في العادة لاهل
 الارادة وهي للعابدين (ثم لمقابلة حالها) اي حال النفس ومقامها (في المعاملة معه تعالى)
 من تحصيل مرادها وهذا حالة العارفين وفيها خطر باعتبار تمامها ودوامها وتحقيق ذلك
 ان الاناء يترشح بما فيه سواء يكون صاحبه يواقفه او يتأفقه فالسمع يشبه الخمر في اخراج
 ما في الباطن و به يعرف ما في القلب من خوف ورجاء وقلق وسكون وشوق وذوق ونشاط
 وانبساط فيقابل المرید حال نفسه في المعاملة مع به فاذا كان في باطنه خوق يظهر منه آثاره
 من نحو البكاء والحزن والحنن واذا كان رجاء يتبين انواره من الفرح والسرور وكال الحضور
 ومن هنا قال ابوسليمان السماع لا يجعل في القلب ما ليس فيه ولكن يحرك ما فيه (ويشترط رعاية
 السنة) اي الشريعة الفراء والطريقة الزهراء (بالجمال) اي بحمل الاستماع (على ما يليق به
 تعالى) اي على وجه الكمال ففي بياض الخلد ونحوه يتذكر صفات الجمال وفي الزلف ونحوه
 يتفكر في نعوت الجلال (ثم لحبه تعالى فقط) اي مع قطع النظر عن لوازمه وتفصيل مكارمه
 (وهو) اي هذا المقام (لمن فنى عن حظوظ نفسه) اي بالكلية (وغاب عما سواه) اي عن
 خطوط غير الله تعالى (حتى عن شهوده معه ايضا) المعبر عنه بالقضاء عن القضاء وذلك فانه مهمافنى
 عن نفسه فهو من غيره افنى فكأنه فنى عن كل شئ الاعن الواحد المشهود وفنى ايضا عن الشهود
 فان القلب ان التفت الى الشهود والى نفسه بانه مشاهد فقد غفل عن المشهود كالسكران لا خبره
 عن سكره وهونهاية مقام العارفين في حال البقاء وقد يعبر عن هذا بمقام اللقاء ولكن هذا كالبرق
 الخاطف من ظهوره في عالم السماء فان دام لاتطبيقه القوة البشرية (ومنه) اي ومن حبه تعالى
 (تولد الوجد) اي حصول الذوق ووصول الشوق (وهو) اي الوجد (ما صادف القلب)
 اي وجد القلب (من شوق) اي الى الله ورضاه (وخوف) اي من سبحانه وسخطه (وحزن)
 اي تأسف على مات (وقلق) اي اضطراب في حالات (ويحدي) من الاجداء اي يفيد الوجد
 (نقاء القلب) اي طهارته عن السوى من كمال الصفاء (وحصول العلم) اي زيادته المقرونة بالعلم
 (والمكاشفة) وهي العلم بالله وصفاته الفاخرة و باحوال الآخرة (وربما لا يمكن العبارة عنه)
 اي اذا كان متعلقا بالذات او بكنه الصفات (كما عن الفصاحة والملاحة) فانهما من المعاني الدقيقة
 يجهز التعبير عنها ولو بالمباني الرشيقة ثم لا يبعد ان يكون السماع سبب الكشف بما لم يكن مكشوفاً
 قبل الاستماع فان للكشف اسباباً وتقصه ابواباً من التنبية والسماع تنبيه للنبية ومنها تغير الاحوال
 ومشاهدتها في الاقوال والافعال وادراكها نوع علم يفيد ايضاح امور لم تكن معلومة قبل ذلك
 من الاحوال ومنها انبعاث وانبساط القلب بقوة السماع فيقوى به على مشاهدة ما كان فصر
 عنه دركه كما يقوى الجمال على الجمال بحيث يطلع على الجبل بسبب سماع الخداه بانواع القضاء وحل
 القلب استكشاف جلاله وملاحظة امرار الملكوت وانوار الجبروت طبق جلاله ووفق جلاله

ومنها الصفاء وهو سبب الكشف لارباب الوفاء وهذا نوع اسباب وقوع ابواب ورفع حجاب
اي يمثل الحق لعبده في لفظ منظوم لقرع سمعه بعبء بصوت الهاتف او بالالهام او في صورة
مشاهدة منزهة عن صورة الانام والسماع شبكة للحق بصيد به الخلق هذا وكما يسمع صوت الهاتف
عند سماع القلب بشاهد ايضا بالبصر صورة الخضر عليه السلام فانه يتنزل الارباب القلوب بصور
مخزنة وفي مثل هذه الحالة تتنزل الملائكة للانبياء اما على حقيقة صورتها او على مثال يحاكي
صورتها بمض المحاكاة (والتواجد) اي التكلف في الوجد واظهاره من غير تحصيل القصد
(مذموم للرب) لتعاقبه برؤية الخلق (لا يقصد الوصول الى الحقيقة) اي حقيقة الوجود
لتعلقه برؤية الحق وذلك (لورود اللهم ارزقني حبك) يتحمل الاضافة الى القاعل والمفعول
كما حقق في قوله تعالى يحبهم ويحبونه كذا قوله (وحب من يحبك وحب من يقر بني الى
حبك) اي من القول والعمل وغير ذلك والحديث قد ذكر (وما سبق) اي ولورود ما تقدم
(من التباكي) اي ومدحه وهو التكلف بالبكاء (في التلاوة) اي في فصل التلاوة وذلك
لتشبه باهل البكاء من الانبياء والاولياء حال القراءة ومن تشبه بقوم فهو منهم) ومشاهدة افضاء
دوام ذكر الشيء (اي ايصاله واتصاله) (والنظر اليه) في اختلاف احواله (والفكر في
فضائله) وما يترتب عليه من تحسين آماله (الى عشقه) متعلق بافضاء اي بانجراره الى محبته
ومودته (حتى يمنع الخلاص عنه) اي عن تفكركه وتذكره ولو تكلف بالدفع في تصوره
(وحقه) اي حق السماع وواجبه (ان لا يكون المستمع) اي المعنى (ممن حرم النظر اليه)
كالنسوان والمردان (الا للشيخ) اي الكبير القاني (الا من على نفسه) اي من الشهوة (كما
في قبلة الصائم) من التفصيل بين الامن وغيره وقال القاضي ابو الطيب استماعه من المرأة التي
ليست بمحرمة له لا يجوز عند اصحاب الشافعي بحال سواء كانت مكشوفة او من وراء سترة سواء
كانت حرة او مملوكة انتهى ولعل وجهه ان صورة العورة عورة لانحل الالضرورة ولا يخفى
ان الامر د الحسن الوجه خطره اقوى فانه عند الشيطان اشهى وللخلق اغوى حتى قال النووي
ان النظر اليه حرام ولو بلا شهوة واما قول الغزالي ان صوت المرأة في غير الغناء ليس بعورة فلم
زل النساء في زمن الصحابة يكلمن الرجال في السلام والاستفتاء في الاحكام والمشاورة في الكلام
فمحمول على ان الضرورات تبیح المحظورات (ولا الآلة) اي ولا يكون آلة الغناء (مزمارا)
وكذا طبل الكوبة او تارا وهذا يجمع عليه لانه من شعار الاشرار واما قصب الراعي فيختلف فيه
فاباحه الراعي وحرمة النووي من اتباع الشافعي وصرح علما ونايان الدف مباح في محله اذا
لم يكن له جلاجل في طرفيه لان اباحته وقعت على خلاف القياس فيقتصر على مورده وقال يزيد
بن الوليد اياكم والغناء فانه يزيد الشهوة ويهدم المرؤة وانه لينوب عن الخمر ويفعل ما يفعله السكر
فان كنتم لا بد فاعلين فجنبوه النساء فان الغناء داعية للزنا (فهو) اي الغناء باعتبار اصله (شعار
اهل الشرب) في مجلسه (فحرم تبعا) اي لحرمة شرب الخمر فانه قد يفضي الى فساد الامر ويحجر
الى مباشرة الشر (كخلوة الاجنبية) لانها مقدمة الجماع (والنظر الى فخذاها) لانصالة بالسواتين
ثم انهما حرامان لالذاتهما بل تعالحرمة الزنا اذ هما قد يكونان وسيلتين الى فعله (ولانه) اي
الغناء المذموم (يذكره) اي الشرب ويفكره (كالزفت) بتشديد الفاء المفتوحة اي ظرف
القبير (والخنتم) اي الظرف الاخضر ونحوهما من الدبا والنقير فان الشرع حرم استعمال هذه
الاشياء ولذا امر بكسر دنان الخمر وظروفها تعالحرمة الخمر تغليظا في امرها ثم احلها بعد بعد

المدة وفيه انه ابيح هذه الاشياء بخلاف آلات الغناء فهو حجة على مبيح مطلق السماع من العلماء
 فالسماع حينئذ حرام كقليل الخمر وان كان لايسكر لانه يدعو الى السكر وما من حرام الاوله
 حريم يطيف به فعلم الجريمة ينسحب على حريمه ليكون حرم للحرام ووقاية له وخطارا مانعا
 حوله كما ورد ان لكل ملك حرمي وان حرم الله بحارمه (وفيه) اى ويقع فيما اذا كان الآلة
 مزمارا (التشبيه باهل الشرب) ومن تشببه بقوم فهو منهم حتى حرم تشبه الرجال بالنساء
 كعكسه وحتى قيل ترك السنة اذا صارت شعار اهل البدعة ثم قال في الاحياء بل للتشبيه باهل
 الفساد ينهى عن لبس القباء في بلاد صار فيها من لباس الاجناد ولا ينهى عن ذلك في ما وراء النهر
 لا اعتبار اهل الصلاح من الزهاد والعباد قال فلهذه المعاني حرم المزمار العراقي والاونار كلها
 كالعود والرباب والبربط وغيرها واما ما عدا ذلك فليس في معناه كالتشابهين لرعاة والحبيبي
 وشاهين الطبايين والاطبيل والقصب سوى ما يعتاده اهل الشرب فانه اذا ارتفع علة المشاهدة بقي
 على اصل الاباحة (كما) اى كالتشبه (في الاجتماع للسماع واحضار الآلات ونصب الساقى)
 اى تناول (في ادارة السكنجيين) ونحوه من اللبن والماء والقهوة الحادثة المصنوعة من اللبن
 وقشره فانه اذا اجتمع قوم في مجلس والساقى على قاعدته يدور بكأس واحد على جماعته واحد
 بعد واحد وفق عادته فانه يحرم السكنجيين وامثاله للتشبه (بخلاف نحو الدف) بضم الدال
 ويقع (والاطبيل) اى طبيل الحج والغزو واما طبيل الكوبة فحرام لانه من شعار الفسقة وهو
 طبيل مستطيل دقيق الوسط واسع الطرفين ولعل هذين لم يكونا من شعار اهل الشرب في زمنه
 عليه السلام اوفى ايام المصنف او ذكره تبعا للغزالي لجوازهما في مذهبه واما اذا كانا من شعار
 اهل الفسق فينبغي ان يقال بحرمتهما للتشبه فان العلة مشتركة (ولا ينبغي به قرانا اذا لا يجوز فيه)
 اى في القران (مد المقصور وقصر الممدود) اى في الجمع عليهما وهما لازمان في التغنى المذموم
 (لتوافق الصوت) اى بالالحن الفسقية والانعام الموسيقية والا فالصحابة الكرام تبعاله
 عليه السلام كانوا يأمرون في مجلس سماعهم ان يقرأ واحد بصوت حسن ما يدر من القرآن
 عملا بقوله عز وجل * واذا سمعوا ما نزل الى الرسول ترى اعيانهم تفيض من الدمع مما عرفوا
 من الحق * وقد اخبر الله سبحانه عن حال الانبياء بقوله * اذا تلى عليهم آيات الرحمن خرو سجدوا
 وبكيا * وعن حال الاوليا من الاصفياء * ان الذين اتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان
 سجدا * الى قوله * يكونون * بيدهم خشوعا * وفي الصحاح ان ابن مسعود قرأ على النبي
 عليه السلام بامر فاما انتهى الى قوله فكيف اذا جثا من كل امة بشهيد وجثناك على هؤلاء
 شهيدا قال حسبك الآن ورأيت عبيد تدرقان اى تسيلان دما وعلم من حديث ابن عمر انه قرأ
 * ان تعذبهم فانهم عبادك فيكى ولابن عدي في الكامل والبيهقي في الشعب انه قرئ * عنده * ان
 الدنيا انكلا وجميعا وطعاما ذا غصة وعذابا ليما * فصعق اى بكى بصوت ولا بى داود
 والنسائي والترمذي في الشمائل من حديث عبد الله بن الشخير انه كان يصلى ولصدره از يز
 كاز بالمرجل واما حديث اختصاص على وجعفر وزيد بن حارثة في حضانه ابنة حنزة فقال لعلى
 انت منى وانا منك فحجل وقال لجعفر اشبهت خلقتي وخلق فحجل وقال زيد انت اخونا
 ومولانا فحجل الحديث فرواه ابو داود من حديث على وهو عند البخارى دون ذكر الحجل
 في اصله نوحا من الرقص وهو على رجل واحد فلا ينبغي ان يحمل عليه لقولهم الرقص نوع
 من النقص وما ابعد من استدلال على جواز الرقص على الدوام بهذا الحديث الذى وقع نكرة

من الصحابة الكرام في مجلسه عليه السلام مع عدم كونه ذميا في مقام المرام وقد ورد ليس منا
 من لم يتغن بالقرآن وزينو القرآن باصواتكم (ولا النهي) اي وانما قلنا انه لا يجوز ان يكون
 المتغنى به قرآنا اذ لا يجوز فيه مد المقصور الى اخره ولا يجوز النهي (عن آية) اي عن قراءتها
 حيث (لاتوافق السامع) بالنسبة الى ما كنه من الحالات والمقامات (كاحكام المعاملات والحدود)
 في باب السياسات وهذا لقصور فهم السامع عن الآيات البيّنات وما يتضمنها من اللطائف والاشارات
 واما العارف فيلاحظ هذه المعاني من جميع المباني كما قاله سبحانه * فبشر عبادي الذين يستمعون
 القول فيتبعون احسنه اولئك الذين * عليهم الله واولئك هم اولوا الالباب * واما الموحد فينظر
 الى كلام ربه كأنه يسمع منه قانيا عن غيره فيكون قلبه مطمئنا بذكره ومشتغلا بفكره كما قال
 تعالى * الا بذكر الله تطمئن القلوب * وقال * تفسر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين
 جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله * وقال * انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم * وقال
 * لو انزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله * ومن المقرر ان القرآن
 افضل الذكر لاشتماله على ذكر الله باعتبار توحيد ذاته وانواع صفاته واصناف حكوماته
 واجناس اخباره من مبدأ مخلوقاته ومنتها مصنوعات فالتطمانية وكذا الاقشعرار والخشبة
 ولين القلب والوجل والخشوع وسمع عمر رجلا يقرأ * ان عذاب ربك لواقع ماله من دافع
 * فصاح صبيحة وخر مغشيا عليه فحمل الى بيته فلم يزل مريضا شهرا وروى ان زرارة بن ابي
 اوفى من التابعين كان يؤم الناس بالقرآن ليلة * فاذا نقر في الناقور * فصعق ومات في محرابه
 وسمع الشافعي قارئا يقرأ * هذا يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون * فغشى عليه وكان الشبلي
 في سجدة ليلة من رمضان وهو يصلي خلف امام له ققرأ الامام * ولئن شئنا لنذهبن بالذي
 اوحينا اليك * فزحق الشبلي زعقه ظن الناس انه قد طارت روحه وكان يقول بمثل هذا
 يخاطب الاحباب وسمع رجل من اهل التصوف قارئا يقرأ * يا ايها النفس المطمئنة ارجعي الى
 ربك راضية مرضية * فاستعادها من القاري وقال * كم اقول لها ارجعي فليست ترجع
 ونواجذ فزحق زعقه فخرجت روحه وسمع علي بن الفضيل قارئا يقرأ * يوم يقوم الناس
 لرب العالمين * فسقط مغشيا عليه وسمع بكر بن معاذ قارئا يقرأ * وانذرهم يوم الاخرة *
 فاضطرب ثم صاح وقال ارحم من انذرته ولم يقبل اليك بطاعتك بعد الانذار ثم غشى عليه
 وسمع ابراهيم بن ادهم احدا يقرأ * اذا السماء انشقت * فاضطربت اوصاله وعن محمد بن
 صبيح قال كان رجل يغتسل في الفرات فر به رجل على الشط يقرأ * وامتازوا اليوم ايها المجرمون *
 فلم يزل الرجل يضطرب حتى غرق ومات وقال بعض الصوفية كنت ليلة اقرأ هذه الآية * كل نفس
 ذائقة الموت * فجعلت ارددها فاذا هاتف يهتف بي كم زدد هذه الآية قد قتلت اربعة من الجن
 لم يرفعوا رؤسهم الى السماء منذ خلقوا وقال ابو علي المغازلي للشبلي ربما يطرق سمعي اية من
 كتاب الله فاجدني على الاعراض عن الدنيا ثم ارجع الى احوالي والى الناس فلا ابقى على ذلك
 فقال ما طرق سمعك من القرآن فاجتديك اليه فذلك عطف منه عليك ولطف منه بك واذا ردك
 الى نفسك فهو شفقة منه عليك فانه لا يصلح لك التبري من الحول والقوة في التوجه اليه وبالجملة
 لا يخلوا صاحب القلب عن وجوده عند سماع القرآن وذكر الرب فان كان القرآن لا يؤثر فيه اصلا
 فذلك كمثل الذي ينق بما لا يسمع الادماء ونداء صم بكم عمى فهم لا يعقلون (ولا يجوز) اي حينئذ
 وهو حال كون المتغنى به قرآنا (ضرب اليد والدف) لان القرآن حق محض فلا يقرب بصورة

اللهو كإبشيره قوله تعالى * ان هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون وانتم سامدون *
 اى مفضنون ويدل عليه قوله سبحانه * وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم
 تغلبون * وقوله عز و علا * واذا ذكر الله وحده اشمازت قلوب الذين لا يؤمنون بالاخرة واذا
 ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون * ثم فى معنى القرآن كل ما يكون من ذكر الله والصلوة
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم فما يفعله بعض من مشايخ اليمين من الجمع بينهما منكر ظاهر
 لكن خفى على جماعة بحيث بحسبه العامة ان طريق الصوفية وقد يجترئون على مثله فى المسجد
 وفى المقبرة وفى الاسواق ومحاضر النساء والله ولى دينه وناصر دين نبيه وزماننا هذا زمان
 السكوت وملازمة البيوت لظهور اهل الفساد وغلبة اهل العناد والله رؤف بالعباد وبما يؤيده
 ما قدمنا انه فى البخارى لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت الربيع بنت معوذ وعندها
 جوار يغبين فسمع احدا من تقول وفيما بنى يعلم ما فى غد فقال عليه السلام دعى هذا وقولى
 ما كنت تقولين وهذه شهادة بالنبوة فزجرها عنها وردھا الى الغناء الذى هو لهو لان هذا جد
 محض فلا يقرب بصورة اللهو فالفاعلون للجمع بينهما يصدق عليهم قوله سبحانه * وآخرون اعترفوا
 بذنوبهم خلطوا عملا صالحا واخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم (وبنتى) عطف على ان لا يكون اى وحق
 السماع ان بنتى فيه (شاغل) للحاطر مما ينافيه (من الزمان كوقت الصلوة والطعام) اى حضوره
 (والمكان) اى وشاغل من المكان (كالشارع) اى الجادة والاسواق (وما فيه صورة قبيحة
 اورائحة كريهة) فانهما منفردان للطبيعة المستقيمة ولتبع الملائكة عنهما (والاخوان) اى وشاغل
 من الاخوان الحاضرين (كالمكبر المحتاج الى رعايته) خصوصا اذا كان من ذوى الجاه
 والحكومة (والمتكلف) اى من الفقهاء حيث تكلف فى حضوره (المشوش) فى خاطره (بارقص)
 بناء على قول بعض الصوفية ايضا الرقص من النقص (وحرقتوب) فانه من ضيق الحال وعدم
 اتساع المجال مع ما فيه من تضيق المال او المتكلف المتواجد من اهل التصوف المرائى بالوجد
 والرقص وتمزيق الثياب ووقال سهل كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل وروى
 ان موسى عليه السلام وعظ فى بنى اسرائيل فزق واحد منهم ثوبه فادعى الى الله الى موسى عليه
 السلام قل له مزق قلبك ولا تمزق ثوبك (والمترهد) اى المتكلف فى الزهد عن الدنيا والرغبة
 الى العقبى (المفلس فى الباطن) عن محبة المولى (وعديم الذوق فى السماع) بان لا يكون فى طبعه
 لذة وشوق الى الاستماع وقد عد هذا اضل من البهائم فانه حول محسوساته هائم (والجاهل
 الحامل على ما يليق به تعالى) فان العجبة قد تؤثر فى الباطن قبل الظاهر (والملوث قلبه بحب
 الدنيا) وهذا يستغنى عنه بقوله والمترهد وانما ذكره لاستيعاب الانواع المحذورة فى مجلس
 السماع (والشهوة) اى ويحب ما يشتهى من الحمدة والثناء والتلهى بالنعمة) اى المشتغل بمجرد
 النعمة وما به يتلهى (ويصغى بالحضور) اى وحق السماع ان يستمع بحضور القلب المفيد للسرور
 ونفى الحاطر المحذور (ولا يلتفت الى الجوانب) اى ولا ينظر الى الداخل والخارج من الاقرب
 والاجانب (ووجوه المتغنين) لانه من اسباب الفتور المانع عن الحضور الحاصل بسماعهم وكلامهم
 لا بملاحظة وجوههم ومقامهم (ويشتغل بنفسه) وما يجب عليه من مقام انسه (رعاية قلبه) عند
 ذكر ربه (وما فزع عليه) من كشف لبه (ويجلس على هيئة التأمل) فى الكلام (المستغرق) فى
 المقام من لجة التفريد وبحر التوحيد (يحترز عما يشوش) اى عليه وعلى غيره ان امكن له
 (كالسعال والتأؤب) وكذا الطعاس فانها من الشيطان (والمكرات كضرب اليد) اى على

طبق الغناء (وتحريك الاطراف) اى التى مقدمة الرقص المعبر عنه بالوجد (وارقص) نفسه
 وهو بالقيام ونحوه (وحرق الثوب) اى قطعه ورميه (الا ان صار مغلوبا) على عقله (بحيث
 لا يعلم بفعله او) اى ان كان مجذوبا (لا يطبق الامتناع عنه لطريان نحو هبة) اى عظمة الهبة
 (او اجلال) اى خوف مع خشية ربانية (او حياء) من نم واردة على تواتر زمانية (فيعذر) اى
 في هذه الحلات عن مخالفة ظاهر الشريعة من المنكرات (كما غلب على رضى الله عنه عام الحديبية)
 بالتخفيف افصح (ويوم مات عبدالله بن ابي) رئيس المناقبين (حجة الدين) فاعل غلب
 اى حيايته ورضايته بحسب ما ظهر له من حسن رأيه وفق عادته (حيث انكر الصلح) اى عام
 الحديبية فقال عمر كفى صحیح البخارى فابت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله الست
 نبى الله حقا قال بلى قال السنن على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم تعطى الدنيا
 في دننا اذا قال انى رسول الله ولست اعصيه وهو ناصرى قال العلماء لم يكن سؤاله وكلامه المذكور
 شكابا طلبا لكشف ما خفى عليه من الامرو - ثاعلى اذاله الكفار وظهور الاسلام وعزاهله
 الابرار كما عرف في خلقه وقوته في نصرة ادين واذلال المبطلين (والصلوة) اى وانكر عمر
 الصلوة (على جنازته) اى جنازة ابن ابي (والدعاء) اى في الصلوة وغيرها (والقيام له على قبره)
 حيث هم النبي صلى الله عليه وسلم يفعل هذا كله وقد وافق قول عمر حكم الله حيث نزل
 ولا تصل على احد منهم مات ابدا وتقم على قبره انهم كفروا بالله ورسوله ماتوا وهم فاسقون
 ولعل هم عليه السلام كان لظاهر ما كان يبدي من الاسلام او التألف ولده فانه كان في انقياد
 الاحكام ومنع عمر لما كان يترشح من ابي آثار الكفر والظلام (وابى طيبة) رضى الله عنه اى
 وكما غلب على ابي طيبة حب الاسلام (حيث شرب دمه عليه السلام بعد الحجامة) تبركا بما برز من
 باطنه عليه السلام والحديث رواه الدار قطنى وقال حسن صحیح وقد وقع شرب بوله ودمه
 عن جماعة من الصحابة الكرام ولم ينكر عليهم بل نسب الخير اليهم فقال لو احد صحبة ولا آخر لم يمك
 النار وقد بسطت عليه السلام في سيره عليه السلام وقد قال جماعة من العلماء الشافعية ان فضلاته
 عليه السلام ظاهرة وانه من خصوصياته ظاهرة وهو قول امامنا الاعظم والله اعلم ومن ذلك
 ما روى ابن حبان ان غلاما كان في بنى اسرائيل على جبل فقال لامه من خلق السماء فقالت الله فقال
 من خلق الارض فقالت الله فقالى من خلق هذه الغنم قالت الله قال انى اسمع الله تعالى شأنا ثم رمى نفسه
 من الجبل فقطع وهذا كما نه سمع ما دل على جلال الله وعظمته وتما قدرته فطرب لذلك ورمى بنفسه
 من هنالك وفي الاحياء رأيت مكتوبا في لانجيل غنينا لكم فلم تطربوا وزمرنا لكم فلم ترقصوا
 اقول المعنى بينا لكم الترغيب وترهيب فلم تمتلوا وشوقنا بذكرنا وفكرنا فلم تشناقوا (لانه)
 اى وصف الغلوية (ضرب تقصير) اى في نوع قصور منه (جل قدر ذوى الكمال عنه لاسما
 الانبياء) وكذا ورثتهم من العلماء واتباعهم من الاولياء (فهم اصحاب شرايع) اى حقيقة وحكما
 (مكملون) اى كاملون في انفسهم مكملون (غيرهم لقول عيسى عليه السلام من علم وعمل وعلم
 يدعى في الملكوت عظيما اى فينبغى ان يكون في الملك كريبا (ويساعد) اى وحق السماع ان يعاون
 (الاخوان في القيام) في المجلس (ورفع العمامة) عن الرأس اذا سقطت عمامته (ان كان)
 اى التعاون (معتادا) فيما بينهم (فالمخالفة موحش) اى بعد الحضور (والامرار) مبتدا اى
 وادخال السرور (بالمساعدة فيما لم يمه عنه) اى نهيا صريحا (وصار معتادا بعد عصرهم) اى بعد
 انقضاء زمان السلف وانتهاء الامر الى الخلف (حسنة) خبر المبتدا اى مستحسن لما روى عن ابن مسعود

مرفوعا وموقوفا ماراه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ولقوله عليه السلام خالقوا الناس
 باخلاقهم رواه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين (وان كان) اي ما ذكر (بدعة) اي في نفس الامر
 والاولى عدم حضور ذلك المجلس لثلاثتحتاج الى خطر الخطير فقد قال تعالى * وتعاونوا على البر
 والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان * فاجتناب التعاون على المباح اقرب الى التجاح وعدم
 الجناح لاسيما وقد قال عليه السلام من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد اي مردود وقال كل
 بدعة ضلالة فعليك باتباع السنة وترك البدعة نعم البدعة المحذورة ما تراجم السنة المأثورة ولم
 يقع نهى عن الصور المذكورة (ويخفى به) اي وحق السماع بالنسبة الى المعتدى ان يخفى بالسماع
 (لثلاثتندى العوام) به في جواز مطلق الاستماع وعموم انواع السماع (ويظهر المنع) اي للعوالم
 (فهو يضر الاكثر للاعانة على الهوى) اي لغلبة هوى النفس حتى على المستدين من المرادين
 (ويتخلف الكامل المعرفة) اي في لبه (والهبة) لربه عن مجالس التغيى والسماع في غالب امره
 (للاستغناء) اي لاستغناء الكامل في مقام القناء والبقاء (عن المحرك الخارجى) من سماع القناء كما
 اشار اليه الصديق حيث رأى الاعراب يقدمون ويسمعون القرآن فيكون فقال كنا كما كنتم ثم
 قست قلوبنا اي اشتدت وقويت لتحمل ما نزل بنا وقيل للجنييد ما بالث تركت السماع فقال
 ترى الجبال تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب * وقال بعضهم صحبت سهل بن عبد الله ستم
 سنة فما رأيت تغير عنده شئ * كان يسمعه من الذكر والقرآن فلما كان في اخر عمره قرأ رجل بين يديه
 * فاليوم لا يؤخذ منكم فدية * الآية فرأيت قدر تعد وكاد يسقط فلما عاد على حاله سأته عن
 ذلك فقال نعم يا حبيبي ضعفتا وكذلك سمع مرة قوله تعالى * الملك يومئذ الحق للرحمن * فاضطرب
 فسأله ابن سالم وكان من اصحابه وقال قد ضعفت فقيل له وان كان هذا من الضعف فما قوة الحال
 فقال لا يرد عليه وارد الا وهو يتلعه بقوة حاله وقال الجنييد لا يضر نقصان الوجد مع فضل العلم
 اذا فضل العلم اتم من الوجد (الابنية الامرار) اي ادخال السرور في قلوب اصحاب مجالس التغيى
 بشروطه (بالمساعدة) في الموافقة وترك المخالفة بالباعدة (وتعليم) اي والابنية تعليم (ضبط
 الجوارح) من الاقوال والافعال (مع كمال الحال والاسلم) في جميع الاحوال والاقوال (الاجتناب
 عن مطلق السماع) ولو بشروط مع الاصحاب (لمكان الاختلاف) اي في هذا الباب والصوفى
 في طريقة اختيار العزيمة دون الرحمة والخروج عن الخلاف مستحب بالاجماع ومنه السماع
 المشهور في الاستماع (وندره تحقق الشروط) في غالب مجالس الاستماع (لدقة مكانة النفس) اي
 هو اجسها (والشيطان) يحملها على وساوسها وما احسن قول الحصرى ماذا اعمل بسماع
 يتقطع اذا مات من يسمع منه اشارة الى ان السماع من الله هو الدائم فالانبياء وكل الاولياء
 في لذة السماع على الدوام فلا يحتاجون الى تحريك كالعوام وقال بعض المشايخ الكرام
 لبنا نجونا من هذا السماع رأسا برأس وقال ابو القاسم النصر ابادى لابي عمرو بن
 نجيد انا اقول اذا اجتمع القوم فيكون منهم قوال يقول خير من ان
 يغتابوا فقال ابو عمر والرباه في السماع وهو ان ترى
 من نفسك حالا ليس فيك شر من
 ان تغتاب ثلاثين
 سنة

قدم طبع الجلد الاول من شرح عين العلم
 ويليها الثاني اوله الباب العاشر